وتحديات العصر

الحديث الشريف وتحديات العصر

ندوة علمية دولية ثانية

الجزء الأول

عقدت في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي

١٨ - ٢٠ صفر ١٤٢٦ هـ الموافق ٢٨ - ٣٠ مارس ٢٠٠٥ م

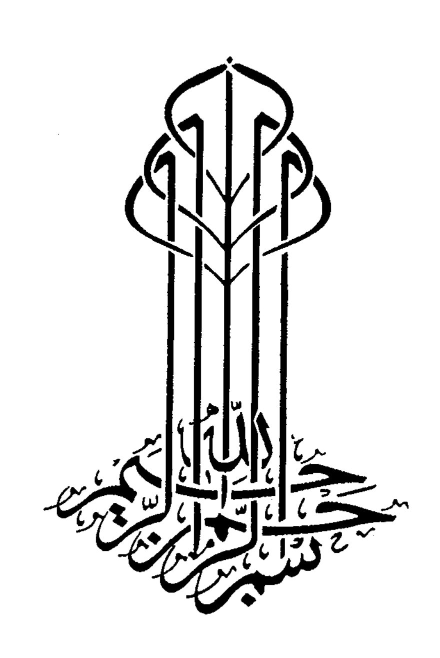




الحديث الشريف وتحديات العصر

ندوة علمية دولية ثانية

(١)


بسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الشريف وتحديات العصر

ندوة علمية دولية ثانية

عقدت في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي
١٨ - ٢٠ صفر ١٤٢٦ هـ الموافق ٢٨ - ٣٠ مارس ٢٠٠٥م

الجزء الأوّل

(الجلسة الأولى والثانية)

كلية الدراسات الإسلامية والعربية
دبي، الإمارات العربية المتحدة

الطّبعة الأولى
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد،،

فيسعد اللجنة المنظمة لندوة الحديث الشريف بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي أن تخرج للقارئ الكريم كتاباً يحوي الأبحاث المرشحة من قبل لجنة التحكيم لعرضها في فعاليات الندوة العلمية الدولية الثانية المنعقدة بالكلية خلال الفترة ١٨ ـ ٢٠ /صفر/ ١٤٢٦هـ الموافق ٢٨ ـ ٣٠/مارس/٢٠٠٥م، بعنوان: **الحديث الشريف وتحديات العصر**، وبجانب هذه الأبحاث ما يثري موضوعها من مداخلات الأساتذة وتعقيباتهم وردودهم، راجية أن يظل الكتاب ذكرى خالدة تحمل في طياتها رسالة الندوة إلى الأجيال، وصدى نشاطات الكلية في مجال خدمة العلم والمجتمع، وبيان مدى عناية معالي جمعة الماجد رئيس مجلس أمناء الكلية لإحياء علوم الإسلام والحفاظ على تراثه، وقيامه في سبيل ذلك بما لا تستطيعه إلا الأمة أو الدولة.

وفي ضوء تجارب اللجنة في الندوة العلمية الماضية بذلت جهودها المضنية لتكون هذه الندوة الثانية خطوة فاعلة نحو معالجة ما يواجه الحديث الشريف من تحديات داخلية كانت أم خارجية، وإضفاء المرجعية على الأبحاث المقدمة في فعالياتها من حيث الموضوعية والأصالة والتوثيق بناء

على ما تستوفيه هذه الأبحاث من العناصر الضرورية لذلك؛ من التحكيم ثم النقاش أمام الحضور الواسع الذي يجمع الكفاءات المتخصصة من مختلف الدول والمؤسسات العلمية، لكن يصعب على الإنسان أن يحقق ما يتمناه إلا في مراحل مختلفة ومتدرجة.

وقد تطرقت الندوة لأهم ما تنشغل به الأمة في العصر الحاضر الذي تتفشى فيه الشبهات حول السنة ومصداقية منهج القدامى من المحدثين في حفظها؛ إذ كانت محاور هذه الندوة محددة بدقة لئلا تتحول إلى مجرد احتفال يسمح فيه بتقديم أي بحث من أجل الاحتفال وتنتهي آثاره بانتهائه كما نوه إلى ذلك معالي جمعة الماجد في كلمته في جلسة افتتاح الندوة فجاءت الأبحاث لتحدد أنواع المشكلات التي تقف في وجه الحديث الشريف اليوم لا سيما في مجالي النقد والفقه، مع اقتراح الحلول المناسبة والفاعلة، فجزى الله تعالى الباحثين المجتهدين الذين استجابوا لدعوة اللجنة المنظمة مدفوعين بروح الأمانة والرسالة والمسؤولية.

وتعتذر اللجنة عن عدم إدراج بعض الأبحاث المقدمة في الندوة إما لتأخر وصولها إلينا مصححة ومعدلة رغم إشعارنا المؤكد بضرورة الالتزام بموعد التسليم، وإما لكونها مستلة من الرسالة الجامعية.

والجدير بالذكر أن هذه الندوة تميزت عن الندوة السابقة الأولى موضوعاً وتنظيماً وتوسعاً لمشاركة دولية وتغطية إعلامية، فكان المشاركون فيها بالأبحاث من مختلف الدول الإسلامية والمؤسسات العلمية الأكاديمية بالإضافة إلى المدعوِّين من الشيوخ وأصحاب المعالي، فتحولت الكلية إلى واحة علم متزيِّنة أجواؤها بالتجمع المهيب، ومشهودة أرجاؤها بجو روحي رائع، إلى جانب تنوع الدول المشاركة والمؤسسات العلمية الأكاديمية. فماليزيا وباكستان وتركيا وإيطاليا وهولندا والمغرب والجزائر ومصر والأردن وسوريا والسعودية والبحرين وقطر والسودان كانت هي الدول المشاركة في الندوة، من خلال باحثيها.

كما أن قناة «إقرأ» الفضائية كانت في مقدمة التغطية الإعلامية، وبث

الرسائل اليومية عن وقائع جلسات الندوة حتى أصبحت الكلية بزيها العلمي الأكاديمي محط أنظار الملايين من العالم الإسلامي. ولا ينسى في هذه المناسبة إسهام الشركات والمؤسسات في رعاية الندوة، وجهد أعضاء اللجان وجميع أسرة الكلية في تنظيم أعمالها؛ إذ ترك انطباعاً طيباً تجاه هذه المؤسسة العلمية، حتى هذه الأيام التي أكتب فيها هذه الكلمات يسمع صدى ذلك، بل لا يزال هذا الصدى مدوياً ما دام هذا الكتاب بين أيدي الأجيال. . . . !

وكل ذلك توفيق من الله تعالى وإليه يرجع الفضل كله، وندعو أن يكرمنا بمزيد من الجهد في تفعيل الكلية في خدمة العلم والمجتمع، حتى يكون ذلك قدوة للآخرين في العطاء وجميع أنواع الخير.

واللجنة تتقدم بشكرها إلى جميع الأساتذة المشاركين في إثراء موضوع الندوة بحثاً أو تعقيباً، وكل من أسهم من أساتذة قسمي أصول الدين واللغة العربية بالكلية في التدقيق اللّغوي للأبحاث، وتفريغ الأشرطة التي تحوي تعقيبات المعقبين وردود الباحثين.

كما أن الشكر موصول بمعالي جمعة الماجد مؤسس هذا الصرح العلمي ورئيس مجلس أمنائه، وسعادة الأستاذ محمد عبدالرحمٰن مدير الكلية الذي له يد بيضاء في نجاح هذه الندوة وطبع هذا الكتاب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

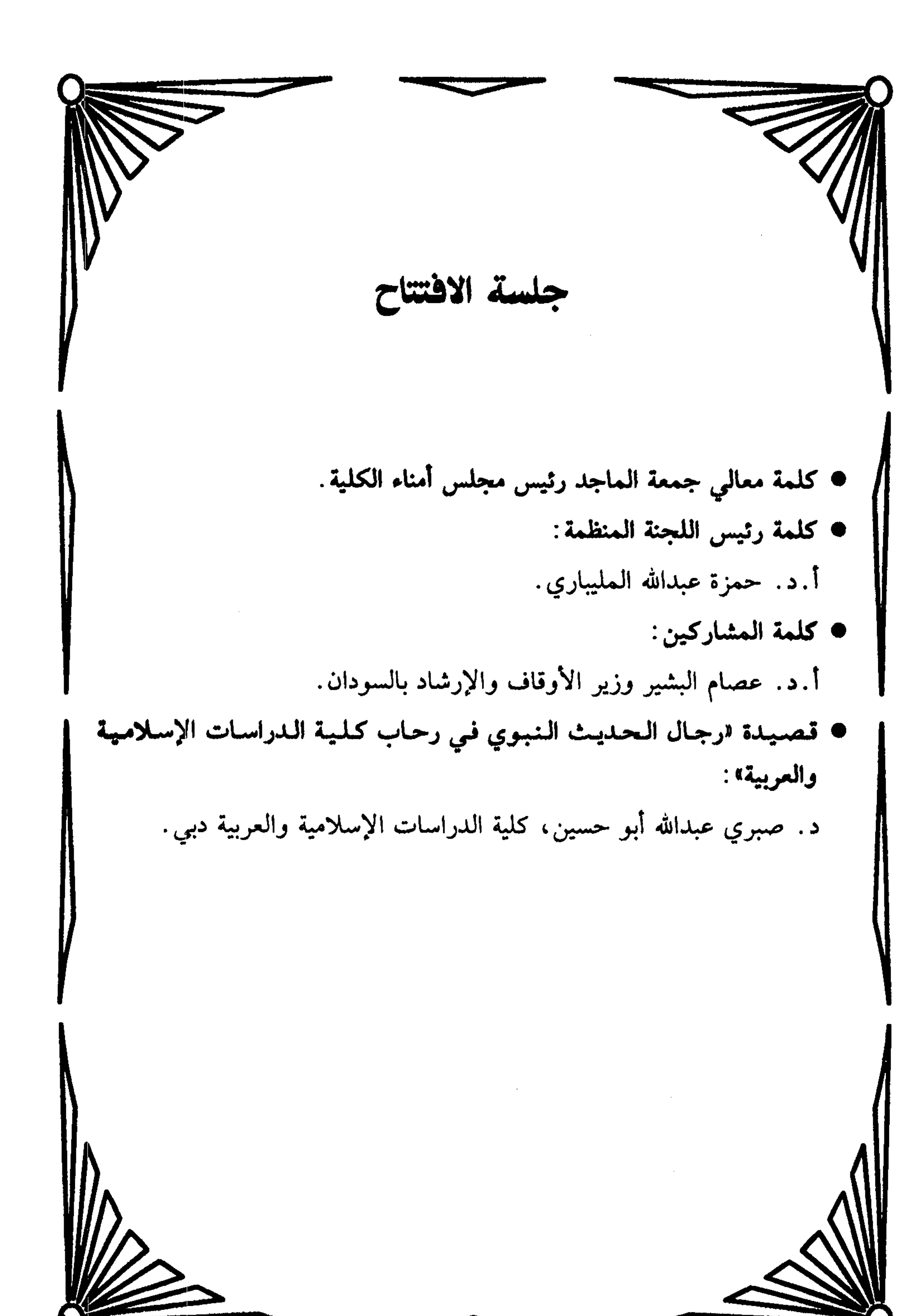
رئيس اللجنة المنظمة:

أ.د. حمزة عبدالله المليباري

١٤٢٦/٤/٨هـ

٢٠٠٥/٥/١٦م





جلسة الافتتاح

- **كلمة معالي جمعة الماجد رئيس مجلس أمناء الكلية.**
- **كلمة رئيس اللجنة المنظمة:**

أ.د. حمزة عبدالله المليباري.

- **كلمة المشاركين:**

أ.د. عصام البشير وزير الأوقاف والإرشاد بالسودان.

- **قصيدة «رجال الحديث النبوي في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية»:**

د. صبري عبدالله أبو حسين، كلية الدراسات الإسلامية والعربية دبي.



كلمة معالي جمعة الماجد رئيس مجلس أمناء الكلية

السلامُ عليكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ وبركاتُه،

الحمدُ للهِ والصلاةُ والسلامُ عَلَى رسولِ اللّهِ وعَلَى آلهِ وصحبِهِ وَمَنْ تَبِعَهُم بإحسانٍ إلى يوم الدينْ، أمَّا بعدُ:

ليسَ أدْعَى إلى انشراحِ صدري وبَهْجةِ نفسي مِنْ أنْ أُرَحِّبَ اليومَ في رحابِ كليةِ الدراساتِ الإسلاميةِ والعربيةِ بدبي بهذهِ النُخْبةِ مِنَ العلماءِ والأساتذةِ الذين وَفَدوا إلينا مِنْ مُختلفِ البلدانِ والجامعاتِ للمشاركةِ في فعاليّاتِ هذهِ النَّدْوةِ العلميةِ الدوليةِ الثانيةِ حولَ الحديثِ الشريفِ وما يُوَاجِهُهُ مِنْ تحدِّياتِ العصرِ.

وأَحمَدُ اللّهَ تعالى الذي وَفَّقَنا لهذا اللقاءِ العلميِّ الدوليِّ مِنْ أجلِ خدمةِ سُنَّةِ النبيِّ صلى اللّهُ عليهِ وسَلَّمَ بما تقتضيهِ مكانتُها التي رَسَمَها القرآنُ الكريمُ.

قَالَ اللّهُ تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

والخطابُ فِي هذهِ الآيةِ لَيْسَ مُوجَّهاً إلى الصحابةِ فحسبْ، بلْ موجهٌ إلى جَميعِ المسلمينِ إلى يومِ القيامةِ، كما أنَّ العملَ بها متاحٌ في جميعِ العصورِ وليسَ في عهدِ الصحابةِ فَقَطْ.

وَمِنْ هُنا تَتَجَلَّى مكانةُ السُّنةِ في عَقيدةِ المسلمِ وحياتِهِ وضرورةِ حفظِها بعيداً عَنْ كلِّ دخيلٍ.

ضيوفنا الكرام:

ما أعظمَ واجِبَنا تُجاهَ هذهِ السُّنةِ لا سِيَما فِي هَذَا العَصْرِ إِذْ أتاحتْ لنا نُظمُ المعلوماتِ والتقنياتِ المعاصرةِ وسائلَ نشرِها.

وَمَا أعظمَ واجِبَنَا تُجَاهَ أَئِمةِ الحديثِ الذينَ حفظوا السُّنةَ فِي ضَوءِ أرقى المناهجِ العلميةِ التي عرفتْها مسيرةُ البحثِ العلمي، لا سيما فِي هَذا العصرِ الذي يُحاولُ فِيه النيلَ منهم كلُّ مَنْ يجهلُ قيمةَ هؤلاءِ الأئمةِ ومكانَتَهم.

وَمَا أَحْوجَنا إلى مَنْهجٍ رَصينٍ لِموَاجَهةِ هَذهِ الأنواعِ مِنَ التَّحدياتِ بحكمةٍ وموعظةٍ حسنةٍ كما عَلَّمَنا نَبيُّنا صَلَّى اللّهُ عليه وَسَلَّمَ بسيرتَهِ العَطِرةِ.

إن المؤسساتِ العلميةَ إِنَّما هِيَ مِنْ أَجْلِ خدمةِ الدينِ والمجتمعِ والوطنِ، وَلَنْ تؤديَ هذهِ المؤسساتُ رسالتَها كاملةً إلاَّ بعقدِ مؤتمراتٍ وندواتٍ علميةٍ فيها مِنْ أجلِ مناقشةِ القَضَايا التي تُستغرَبُ فِي سُلوكِ الأمةِ، بغرضِ تَقْديمِ حُلولٍ مُنَاسبةٍ لِمَا تُعاني مِنْها مِنْ خِلالِ بحوثٍ ودراساتٍ ومناقشاتٍ وتوصياتٍ.

وإذا كانتْ الجامعاتُ تُعْنَى بِتَدْريسِ مقرراتِ الحديثِ وعلومِهِ فِي مَرَاحلَ مختلفةٍ فإنَّ بَرامجَها يَجِبُ أَنْ تَحْرِصَ عَلَى تَلبيةِ حَاجةِ المُجتمعِ وحلِّ المشاكلِ التي تَستَجِدُّ في مَجالِ السُّنةِ، مُواكباً لتطوراتِ العصرِ.

وإنِّي أرجو أَنْ تكونَ هذهِ الندوةُ خُطوةً مُبارَكةً نحوَ آفاقِ التعاونِ الواسعِ فِي خدمةِ الحديثِ الشريفِ حَسْبَما تقتضي مكانتُه، لا أَنْ تكونَ مُجرَّدَ نَشاطٍ واحتفالٍ تَنْتهي آثارُهُ بانتهائِهِ.

وإذا تأمَّلْنا مَا يُحيطُ السُّنةَ النبويةَ مِنْ التحدياتِ أدركْنا حَجْمَ واجِبنا نَحْوَهُ.

لِذَا قرَّرْنا تأسيسَ أمانةٍ عامةٍ في الكليةِ لإقامةِ ندوةٍ دوليةٍ حولَ الحديثِ الشريفِ كلَّ سَنتين، وتتشكَّلُ هذه الأمانةُ مِنْ أعضاءَ يُنتقَوْنَ مِنَ الكفاءاتِ العلميّةِ المتخصِّصَةِ مِنَ الجامعاتِ بالدولِ العربيّةِ والإسلاميّةِ.

وَلا يَسعُني في هذه المناسبةِ إلاَّ أَنْ أشكرَ ضيوفَ الندوةِ داعياً اللّهَ أَنْ يُكَلِّلَ جهودَهم بالنجاحِ، وأَنْ يُوفِّقَ هَذِهِ المؤسسةَ العلميةَ لأَداءِ رسالتِها في المجتمعِ على أكملِ وجهٍ.





كلمة رئيس اللجنة المنظمة
أ.د. حمزة عبدالله المليباري

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

معالي جمعة الماجد رئيس مجلس أمناء كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي،

السادة أعضاء مجلس الأمناء،

أصحاب المعالي والفضيلة، والسعادة،

الضيوف الأكارم،

أيها الحفل الكريم،

أحييكم في هذا الرحاب العلمي بتحية الإسلام،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

إنه لحدث عظيم وموقف علمي مشهود، في تاريخ كلية الدراسات الإسلامية والعربية، أن تستضيف في رحابها الندوة العلمية الدولية الثانية حول «**الحديث الشريف وتحديات العصر**» التي تشترك فيها صفوة من العلماء والأساتذة الباحثين من شتى بقاع الأرض، بعد الندوة الدولية التي تم عقدها في الكلية في عام ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م حول علوم الحديث: واقع وآفاق، ليتحقق بذلك وصل ما انقطع واستئناف ما توقف من سلسلة الندوات

والمؤتمرات العالمية التي كانت تنعقد دورياً في مختلف البلدان الإسلامية حول السيرة والسنة النبوية.

فأول مؤتمر عالمي عقد حول السيرة النبوية كان بدولة باكستان سنة ١٣٩٦هـ ١٩٧٦م، ثم في تركيا، ثم في قطر، ثم في ليبيا والجزائر، ثم في القاهرة، وآخر مؤتمر في هذه السلسلة كان في الأردن عام ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م.

نعم تعقد المؤتمرات هنا وهناك حول السيرة والسنة النبوية، لكنها لم تكن على شكل دوري يرتكز على موضوع الحديث الشريف، ومعالجة قضاياه التي تستجد كل يوم.

وبعد أن توقفت سلسلة هذه المؤتمرات والندوات الدورية منذ ستة عشر عاماً، ها هي كلية الدراسات الإسلامية والعربية تعقد العزم على أن تستأنف مسيرة الندوات الدورية حول الحديث الشريف، بعد أن صدر عن معالي جمعة الماجد رئيس مجلس الأمناء قرار حكيم وموفق وملهم عام١٤٢٤هـ، الموافق ٢٠٠٣م بعقد ندوة علمية دولية في رحاب الكلية مرة كل سنتين حول الحديث الشريف.

إن الخلل الذي يلحق بتعامل الناس مع الحديث الشريف من جراء تقاعس الأمة عن مواصلة المؤتمرات حوله كان كبيراً وفوق ما يتصور.

فظهر في مجال دراسة الحديث الشريف وتحقيق تراثه ما يستفز الشعور من عجائب وغرائب، وأصبحت الأخطاء العلمية والمنهجية فيها متفشية، بل كادت أن تتحول هذه الأخطاء إلى قضايا مقدسة لدى شريحة من المجتمع نتيجة حبهم المفرط في الأشخاص.

وعلى الرغم من تنوع ما يحيط بالحديث الشريف من التحديات وتشعبها ووجود خلل منهجي وعلمي في معالجة هذه التحديات فإن السنة النبوية لم تختلط بدخيل، ولن تختلط أبداً، لكونها محاطة بسياج قوي صنعه المحدثون المتقدمون والمتأخرون عبر التاريخ في ضوء أدق وأرقى المناهج التي عرفها البشر في مجال النقد والفقه وتحقيق التراث وفن الفهرسة. وهم المبدعون في هذه المجالات حقاً.

إن المحدثين النقاد آية في الدقة والأمانة والنظام، سواء أكانوا في مرحلة طلب الحديث أم مرحلة نقله وروايته أم مرحلة نقده أم مرحلة استثمار هذا النقد في إبراز علم الجرح والتعديل فإنهم ضربوا أروع الأمثلة في الدقة والأمانة والنظام.

ومن هنا انبثقت علوم الحديث ومصطلحاته وقواعد نقده. ولولا دقتهم وأمانتهم ما ظهر شيء منها. وفي غياب هذه الدقة عن أذهان شريحة كبيرة من المجتمع فإن ما يبث فيهم من الشبهات حول الحديث الشريف والمغالطات ينال قبولاً ورواجاً.

ولذا فإن مناهج تدريس مقررات الحديث في الجامعات والمؤسسات الأكاديمية ينبغي أن ترتكز على إبراز الجانب التاريخي من دقة المحدثين وأمانتهم في نقل الحديث. إن أهم ما تنتظره الأمة اليوم من الجامعات الإسلامية هو توعية الأجيال بأسس التعامل مع الحديث الشريف في مجالي النقد والفقه، وبناء عقول واعية قادرة على التحمل وضبط النفس في سبيل خدمته خدمة تلائم مكانته.

إن واجبنا نحو السنة النبوية كبير، لأنها مصدر حضارتنا وهويتنا وثقافتنا ووحدتنا. ولم يمر على البشر في تاريخه دهر أرحم وأكرم على البلاد والعباد ثقافة وأمناً وعدالة ونظاماً واقتصاداً وإنسانية، مثل الدهر الذي عاشه النبي ﷺ وصحابته.

لقد ورد عن النبي ﷺ ما صدقه التاريخ وهو قوله: **«خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب»**.

فكلما ابتعد الإنسان عن الكتاب والسنة زاد ضلالة وانحرافاً وظلماً وظلاماً.

ولم يكن للإنسان طريق مستقيم للمحافظة على إنسانيته وفطرته وعطائه إلا الإسلام الذي اختاره الله لنا. قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾.

والإسلام باق إلى يوم القيامة بعطائه وصفائه دون أن يكدره شيء دخيل ما دام الكتاب والسنة باقيين. ولذا فإن حفظهما بعيداً عن كل ما يسيئ إليهما من التعامل كفيل ببقاء الأمة في سيادتها وعطائها في جميع أصعدة الحياة.

وإن كانت حكومة دبي قد جعلت رعاية الكتاب من خلال إجراء مسابقة القرآن الكريم سنوياً من أولويات اهتماماتها المباركة فإن كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي جعلت رعاية الحديث الشريف من أهم أهدافها حتى تصبح دولة الإمارات في طليعة خدمة الكتاب والسنة.

والحديث في هذا المجال ذو شجون.

وبفضل الله تعالى سعينا من خلال هذه الندوة لمعالجة أهم التحديات المعاصرة التي يواجهها الحديث الشريف في مجالي النقد والفقه. وجاءتنا أبحاث كثيرة لكن رشحنا منها خمسة وعشرين بحثاً نظراً لصلتها بموضوع الندوة مع مراعاة الجدة والأصالة.

ورجاؤنا أن الأبحاث التي ستقدم خلال انعقاد الندوة ينبغي أن تحظى بتعقيبات العلماء والأساتذة عليها.

اللهم إنا نحمدك ونشكرك على ما شرفتنا بالعمل في خدمة كتابك وسنة نبيك، ونسألك أن تُقيِّضنا لخدمتهما إيماناً واحتساباً.

ولا يسعني إلا أن أتقدم ـ بعد شكر الله تعالى ـ نيابة عن اللجنة المنظمة بجزيل الشكر والعرفان والامتنان إلى معالي جمعة الماجد الذي كان وراء عقد هذه الندوة وشجعها بكل الوسائل الممكنة. وسعادة مدير الكلية الذي لم يدخر جهداً في دفعنا لإنجاز هذه الندوة.

وشكرنا الخالص موصول إلى جميع ضيوف هذه الندوة والأساتذة المشاركين من المغرب والجزائر والسودان وسوريا والأردن والسعودية وقطر والبحرين وباكستان وماليزيا وهولندا وتركيا وإيطاليا والإمارات.

وإلى من التحق بنا من رجال الإعلام لتغطية فعاليات الندوة وبثها ونشرها، وأخص بالذكر قناة «إقرأ» الفضائية.

وإلى جميع من أَسْهم في رعاية هذه الندوة من الشركات والمؤسسات وأخص بالذكر مصرف الإمارات الإسلامي. وكل من قدم لنا العون من قريب أو بعيد على مستوى اللجان والمؤسسات.

ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.





كلمة المشاركين

أ. د. عصام البشير (وزير الأوقاف السوداني):

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأزكى صلوات الله، وتسليماته على مُعلِّم الناس الخير، وهادي البشرية إلى الرشد، وداعي الخلق إلى الحق، ومخرج الناس من الظلمات إلى النور، نبي الرحمة، وإمام الهدى، البشير النذير، والسراج المنير، عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

معالي الأستاذ / جمعة الماجد،

سادتي العلماء،

أساتذتي الأجلاء،

الإخوة والأخوات / سلام الله عليكم ورحمته وبركاته.

تتضاءل نفسي أن أقف أمام هذه الكوكبة من أهل العلم، والفكر، والفقه، والبحث، والتمحيص، وهم أساتذتي، ومشايخي، فما أنا بينهم إلا كبائع تمر في سوق هَجَر، وما عسى أن يبلغ الخاطر المكدود مع عُجَرِهِ وبُجَرِه، وبضاعته المُزجاة التي حقيقٌ بحاملها أن يُقال فيه: «تسمع بالمعيدي خيرٌ من أن تراه»، ولكن أراد الأخوة المنظمون أن يضعوني في هذا المركب الصعب، فالله أسأل أن يسدد قولي بين يدي هذا الجمع الكريم.

بدءاً: لا بد من إزجاء الشكر، إذ لا يشكر الله من لا يشكر الناس .. لهذه الدولة المباركة، ولقادتها .. بدءاً من صاحب السمو رئيس الدولة، وصاحب السمو حاكم دبي، ونائبه، وولي عهده، والقائمين على

أمر هذه الحكومة الرشيدة على ما بذلته من تيسيرٍ لأسباب انعقاد هذه الندوة، كما الشكر موصول لمعالي الأستاذ جمعة الماجد، على برِّه، وفيضه، وخيره، وعطائه الذي امتد في ساحاتٍ شتى من غير مَنٍّ ولا أذى، وعلى حسن الاستقبال، وكرم الوفادةِ، والضيافة، ولا يسعني أن أقول في هذا المقام إلا كما قال الصديق ـ رضي الله عنه ـ حينما قام الأنصار تجاه إخوانهم المهاجرين، فأنفقوا أنفس ما يجدون، وأغلى ما يملكون، فقام الصديق خطيباً، وقال: جزاكم الله عنا معشر الأنصار خيراً، فوا الله ما مثلنا ومثلكم إلا كمثل طُفيلِ الغنميّ إذ يقول:

جزى الله عنا جعفراً حين أشرفت	بنا نعلنا في الواطئين فزلَّتِ
أبَوا أن يَمَلُّونا ولو أنَّ أمَّنا	تُلاقي الذي يلقون منا لمَلَّتِ
فذو المال موفورٌ وكلٌّ مُعصبٌ	إلى حجراتٍ أدفأت وأظلتِ

الأمر الثاني: انعقاد هذه الندوة هو من باب تجديد الأمل في نفوس أبناء هذه الأمة، بأن هذه الأمة، أمة مرحومة، إذا كان التاريخ قد عرف حضارات نمت، وانتشرت، ثم بليت، واندثرت، وعرف أمماً ظهرت، وازدهرت، ثم اضمحلت، واندحرت فلم يبق منها أثر، حتى ظن كثير من فلاسفة التاريخ أن الموت بعد الازدهار هو قانون الأمم، والحضارات، بيد أن أمة، ربانية، منحها الله من عوامل البقاء، والديمومة . . ما يقيها أسباب الاستئصال، والبدع، مهما كان كيد أعدائها كبيراً، ومهما كان خذلان أبنائها أليماً شديداً، ذلك أن هذه الأمة حُفِظت أوّل ما حُفظت في مصدري هدايتها، ورشدها، الأمم السابقة وكل الله تعالى أمر حفظ مصادرها إلى الناس. قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ﴾، أي طلب منهم أن يحفظوا كتب أنبيائهم، ولكن حرَّفوا الكلِمَ عن مواضعه، ونسوا حظاً مما ذكروا به، واشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً، زادوا، ونقصوا، وحرفوا، وبدلوا، أما هذه الأمة فتولى الله عز وجل أمر حفظ الكتاب أصالة، وحفظ بيان هذا الكتاب تبعاً، لأنه لا يستقيم عقلاً، ولا شرعاً أن

يُحفظ الكتاب، وأن يضيع بيان هذا الكتاب، فحفظ الله تعالى هذه الأمة في مصدري هدايتها، ورشدها، وحفظها من خلال الطائفةِ القائمة لله بالحق، لا يضرها من خذلها حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، وحَفِظها من خلال حركة التجديد، والإحياء، والبعث، جيلاً بعد جيل، وقرناً بعد قرن، وحفظها من خلال المبشرات، بظهور الدين .. ظهوراً بمعنى البيان، والوضوح، وظهوراً بمعنى الغلبة، والتمكين. «ليبلغنَّ هذا الدين ما بلغ الليل، والنهار، بعز عزيز، أو بذل ذليل، إن الله زوى ليَ الأرض، فرأيت مشارقها، ومغاربها، وإنَّ أمتي سيبلغ مُلكها ما زويَ لي»، هذا التجديد للأمل في ظل هذه الخطوب، والمدلهمَّات التي تحيط بأمتنا، أورثت ضرباً من اليأس، والقنوط، نحتاج معه إلى أن نجدد الأمل في النفوس، بأن هذه المصادر قائمة وحيَّة، وقادرة على أن تولِّد من الأجيال ما يكون عزاً للدين، ونصرةً للأمة، وإحياءاً لمقام الشهود الحضاري في حياة الأمة.

الأمر الثالث: أن عالمية هذه الرسالة التي بعث بها نبينا ﷺ تؤكد أن هذه السنة ستلعب دورها الفاعل في إحياء النهضة مع الكتاب الكريم. «وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض»، لأن السنة بمجموعها القولي، والفعلي، والتقريري بسيرتها، إنما هي الترجمة الحيَّة لما نطق به الكتاب من عقائد، وأحكام، وشعائر، وعبادات، وقيم، ومعاملات جسدتها هذه السنة بكل معانيها، ومضامنها، ومشتمِلاتها، فالنبي ﷺ المُزكى على عين الله ورعايته، المُزكى في خُلقه. قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾، المُزكى في بصره. قال تعالى: ﴿مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ۝١٧﴾، المُزكى في فؤاده. قال تعالى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ۝١١﴾، المُزكى في عقله. قال تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ ۝٢٢﴾، المُزكى في نطقه. قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾، المُزكى في هدايته. قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾، ولذلك جاء الاقتران في الطاعة، وفي البيعةِ، وفي الرضوان، وفي الاستجابة بين أمر الله، وأمر رسوله ﷺ، قرنَ طاعَتهُ بطاعتِه. قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾، قرنَ رضوَانهُ برضوانِه. قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾، قرنَ بيعتهُ ببيعتِه. قال

تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾، قرن استجابتهُ باستجابتِهِ. قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾، وكما قال ابن مسعود:

وفينا رسول الله يتلو كتابه	إذا انشق معروفٌ من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العَمى فقلوبنا به	موقنات أن ما قال واقع
يبيتُ يُجافي جنبه عن فراشه	إذا استثقلت بالمشركين المضاجعُ
الله أكبرُ إن دينَ مُحمدٍ وكتابهُ	أهدى وأقومُ قيلا
لا تذكروا الكتب السوالف عنده	طلع الصباح فأطفئوا القنديلا

هكذا كانت هذه المعاني الحية التي ستظل إن شاء الله إلى قيام الساعةِ، بيد أن هذه التحديات المعاصرة ليست مبتوتة عما كان في سالف الزمان، وسابق الأحوال، إن التحديات نشأت يوم أن قالت قريش لعبدالله بن عمرو بن العاص: «إن رسول الله بشرٌ يتكلم في الرضا، وفي الغضب فلا تكتب»، فقال: «**اكتب والذي نفس محمدٍ بيده** - وأشار إلى فِيه - **ما خرج من هذا إلا حق**»، ولذلك توالت الشبهات، والتحديات، تارة بإنكارها جملة، وتارة بإنكار خبر الآحاد في الاحتجاج به في الأحكام، وتارة في الطعن في عدالة الصحابة، وتارة في الحديث عن منهج المحدثين، في التضعيف، والتوثيق، والتصحيح، ومناهج العِلل، وتارة في فقه الدراية، وما يُستنبط من هذه السنة، وتارة بتفريغها من مضمونها، ومحتواها، وجوهرها، ولبِّها، اختلفت الصور، والأشكال، ولكن لمّا لم يجدوا سبيلاً لهدم أصل الأصول، وقدس الأقداس - الذي هو كتاب الله عز وجل - اتجهت أبصارهم نحو هذه السنة، ولكن كما قال عبد الله بن المبارك: «يعيش لها الجهابذة»، فإن الله تعالى قيض عبر العصور علماءَ، كرماءَ، فضلاء، حُلماءَ ذبوا الكذب عن رسول الله ﷺ، وفضحوا القبيح، وأرسَوا من القواعدِ، والمعالم، والمناهج ما شهد به الخصوم من الأعداء قبل الأصدقاء، وغدا منهجاً، دقيقاً، محكماً نحتاج أن تبنى عليه مناهج كتابة التاريخ، لتوثق كتابة التاريخ

على ضوء منهج المحدثين القائم على الضبط، والإتقان، ولنُقرِّب هذه الثقافة حتى لا تكون حِكراً على أهل الاختصاص، لتصبح ثقافة عامة، تعيشها الأمة، وتنفعلُ بها، وتعمل بمقتضاها إحياءاً لسنة الإقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام.

إن هذا العصر من إحدى سماته أنه عصر عُرف بعصر الثورات الست، عصر الثورة الصناعية الأولى جاء ليخفف العبء البدني عن الإنسان، وعصر الثورة الصناعية الثانية جاء ليخفف العبء الذهني عن الإنسان، أما هذا العصر فهو عصر ثورة المعلومات، وعصر ثورة الفضاء، وعصر ثورة الاتصال، وعصر ثورة التكنولوجيا، وعصر ثورة البايالوجيا، وعصر ثورة الجينات، هذه العلوم، والمعارف أوجدت من التقنيات الحديثة ما يمكن أن نفيد منه في تقريب هذه السنة، وفي الإفادة من هذه المناهج الحديثة وفق مناهج أئمتنا السابقين، من باب أن الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها، فهيَ آلياتٌ لا تتصل بالمضمون، والجوهر، وإنما هي من باب الإفادة من هذه المنجزات في تقريب هذا العلم، وتوصيله إلى الناس بأدنى سبيلةٍ مُيسَّرة.

هنالك أمرٌ آخر من التحديات: آن الأوان أن نقف عنده، وأن نقف عنده بكل صراحة، ووضوح، وهو: أن نردُمَ هذه الفجوة بين ما يسمى بأهل الحديث، وبين أهل الفقه، فإن الحديث رواية، وإن الحديث دراية، فإذا كانت الرواية تتعلق بثبوت الحديث، فإن الدراية تتعلق بما يُستنبط من الحديث، ولا شك أن الحديث من مدارك الأحكام التي يؤخذ بها في مصادر التشريع هذا الوصل الذي أدركه أئمتنا السابقون من الأئمة الأربعة، ومن كان على شاكلتهم، وأضرابهم لا بد من تجديده اليوم، وإحيائه، وربط علم الحديث بعلم المقاصد، وعلم أصول الفقه، حتى نُخَرِّج لأجيالنا هذه المادة التي قامت على مبدإ التواثق، والتواصل بين مصادر التشريع، وبين مناهج النظر، والاستدلال، هذا أمرٌ مهمٌ لأننا نشهد في هذا العصر بعض الشباب الذي لم يأخذ العلم من مصادره، ومن أهل الاختصاص، قرأ الآية، والآيتين، وقرأ الحديث، والحديثين، يَنصِّبُ نفسه إماماً يُضعِّفُ، ويُجرِّحُ،

ويُصحِّحُ، ويُوثِّقُ، وهو عاطلٌ عن آلاتِ النظر، والاستدلال في تضعيف الحديث، وتصحيحه، بل يصل إلى درجة أن يستنبط من هذا الحديث فقه الحلال، والحرام، والمندوب، والواجب، والمستحب، وهو ليس مُلِماً بأصول مناهج الفقه، ومناهج النظر، فيقعُ في المحظور، ولذلك لابد أن نُؤسِس: «أن هذا العلم دينٌ فانظر عمن تأخذون دينكم»، نُؤسِس: أن العلم إذا أصبحنا نأخذُ في كل فن من فنون المعرفة بالرجوع إلى أهل الاختصاص، فلا نأبى، ولا نرضى أن يكون علم الحديث، وأن يكون استنباط الفقه منه كلأً مُباحاً يرتعُ فيه كل من هبَّ، ودرج من الناس، بل لابد من أن نؤكد: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾، ﴿فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا﴾، ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ﴾، وأهل الذكر هم أهل الاختصاص في كل فن من فنون المعرفة.

إن الإنسان لا يصبح طبيباً إذا قرأ بعض كتبٍ في الطب، ولا يصبح قانونياً، محامياً، ضليعاً إذا قرأ بعض مؤلفات في القانون، بل لابد أن يتلقاه من أهل الاختصاص، وكم سمعنا من الدعاوى، هم رجالٌ، ونحن رجال، كأن المعركة تقوم على الفحولة، والذكورة، إنما هي أمرٌ قائمٌ على الاختصاص، فلابد من التأكيد على هذا البعد.

التحدي الثالث: وهو لابد من الإشارة إليه، وهو أن السُّنة جاءت لربط الظاهر بالباطن، لربط أعمال القلوب بأعمال الجوارح، لربط المخبر بالمظهر، والمضمون بالشكل . . جاءت تُحقق هذا الترابط، فلا ينبغي أن نقف عند الظاهر في اتباع الهدي النبوي، ونغفل استصحاب المعاني الباطنية التي تتعلق بأعمال القلوب، والتي اجتهد سلفُنا الصالح في أن يحققوا، ويحكموا فيها التوافق، والترابط، إحكاماً بديعاً تجلى فيما أثر عن حاتم الأصم حين سئل كيف تصلي؟ لم يقف عند حد ظاهر العبادة، ما تصح به العبادة من حيث الركوع، والسجود، وإنما استصحب معها المعاني القلبية التي يتأسس عليها بناءُ قبول العبادة، قال: «أتوضأ، فأسبغ الوضوء، ثم آتي موضع الصلاة في سكينة، ووقار، فأكبر تكبيراً بتوقير، وأقرأ قراءة بترتيل، وأركع ركوعاً بخشوع، وأسجدُ سجوداً بتذلل»، هذا حق الظاهر، ثم أعطى

الباطن حقه، قال: «وأتمثلُ الجنة عن يميني، والنار عن شمالي، والكعبة بين حاجبيّ، وملكُ الموتِ فوق رأسي، وعين الله ناظرةً إليَّ، وذنوبي محيطة بي، ثم أتبعها الإخلاص ما استطعت، وأسلم وأنا لا أدري أتقبلُ صلاتي، أم تردُّ علي»، هذا المعنى: الجمع بين الظاهر، والباطن أمر رعاه أئمتنا الذين أقاموا حقائق القلوب مع أعمال الجوارح ضبطاً، واستقامة، وتناسقاً، وتناغماً.

تحدٍّ رابع يواجهنا في أمر السنة النبوية: وهو كيف نفرق بين ما صدر عنه ﷺ ضبطاً علمياً، كما قال أهل علم الأصول، وما صدر عنه بحكم الجِبِلَّة، وما صدر عنه بحكم عادات قومه، وأعراف بيئته، وما صدر عنه بحكم الخصوصية، وما صدر عنه بحكم التشريع العام للأمة، حتى لا يكون هذا البابُ باباً منفلتاً يلجُ فيه كل من هب، ودرج دون ضبط، وعناية.

التحدي الخامس: هو تحد يواجهنا اليوم في أمر معاصر، وهو ما أشار إليه المحققون الأثبات، مثل الإمام القرافي، والإمام ابن القيم، والإمام العز بن عبد السلام، وأمثال هؤلاء من أن النبي عليه الصلاة والسلام له صفاتٌ عدة، فهو الرسول المبلغ عن ربه عز وجل، فله صفة الفتوى، والتبليغ، وهو قاضي القضاة الذي يفصل بين الخصومات، ويحقق إجراءات العدالة بين الناس، وهو إمام الدولة، ورأس الحُكم، فإذا صدرت منه الفتوى على وجه التبليغ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، «خذوا عني مناسككم»، فهو تشريع عام للأمة، وإذا صدر منه بمقتضى القضاء فهو سنة يستنُ بها لمن كان على مثل صفته، وما صدر منه بحكم الإمامة فهو راجع على إعمال المصالح، ودرء المفاسد بالنسبة للأمة، وهذا مبحث جليل القدر، عظيم النفع، نحتاج إلى أن نؤصله تأصيلاً علمياً.

بقيت لي نقطتان، النقطة الأخيرة: إذا عجز خصومنا عن اختراق السنة بشكل مباشر من إنكارها، أو إنكار حُجيتها، أو إنكار بعض ما ورد فيها فإنه ولج مولجاً آخر، وهو إفراغها من مضمونها، ومحتواها، وما الذي حدث في الولايات المتحدة من قبل أسبوع بأن امرأة تجرأت، وخطبت،

وصلّت بالناس مختلطين رجالاً، ونساء، بما لم يعهده المسلمون في تاريخهم، وخالفت بذلك الإجماع القطعي المتيقن من أن هذه الصورة، وهذه الكيفية التي انعقدت بها هذه الحالة من خطبتها، وإمامتها، وصفوفٌ يختلط بها الرجال، والنساء دون تمييز هو باب من الأبواب التي تخترق بها السنة ضمن مشروع الاستيلاب، والتغريب على واقع الأمة التي تعانيه، واجب علينا أن نتذكر أن أهل العلم ينفون عن سنة النبي ﷺ تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فهذا المنهج حتى لا يضيع إفراطاً، أو تفريطاً تحت ضغط الواقع المعاصر، كثرت الدعاوى بالتحديد، والاجتهاد .. التجديد مصطلح شرعي وارد في سنة النبي ﷺ، لكنه ليس إبتداعاً، ولا تحريفاً، وإنما هو إحياءٌ لمن درس من معالم الدين، وانطمس من شموس الحق، فهي عودةٌ إلى النبع الصافي الذي لم تكدره الشوائب، وكذلك الاجتهاد أن يكون صادراً من أهله، وفي محله، فهذا هو الذي يضبط العملية، أما أن يكون التجديد نقضاً للثوابت، أو تشكيكاً للمُسَلَّمات، أو هدماً للأصول، فذلك مما يتعين على علماء الشريعة أن يقفوا سداً منيعاً أمامه، وقديماً قال فيلسوف الهند (إقبال): «إن بعض الناس تحت راية التجديد، يريدون أن يجددوا الكعبة، بأن يجلبوا لها الحجارة من أوروبا، والكعبة هي البيت العتيق الذي لا يتجدد»، وقال أديب العربية (الرافعي): «إنهم يريدون أن يجددوا الدين، واللغة، والشمس، والقمر»، وقال شوقي:

لا تحذ حذوَ عصابةٍ مفتونةٍ	يجدون كلَّ قديم أمرا مُنكرا
ولو استطاعوا في المجامع أنكروا	من مات من آبائهم أو عُمِّرا
من كل ساع في القديم وهدمِهِ	وإذا تقدَّم للبنايةِ قصَّرا

فليس هنالك من تحريف، وإنما تجديد على أصوله الصحيح، وكذلك لا ندعو إلى جمود، أو تقوقع، أو انكفاء باعتبار أن العلمَ انتهى عند حد ما قاله الأقدمون، فنحن كما قال العلامة (ابن عبد البر): «ليس أبرَّ على العلم من قولهم ما ترك الأول للآخر، بل الصواب عندنا، كم ترك الأول للآخر، ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ ﴿١٤﴾﴾، وهذه الأمة بفضل الله أمة

تراكمية، يبني اللاحق على جهد السابق، ويُقدِّم كسبه، وإبداعه، وإضافته، وقد قال (ابن مالك) في أول كتاب التسهيل في النحو: «وإذا كانت العلوم مِنحاً إلهية، ومواهب اختصاصية، فغيرُ مستبعدٍ أن يُدَّخَر لبعض المتأخرين ما عَسُرَ على كثير من المتقدمين»، نعوذ بالله من حسدٍ يسدُّ باب الإنصاف، ويصد عن جميل الأوصاف».

فهذا المعنى أيضاً ينبغي نحن أن نستصحبه، إن ما جاء عن النبي ﷺ على العين منا، والرأس، وما جاء من اجتهاد أهل العلم كما يقع الاجتهاد في مسائل الفقه يقع أيضاً الاجتهاد في قضايا التصحيح، والتضعيف بين متشدد، وبين متساهل، وبين متوسط معتدل، فهذه مساحة يقع فيها الخلاف، وهو خلافٌ في إطار المنهج العلمي لا ينبغي أن يورث تهاجراً، أو تقاطعاً، أو تدابراً، أو تشاحناً بين أهل العلم بل يكون الحوار العلمي، والحفاظ على رحم العلم، ورحم الأخوة، كما كان دأبُ أئمتنا، فإن الشافعي أخذ العلم عن مالك، وخالفه في مسائل بعضها في تضعيف الحديث، وتصحيحه، وبعضها في مسائل الفقه، ولكن كان يثبتُ له الفضل، والمقام، كان يقول إذا ذكر العلماء: «فمالك النجم، مالك حجة الله على خلقه، ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مالك، لولا مالك وابن عُيينه لذهب العلم من الحجاز»، وأحمد بن حنبل تلقى العلم عن الشافعي، وخالفه في مسائل بعضها في التصحيح، والتضعيف، وبعضها في مسالك النظر، والاستدلال، ومع ذلك قال لابنه عبدالله: «والله يا بني ما بت ليلة ثلاثين سنة إلا ودعوت فيها للشافعي»، قال: «من هذا الشافعي يا أبت ؟ لقد سمعتك تكثر الدعاء له»، قال: «يا بني كان الشافعي كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس، فانظر هل لهذين من خلف، أو منهما عوض ؟!».

فمن يكُ علمُ الشافعيّ إمامَهُ فمَرتعهُ في باحَةِ العِلم واسِعُ

والشافعي قال عن تلميذه لما غادر بغداد إلى مصر: «لقد تركت بغداد، وما خلَّفتُ فيها أورع، ولا أعلم، ولا أهدى من أحمد بن حنبل»، ثم قال:

قالوا يزورك أحمد وتزوره قلتُ المكارمُ لا تفارق منزلـه

إن زارني فبفضله أو زرته فلفضله   فالفضل في الحالين له

ما أحوجنا أن نُحيي هذا الأدب الراقي، أدب الاختلاف حينما يختلف العلماء، فلا يقطعون رحم الأخوة، غاية ما يقوله العالم: «اجتهادي صواب يحتمل الخطأ، واجتهاد غيري خطأ يحتمل الصواب»، وإنك لتتأمل المكتبة الإسلامية تجد أشبه بما يُسمى بأسلحة الدمار الشامل من عناوين الكتب التي هي عبارة عن سيفٍ بتار، وسيفٍ صقيل، كلها في ردودٍ لمسائل اجتهادية تحتملُ النظر، وتحتمل الاختلاف، وعلماؤنا قالوا: «لا حسبة في موضع الاجتهاد، أو الاختلاف المعتبر»، وليس كل خلاف جاء معتبراً إلا خلافٌ له حظٌ من النظر.

هذه بعض خواطر أردت أن أضعها بين يدي هذا الجمع الكريم، وأحسِبُ أن السادةِ العلماء أعمق نظراً في تداول هذه المسائل، وغيرها مما نحتاج إليه في أمر السنة التي نريد أن نقدمها للعالم رسالة رحمة للعالمية، للعالمين جميعاً، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾، رحمة وسعت المؤمن، ووسعت غير المؤمن، ووسعت الحيوان الأعجم، والنبات الأخضر، والجماد الأصم. «إنما أنا رحمة مهداة»،

المصلحون أصابعٌ جُمعت يداً   هي أنت بل أنت اليدُ البيضاءُ

يا من له الأخلاق ما تهوى العُلا   منها وما يتعشقُ الكبراءُ

زانتك في الخلق العظيم شمائل   يُغرى بهنَّ ويولعُ الكرماءُ

فإذا سخوت بلغت بالجودِ المدى   وفعلت ما لا تفعل الأنواءُ

وإذا عفوت فقادراً ومُقدَّراً   لا يستهينُ بعفوك الجهلاءُ

وإذا أخذت العهد أو أعطيتهُ   فجميعُ عهدك ذمةٌ ووفاءُ

وإذا رَحمت فأنت أمٌ أو أبٌ   هذان في الدنيا هما الرحماءُ

وإذا خطبت فللمنابر هِزةٌ   تعلو الندية وللقلوبِ بكاءُ

يا من له عز الشفاعةِ وحده   وهو المنزَّهُ ما له شفعاءُ

عرشُ القيامة أنت تحتَ لوائِه   والحوضُ أنت حيالهُ السَّقاءُ

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته...



رجال الحديث النبوي
في رحاب «كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبيّ»

د. صبري أبو حسين، كلية الدراسات الإسلامية والعربية دبي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فانطلاقاً من قول الرسول ـ ﷺ ـ: «إن من الشعر حكمة»، ومن قول عبدالله بن عبّاس ـ رضي الله عنهما ـ: «الشعر ديوان العرب»، ومن قول الخليل بن أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ: «كان الشعر أحب إلى رسول الله ـ ﷺ ـ من كثير من الكلام»، انطلاقاً من هذه النصوص الطيبة رغبت في أن يسهم الشعر ـ فن العرب الأول ـ في تصوير هذه الندوة المباركة، فكانت تلك القصيدة، التي أقول فيها:

زمر الهدى يا تابعين «محمدا» ... صلوا عليه وسلموا طول المدى

يا مقتفين المصطفى والمرتضى ... صلوا على ختم الهداة المقتدى

وتدبروا في سيره وجهاده ... بين الألي عاشوا بجهل كالردى

عاشوا ظلاما دامسا متشيطنا ... عاشوا الجهالة كلها، عاشوا عدى

عاشوا صراعا مهلكا، همجية ... جحدوا الطريق المستقيم الأقصدا

جاء النبي بهديه وسنائه ... فأزال كل غشاوة، جلى الصدا

جاء الصحابة ناهجين لهديه ... والتابعون فكان عز سرمدا

وأتى البخاري، مسلم، مع ثلة ... هم فخرنا، جعلوا الحديث مسددا

فقهوا النبي ونهجه مع أهله ... مع صحبه، وعدوه، متوددا

لله در مفاخر جاءوا بها ... تهدي أراضي خصبة أو فدفدا

نشروا هدي الإسلام في وسطية ... حفظوا الحديث مشرفا ومنضدا

ضاءت لهم أخلاقهم وعلومهم ... عاشوا ملائك باحثين وعبدا

أهل الحديث جليلة أعمالهم ... وأريجهم عم البلاد وأزبدا

وهم الرجاء لأمة مأسورة ... في آننا، صدوا عدوا مفسدا

وهم مصادر هدينا في فترة ... صار العدو معربدا مستأسدا

وهم لنا فلينهضوا بأمانة ... حتى يصير الكل حزبا مهتدى

حتى نعيش بنور سنة أحمد ... غراء فاضت بهجة وتجددا

زمر الهدى يا تابعين «محمدا» ... صلوا عليه وسلموا طول المدى

أنعم بكم بسلوككم وتراثكم ... أنعم بميراث النبوة مسعدا

الله يرعاكم ويحفظ نهجكم ... ويزيدكم علما وفقها مرشدا

من نوركم حيوا معي ذا «الماجدا» ... حيوا الكريم السامي المتجددا

حيوا منار العلم، من عاش الهدى ... من عاش في نهج النبي ممجدا

من نبع خير جئتنا يا «جمعة» ... بمخططات معلم فيها الهدى

ومؤسسات العلم في تقنية ... جعلت من الأفكار نفعا واردا

أورثت رمل البيد خير علومنا ... شهد الزمان لحسنهن وغردا

فتحت فيها كل باب للهدى ... وجعلت باب الجهل فيها موصدا

ذا مركز نبع التراث مثقف ... لبني العروبة، مغرِس ذا السؤددا

أسست للشرع الحنيف منارة ... وجعلت للفصحى مكانا منجدا

كلية دينية عربية ... صارت «دبي» بها مكانا أمجدا

تتلى بها آيات قرآن الهدى ... مع شرعة فيها الخلاص تأكدا

فيها العلوم تأصلت وتطورت ... برجال فقه خير، لبوا الندا

فيها منارة سنة محفوظة ... برواية موصولة، لن تنقدا

ذي نـــدوة دولـــيـــة دوريـــة — حول الحديث، علومه لن تجمدا

هـي نـدوة سـنـيـة وسـديـدة — يـهـفـو إلـيـهـا كـل عـقـل راشـدا

فيما مضى درسـت علوم حديثنا — درسـا جـلـيـلا طـامـحـا مـتـعـددا

واليوم بحث في التحديات من — علمائنا، دحضا لأرجاس العدى

أرسوا قواعد في الحديث جليلة — بـدرايـة لـلـنـص فـي ذا الـمـنـتـدى

أهل الحديث تزينوا حلل العلا — في نـدوة تـحـيـي كـلام الـمـقـتـدى

يـا مـرحـبـا، بـكـم دبـي فـخـورة — ذا نـجـمـهـا جيـد الـفـخـار تـقـلـدا

عـيـشـوا بـأرض «كـرامـة» فـي عـزة — جـمـعـا شـريـفـا فـاقـهـا ومـسـددا

وادعوا معي: يا رب وفق «ماجدا» — فـي سـعـيـه حـتـى يـدوم مـجـاهـدا

بـارك لـه فـي سـيـره واقـدره مـن — آل الـرسـول، مـجـاهـديـن وسـجـدا

واجـعـل لـه كـل الـحـيـاة نـقـيـة — فـردوس خـيـر بـالـعـلا مـتـوردا

واكتب لهذا الجمع خيرا دائما — واجعله من أهل السعادة صاعدا

يا تابعين المصطفى والمرتضى — صلوا على ختم الهداة المقتدى

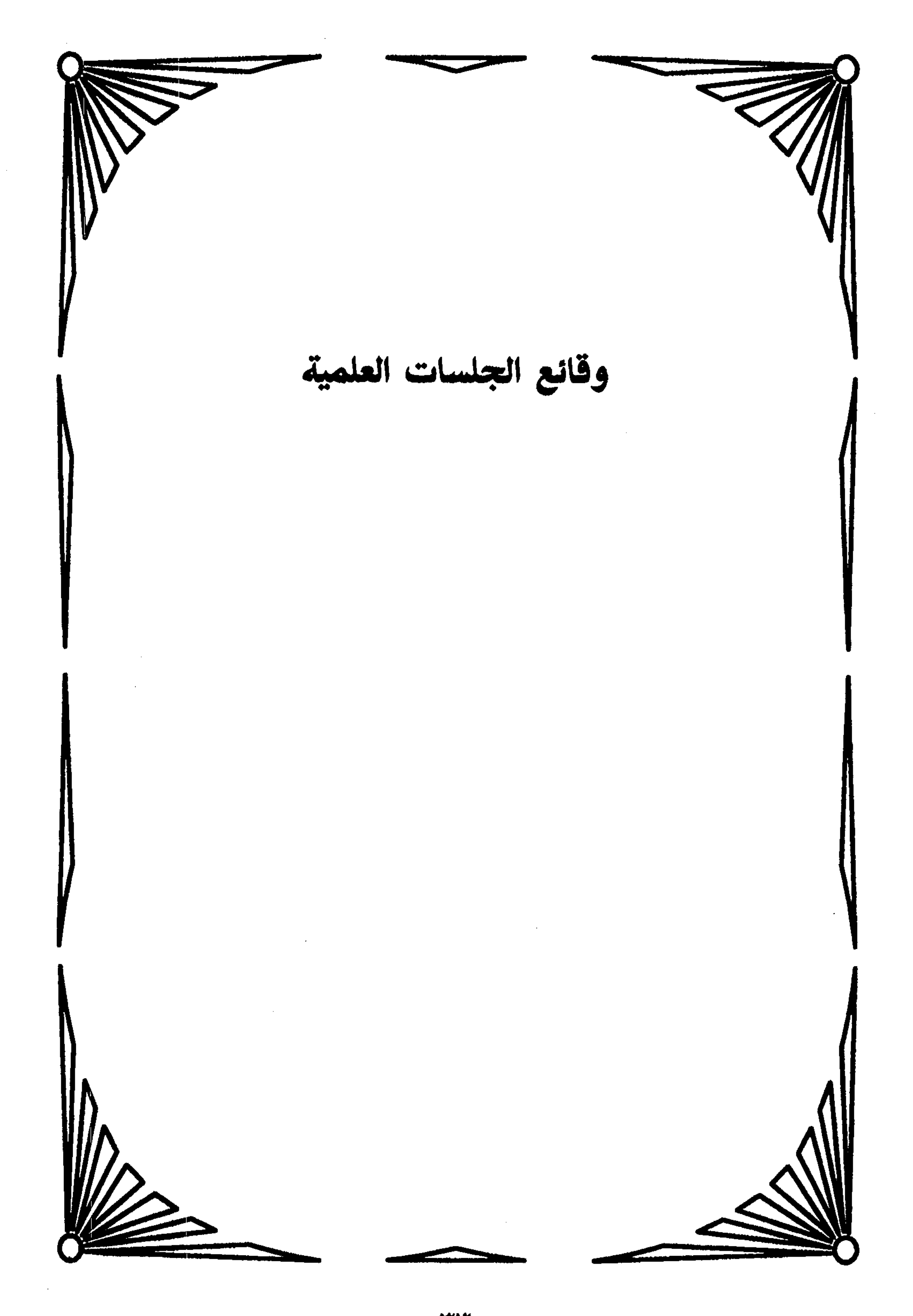
زمر الهدى يا مقتفين «محمدا» — صلوا عليه وسلموا طول المدى

د/ صبري أبو حسين

أستاذ الأدب والنقد المساعد

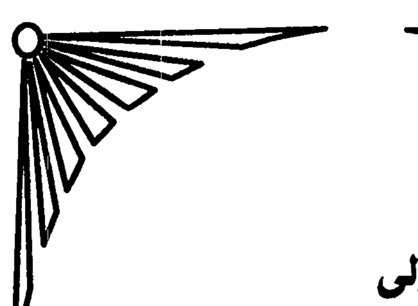
بكلية الدراسات الإسلامية والعربية - بدبي





وقائع الجلسات العلمية





الجلسة الأولى

- **قبول الحديث ورده بين تقرير القواعد ودواعي الانفلات:**

د. زين العابدين بلافريج، جامعة الحسن الثاني، المغرب.

- **مسالك تضييق الاحتجاج بالسنة في الفكر الإسلامي المعاصر:**

عرض ونقد د. خالد بن منصور الدريس، جامعة الملك سعود، الرياض، السعودية.

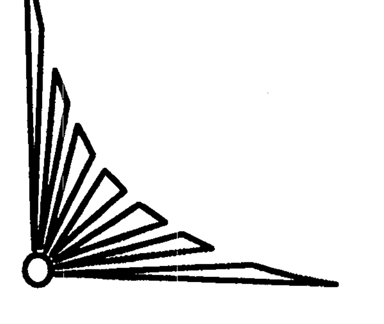
- **فقه الحديث بين أصول المتقدمين وآراء المُحدَثين:**

أ. صالح عويمار، جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية، الجزائر.

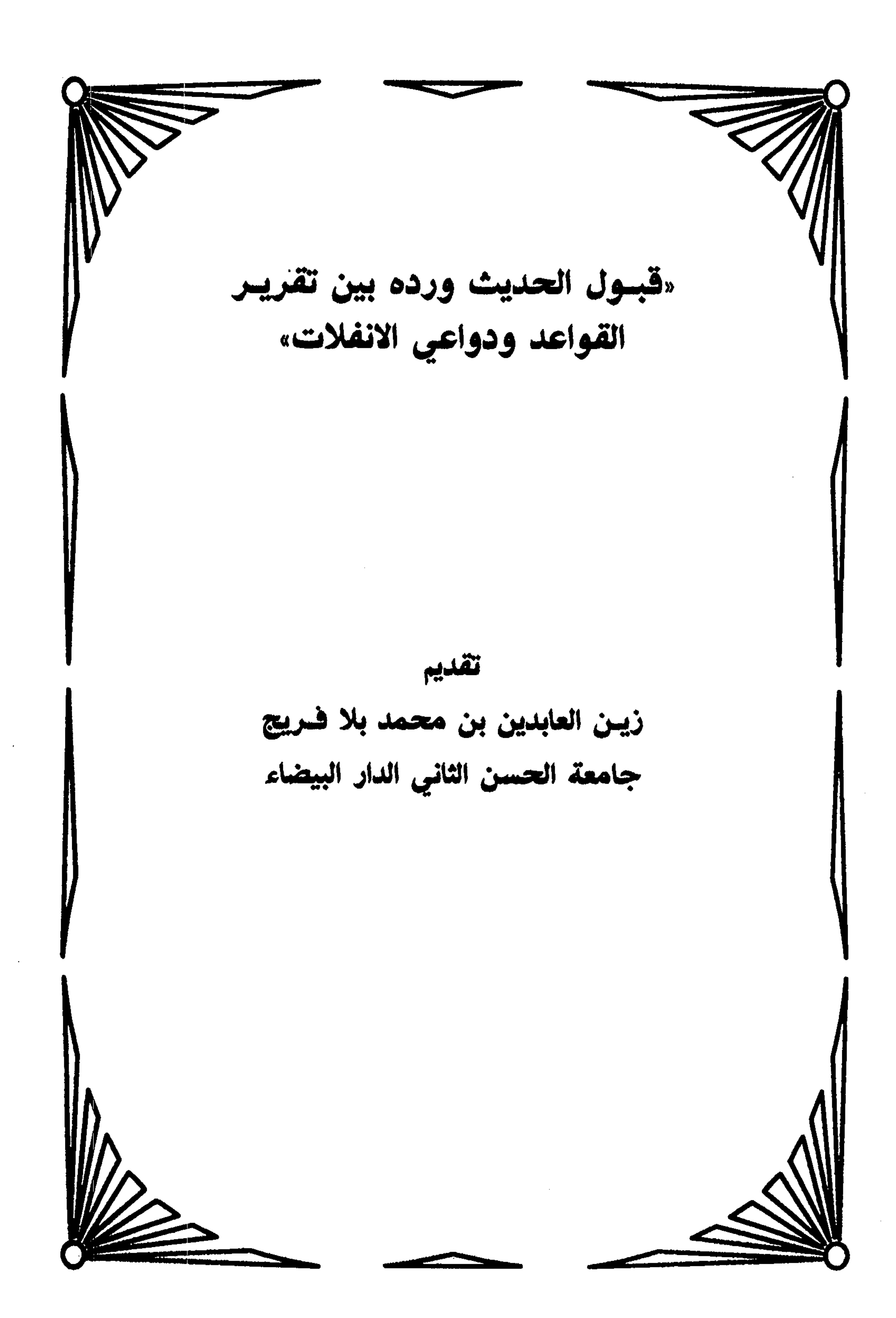
- **أثر القراءة العضين وتداعياتها في فهم السنة النبوية:**

د. رقية طه العلواني، جامعة البحرين، البحرين.

- **المداخلات والتعقيبات.**







«قبـول الحديث ورده بين تقريـر القواعد ودواعي الانفلات»

تقديم

زيـن العابدين بن محمد بلا فـريج
جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمداً يوافي نعمه ويكافىء مزيده.

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن علوم الحديث هي علم بقوانين يعرف بها أحوال المتن والسند؛ المروي والراوي، اصطلح عليها المحدثون وعملوا بها في معرفة ما يقبل وما يرد من الأحاديث، وهي قواعد نظرية مستخرجة من الأعمال التطبيقية لنقاد السنة، بعيدة عن الافتراض والتخيل، واستطاع هذا العلم أن يحقق منهجاً نقدياً برهن على جدارته في التكفل بحفظ المرويات عن الآفتين: الكذب والخطأ، وهذه الحقيقة شواهدها التاريخية التي لا تقبل الإنكار.

واستوعب هذا المنهج النقدي كل الجوانب الكفيلة بسلامة السنة:

أ- عناية هذا العلم بالطريق الموصلة إلى المرويات، فقبل النظر في المروي شهادة العقل قاضية بالنظر فيمن نقلوا؛ إذ نقد المنقول مباشرة بغير نظر في طريقه الموصل لا ينهض بالمطلوب دائماً، وغير مضمون في تحقيق النتائج النقدية المتوخاة، لما يوجد من الطبيعة الشرعية التي قد لا يدركها العقل ولما يوجد من أمور لا عهد للعقل بها لكونها مغيبات، وأمور يقصر العقل عن محاكمتها، لذا كان الإسناد.

ب- اكتمال المنهج بالنظر إلى الرواية والراوي والمروي، واشتراط

تحقق الشروط اللازمة لكل منها، فانتظام هذا الثالوث في شروط قبول الحديث، كمال في المنهج والنظر العقلي عندما يروم البحث في لوازم سلامة المرويات لا يخرج عن الأركان الثلاثة. وهي مستغرقة لكل مباحث علوم النقل لا يشذ عنها شيء منها.

ج- اجتمع في علوم الحديث علوم: علم التاريخ من ولادة الرواة ووفياتهم ورحلاتهم، ولقاء الشيوخ مما يثبت به الاتصال أو الانقطاع، وكذلك شواهد التاريخ الصحيحة القاضية برد ما يخالفها. وعلوم العقل وضوابطه قائمة على أحكامه وقواعده، إذ يتوخى ما يشهد له العقل ويقره، أو ما يبعده وينفيه، فالأقرب إلى العقل هو المدرك الذي يستند إليه المحدثون، فيقدمون مثلاً الجماعة على الواحد، لأنهم أبعد من الوهم، والأوثق على من دونه لكونه أتقن للرواية وأضبط، ويتوقفون في المشكوك فيه احتياطا، وهكذا. . .

د- اشتمال هذا العلم على الرواية والدراية بالنسبة للمزاول له والعامل في حقله، والدراية خصوصية لأهله المعتنين به العارفين بعلومه.

واعتنت علوم الحديث بالجانب التصنيفي للمصادر والمؤلفات، وإخضاع الأحاديث لأجناس من الترتيب تسفر عن تذوق مبكر لأساليب التأليف وتتجلى فيه قدرة عجيبة على ترتيبها مع القدر الهائل من الأحاديث، فالأسانيد وألوف أسماء الرواة وطرق التحمل وسائر متعلقات الرواية، فحققوا المراد من الرواية بنقل السنة ونحوها وإسناد ذلك إلى من عزي إليه بتحديث أو إخبار أو نحو ذلك لملاحظة شرط الاتصال، ووضعوا بذلك سلاسل من الأسانيد أمام أعين النقاد تيقنا من استمرار النقد والفحص للسنن النبوية، وأنها متجددة لا تقبل الركود، فمن امتلك ناصيتها أمكنه النقد والفحص، وهذا سر عجيب من أسرار هذه الصناعة المباركة أن ينبري في كل الأزمان من يستعملها للتحقق من الثبوت وعدمه، وهذه علامة حيوية ميدان نقد السنن. كما اعتنت هذه العلوم بمتون الأحاديث من دراسة غريبها وفقهها ومعانيها وبلاغتها ولغتها ومختلفها والمشكل من معانيها وهكذا. . .

وخاصية الإسناد في هذه العلوم هي أم خصائصه، والركن الوثيق لعلومه، والأساس لكل أسسه، وسبب قيامه، ولم يكن لأمة من الأمم سابق عهد به على نحو ما ابتكره المحدثون، فهو إبداع من إملاء الفؤاد وجود الخاطر، ولا أثر فيه لعلوم أجنبية، ومن ثم ظهر تفرده بين العلوم؛ إذ لم يكن لدارسيه مثل محتذى فيقيسون عليه، بل مدرسته المنشئة وبابه المشرع هم أهله، المفتقون لقواعده.

ورواية الحديث بهذه الأسانيد صناعة ومراس. قال الحاكم: «الحديث الصحيح لا يعرف بروايته فقط، وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع»[1]. وقال ابن رجب: «ولا بد في هذا العلم من طول الممارسة وكثرة المذاكرة فإن عدم المذاكرة به، فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به كيحيى بن سعيد القطان، ومن تلقى عنه كأحمد بن حنبل وابن المديني وغيرهما فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وفقهت نفسه فيه، وصارت له فيه قوة نفس وملكة صلح له أن يتكلم فيه»[2].

وإذا ثبت هذا فلا يصح اقتحام بابه ولا الكلام في علومه إلا لمن صحت معرفته، وقويت قريحته، فعرف هذا العلم عن أهله، وصارت له دربة وملكة، وفي هذا إشارة إلى من يتكلم في الأحاديث مغيباً القواعد المقررة المعتبرة في التصحيح والتضعيف، إما جهلاً بها وهذا ليس بالقليل، وإما جهلاً وتجاسراً وتنكراً لها، وإما إملاء من بعض الاتجاهات المعادية التي تتعمد الإقصاء والتغييب للعلوم الشرعية، فأصناف ذوي المواقف من علوم السنة وردها متعددون. وبعض هؤلاء لا يستشعر أمانة العلم ولا مسؤولية الكلمة التي يتفوه بها، أو السطور التي يسودها بالهذيان، وإنما يقول ما يريده مزاجه، وإذ قد وصل الأمر إلى هذا الحد لم يعد علماً ومطارحة بل أصبح لعباً وهوى، فخرج البحث عن الاعتبار، وقد أصبحت ظاهرة إنكار السنن وردها مطلة على مجتمعاتنا بشكل دوري، لا نكاد

---

(١) معرفة علوم الحديث ص: ٥٩.

(٢) شرح علل الترمذي ١/٣٣١-٣٣٢.

نستريح من زوبعة حتى تطالعنا زوبعة أخرى، وترتفع الأصوات ويشتد النحيب والعويل، فتنكشف المناهج المهلهلة، وتتعرى المقولات المستهترة، وتستل السخائم، وتتضح الاختيارات المسبقة بذهنية معكرة، أو حيرة مسيطرة.

والانحراف المنهجي اليوم عن السنة وعلومها يقوده فريقان، أحدهما داخلي والآخر خارجي، فالأول اختلطت عليه القواعد وتخبط في إدراك المعاني، وجانب تاريخ العلم، وانفلت من موائد العلماء، واستقل بنفسه زاعماً القدرة على الدراسة والنقد، وحكم المزاج والمألوف، وجانب القواعد والشروط، وتحكم بالأوهام والتخيلات واعتقدها أدلة وإنما هي سراب، وأجلب عليهم الواقع بخيله ورجله، وأجهزت عليهم ضغوط الحضارة المعاصرة فخافوا لحوق المعرة بهم إذا هم أثبتوا بعض السنن، وبهذا كله أو بعضه وبغيره عادوا قواعد المحدثين في إثبات الحديث ورده، وقاموا بأدوار الرد والتوقف، أو الإنكار والتشنيع، أو التشكيك والسخرية. وأصبح بعضهم كما سيأتي يقدم ذوقه على الحديث الصحيح الثابت، كما فعل جمال البنا في معاييره المقترحة حلاً لإشكالات السنن المتدفقة على البحث الشرعي، فجعلها اثني عشر معياراً شافياً في نظره من هذا الإشكال، قال في واحد منها: هناك أحاديث جاءت بما لم يأت به القرآن، ونحن نحكم عليها في ضوء القرآن فما لا يخالف القرآن يقبل وما يخالفه يستبعد، فتحريم زواج المرأة مع عمتها وخالتها وتحريم الحمر الأهلية لا نرى مانعاً فيها، ونجد فيها قياساً سليماً... ولكننا نتوقف عن حديث الرجم لأنه يخالف النصوص القرآنية التي جاءت عن الزنا، ولأنه يمثل عقوبة أقسى مما جاء به القرآن[١].
وأبرز ما في كلامه ذوقه المتحكم في المنع والجواز، فإنه منع من أحاديث الزواج والطلاق، وقبل منها ما ورد في منع الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، ويرى فيه قياساً سليماً وهو مزاجه. ومن أمثاله عدد ارتفعت لهم قرون،...

---

(١) الاجتهاد هاجس التأصيل، مجلة رؤى، العدد ١٧ ٢٠٠٣/٤. ص ٦٣-٦٤.

وأما الفريق الثاني فوصفة غريبة، وعينة جديدة، وهم المنبهرون بالمناهج الغربية، المعنيون بالدراسات النقدية التاريخية، وهؤلاء لم يدرسوا علوم الحديث ولا وقفوا على حقيقتها، بل نشأوا على علوم وافدة غاية ما فيها أنه قد يسلم ببعض فائدتها ونجاعة بعض قواعدها، فهم منفتحون عليها تمام الانفتاح، لكنهم منذ البداية لا يقبلون النظر في قواعد المحدثين. استصحابا لخلفية مسبقة، مع أن العلم يناديهم بعدم صحة الحكم على علوم إلا بعد اختبارها، وهم لم يلامسوها ولم يقتربوا منها، فأنى لهم أن يعرفوها، ومع ذلك يحكمون عليها بعدم جدوى الإسناد، ورددوا عدوى الدراسات الأجنبية المستهدفة لها، ولقد أحسن أسد رستم حين قال لمثل هؤلاء في مقدمة كتابه «مصطلح التاريخ»: إن علم مصطلح الحديث يعد أدق منهج نقدي سبق إليه المسلمون[1].

وقال الباحث بريفولت: «أما ما ندعوه اليوم العلم، فقد ظهر في أوربا نتيجة لروح من البحث جديدة... وهذه الروح تلك المناهج العلمية أدخلها العرب إلى العالم الأوربي»[2].

إنما حديثنا مع الفريق الأول الذي يريد تجديد القواعد وقد يكون تجريدا لا تجديدا ويعق تاريخه ويلغي القواعد كلياً أو جزئياً، ويركب متون المكابرة والمماحلة، والتجاسر والتطاول، ولا يعبأ باتفاق العلماء على الرجوع في كل فن إلى أهله[3] وأنه ليس لأحد مرجع في معرفة جرح الرواة وتعديلهم سوى المحدثين[4]. والتجديد قد يكون وعاء مفيداً إذا التزمت فيه قواعد العلم، فالتجديد ليس إلغاء ولا إهداراً ولا جناية، إنما هو تجلية الفهوم الصحيحة، وإزاحة ما خيم عليها بمرور الزمن من انحسار فهم عن إدراك المراد، أو التباس بعض فروع أو شروط، أو مطابقة الأمثلة لقواعدها، أو طريقة استعمال القواعد، أو رد طغيان الفهم وطيش القلم وقلق العبارة.

---

(١) مقدمة مصطلح التاريخ.

(٢) منهج النقد التاريخي الإسلامي والأوربي ص ٩٥.

(٣) فتح المغيث ٢٣٢/١.

(٤) المصدر نفسه.

وأما التجديد والتطوير بمعنى إحداث قواعد جديدة، أو فهوم لها غير الفهوم التي وضعها لها مبتكروها، فهذا أمر مستحيل قبوله لأنه نسف لقواعد الفهم وهضم لتاريخه، والأمر في هذه العلوم الحديثية أشد؛ إذ إنها معايير القبول والرد القارة، نشأت مع صدور مشكاة النبوة، وحي البيان، فلا يقبل تأخير قواعدها وإلا كانت ذهبت تلك الأحاديث فهي تفتقر إلى قواعدها وطرق نقلها منذ صدورها، ولا تقبل التبديل ولا التغيير، والتبرم منها أو من بعضها تبرّمٌ من شريعة السنة، والتبرم من السنة تبرُّمٌ من القرآن، فما آمن بالقرآن من لم يصدق بالسنن الصحيحة إذ القرآن أمر باتباع بيانها.

إن الاتجاه العقلي المعاصر وسائر من يسلك أي منحى يغيب قواعد الحديث في القبول والرد يستمد جذوره من مدارس قديمة، فما قاله محمد عبده في حديث «كل ابن آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه إلا مريم وابنها»[1] من أنه «إذا صح فهو من قبيل التمثيل لا من باب الحقيقة»[2]. هو عين ما قاله قبله الزمخشري «واستهلاله صارخاً من مسه تخييل وتصوير لطمعه فيه. . . . وأما حقيقة المس والنخس كما يتوهمه أهل الحشو فلا»[3].

وأما انحراف الفهم لمصطلحات الحديث فهو شيء يتجاسرون عليه، فبعضهم نقل قول الدكتور محمد محمد أبو شهبة «وتعليقات البخاري منها ما هو صحيح ومنها ما ليس بصحيح» وعلق عليه قائلاً: «وهذا يدل على أن أهل الأهواء اندسوا بين المحدثين ورووا عن النبي ﷺ ما لم يقله، وأن هذا الكلام الذي لم يقله النبي ﷺ، قد بنا عليه فقهاء من بعد أبي حنيفة فتاوى واجتهادات. . .» ويضيف أيضاً قائلاً «بأن المنتقد على البخاري من الأحاديث من وضع أهل الأهواء ولم يسلم منها البخاري وهو محدث فقيه[4].

---

(١) الحديث في البخاري وسيأتي.

(٢) تفسير المنار ٣/٣٩٠ التفسير والمفسرون ١/٥٧٥.

(٣) الكشاف ١/٤٢٦٩.

(٤) دفع الشبهات ص: ٢٢٥.

ويشككون في الروايات والكتب المسندة غير عابئين بمكانتها في كتب الحديث، وغير عارفين بحقيقتها فباقون بالقول العظيم كقول بعضهم: «وقلدوا السلسلة الذهبية وكذبوا على نافع ومن أجل ذلك:

أ ـ في أكثر المسائل تجد قولهم: «في إحدى الروايتين»، «وفي رواية عن أحمد»، «وفي أحد القولين». وأن كثيرين من أهل الحديث لم يعدو مسنده في الحديث مع الكتب الستة»[1].

إن هذا الحديث لمعدود في الدائرة فهذا المنهج تجنى على السنن وتبرأ من قواعد المحدثين وتنكب عن موائد العلماء، وتنكر لتاريخه، فنشأ عن ذلك خلط في الأحكام، وقدموا للناس أطروحة سقيمة لا ترعى قواعد وإنما هي أمزوجة ومألوفات وأوهام وتخيلات اعتقدوها أدلة، وشغلوا بها البحث والباحثين.

وهذا عرض يستدل على هذا الاتجاه ويبين منهجهم في قبول السنة أو ردها، وصلتهم بقواعد مصطلح الحديث عملا وفهما، معززا بالأمثلة من كتبهم ومقالاتهم. والحديث معهم طويل لا يكاد ينقضي، وأقتصر على بعض التزاماً بشرط الندوة وهو عدم الإطالة:



(١) المرجع نفسه ص: ٢٢٨-٢٢٩.



المواقف المعلنة للتفلت من إلزامات علوم الحديث

إن الاتجاه المعاصر الذي ظهرت له كتيبات ورسائل ومقالات وربما محاضرات حول حجية السنة وجدوى علوم الحديث في تحقيق أمانة الرواية ودقتها، لا يفتأ يعلن تجاوز العلوم النقدية التي أسسها المحدثون في القرن الأول الهجري وثبت حفظ السنة بها وتخليصها من التزيد والاختلاف، فبين الفينة والأخرى يطل على المجتمع آبق منهم يبدي من عجره وبجره، ويسود الأوراق بالهذيان.

فأحياناً يعلنون عدم الموضوعية في قواعد علوم الحديث أو اضطرابها واختلافها، أو أن النقاد تأثروا بأغراض أجنبية، أو أنهم يقولون في الراوي الواحد قولين قول مادح وآخر قادح، يقول أحدهم: «إن مراجعة الإسرائيليات في الإسلام تكشف عن جانب كبير بالغ الخطر والأهمية من هذه الأسفار نفذ إلى الرواة والمحدثين الأولين، على نحو بلغ في بعض الأحيان من عدم دقة النقل ومطابقة الأصل حداً يثير الدهشة، ويستوجب إعادة النظر بجدية وحزم في بعض الأحاديث والآثار التي ترفع إلى النبي - ﷺ -، واستئناف البحث بشأن بعض هؤلاء الرواة مهما تكن منزلتهم في الإسلام، ومن أخص هؤلاء ذلك الصحابي المشهور» أبو هريرة الدوسي «الذي كان يزعم فيما نقلوا عنه أنه لا يقرأ ولا يكتب، فهل كان حقاً لا يقرأ ولا يكتب»[1].

---

(١) حسني يوسف «البدايات الأولى للإسرائيليات في الإسلام» ص: ٧٨.

هذا من أصرح إعلان للتفلت من اعتماد قوانين الرواية لدى المحدثين، إذ إنه في حق الرواة الصحابة مهما كانت منزلتهم في الإسلام، فهذه قواعد جديدة تقضي بمحاسبة الصحابة وخاصة المشاهير المكثرين كأبي هريرة، وعدم البقاء على التسليم بعدالتهم ورواياتهم، الذي تنص عليه علوم الحديث، بل عقيدة الإسلام فيهم التي قررها كتاب الله تبارك وتعالى، ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1]، إنها القراءة الجديدة في نظر هؤلاء للرواة بمن فيهم الصحابة، ونتأمل جميعا النتيجة التي يريد أن يصل إليها من استئناف البحث في الرواة من الصحابة وهي القطيعة بينهم وبين الرسول ـ ﷺ ـ، وهذا عين ما قاله أبو زرعة الرازي: «هؤلاء يريدون إبطال شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة[2]».

فما لهذا الزعم البارد من رد سوى ما ألف في الصحابة ورواياتهم وعدالتهم وإجماع المسلمين على ذلك، فالمتكلم في شيء من هذا خارق للإجماع، مدع اتفاق الأمة على الضلالة.

وأعلنوا التبرم من الأسانيد وأنه لا حاجة بنا إليها لأنها تعطل العقل، فهذا صاحب ما أسماه «الأضواء القرآنية على صحيح البخاري» يقول: «الحجة القوية على الذين يتعصبون لآراء شيوخهم أو معتقدات آبائهم أو يلغون عقولهم أمام أسانيد تأتيهم بأحاديث تكذب كتاب الله زعما منهم أن الشكل الإرادي لعقولهم احتراما لتلك الأسانيد هو التعبد المطلوب، متناسين أن تقديس رجال الأسانيد هو التعبد المرفوض»[3]. وهذا مستمد من جذر يرجع إلى الشيخ محمد عبده فقد قال لأحد علماء الهند «ما قيمة سند لا أعرف بنفسي رجاله، ولا أحوالهم ولا مكانهم من الثقة والضبط، إنما هي أسماء تلقفها المشايخ بأوصاف نقلدهم فيها، ولا سبيل لنا إلى البحث فيما يقولون[4]. فجعل الأول داعيه في الانفلات أن

---

(١) آل عمران ١١٠.

(٢) الكفاية ص: ٤٨.

(٣) «الرد القويم» التويجري ص ٥٥.

(٤) «الأعمال الكاملة» ١/١٨٤.

توثيق رجال الإسناد تقديس لهم وهو تعبد مرفوض، وأن اعتماد الإسناد إلغاء لاستعمال العقل، وأما الثاني فجعل داعيه في الانفلات عدم معرفته برجال الإسناد وثقتهم وضبطهم أي وقوفه بنفسه على ذلك وإنما هو مقلد للمشايخ في حكمهم عليهم. وقد بان أن التوثيق للرواة معناه ثبوت عدالتهم الدينية ونزاهتهم عن الكذب أو التهمة به، أو البدعة، أو الجهالة بعينهم أو بحالهم، وثبوت ضبطهم وقواهم العقلية وانعدام الوهم تقريبا أو ندرته فيهم، فتكامل حال الراوي باجتماع الأمرين وبه تقبل روايته إذا سلمت من الشذوذ والعلة، واتصل السند، فهل هذا تقديس، أو ثقة بأمانتهم وعقولهم الحافظة للعلم؟!

وأما الشيخ محمد عبده فيطلب المحال، لأنه يريد التحلي بمنهج الملاحظة للرواة الذين يقبل حديثهم ويرفض تقليد الشيوخ الذين حكموا عليهم، فوجب أن يرجع إلى عصرهم ويعيش معهم ويقف على حقيقة روايتهم، وهذا غريب منه، وقد وضحه في موضع آخر بقوله: «إن ثقة الناقل بمن ينقل عنه حالة خاصة به، لايمكن لغيره أن يشعر بها حتى يكون له من المنقول عنه في الحال مثل ما للناقل منه،فلابد أن يكون عارفا بأحواله وأخلاقه ودخائل نفسه ونحو ذلك مما يطول شرحه ويحصل الثقة للنفس بما يقول القائل[1]».

فما نراه اليوم من تنكب وانحراف عن علوم الحديث، والنظرة المشوهة لتاريخ السنة المشرفة هو متوارث مسلسل يقول الكلمة المتكلم القديم ويرثها هؤلاء ويتولون كبرها ويعظمون القول فيها.

وجعل بعضهم قواعد التحديث موضوعة بحكم الحماسة والتعصب والسذاجة، قال: «وقد وضع المحدثون بحكم الحماسة والتعصب والسذاجة وما يحمل التعصب أصحابه عليه قواعد اعتبرت من القرن الرابع الهجري حتى الآن أصولا مقررة اعتمدها وأخذ بها العلماء المعاصرون للأسباب التي

---

(١) «الأعمال الكاملة» ١٨٤/١.

حملت الأولين، وهي أسباب لا تتفق دائما مع السلامة والموضوعية، وبعضها يجافي الأصول الإسلامية[1].

هكذا يقول، والحبر والكاغد لا يمنع منه أحد، وحرية التفكير والإدلاء بابها مشرع فتمكن الناس أن يقولوا ما يشاؤون، إنه يتحدث عن دافع وضع علوم الحديث فجعله حماسة وتعصبا وسذاجة، ونتساءل لم يتحمسون؟ ولم يتعصبون ويكونون سذاجا، هل هذا كله يكون منهم، وهم أصحابُ تلك العقول الراجحة التي وصفت على شواهد صفحات التاريخ الصحيحة، واستفاضت علومهم وقوة عقولهم، وتكلموا بعلومهم فكانت شاهدة عليهم، وعرف القاصي والداني ما مقدار عقولهم وعلومهم، فهل كتب العلل التي ألفها ابن المديني وأحمد ويعقوب بن شيبة وابن أبي حاتم والدارقطني فيها شيء من هذه الحماسة والتعصب والسذاجة، إنها تآليفهم التي تشهد عليهم في هذا العلم، إن مستوى المناقشة يهبط حين تواجه مثل هذه الآفات التي تنبئ عن اعتقاد مسبق، ومكابرة وعناد. أيكذب على تاريخ لم تجف أقلامه، ولا خفت ضوؤه؟! هذا تاريخ المحدثين ضاقت بجوانبه الأسفار، وأعدم نوره الأنوار، وما زال حياً بيننا فلا يقدر أحد أن يكذب عليه ويلبس على الناس حقائقه.



---

(١) «الأصلان العظيمان» جمال البنا ص : ٣١٠.



الانفلات من مفاهيم قواعد علوم الحديث

حسب الاتجاه التجديدي أن القواعد الاصطلاحية المقررة في قبول الحديث ورده هي الأخرى متغيرة، غير عابئين باستقرار تلك القواعد وحصول الاتفاق على الرجوع في كل فن إلى أهله[1]، وأنه بهذه القواعد عملت الأمة علماؤها وفقهاؤها منذ نشأتها في القرن الأول الهجري، ودانت لله بنتائجها، فلو قيل لم تكن موفية بغرض غربلة السنة، لكان فيه تجويز أن يدخل في الدين ما ليس فيه من غير تفطن أحد له، وهذا يتصادم مع قاعدة الحفظ ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[2].

ومن هؤلاء من أعطى مفهوماً جديداً للمصطلحات يختلف عما وضعه المحدثون، فقد عرف بعضهم الشاذ من الحديث بأن الثقة لا يروي ما يخالف ما روى الناس، وهل يروي الناس ما يخالف القرآن في المعنى، قال: وقد صرح الشافعي نفسه بأن الناس لا يروون ما يخالف القرآن في المعنى[3] فهذه المخالفة التي تحقق الشذوذ خص منها مخالفة معنى القرآن، وهذا خروج بالمصطلح عن معناه المتفق عليه بين المحدثين، وفهم حادث في القواعد الاصطلاحية. فإن الشذوذ عند المحدثين يشمل المخالفة وتفرده وإن لم يخالف، والمخالفة عامة في كل ما هو في موضوع الرواية، وهو

(١) فتح المغيث ٢٣٢/١.

(٢) الحجر ٩.

(٣) دفع الشبهات ١٣٠.

مخالفة الثقة للأوثق أو لجماعة الثقات فأين ما قاله هنا من هذا؟! ويطلقون النكارة على ما رواه الضعيف مخالفا به الثقة، كما يطلقونها على من خالف قواعد الشرع أو القرآن، فوجب عدم الخروج بالمصطلح عما وضع له فإن الأصل في أنواع الحديث الاستقلال لا التداخل، فتسمية نوع بمقتضيات نوع آخر دمج وتداخل ولا يليق بشرط المنع. وإذا ثبت مخالفة الحديث للقرآن مخالفة غير محتملة فهذا يسمونه الموضوع المكذوب لا الشاذ، فإن الشاذ ليس كذبا بل هو حديث مرجوح ترجح عليه مقابله وهو المحفوظ، فإذا قالوا: «المحفوظ حديث فلان» أرادوا ترجيحه على ما يخالفه ويقابله وهو الشاذ.

ويرى الشيخ الغزالي رؤية في نقد الحديث فبعدما ذكر شرطي العدالة والضبط في الرواة قال: وننظر إلى السند المقبول إلى المتن الذي جاء به أي إلى نص الحديث نفسه فيجب أن لا يكون شاذا، وأن لا تكون به علة قادحة[1]، وهذه دعوة إلى النظر في المتن بعد النظر إلى الإسناد، ولا أفهم منها أنها مزيد احتياط واكتمال بل إنها عدم ثقة بالإسناد، فتعود إلينا مناقشة موضوع عدم الاكتفاء بالإسناد لإمكان أن يداخل المتن شيء، وفي هذا إفقاد الثقة في الأسانيد وعدم استقلالها بتحقيق المطالب النقدية المرجوة، وأن مع سلامتها قد لا يسلم المتن وهو موضوع أسيء فهمه، ولم يدر بعضهم مراد المحدثين منه.

إن أساس الرواية هو الإسناد، هذا الابتكار العقلي البديع الذي جادت به قرائح النقاد، وحجزوا به الناس عن الاختلاق والتزوير، والمتن يكسب الثبوت أو عدمه من سنده،إذ من شروط الإسناد الصحيح خلوه من الشذوذ والعلة القادحة، وهذان أمران لا يختصان بالإسناد بل يشملان المتن،وقلما يدخل المتن في الاعتبار عندهم، قال الطيبي (ت ٦٤٤هـ): «اعلم أن متن الحديث لا يدخل في الاعتبار إلا نادرا،بل يكتسب صفة من القوة والضعف وبين بين بحسب أوصاف الرواة من العدالة والضبط والحفظ، وخلافها بين

---

(١) المرجع نفسه.

ذلك أو بحسب الإسناد من الاتصال والانقطاع والإرسال والاضطراب ونحوها[1].

وحقيقة عدم التلازم بين الإسناد والمتن لا تعني الانفصام أي انفصام أحدهما عن الآخر، بل إن مرادهم بها التفريق بين حكمين حكم على سند الحديث وحكم على الحديث قال في الألفية:

والحكم للإسناد بالصحة أو بالحسن دون الحكم للمتن رأوا

وقول الناظم مبني على قول ابن الصلاح حكاية عن المحدثين قولهم «هذا حديث صحيح الرسناد أو حسن الإسناد» دون قولهم «هذا حديث صحيح أو حديث حسن»، لأنه قد يقال «هذا حديث صحيح الإسناد» ولا يصح لكونه شاذاً أو معللاً[2].

وانطلاقاً من هذا قالوا: «لا تلازم بين الإسناد والمتن، إذ قد يصحّ السند أو يحسن لاجتماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط دون المتن لشذوذ أو علة[3]، وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق أخرى[4]. وابن الصلاح نفسه يقول مستثنياً: «غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: «إنه صحيح الإسناد» ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه، لأن عدم العلم والقادح هو الأصل والظاهر[5] وعلّق عليه ابن حجر بقوله: «والذي يظهر لي أن الصواب هو التفرقة بين من يفرق في وصف الحديث بالصحة والتقييد والإطلاق، وبين من لا يفرق، فمن عرف من حاله بالاستقراء التفرقة يحكم له بمقتضى ذلك ويحمل إطلاقه على الإسناد والمتن معاً، وتقييده على الإسناد فقط، ومن عرف من حاله أنه لا يصف

---

(١) الخلاصة ص٣٤.
(٢) علوم ابن الصلاح مع المحاسن ص ١١٣.
(٣) فتح المغيث (١/١٠٦).
(٤) توضيح الأفكار (١/٢٣٤).
(٥) علوم ابن الصلاح مع المحاسن ص ١١٣.

الحديث دائماً أو غالباً إلا بالتقييد فيحتمل أن يقال في حقه ما قاله المصنف آخراً[1]. قال الصنعاني: «ومراده بالإطلاق عدم ذكر السلامة بعد وصفه بالصحة، وبالتقييد ذكرها وهو كلام متجه»[2]. وقال السخاوي: «وعلى كل حال فالتقييد بالإسناد ليس صريحاً في صحة المتن ولا ضعفه، بل هو على الاحتمال، إن صدر ممن لم يطرد له عمل فيه أو اطرد فيما لم تظهر له صحة متنه، ولذلك كان منحط الرتبة عن الحكم للحديث[3].

فتبين من مجموعه أنهم في هذا المبحث يتناولون عدم التلازم بين المتن والإسناد في الحكم إذا حكم المحدث على أحدهما، فهو تفريق في استعمال النقاد واختيارهم، لا أن صحة الإسناد لا تدل على صحة المتن. أو أن كلا منهما يدرس على حدة، فهذا لم يقله أحد من أهل العلم. ولذلك رد ابن الصلاح على من يورد في هذا الموضوع قوله: «إسناد صحيح ومتنه غير صحيح» فقال: «ومتى كان المتن غير صحيح فمحال أن يكون له إسناد صحيح على الشرط المذكور، لأن من جملة الشروط أن لا يكون شاذا ولا معللا، والذي أوردتموه لا بد أن يكون في إسناده شذوذ أو علة تعله، لأجل ذلك لا يصح به المتن فإن أطلق عليه «إنه إسناد صحيح» فلا بالتفسير الذي ذكرتموه، بل بمعنى أن رجال إسناده عدول ثقات فحسب[4].

وتحصل أن المتن المقترن بالإسناد والمذكور إزاءه في قضية التلازم يراد به الحديث، فالحكم على الإسناد ليس حكما على الحديث، ومن ثم أوصى المتحدثون بعدم إطلاق الحكم بالصحة أو الضعف على الحديث كله إلا لمن يتأهل لذلك، وإنما الاحتياط أن يقال صحيح بهذا الإسناد أو صحيح الإسناد أو ضعيف الإسناد قال السخاوي: «ويلتحق بذلك الحكم للإسناد بالضعف إذ قد يضعف لسوء حفظ وانقطاع ونحوهما، وللمتن طريق

---

(١) النكت على ابن الصلاح(١/٤٧٤).

(٢) توضيح الأفكار (١/٢٣٥).

(٣) فتح المغيث (١/١٠٦).

(٤) فتاوى ابن الصلاح ص: ١٩-٢٠. نكت الزركشي (١/١٢٠-١٢١).

آخر صحيح أو حسن... ولكن المحدث المعتمد لو لم يفحص على انتفاء المتابعات والشواهد ما أطلق[1].

وقال في فرع المقلوب شارحا كلام العراقي «بل يقف جواز ذلك أي الإطلاق على حكم إمام من أئمة الحديث صحيح الإطلاع معتبر الاستقراء والتتبع، يصف بيان وجه ضعفه أي الحديث بأنه ليس له إسناد يثبت هذا المتن بمثله، أو بأنه ضعيف بشذوذ أو نكارة أو نحوهما[2].

ويتساءل الدكتور أحمد حجازي السقا عن تعريف المعل عند المحدثين تساؤل المنكر المستبعد لجدوى هذا العلم، فبعدما نقل تعريف المعل عند المحدثين قال: «مخالفة غيره له كيف تفسرها؟ والقرائن كيف تعرفها بمعنى الظاهر من النص أو بكلام الرواة أو بالسند المتصل؟ أجب وعلى أي إجابة تكون فالقرآن غير مستبعد من الحكم وأي كلام تقوله بغير قرآن مشكوك فيه بدليل:

١ ـ أن الملاحدة وضعوا الأباطيل ونسبوها إلى الرسول ﷺ..

٢ ـ ما قيل من أن الإمامية يسندون إلى الرسول ﷺ كل ما صح عندهم عن بعض أئمتهم.

٣ ـ ما روي أن من الرواة من جوز الكذب المؤدي إلى صلاح الأمة، فإن من مذهب الكرامية أنه إذا صح المذهب جاز وضع الأخبار فيه.

وذكر الدكتور حجازي غيرها وقال في الأخير: «تلك دلائل ذكرناها من كتاب المحصول وذلك لرد قول الناقد وهو أن الحديث المعلل لا يعرض على القرآن لمعرفة علته[3].

هذا تقرير جديد على علوم الحديث، وشرح لمصطلحاته وإلزام لقواعده بما لم يسن في قوانينه، وكل فهم جديد للمصطلح يذهب بمعناه

---

(١) فتح المغيث (١/١٠٧).

(٢) فتح المغيث (١/٤١٤).

(٣) دفع الشبهات ١٣٦- ١٣٧.

الذي وضع له في الأصل، فهل المصطلحات يجب احترامها والمحافظة على مدلولاتها عند المصطلحين عليها، وما تحمله من قوانين وتقتضيه من نتائج. أم لا؟!

والبحث الموجه هنا متعلق بنوع المعلل وهو من أدق علوم الحديث وأوعرها مسلكا، ولا مدخل لجرح الرواة فيه، ويطبعه الغموض والخفاء، والعلة في الحديث يهتدي إليها عالم العلل بملاحظة الخلاف بين الروايات والرواة. وتفردهم والقرائن الهادية إلى العلة، قال العراقي في الألفية:

وسم ما بعلة مشمول	معلال ولا تقل معلول
وهي عبارة عن أسباب طرت	فيها غموض وخفاء أثرت
تدرك بالخلاف والتفرد	مع قرائن تضم يهتدي
جهبذها إلى اطلاعه على	تصويب إرسال لما قد وصلا
أو وقف ما يرفع أو متن دخل	بغيرة أو هم واهم حصل
ظن فأمضى، أو وقف فأحجما	مع كونه ظاهره أن سلما

والأستاذ حجازي تساءل منكراً ومستبعداً عن المخالفة والقرائن باعتبارهما أدلة منصوبة في الروايات ترشد إلى العلة فهي مناقشة في تفسير المخالفة ومدى جدواها في النقد الرصين، وكأنه يستبعد جدواها لعدم وجود ما يرجع إليه في اعتبارها، وهي مقارنتها بما يثبتها أو يردها إذ المخالفة مفاعلة فمع أي شيء تفاعلت وتخالفت؟ فالمخالفة بين طرفين، وكأن النص يقول ماذا خالف؟ الحديث المعلول حتى يستحق الرد وإذا ثبت ما يختلف معه، فما سندنا في جعل المضمون والمعنى مختلفا؟ يجب في نظره أن يكون المرجع مقبولا، وليس المرجع إلا القرآن عليه يجب عرض الحديث لتعليله لا تعليله بالمخالفة.

والاستدلال بالمخالفة على العلة في الحديث منهج نقدي مكين في علوم الحديث، قال الخطيب «السبيل إلى معرفة الحديث أن تجمع بين طرقه وتنظر في اختلاف رواته وتعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان

والضبط، قال ابن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»[1]. وقال ابن حجر: «فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف»[2].

فالمأخذ العقلي يملي النقد المتوازن الذي يشهد بأن الموافقة دليل سلامة الرواية، فتوارد الجماعة من الرواة على شيء واحد هو اجتماع عقولهم عليه، وهذا يبعد الوهم والغلط عن مروياتهم، فإن الوهم أبعد من الجماعة وأقرب إلى الواحد، والمخالفة مؤذنة بخلل تسفر عنه عملية جمع الطرق. فما العجب إذا في كون قواعد نقد الحديث اعتمت هذا الضابط النقدي؟!

إن صحة الحديث وسقمه تحصل عندهم من وجهين: أحدها: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، والثاني معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث[3].

إن المخالفة تستوقف نقاد الحديث بسبب ظهورها عند مقارنة الروايات وعرضها على بعضها، قال الإمام مسلم: «وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عورضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى، خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله»[4]. وقال الشافعي في ما تقوم به الحجة: «إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم»[5]. وقال ابن مهدي: «إنما يستدل على حفظ المحدث إذا لم يختلف عليه

---

(١) شرح العراقي ١٠٢.

(٢) النكت (٧١٠/٢).

(٣) شرح علل الترمذي (٤٦٧/٢-٤٦٨).

(٤) مقدمة صحيح مسلم (٥٦/١).

(٥) الرسالة فقرة (. . .) رقم الصفحة ١٦٠.

الحفاظ[1]. وقال الشافعي أيضاً: ويكون إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه ووجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه[2]. وقال إبراهيم: «كانوا لا يكتبون الحديث إلا عمن عرف بالطلب، ومن لا يعرف بالزيادة والنقصان[3]».

هذا معنى المخالفة عند أهل الحديث وهي مقابلة للموافقة عكساً، وهذا مقياس اكتشافها العرض والمقارنة للحديث من طرقه الموجودة، فإذا خالف الثقة الجماعة من الثقات أو الأوثق منه سموه شاذاً وتوقفوا فيه وأخذوا بمقابله وهو المحفوظ عن الجماعة من الثقات أو عن الأوثق، وإن خالف الضعيف الثقة سموه منكراً وردوه وأخذوا بمقابله وهو المعروف عن الثقات. وأما إذا اختلف الثقات فيما بينهم فهذه مشكلة، إذ الأصل في الثقة استقامة روايته وندرة خطئه الشديدة مما لا يفهم معه سوى تحقيق بشريته ونفي عصمته، فهذا أبو القاسم البغوي (ت ٣١٧هـ) كان يحفظ أكثر من مائة ألف حديث، وخطئ في أربعة، فما نسبة الخطإ في هذه الألوف من المحفوظ؟! فإذا ما أخطأ الثقة والحال كما عرفنا كان خفياً إذ جرت العادة بصوابه، قال الحاكم «وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجرح ساقط واه، وعلة الحديث يكثر في حديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم لا غير[4]».

والمخالفة لا تتحقق إلا بوجود حقيقتها كاجتماع وصفين لما حقه وصف واحد، كالوصل مع الإرسال، والرفع مع الوقف، ولا بد من أحدهما وبقاؤهما معاً لا تستقيم معه الحقيقة، فينظرون في درجة الرواة وتفاوتهم وعددهم وكلهم ثقات، فهل العقل يقدم الأحفظ أو الأكثر؟ من قدم الأحفظ

---

(١) الكفاية ص ٤٣٥.

(٢) الرسالة المعرفة للبيهقي ٤٠٥/١.

(٣) الكامل ١٥٢/١ ـ ١٥٣، بسنده.

(٤) معرفة علوم الحديث ص ١١٢ ـ ١١٣.

اعتمد أنه أولى بالإصابة ممن دونه ومن قدم الأكثر تقديره عنده أن الجماعة أولى بالصواب والخطأ أبعد من الجماعة. فهذا يحيى بن سعيد القطان يقدم قول سفيان الثوري في وقف تفسير قوله تعالى (ختامه مسك)[1] على ابن مسعود، على قول زائدة وأبي الأحوص وإسرائيل وشريك.فقال له سفيان بن زياد: خالفه أربعة، فقال: «لو كان أربعة آلاف مثل هؤلاء كان الثوري أثبت منهم» وسأل سفيان بن زياد عبد الرحمن بن مهدي فقال عبد الرحمن «هؤلاء قد اجتمعوا وسفيان أثبت منهم، والإنصاف لا بأس به، فأشار عبد الرحمن إلى ترجيح روايتهم. . . فإن نسبة الغلط إلى الواحد وإن كان أرجح من أولئك في الحفظ والإتقان أقرب من نسبته إلى الجمع الكثير[2].

والاختلاف إنما يحتمل ممن كثر حديثه وقوي حفظه كالزهري وشعبة ونحوهما، أما إن كان المخالف متهما نسب به إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط[3]. فلاَحَ جليا أن المخالفة والاختلاف علامة موقظة مؤذنة بإمكان تسرب خلل إلى الرواية، وديدن هذا النقد هو البحث عن الخلل أيا كان وأينما كان. وما لهم لا تستوقفهم المخالفة وتلح عليهم المدارك النقدية وهم إنما قامت علومهم على ذلك، والمقارنة وملاحظة المخالفة والموافقة يقضي العقل الناقد بأنها بناء مشيد من أبنيته. فهل بعد هذا يقال: «ما تفسير المخالفة؟» إن المخالفة لا تتحقق عند حجازي السقا إلا بمخالفة القرآن وحده لذا فهو لا يقبل شيئا آخر.

والقضية الثانية: القرائن، تساءل الدكتور حجازي مستبعدا وقد يكون ساخرا عن كيفية معرفتها، وافترض أخذ قرينة تعليل الحديث من معنى الحديث الظاهر، أو من كلام الرواة، أو من السند المتصل، فذكر هذه الثلاثة. وكلامه هنا ككلامه السالف في المخالفة، ويقال هنا ما قيل هناك، فالمقصود كلامه بما يورد التدليل على عدم جدوى قواعد التحديث في بيان

(١) سورة المطففين آية ٢٦.

(٢) نكت ابن حجر (٢/٧٩٧-٧٨٠).

(٣) شرح علل الترمذي ١/١٤٣ ـ ١٤٤.

العلة المقتضية لرد الحديث، وإنما القاعدة في نظره هي العرض على القرآن وحده، وقد يغتر بهذا التقرير لأنه يلتصق بالقرآن ويجعله مصدراً لمعرفة ما ثبت وما لم يثبت من الحديث، والحقيقة أن العرض على القرآن ليس لازماً ابتداء فإن وجد ما يخالف القرآن مخالفة صريحة لا تحتمل تأويلاً ولا توفيقاً فلا شك في رد الحديث والحكم بكذبه، وفرق بينه وبين أن تجعل السنن معروضة على القرآن دائماً، فإن هذا الضابط لا ينهض إلا ببعض المطلوب لما علم من أن السنة أصلها بيان للقرآن بشهادة القرآن، فكيف نرجع المبين إلى المبين؟ أم كيف نعرض السنن المستقلة بالتشريع على القرآن وهي تستمد مشروعيتها من قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾[1]. أم كيف تعرض تفاصيل الصلاة والزكاة والحج والصيام وهي المباني الإسلامية التي أمرنا بها القرآن على القرآن وهي فيه مجملة؟ وقد علم أن حديث العرض على القرآن كلما جاء من السنن موضوع من قبل الملاحدة كما قال ابن مهدي.

والقرائن لا يخلو منها علم ولا باب من الأبواب، ففي علوم الحديث وعلم أصول الفقه، وفي أبواب الفقه والقضاء والحكم، وفي اللغة والنحو والبلاغة، وهي جمع قرينة وهي فعيلة بمعنى المفاعلة مأخوذ من المقارنة، وفي الاصطلاح: أمر يشير إلى المطلوب. وهي إما حالية أو معنوية أو لفظية، نحو ضرب موسى عيسى، وضرب من في الغار من على السطح، فإن الإعراب متفق فيه بخلاف ضربت موسى حبلى، وأكل موسى الكمثرى، فإن في الأول قرينة لفظية، وفي الثانية قرينة حالية[2]. والأمر المشير إلى المطلوب متعلق به مكون من مكوناته أو معنى يساعد على الربط من الراوي والمروي، أو معنى يعود إلى المروي ذاته معنى أو لغةً ولفظاً. والقرينة إذا قويت أصبحت دليلاً، ومراد المحدثين بالقرائن تلك المعاني والأحوال التي تحيط بالحديث سنداً ومتناً فهي عناصر مرشدة إلى المطلوب من تعليل

---

(١) النجم ٣ - ٤.

(٢) التعريفات ص ٢٢٣ -٢٢٤.

الحديث عند قيام ما يستدعي النظر من تفرد الراوي أو مخالفته لغيره وذلك كأن يجدوا في طريق راويا ضعيفا بين اثنين ثقتين التقيا غلط فيما غلب على الظن بالقرينة ونحوها راوي الأولى في حذفه[1]. وكما تكون القرائن علائم فقد تكون ضوابط وأدلة مستنبطة من حال الراوي أو المروي ففي باب الموضوع جعلوا من أماراته قرينة في حال الراوي كمن يروي عمن لم يدركه وهذا دليل التاريخ الصحيح في تكذيب الراوي. وقال الخطيب: «هذا مما يستدل به على كذب الراوي»[2]. ومن القرينة زيادة غياث بن إبراهيم لفظ «جناح» في الحديث لما دخل على المهدي العباسي، وأصل الحديث «لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل» أخرجه أصحاب السنن بسند صحيح، والقرينة من حال الراوي هو إرادة التزلف إلى الحاكم برواية ما يمتدح لهوه بالحمام. ولم تغب هذه القرينة الحالية على المهدي فقال: «أشهد أن قفاك قفا كذاب» ومن القرينة في المروي ركاكة ألفاظ الحديث ومعانيه، قال ابن دقيق العيد: «وكثيرا ما يحكمون بذلك باعتبار يرجع إلى المروي وألفاظ الحديث وذلك كالإفراط بالوعيد الشديد على الأمر اليسير أو بالوعيد العظيم على الفعل اليسير»[3]. فهذه أمور مفسدة للموازين وموازين الشرع معتدلة مستقيمة. فجعلها قرينة مأخوذة من الشرع.

وفي المعلل لابد من القرائن الدالة على وهم الراوي، بحيث يغلب على الظن الحكم بعدم صحة الحديث لذلك اكتفاءً بغلبة الظن، أو يتردد لعدم ترجيح أحد الطرفين، فيتوقف بالحكم بالصحة وعدمها، وأما إذا لم يكن يطلع عليه بما ذكر من القرائن فالظاهر السلامة من الجرح[4]. وقد رأيت أن القرائن توصل إلى غلبة الظن وهي الدلائل التي كلف الإنسان. وأخيراً فإن العلل تعرف عند نقاد الحديث في المتون والأسانيد، وقد جعل الدكتور حجازي دواعي الزهادة في علوم الحديث التي منها مبحث المعلل

---

(١) التوضيح الأبهر ص ٥١.

(٢) الكفاية ١١٩.

(٣) نكت ابن حجر (٢/٨٤٣-٨٤٤).

(٤) الملا علي القاري على النزهة لابن حجر ص: ٤٥٦.

ودعوته إلى عرض كل شيء على القرآن أمورا راجعة إلى وقوع الوضع من الملاحدة والفرق وجهلة المسلمين، وإغلاق هذا الملف معه هو أن أهل الحديث هم الذين أخبروا الناس بهذه التفاصيل في وضع الحديث فرووها كما يروون الصحيح لمعرفتها والتحذير منها[*].

فهل إذا دخل في بعض الحديث الكذب يلزم أن نترك كل حديث، وهل هذا الوضع راج على الأمة بأسرها لم يتفطن إليه أحد. وأصبح برنامجا في عبادتهم ومعاملتهم وعقائدهم؟ إذن ما سلم الدين ولا التدين وهذا هو مناقضة قاعدة الحفظ ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾[1]. وباب الوضع ومقاومة الموضوعات أبلى فيه المحدثون البلاء الحسن الذي ليس بعده شيء. وهل إذا ظهر الغش دعانا إلى نفي وجود الأمانة، أو ظهر الكذب نقول فقد الصدق. فلم يعد التعلل بالوضع شبهة في وجه السنة مع ما علم من جهود المحدثين في تنقية جناب السنة منه، فضلا عن أن يكون معكرا يلتفت إليه.



(*) المجروحين لابن حبان ٦٦/١، الموضوعات لابن الجوزي ٢٥/١ - ٢٦.

(١) الحجر، الآية ٩.



معارضة السنن الثابتة بالقواعد بالعقل المجرد

المراد من هذا العنوان ما ينتج عن جعل العقل المحض حاكما على السنن من الاستعاضة به عن قواعد التحديث الموصلة إلى قبولها أو ردها، فإذا أطلق استعماله بغير مصاحبة للقواعد أدى إلى تعطيلها والحلول محلها، وفي ذلك إلغاء لها وانفلات منها وسيقود حتما إلى جني نتائج هذا الانفلات؛ إذ سيخرج البحث فيما يثبت أو لا يثبت من الحديث عن الضبط، ويسود الأمر خلط قبيح وجناية على العلم والمعلوم.

وقواعد التحديث قائمة على مدركات عقلية إلا أنه بعد استقرار هذه القواعد واتفاق طوائف العلماء عليها لم يكن لأحد أن يبدلها فضلا عن أنه يلغيها ويرسل عليها أفكارا وتصورات تحل محلّ قواعدها، فإذا تجاوز العقل القواعد أصبح مقحما في محاكمة مضامين الأحاديث النبوية، ولا يفلح في الحكم عليها دائما، وخاصة أصنافا منها ولأجل أن العقل لا يستقل بمعرفة ثبوت بعض السنن كانت هذه القواعد الاصطلاحية، ولو كان قادرا على الاضطلاع بهذه المهمة لأغنى عن هذه القواعد، إذ القواعد تعنى بالطريق الموصل إلى المتون النبوية، وكيف يجب تحقق الضوابط والمعايير النقدية التي قوامها الوفاء بثبوت الطريق بواسطة الرواة، وأن العلم أو الظن الراجح حصل بصدور المنقول عن ناقله إلى رأس الخبر وهو رسول الله ﷺ. ولم تكن العقول على فرض جواز محاكمة السنن بها متفقة لتباين مداركها بين الأشخاص، واختلاف تصوراتها والتحسين والتقبيح لديها، ومع قيام التفاوت وعدم ضمان الركون إلى قدر مضمون، وعدم أمن التخليط، لم يوكل أمر

الأحاديث النبوية إلى النقد المباشر لمتونها، بل يجب التركيز على ضمان سلامة طريق الوصول وهي أضمن من النظر إلى المحتوى ونقده لأنه غير مضمون دائماً.

وما ورد من الأمر بالنظر وإجالة الفكر في ملكوت السمٰوات والأرض فإنما هو مجال لملاحظة دلائل الخلق والتسخير، ولم يفسح له في الحكم على الشرائع وتقويمها، ووضعها في مراتبها فإن ذلك غير ممكن ولا يستطيعه والرأي لا يعتبر شرعا إلا إذا استند إلى النقل[1] وليس من أدلة الشرع العقل وإنما هو محكوم لا حاكم ومما يدل على هذا أن أحكام الشرع منقسمة إلى ما لا يعقل معناه أصلاً، وإلى ما لا يعقل معناه ظاهراً، وإلى ما يعقل أصل معناه ولكنه لا يعقل وجه تفاصيله»[2]. فما نصيب العقل إذن في هذه الأقسام؟ وإذا علم ذلك فالعقل المجرد عاجز عن معرفة الثابت وغير الثابت من السنن. إذ قسمان من الشرائع غير معقول المعنى وقسم عقل أصل معناه مع عدم عقل وجه تفاصيله، وهذا إنما هو بعد نزول الشرائع وتأمل العقل فيها كان نصيبه من إدراكها هو هذا التقسيم، فإذا لم يمكن من أكثرها بعد نزولها فكيف يجعل حاكما عليها لإثباتها أو نفيها، فإن نظره بعد ثبوتها هو هذا فكيف به لو كان حاكما عليها للإقرار أو الإلغاء؟!

فالاعتقاد السائد في فرق الرأي دعاة تحكيم العقل في نقد الأحاديث النبوية، أن العقل أصل النقل في علمنا بصحة النقل وهو بمعنى أنه أصل في علمنا بصحته، وأرادوا بالعقل العلوم المستفادة بغريزة العقل، وهذا خطأ، فليس كل ما يعرف بالعقل يكون أصلا للسمع ودليلا على صحته، فإن المعارف العقلية أكثر من أن تحصر والعلم بصحة السمع غايته أن يتوقف على ما به يعلم صدق الرسول من العقليات، وليس كل العلوم العقلية يعلم بها صدق الرسول، بل ذلك يعلم بالآيات والبراهين الدالة على صدقه[3].

(١) الموافقات ٢٢٧/٣ - ٢٢٨.

(٢) مختصر الصواعق المرسلة : ١٣٢.

(٣) المصدر السابق.

وحد العقل عدم مجاوزة الشرع، بل مجاله التعريف بصدق الرسول ومعاني كلامه، ثم يخلي بين الإنسان وبين الشريعة[1]. وقد قيل العقل سلطان ولى الرسول ثم عزل نفسه.

والمغالون في تحكيم العقل في قبول النقل حظ نقد الحديث به عندهم أوفر، والحط على السنن هو الغالب، ولا يصح منهم التعويل على أبواب نجح في اكتشاف كذبها، ولا الركون إلى انتقاد بعض الصحابة والعلماء بعض ما نقل بعقولهم، وخاصة بعض السماجات الركيكة من أنواع الأحاديث الموضوعة. فإن الفرق كبير بين عقل ناقد للحديث اختلطت السنة بلحمه ودمه، وعرف ما يكون من كلام النبوة وما لا يكون، وصارت له دربة وملكة بألفاظ النبوة ومعانيها، فهذا عقل مسيج بسياج الشريعة، عقل المرياض بها، وبين عقل مجرد عن هذا كله.

وفلاح العقل في نقد بعضها لا يعني أنه كذلك فيها جميعاً، فإن شهادة العقول باستحالة أمور واردة في الأحاديث المكذوبة، لا يعني طرد هذه الشهادة في أحاديث لا مدخل للعقل فيها، والتشريع الكامن في الأحاديث النبوية مصدره الوحي، والوحي يثبت بالنص لا بالعقل، ولو فرض ثبوته بالعقل لكان طعناً في الشرع. وأيضاً لا تتفق العقول على شيء واحد، وميزان العقل منصوب لما عهد وأدرك، وقد يكون الشرع غير مدرك له لعدم عهده به وعدم انتظامه في ميزانه، فما أكثر الشرائع التي تأتي على خلاف العقل، هذا لو صفا واكتمل، أما مع التخبط والارتباك فالأمر في ذلك أعظم.

وإذا كان العقل أداة استقبال الخطاب الشرعي، وتمييز أنواعه، والمدرك لمعانيه وأسراره، فإن ذلك كله في مجال النظر الذي يسرحه فيه النقل، فلو قيل بجواز تخطي العقل مأخذ النقل لم يكن للحد الذي حد النقل فائدة، وذلك باطل، ولو افترض تعديه أيضاً لما حده الشارع لكان محسناً ومقبحاً، وهذا خلف، ولو كان كذلك لجاز إبطال الشريعة بالعقل[2].

---

(١) مغيث الخلق ٣٩.

(٢) «الموافقات» بتصرف ١/٥٢-٥٩.

ولو كانت العقول الراجحة مجزأة في فهم المأمور به والمنهي عنه، وتمييز ما أنزله الله مما لم ينزله، لكانت مغنية عن إرسال الرسل، ولبعث الله إليها كتباً تهتدي هذه العقول بها إلى أنها من عند الله. وكون العقول ناهضة ببعض المأمور لا يعني نهوضها به كله، قال ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ): «فإن أعظم النعم على الإنسان العقل، لأنه الآلة في معرفة الإله سبحانه، والسبب الذي يتوصل به إلى تصديق الرسل، إلا أنه لما لم ينهض بكل المراد من العبد بعثت الرسل وأنزلت الكتب، فمثال الشرع الشمس ومثال العقل العين، فإذا فتحت وكانت سليمة رأت الشمس، ولما ثبت عند العقل أقوال الأنبياء الصادقة، بدلائل المعجزات الخارقة سلم إليهم واعتمد فيما يخفى عنه عليهم»[(١)].

هذه مكانة العقل المجرد في معرفة الشرع ودوره في الإقرار والتصديق وهو عند نزول الشرائع، أما بعد نزولها واستقرارها فإن له دور الفهم والاستنباط وإدراك الأسرار والحكم، لتأكيد ما تقرر لا لقبوله أو رده، فلا مسرح له فيما لا عهد له به وما لا نظير يقيسه عليه، كالتعبدات المحضة غير معقولة المعنى، وأخبار الغيب وتفاصيله، وبعض الأحكام في أبواب المآكل والمشارب، وفي أبواب من التداوي والطب.

وعلاقة العقل بإثبات السنن أو ردها علاقة محدودة، إذ إنها منتفية في الأصل، فنصب العقل ناقداً للسنن يلغي الإسناد الذي اتفقت عليه أمة العلم والدين، وهذا تجاوز وتهوك موقع في الحيرة جالب للاضطراب، لا يضمن منهجا متسقا مطرداً، والمرجعية فيه متعددة غير متحدة، وذلك يؤدي إلى نتائج مختلفة في الإثبات والنفي بسبب تباين علوم العقول المكونة لها، وقناعتها وبيئتها العلمية المكونة لها، وعقول الناس في هذا متفاوتة أشد التفاوت، حتى لا يكاد يجتمع عقلان على شيء.

ومجال العقل في نقد السنن النبوية هو تلكم الأحاديث المشتملة على سخافات وسماجات ينزه عنه كلام صاحب الرسالة الخاتمة ﷺ، كالأحاديث

---

(١) تلبيس إبليس ص ٢.

المشتملة على معاني ظاهرة الركاكة كحديث: **«لا تشربوا الماء على الريق فإنه يعقد الشحم»** و**«كلوا الهريسة فإنها تشد الظهر»** أو مخالفته للحس والمشاهدة كحديث: **«اشربوا الماء على الطعام تشبعوا»**، فالحس يدفعه، فالشرب على الطعام يفسده ويمنع من استقراره في المعدة ومن كمال نضجه[1]. وحديث: **«لا يولد بعد المائة مولود ولله فيه حاجة»** قال ابن الجوزي: «وكيف يكون صحيحاً وكثير من الأئمة والسادة ولدوا بعد المائة»[2].

وفي نقد ما كان كذلك ظاهر الركاكة المعنوية أو مخالفاً للحس والمشاهدة، ما يدل على ظهور رد هذه الأحاديث والحكم بزيفها عند الأكثرين، وليس معنى ظهور الحكم في أمثالها أن يكون كذلك في الأحاديث كلها بل بعض الأحاديث يأتي على خلاف العقل لا يدرك العقل أسرارها.

وأهل الأهلية لنقد السنن بعقولهم هم الذين يمتلكون عقولاً محصنة بالشريعة، عرفوا الشريعة وما يكون منها وما لا يكون، وخالطوا الكلام النبوي وخبروه لفظاً ومعنى فهم أهل ملكة ودربة بهذا كالصيرفي الخبير بالدينار الصافي والمغشوش، فمن أكثر ممارسة السنن تحقق له هذا، وهؤلاء هم أهل الحديث والسنن، العاكفون عليها المخرجون لألفاظها، والفقهاء الراسخون، وقد سأل بعض المتعلمين العلامة ابن القيم فأجابهم: «سئلت هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضوابط من غير أن ينظر في سنده؟ فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعلم ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ ـ وهديه فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعوا إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ ـ كواحد من أصحابه»[3].

---

(١) المنار المنيف ص ٢٩.

(٢) الموضوعات ١٩٢/٣، المنار المنيف ص ٦٠، تنزيه الشريعة ج١ /٣٤٥.

(٣) المنار المنيف ١٩-٢٠.

والعلوم النبوية ليست مقصورة على مجرد الخبر كما يظنه أهل الكلام، ويجعلون ما يعلم بالعقل قسيما للعلوم النبوية، بل الرسل ـ صلوات الله عليهم ـ بينت العلوم العقلية التي بها يتم دين الله علما وعملا وضربت الأمثال[1]. وما دامت العلوم النبوية محتوية على العلوم العقلية فالحاجة إلى العقل إنما هو في معرفتها من جهة أنها في الأصل خطاب له. بما يعقل ويدرك، فخطاب الشرع للعقل خطاب دعوة إلى التدبر، لا إنشاء التفكر في القبول، بل التفكر في الشرع المنزل للإيمان وملاحظة الحكمة والتعليل. لكنه وقع الخلط بين الأمرين وأحيانا المغالطة، فقلب الناس العقل حاكماً على السنن قائداً لها لا محكوماً مقوداً، وإذا كان الشرع خاطب العقول بما تدرك، لزم أن يكون خطابه مناسبا مقبولا عند العقول الصحيحة، ومتى حصل خلافه دل على ارتباك العقل.

وقواعد القبول والرد قامت على شواهد العقل الصحيحة، فهي تتحرى الاحتياط وتغلبه في الحكم على الأحاديث، وقيام الإسناد في علومها إنجاز عقلي مبتكر على غير مثال سابق، فتقديم رواية الأحفظ عند الاختلاف، والجماعة على الواحد، والحكم بشذوذ من لا يحتمل تفرده، وتقديم الجرح على التعديل، بتفاصيله، والتوقف في رواية المدلس الذي عنعن، وعدم الثقة بمن لا يوثق بدينه، والتوقف في رواية من لا يعرف ويسمونه مجهول العين. وغير ذلك كله مبني على غريزة العقل تابع لها.

والبحث العقلي القديم أغفل هذه المقدمات كلها ونصب نفسه حاكما على السنن، غيرعابئ بثبوتها وقبول الصحابة لها، وأخذ التابعين عنهم ثم أتباعهم وهكذا إلى الأئمة المجتهدين والعلماء الراسخين، ففرق المتكلمين بدؤوا بوضع قواعد كلامية عقلية قصدوا بها الدفاع عن أصول الدين، لكن ما وضعوه لم ينهض بكل المطلوب، وأصبحت المقدمات العقلية حاكمة على النصوص. وهنا انفك عليهم زمام الاتباع. وانفلتوا من استعمال قواعد العلم، وفي مقدمتها علوم الحديث التي هي ميزان القبول والرد، هذه العلوم الهادية إلى التأسي، القائمة على الغاية في الاحتياط.

---

(١) نقض المنطق، ابن تيمية ص: ٣٨٢.

وحل العقل محل القواعد الموصلة إلى قبول الحديث ورده عند فرق الكلام ومن شايعهم، فلا جواز للحديث إذا لم يجزه العقل، ولا قبول له إذا لم تستسغه قواعدهم المبنية على مدركات عقلية، فتعطلت قواعد التحديث لديهم.

ونتساءل بعجب هل الدليل العقلي داع إلى الغنية عن علوم الحديث؟!

إن الدليل العقلي يدعوا إلى البحث عن الطريق الذي يضمن وصول المنقولات سليمة، لأن البحث في هذا يسبق أي تفكير آخر، فهو يقول أريد أن يثبت لدي طريق يوصلني إلى رأس الخبر ويثبت لي أنه صدر منه المنقول.

وترتبط قاعدة الحفظ القطعية بموضوع الإسناد، وذلك أن القرآن الكريم أحالنا على بيان السنة، ولا يحيل الكتاب إلا على موجود يمكن الوصول إليه، لا على معدوم يتعذر الأخذ ببيانه، فثبت بالقرآن ضرورة ثبوت السنة لمصلحة بيان القرآن، وثبت أن العقل لا ينهض بكل شيء في نقدها، لتحلي بعضها بخصيصة تعبدية محضة غير معقولة المعنى، وبعضها في الغيبيات والآخرة والجنة والنار، والسنن في الطب والتداوي، وأخبار الأنبياء والأمم السابقة، وهكذا إلى أحاديث لا سبيل للعقل إليها، فلما لم ينهض العقل بكل شيء كان لابد من نهوض غيره لتحقيق وعد الله، وجرت الأمة على الإسناد في نقل السنة، وأجمعت على الرجوع إليه في أخذ بيان القرآن ودأبت عليه، فحقق الإسناد حفظ بيان القرآن، فكان وسيلة نقل بيان القرآن.

ولما كانت السنن ذات طبيعة شرعية لا سبيل للعقل إليها كان إعمال العقل موقعا في الخروج عنها داعيا إلى إنكارها ودفعها، «إذ ليس للعقول من إدراك المنافع والمضار في التصرفات الدنيوية إلا النزر اليسير، وهي في الأخروية أبعد على الجملة والتفصيل»[1].

---

(١) الموافقات (٤/١٤-١٥).

وقال الشاطبي أيضاً: «إن وجوه التعبدات في أزمنة الفترات لم يهتد إليها العقلاء اهتداءهم لوجود معاني العادات، فقد رأيت الغالب فيهم الضلال فيها والمشي على غير طريق، ومن ثم حصل التغيير فيما بقي من الشرائع المتقدمة، وهذا مما يدل دلالة واضحة على أن العقل لا يستقل بدرك معاني ولا بوضعها فافتقرنا إلى الشريعة في ذلك...»[١].

والذي يجب تحقيقه هو التفريق بين العقل أداة النقد وبين التلاعب والتبرم ونفث الأحقاد الذي يقدم باسم العقل، أو كلما بدا لأحدهم بداء جعله عقلاً صافياً والحكم حكمه، إنه إذاً لمخرج للمتملص، وعذر للمتهوك، وإذ قد فتح هذا الباب فلا سبيل لحصره، ولا حد لآخره، وخلاصته رد شريعة السنة باسم العقل، والعقل يقول إنهم أصناف متوقعون وليسوا واحداً بالنظر إلى تباين الدواعي عند الناس. وقد حصل الخلط من الجهتين، جهة تحكيم المزاج باسم العقل، ومن جهة تجاوز الحد الذي حد للعقول، قال الشاطبي: «إن الله سبحانه جعل للعقول في إدراكها حداً تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل سبيلاً إلى الإدراك في كل مطلوب[٢]. كما أن اعتقاد استقلال العقل بالدلالة كما هي تصريحات جمع من المعاصرين ضرب من المكابرة وركوب لمتن المماحلة، «فإن الأدلة العقلية إذا استعملت في هذا العلم فإنها تستعمل مركبة على الأدلة السمعية أو معينة في طريقها، أو محققة لمناطها أو ما أشبه ذلك لا مستقلة بالدلالة، لأن النظر فيها نظر في أمر شرعي، والعقل ليس بشارع[٣].

وأمر آخر يجب أيضاً تجليته دفعا للخلط هو التفريق بين تصرفات العقول المحضة، وتصرفات العقول من تحت نظر الأدلة[٤]. فنصب العقول المحضة حاكمة على السنن هو هدم للشريعة النبوية، بل إن مآله التحكم في

(١) الموافقات (٢/٢٢٢-٢٢٣).

(٢) الاعتصام (٢/٣١٨).

(٣) الموافقات (١/١٣).

(٤) الموافقات (١/٤٩).

الكتاب ومعانيه، وأما أن يكون للعقول نظر وفهم وقدرة على المناقشة فيما ثبت أو لم يثبت من السنن وذلك تحت نظر الشرع واهتداء بأدلته فهذا المنهج العلمي السديد والطريقة المثلى، وفرق كبير بين المنهجين، فلا يستقيم تغطية السقيم بالمستقيم، ونقل حكمه إليه بدعوى استثمار القوة العقلية في إثبات السنة وفهمها.

وفي الوقت الراهن استفحل التذرع بالدلالة العقلية على رد السنن أو التوقف والتشكيك فيها، وتمكنت المغالطة من هذا الحديث الجديد، ورفعت صيحات وهتافات في كل مكان، وظنوا أنهم مانعتهم من يقظة حراسة العلم والسنة، وحسبوا أنهم أغروا طائفة من المهوسين يشغلون بهم العلم وأهله، إنها أذواق بيئية وأمزجة عرقية وأغراض مدرسية حسبوها عقولاً رشيدة، وليس العقل إلا ما كان عقلاً لا هذيانا ورميا في عماه.

والانفلات من قواعد علوم الحديث صناعة القبول والرد بدعوى أن العقل أقدر على التمييز من هذه القواعد صريح في الدعوات التنويرية المعاصرة، والإتجاهات التحريرية، وممن سارع إلى التنظير لهذا الاتجاه الشيخ محمد عبده في إطلاقاته المتكررة فإنه قال: «اتفق أهل الملة الإسلامية إلا قليلاً ممن لا ينظر إليه على أنه إذا تعارض العقل والنقل أخذ بما دل عيه العقل[1]. والتساؤل هو من هم هؤلاء المجمعون؟! الحقيقة أنها شرذمة من المتكلمين. وفسر محمد عبده الفرقان في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾[2] قال: «إن الفرقان هو العقل الذي به تكون التفرقة بين الحق والباطل)[3] وقال: «إن الإسلام لا يعتمد على شيء سوى الدليل العقلي، والفكر الإنساني الذي يجري على نظامه الفطري..)[4].

ويقع مثل هذا في بعض عبارات الشيخ محمد الغزالي ـ رحمه الله ـ،

---

(١) الإسلام والنصرانية ص: ٥٩.

(٢) آل عمران ٤.

(٣) الأعمال الكاملة محمد عمارة (٥/١٠).

(٤) المرجع نفسه (٣/٢٩٧-٢٩٨).

فمن إطلاقاته قوله: «ألا فلنعلم أن ما حكم العقل ببطلانه يستحيل أن يكون دينا، الدين الحق هو الإنسانية الصحيحة، والإنسانية الصحيحة هي العقل الضابط للحقيقة المستنير بالعلم، الضائق بالخرافة، النافر من الأوهام، ولا نزال نؤكد أن كل حكم يرفضه العقل، وكل مسلك يأباه امرئ سوي وثقافة الفطرة المستقيمة يستحيل أن يكون دينا[1]. ورغم أن ما يذكره من مقولات لا يختلف فيه أحد إلا أن تصدير الكلام بالعقل في سياق نفي غيره، وختامه به أيضاً لا يجعلنا نطمئن.

وأكثر منه في التصريح وأمعن الدكتور حسن الترابي فإنه لما أنكر حديث نزول المسيح آخر الزمان وقيل له كيف تنكر حديثا متواترا؟ قال: «أنا لا أناقش الحديث من حيث سنده،وإنما أراه يتعارض مع العقل، ويقدم العقل على النقل عند التعارض[2].

فهذا هو العقل الذي ينوه به الآرائيون، إنكار حديث متواتر بدعوى مخالفته للعقل، فهو خلاف عقل وليس خلاف العقل، أرأينا كيف يتعين التدليل على المراد بالعقل الذي ينصب في وجه السنن، وهذا إلغاء للنظر في طريق وصول المنقولات، واتهام لتاريخ العلوم الحديثية بأنه جاء بما لا طائل تحته من الأسانيد التي لا تغني،والعقل وحده أجدى من ذلك كله، هذا تقرير منهجهم في طرح إشكال العقل وقواعد التحديث.

وهذا أسلمهم إلى الطعن في قواعد التحديث، وتوهين شأنها، وادعاء فقدانها القدرة على تحقيق نقل المرويات سليمة، متجاوزين قيام التاريخ العلمي للسنة عليها، واستمرار التدين بها منذ الصحابة إلى يومنا هذا، فهذا جمال البنا يقول إن معايير المحدثين لم تكن موضوعية تماما ولذلك تفاوتت الأحكام[3] وقال أيضا: «ولما كان الأمر أكبر منهم ولم تكن هناك ضوابط مانعة قاطعة جامعة، وأن مرد الأمر إلى الاجتهاد الفردي، فقد اضطربت

---

(١) مجلة الدوحة القطرية عدد ١٠١ رجب ١٤٠٤ هـ.

(٢) دراسات في السيرة لمحمد سرور ص: ٣٨.

(٣) الأصلان العظيمان ص: ٣١١.

معايير ضبط الحديث، وتأثر كثير من أئمة الجرح والتعديل بمؤثرات تجعل بعضهم يرفع رواة وفقهاء إلى عنان السماء، بينما ينحط بهم البعض الآخر إلى الدرك الأسفل[1].

إن نفي الموضوعية عن معايير المحدثين النقدية يأباه تاريخهم الحافل، فإن الدقة والاحتياط بلغا مبلغاً مدهشاً، وكان ديدن تلكم القواعد نقد الأمانة والدقة، وهذا الهاجس لم ينفك دوماً عن فكر نقاد الحديث،حتى ضاق بنقودهم ضرعاً بعض أصحاب العلوم الشرعية من فقهاء ومتكلمين ووصفوا أعمالهم بالمبالغة في الاحتياط، قال أبو الحسن بن الحصار صاحب ترتيب المدارك (ت ٦١١ هـ): «إن للمحدثين أغراضاً في طريقتهم احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط»[2]، بل يصف القرطبي نقد المحدثين بأنه زائد عن الحد، قال: «الحق أنه متى عرف عدالة الراوي قبل خبره، سواء روى عنه واحد أو أكثر، وعلى هذا كان الحال في العصر الأول من الصحابة وتابعيهم إلى أن تنطع المحدثون»[3]. فهل من بالغوا في الاحتياط يوصفون بانعدام الدقة والموضوعية، وهل الموضوعية إلا رواية ما ثبت والأمانة في النقل، والتحري والتحفظ، وضمان سلامة السلسلة الموصلة إلى الأخبار وإنطاق التاريخ بما نطق به؟!. وهؤلاء الناس جميعاً لا يشكون في نقل أخبار عن أحداث تاريخية ليست بعيدة كتلك التي ترجع إلى عهد الاستعمار، ولهم فيها راويان أو أكثر واعتقدوا بذلك ثبوت المنقول، وهل ما نحن بصدده من علوم المحدثين سوى هذا في أعلى صوره وأدق أحواله. وأما أن انعدام الموضوعية أدّى إلى تفاوت الأحكام، فهذا إطلاق غير مسند بمعلوم ولا مثال، فإن أريد بالأحكام الأحكام الشرعية فما بقي حكم إلا وهو مؤتلف مع ما كان من جنسه بنوع من التوفيق وإنما قام التفاوت في نظر القاصر، فكم من رأي سديد آفته

---

(١) الأصلان العظيمان ص: ٢٧٩.

(٢) النكت للزركشي (ل / ١٥).

(٣) النكت للزركشي (ل/٤٨).

الفهم السقيم، وإما دل التاريخ على أن التفاوت دليل على النسخ، وإما الترجيح فيقدم الأقوى على ما دونه.فلم يبق تفاوت ولا تعارض، وإن أريد الأحكام على الأحاديث صحة وحسنا وضعفا وهكذا... فإن تفاوت الأحكام علامة إيجابية في مدارس المحدثين، مترجمة لمناهج النقاد مثيرة للجدل حول درجة الأخبار، دالة على أنه ميدان حيوي ويتجدد لمن قدر على العمل فيه، واستجمع له شرائطه وأصبحت له دربة به وملكة، ووجود الخلاف في أحوال بعض رواة الحديث له أسباب مدرسية، أو بالنظر إلى أصله، أو نتيجة استعمال القواعد، وفي هذا وغيره قال الذهبي: «ما اجتمع اثنان على توثيق ضعيف أو تضعيف ثقة[1]».

وعجيب أن نتطلب في ميدان خطير كنقد الحديث النبوي بكمه وكيفه حصول الاتفاق في كل شيء من أدوات النقد وطرق تطبيقه، إنه لميدان لا تسدد النظرة إليه إلا من خلال دراسته والإحاطة به والوقوف على حقيقة أعمال النقاد، أما الحكم من بعيد وإطلاق الكلام بغير خبرة فهو مما ابتلي به كثيرون، ولا حظّ لكلامهم في تحقيق وإصابة، بل السطحية هي رائدهم، أما من جاءنا يحقق وينشد علوما ويحترم قواعد فإن لنقده مكانا وقبولا، ومن خصائص الكتابات العائبة للسنن المتبرمة من قواعد الحديث غلبة الطابع الإنشائي عليها، وإيثار لغة الصحافة الضعيفة المتجاوزة، حسبوا أنهم يناقشون ظاهرة أو ينتقدون أقرانا لهم، فأسعفتهم تلك اللغة لا لغة العلم.

وقول بعض ممثلي هذا الاتجاه «إن الأمر أكبر منهم» فجوابه أن الكبراء لا يكبر عليهم كبير، فإنما هي طائفة النقد وأحلاسه الذين برهنوا من خلال ما شرعوا من أبواب النقد، وفتقوا من أقفاله، وهي أعمالهم التي تشهد لهم ملأت صحائف التاريخ، واستفاضت أخبارهم وانتشرت، فهذه كتبهم وعلومهم دلت على أنهم أتقنوا نقد الروايات، ووفروا القواعد الكفيلة بتمييزها، وفصلوا بين الثابت والمردود، والمشوش والسليم، والصحيح

---

(١) الموقظة ٤١.

والعليل، وأخبروا الناس بالأحاديث الموضوعة المكذوبة، وإنما توصلوا إليها بتلكم القواعد، وهل القرآن الذي ما زلتم تؤمنون به يحيل على اتباع السنة وطاعة النبي في بيانه وتفصيله، وهل المحال عليه يتعذر التمكن منه لتحقيق هذا الغرض؟ أفرأيتم أن هذا من الآثار الوخيمة على اعتقاد عدم الاكتفاء بقواعد علوم الحديث في قبوله أو رده، فإنه رجع بكم إلى القرآن وأنتم إنما تجادلون حول السنة، مما يدل على أنها عروة موثقة لا تنفصم، ومن حاول فصمها ذهب عليه كل شيء.

والقول بأن «قواعد التحديث أمرها اجتهاد فردي وليست لها ضوابط مانعة قاطعة جامعة وهذا أدى إلى اضطراب معايير ضبط الحديث»، مثله كمثل من لم يهتد فأصبح يقول أي شيء، فإن الاجتهاد له علاقة بقواعد علوم الحديث، من حيث استعمالها وتطبيقها وفهمها الفهم الصحيح، لا أن كل أحد اجتهد في سن قوانين نقدية مبتكرة، فالقواعد أسسها أهل الحديث ومداركها عندهم شرعية وعقلية، لكن قد يطيش الفهم وتبعد النجعة في إدراك مقاصدهم أو تحقيق مرامي عباراتهم وألفاظهم في هذا الفن، فضوابط الحديث الصحيح عندهم جميعا واحدة، وإنما قد لا يهتدي المستخدم للقواعد إلى بلوغ الصواب، وليس الدليل الصحيح قائدا على الدوام إلى مدلول صحيح، ، فما الظن لو كان غير صحيح. وهكذا سائر مباحث الفن في أقسام الضعيف وطرق التحمل والرواية وهلم جرا. واختلاف الأحكام على الرواة أو الأحاديث ليست بسبب القواعد بل بسبب تطبيق القواعد، فالقواعد واحدة.

ومع هذا فما يختلفون فيه من تصحيح الأحاديث أو تضعيفها دليل لصالح تلك القواعد لا عليها، فطبيعة النقد تقضي بقدر من الاختلاف الذي هو من صميم النقد. فالتخطئة يقابلها التصويب، والقبول يقابله الرد وهكذا، فوجود المتقابلات من مكونات الأحكام النقدية، وليس هذا القدر بمعيب، وإنما المعيب أن تعطي المقدمات النقدية نتائج مختلفة وهذا هو اضطراب المعايير، أما ما عند المحدثين فهو معايير واحدة وبعض الرواة تعتريهم أحوال مختلفة تقضي بتنوع عبارات الجرح أو التعديل فيهم، ولربما كان

عدم فهم المراد من عبارات أو ألفاظ النقاد في الرواة سببا في اختلاف الحكم.

ولا ينقضي العجب من قول بعضهم «وتأثر كثير من أئمة الجرح التعديل بمؤثرات تجعل بعضهم يرفع رواة وفقهاء إلى عنان السماء؛ بينما ينحط بهم البعض الآخر إلى الدرك الأسفل» فهذا اتهام لأئمة الجرح والتعديل في انحراف أحكامهم بسبب المؤثرات التي لا صلة لها بالتصنيف الحقيقي لروايتهم، فلئن كانوا متأثرين بغير حقيقة الرواة ورواياتهم ونشدان قيمة مروياتهم كما نطقت بها أسانيدهم، وعبرت عن نفسها فإنهم غير صالحين لنقد الرواة مع فقدان الدقة بسبب تلك المؤثرات، إذ سيرفعون ما هو وضيع ويضعون ما هو رفيع، فتختل بذلك الأحكام، وتفقد الثقة في كلامهم، وتذهب ريح هذا العلم، هذه من لوازم اتهام النقاد بالتأثر بغير حقيقة الراوي والرواية.

والتدليل على ما يرتكب فيه المحدثون الجمع بين النقيضين في الراوي الواحد، بأن يرفعه قوم ويهوي به آخرون، بقول عمرو بن عبيد في أيوب وابن عون ويونس التميمي: أرجاس أنجاس أموات غير أحياء، وبرفع المحدثين لهم والثناء عليهم «هو عنوان بارز على فهم هذا الاتجاه الانفلاتي للنصوص التاريخية، فإن قطعها عن سياقها التاريخي وعدم الاطلاع على صراع المتكلمين لأهل الحديث يعطي هذا الخطأ الذريع، الذي حصل لصاحب مقولة «الأصلان العظيمان»، وعمرو بن عبيد معتزلي متكلم معروف بعدائه لأهل الحديث والسنة. وكذا زملاؤه كالنظام وبشر المريسي، أفنجعل الوارثين لعلم النبوة كالمنغمسين في حمأة الكلام؟ لقد طعن المتكلمون الغلاة في بعض الصحابة كما نقل ابن قتيبة الدينوري في مقدمة تأويل مختلف الحديث، أفيعجزون عن الطعن في المحدثين، فهل أنت يا صاحب الأصلين العظيمين قائل بما يقوله المتكلمون في الصحابة. وقد تقرر أن الكلام في الناس بسبب الهوى والتحامل واختلاف المذهب وقيام الشنآن ونحو ذلك مردود، فهؤلاء المشار إليهم من أئمة الرواية والعلم والدين، جاد التاريخ بأمثالهم، وليس لعمرو ولا لبشر ولا للنظام أن يصل إلى قلامة

ظفر أحدهم، فكيف طاعنا فيهم ونحتج به على تناقض الثناء والقدح في الراوي الواحد؟! لقد تبين لك يا صاحب المقالة أنك حدت عن خط الصواب فابحث عن خط الرجعة.

وهذا الأخير لا ينقضي لغطه ولا يكف عنا سخيمة فكره حين يتبجج فيقول: «فنحن بكل تأكيد أقدر منهم على الدراسة والتقصي بفضل شيوع الثقافة والمعرفة، وانفتاح العالم ووسائل النشر والتصنيف، ودع عنك خدمات الكمبيوتر التي مكنت من أن تدرج التفاسير أو كتب السنة في أسطوانة واحدة وكانت قبلاً حمل بعير»[1]. فهل هي مراجعة لتاريخ قبول السنن أو ردها وتراجع عن المقررات من القواعد الشرعية، وهل هو خطاب يفتح صفحة جديدة لما تقره الدراسة والتقصي بفضل شيوع الثقافة، واستغناء عن القديم الذي مشت عليه الأمة قروناً عديدة؟

وأخيراً اهتدى في هذا الزمن بعد تفكير طويل إلى وضع اثني عشر معياراً قرآنياً الأستاذ جمال البنا، وهي أنواع الأحاديث التي تختص بموضوع معين لأنها تخالف القرآن أو تفتقد شهادة القرآن لها أو تزكيته أو عدم ورودها فيه. وقد تجرأ هذا الكاتب على ما لم يتجرأ عليه إلا أولئك المتهوكون المشككون، وحسب أنه أراح الناس من عناء هذه الأحاديث وإشكالاتها. وستلاحظ أنه حذف جزءاً كبيراً من الشرع مما ورد في السنة استقلالاً أو بياناً، وليس له في هذه الجناية سوى عقله ومزاجه، ويقدمه على الأسانيد الصحيحة المجمع على صحتها وعلى العمل بها طيلة تاريخ الإسلام. ودونك إياها ثم علق عليها بما تراه مناسباً:

قال: «وبعد تفكير طويل اهتدينا إلى وَضع اثني عشر معياراً قرآنياً هي:

١ ـ التوقف أمام الأحاديث التي جاءت عن المغيبات بدءاً من الموت حتى يوم القيامة والجنة والنار...

٢ ـ التوقف أمام كل الأحاديث التي جاءت بتفسير المبهمات في القرآن وكل ما جاء عنه نسخ القرآن، أو وجود آيات أو سور ليست في

---

(١) «الاجتهاد وهاجس التأصيل» جمال البنا، مقالة بمجلة الرؤى العدد ١٧ السنة الرابعة ٢٠٠٣.

المصحف كما نتوقف عند الأحاديث التي جاءت عن أسباب النزول.

٣ ـ وهناك أحاديث تخالف الأصول القرآنية وبوجه خاص العدل وما جاء به القرآن من تحديد المسؤولية الفردية، وأنه لا تزر وازرة وزر أخرى فحديث «الوائد والموؤودة في النار» وأحاديث «تعذيب الميت ببكاء أهله» كلها تخالف هذا المبدأ المقدس من مبادئ الإسلام.

٤ ـ التوقف أمام كثير من الأحاديث التي جاءت عن المرأة بدءاً من خلقها من ضلع أعوج حتى حجابها لكي لا تظهر إلا عيناً واحدة[١]، كما نطوي كل الأحاديث التي جاءت عن الزواج والطلاق وأحكام الرقيق وأحاديث الفيء والغنائم باعتبارها خاصة بمرحلة معينة انتهت وطويت، ويجب أن تعالج اليوم في ضوء ثوابت القرآن.

٥ ـ التوقف أمام الأحاديث المتكررة عن معجزات الرسول من شق الصدر أو حنين الجذع..... إلخ لأنها تخالف القاعدة المحورية في الإسلام وهي أن معجزة الإسلام هي القرآن وأنه لم يحدث أن حمل الرسول أحداً على الإيمان نتيجة لمعجزة جلاها، وإنما حملهم على الإيمان بما كان يتلو عليهم من القرآن.

٦ ـ التوقف أمام كل الأحاديث التي تكفل ميزة خاصة لأشخاص أو أماكن أو قبائل ما لم ترد في القرآن نفسه، لأنها تخالف قاعدة شرعية من قواعد الإسلام هي أن الميزة إنما تكون بالعمل والتقوى وليست بالحسب أو الأنساب.

٧ ـ التوقف أمام الأحاديث التي تخالف الآيات العديدة في القرآن الكريم عن حرية الاعتقاد وبوجه خاص الحديث المتداول: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله...»** وكذلك حديث: **«من بدل دينه فاقتلوه»** لأنها إذا صحت وهو احتمال بعيد، تمثل ملابسة طارئة في ظرف معين من الظروف التي تحكمت في الدعوة وأن حكمها انتهى ومن الخطأ البالغ الاستشهاد بها الآن لمخالفتها المبدأ القرآني في حرية الاعتقاد.

---

(١) هكذا قال.

٨ ـ هناك أحاديث جاءت بما لم يأت به القرآن، نحن نحكم بها في ضوء القرآن، فما لا يخالف القرآن يقبل وما يخالفه يستبعد، فتحريم زواج المرأة مع عمتها وخالتها وتحريم لحم الحمر الأهلية لا نرى مانعاً منها ونجد فيها قياساً سليماً... ولكننا نتوقف عند حديث الرجم لأنه يخالف النصوص القرآنية التي جاءت عن الزنا، ولأنه يمثل عقوبة أقسى مما جاء به القرآن.

٩ ـ التوقف أمام كل الأحاديث التي تنذر بعقاب رهيب على أخطاء طفيفة، وتعد بنعيم مقيم لكل من يتلو أوراداً أو يصلي نوافل.

١٠ ـ الأحاديث التي جاءت عن الأكل والشرب واللبس والزي والسير والركوب وما إلى ذلك من شؤون الحياة الدنيا لا تعد ملزمة في شيء، وإنما هي إخبار عن واقع الحياة اليومية في جزيرة العرب في القرن الأول للهجرة، وتؤخذ كجزء من التاريخ وقد يكون لها دلالة في تفضيل البساطة وكراهية التكلف والتنديد بالترف، وهذه مبادئ هي ما نص عليه القرآن. ونحن نتقبل تحريم الرسول للحرير والذهب على الرجال باعتباره قاعدة من قواعد السلوك الاجتماعي السليم وليس في تحريمه أي عنت.

١١ ـ أن نؤمن أن الأحاديث التي تنص على طاعة الحكام والصلاة خلف كل بر وفاجر موضوعة أريد بها إسكان الناس عن المعارضة، وإلزامهم الطاعة، وهي بعد هذا كله تعارض أحاديث تقضي بضرورة مقاومة الحكام الطغاة والأخذ على أيديهم.

١٢ ـ نحن نستبعد حديثين عن الميراث نسخا ما جاء في القرآن. .«ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر» والحديث الذي نسخ أحكام القرآن «اجعلوا الأخوات مع البنات عصبة»[1].

هذا ما جاد به قلم المؤلف، وقد تضمن الانفلات من السنن بدعوى مخالفتها للعقل وللقرآن.

---

(١) «الاجتهاد هاجس التأصيل وتحدي التحرير» جمال البنا ص: ٦٣-٦٤. مقال بمجلة الرؤى العدد ١٧السنة الرابعة ٢٠٠٣.



خاتمة

إن موضوع ثبوت الحديث وعدمه يكتسي أهمية من جهة تعلقه بالقرآن، فهو بيانه ومثله معه في التشريع، والقرآن يدعو إلى اتباع السنة، فوجب أن توجد السنة وأن تصح ضرورة، لأن القرآن يحيل على موجود ممكن لا يتعذر ولا يستحيل ثبوته، وإذ قد صحت هذه المقدمة فإن ما يثبت به الحديث من وسائل مرتبط بمكانته في التشريع، فكان لا بد من طريق يضمن ثبوت الحديث، وأن تهتدي الأمة الى ما يكفل نقل مروريات بينهم التي علم دورها ومكانتها.

ولا يمكن أن تأخذ الأمة بقواعد غير مجدية ولا محققة لثبوت بيان القرآن خلال تاريخها مع افتقار الديانة إلى السنن المرورية، لأنه يقتضي خلو هذه الأعصار من بيان القرآن الذي بغيره تكون الديانة منقوصة مربوكة.

والقواعد القاضية بقبول الحديث أو رده التي دأب عليها المسلمون منذ القرن الأول الهجري ابتداء من عصر الصحابة ثم من بعدهم، هي قواعد المحدثين التي بها ثبتت هذه الأحاديث أو ردت، وهي قواعد مشتملة على صناعة علم الرجال من تجريح وتعديل، واتصال الروايات، وخلوها من الشذوذ والعلة، وسائر الأوصاف المشترطة في ثبوت الحديث، وعلى هذه القوانين بني صرح السنة، وارتفعت أساطينها، وليس لأحد قواعد غيرها، ولا يمكن ابتكار معايير جديدة، بل الواجب اعتمادها لما سلف، وفهمها كما اصطلح عليها أهلها، والتزام مرامي معانيها وأحكامها وأهدافها، ومن لم

يفعل خرج عن الإجماع، واتهم الأمة بالسير على غير المسير القويم، ولا المنهج الكفيل بسلامة المنقولات.

وقديماً لم يكن رفض هذه القواعد أو التفلت منها من أحد من طوائف العلم والدين، سوى شرذمة من المتكلمين الغلاة الذين أعلنوا نقض قواعد المحدثين، والتمرد على السنن، والجناية عليها، في أساليب باردة وتجاسرات خارجة عن العلم وأدبه، وحسب الناس أن ذلك التاريخ ولى وانطمست آثاره إلا أن فلوله تطفو على السطح بين الفينة والأخرى، وتبتلى أزمان بمن يستمد من تلك الجذور القديمة ويعلن التفلت من قواعد علوم الحديث بدوافع مختلفة، منها ما يكون دعوى علمية مشتبه، أي شبهت لهم، وتوهموا أنها أدلة وعلوم، وإنما هي أوهام وتخيلات وعادات ومألوفات، ومنها ما هو هوى ونزوغ النفس ووساوسها، ومنها تهوك وورمي في عماه، ومنها ما يكون ناشئا عن تأثر الحضارة الغربية وضغوط الواقع، خشية أن يلحقه بزعمه في إثبات بعض السنن معرة، وهكذا تتعدد البواعث.

وأما ما يتشبثون به من مبررات الانحراف عن قواعد علوم الحديث، وترك استعمالها دائما أو أحيانا، فهي عناوين مختلفة يعلنونها في وجه تلك لاقواعد، ويشهرونها كلما اقتضت البواعث السالفة أو بعضها ذلك، فأحياناً يتملصون من علوم الإسناد جملة، وأحياناً يصفون القواعد بالنقصان وعدم الجمع والمنع، أو عدم الإنصاف والتوازن، أو أغراضها شخصية أو بيئية، أو كانت موقتة بزمن تمكن أصحابه من معاينة الرواة وتحقيق منهج الملاحظة لهم ولرواياتهم، أما نحن فلا سبيل لنا الى ذلك.

ومرة أخرى يختلقون الخصومة بين معاني الكتاب ومعاني السنة، ويدعون معارضة السنن للكتاب، أو معارضة السنن لبعضها، أو مناقصتها للعقل، أو قيام المعنى المشكل فيها، وهكذا يتذرعون بهذه التخيلات في التوقف في السنن أو التشكيك فيها أو ردها.

وهذا الموضوع لم تتوقف غباره عبر التاريخ، ففي كل حقبة تظل هذه المناهج المستشكلة للسنن الخارجة عن قواعد علوم الحديث كلياً أو جزئياً.

إلا أن واقع العلم وشواهد تاريخه الصحيحة تثبت لنا أن للعلم حراسا، وحراسة العلم تبتدىء من المصطلحين عليه الذين أسسوا قواعده ووضعوا قوانينه، وبينوه نظرا وتطبيقا، وخلفوا علوما متوارثة من قبل طلاب نوابغ، واستمرت سلسلة الأخذ والتلقي والتطبيق لهذه العلوم النقدية لم تفتر ولم تتوقف، ولا يزال طلاب هذا العلم يستعلمونه ويعرفون به ما ثبت من سنن نبيهم وما لم يثبت، وهذه لعمري قاصمة المناهج أن تستمر هذه القواعد مكتوبة مفهومة مطبقة.

وهذا العرض حاول أن يقف قليلاً مع هذا الاتجاه المعلن للقطيعة الجزئية أو الكلية مع قواعد علوم الحديث، وأن يثبت مخالفتهم لها مع التمثيل والاستشهاد لذلك من كتبهم ومقالاتهم، وإثبات أنه اتجاه أو مدرسة مستأثرة بطرائقها واختياراتها، ومحاولة مناقشتهم فيما يذهبون إليه، وبيان انحراف منهجهم في استعمال القواعد أو تركها.

وقد تحقق لدي ما ذكرته من بواعث لهذا الاتجاه وما تعلل به من علل في مجانبة قواعد هذا العلم. واكتفيت ببعض الأمثلة المحققة للدعوى، وخلصت إلى أنه اتجاه متفلت من قواعد علوم الحديث، فما ذكرته في هذه الخاتمة هي نتائج هذا العرض. كما أن طرح خرقات هذا الاتجاه لعلوم الحديث في كل وقت متعين، بيانا لانحرافهم عن العالم.





بعض مصادر ومراجع البحث

١ ـ **اجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم**، مكتبة الرياض الحديثة، البطحاء، الرياض.

٢ ـ **الإسلام والنصرانية**، محمد عبده. ط.٧ دار المنار.

٣ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**، ابن حجر، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٤ ـ **الأصلان العظيمان**، الكتاب والسنة، جمال البنا، مطبعة حسان، القاهرة ١٩٨٢.

٥ ـ **الاعتصام للشاطبي**. دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٩٨٢.

٦ ـ **الأعمال الكاملة**، للإمام محمد عبده، دراسة وتحقيق محمد عمارة، القاهرة، ط.٣ ١٩٩٣.

٧ ـ **البحر المحيط**، للزركشي، طبعة وزارة الأوقاف، الكويت، تحقيق سليمان الأشقر.

٨ ـ **البنيات الأولى للإسرائليات في الإسلام**، حسين يوسف الأطير، مكتبة الزهراء، القاهرة، ط١/ ١٤١٢ ـ ١٩٩١.

٩ ـ **تأويل مختلف الحديث**، ابن قتيبة، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٠ ـ **تدريب الراوي**، السيوطي، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، دار إحياء السنة النبوية، ط٢/١٩٩٣.

١١ ـ **تراثنا الفكري في ميزان الشرع**، محمد الغزالي، دار الشروق.

١٢ ـ **التعريفات**، الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتب العربي، التفسير الكبير، الرازي.

١٣ ـ **التفسير والمفسرون**، الذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٧٦.

١٤ ـ **تلبيس إبليس**، ابن الجوزي، تحقيق محمود مهدي استنبولي/١٣٩٤.

١٥ - **تنزيه الشريعة**، ابن عراق، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، عبدالله بن الصديق، ط١ مكتبة القاهرة.

١٦ - **التوضيح الأبهر**، الخساوي، تحقيق عبدالله محمد البخاري، أضواء السلف، الرياض، جامع الترمذي، دار الفكر، ط١٣٨٣.

١٧ - **حياة محمد**، محمد حسين هيكل ط١٢، ١٩٧٤م.

١٨ - **الخلاصة في أصول الحديث**، الطيبي، تحقيق صبحي السامرائي، أوقاف العراق، ١٩٣١.

١٩ - **دراسات في السيرة النبوية**، محمد سرور زين العابدين.

٢٠ - **درء تعارض العقل والنقل**، ابن تيمية، تحقيق محمد شهاد سالم، جامعة الإمام، الرياض ١٤٠١.

٢١ - **دفع الشبهات عن الشيخ محمد الغزالي**، أحمد حجازي السقا المكتبة الثقافية، بيروت، ط١ ١٩٩٦م.

٢٢ - **الرد القديم على المجرم الأثيم**، محمود التويجري، إدارة الإفتاء، الرياض، ط١/١٤٠٣ - ١٩٨٣.

٢٣ - **الرسالة**، الشافعي، تحقيق سيد كيلاني، ط١/١٣٨٨.

٢٤ - **السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث**، محمد الغزالي، دار لاشروق، ط١/١٣٨٨.

٢٥ - **سنن ابن ماجه مع حاشية السندي**، دار الفكر، بيروت، ط٢.

٢٦ - **سنن النسائي**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١ ١٣٨٤.

٢٧ - **شرح أصول السنة**، اللالكائي، تحقيق أحمد سعد الغامدي، دار طيبة الرياض.

٢٨ - **شرح القاري على نخبة الفكر لابن حجر**، تحقيق محمد نزار، هيثم نزار، دار القلم، بيروت.

٢٩ - **شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي**، تحقيق عبدالله التركي، شعيب الأرناؤوط، موسسة الرسالة.

٣٠ - **شرح علل الترمذي**، لابن رجب، تحقيق نور الدين عتر، دار الملاح للطباعة ط١/١٣٩٨.

٣١ - **صحيح البخاري مع فتح الباري**. لابن حجر سيأتي في فتح الباري.

٣٢ - **صحيح مسلم**، مع شرح النووي، المطبعة المصرية ومكتبتها.

٣٣ - **العلل المتناهية لابن الجوزي**، تحقيق إرشاد الحق الأثري، دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور.

٣٤ ـ **علوم الحديث لابن الصلاح مع محاسن البلقيني**، تحقيق عائشة عبدالرحمن، دار الكتب، القاهرة ١٩٧٤.
٣٥ ـ **فتاوى ابن الصلاح**، الطباعة المنيرية، ط١/١٣٤٨.
٣٦ ـ **فتح الباري**، شرح صحيح البخاري، لابن حجر، دار الفكر، بيروت.
٣٧ ـ **فتح المغيث**، شرح ألفية الحديث، السخاوي، تصحيح حبيب الرحمن الأعظمي، مطبعة الأعظمي، الهند.
٣٨ ـ **فتح المغيث**، شرح ألفية الحديث، السخاوي، تحقيق علي حسين علي، مكتبة السنة، ط١/١٤١٥.
٣٩ ـ **فتح المغيث**، شرح ألفية الحديث، العراقي، تحقيق محمود ربيع.
٤٠ ـ **القرآن ومشكلات حياتنا المعاصرة**، محمد أحمد خلف الله.
٤١ ـ **قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة**، محمد الغزالي، دار الشروق.
٤٢ ـ **الكامل في الضعفاء**، ابن عدي، دار الفكر، بيروت، ط١/١٤٠٤.
٤٣ ـ **الكفاية في علم الرواية**، الخطيب البغدادي، حيدر آباد الدكن، ١٣٥٧.
٤٤ ـ **المجروحين**، ابن حبان، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت.
٤٥ ـ **جمع الزوائد**، الهيثمي، نشر مكتبة القدسي، القاهرة ١٣٥٣.
٤٦ ـ **محاسن الاصطلاح البلقيني**، تحقيق عائشة عبدالرحمن، دار الكتب، القاهرة ١٩٧٤.
٤٧ ـ **مختصر الصواعق المرسلة**، ابن القيم، دار الرياض الحديثة.
٤٨ ـ **مسند أحمد**، المكتب الإسلامي، بيروت.
٤٩ ـ **معرفة السنن والآثار للبيهقي**.
٥٠ ـ **معرفة علوم الحديث**، الحاكم النيسابوري، تحقيق معظم حسين، حيدر آباد الدكن، ط٢/١٣٧٧.
٥١ ـ **المغني لابن قدامة**، دار الرياض الحديثة.
٥٢ ـ **مغيث الخلق في ترجيح القول الحق**، مكتبة فدوسية، لاهور.
٥٣ ـ **المنار المنيف**، ابن القيم، تحقيق محمود مهدي استنابولي.
٥٤ ـ **منهج النقد التاريخي الإسلامي والأوروبي**، عثمان موافي، دار المعرفة الجامعية ١٩٨٤.
٥٥ ـ **الموافقات**، الشاطبي، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، مكتبة محمد صبيح وأولاده، ميدان الأزهر.
٥٦ ـ **الموطأ**، مالك بن أنس، مع تنوير الحوالك للسيوطي، نشر عبدالحميد أحمد حنفي، مصر.

٥٧ - **الموضوعات**، ابن الجوزي، المكتبة السلفية، المدينة، ط١/ ١٣٨٦.

٥٨ - **نقض المنطق**، لابن تيمية مكتبة السنة المحمدية، تصحيح محمد حامد الفقي، القاهرة.

٥٩ - **النكت على ابن الصلاح**، ابن حجر، تحقيق ربيع بن هادي، الجامعة الاسلامية المدينة ١٤٠٤.

٦٠ - **النكت على ابن الصلاح**، الزركشي، تحقيق زين العابدين بلافريج، أضواء السلف ط١/١٤١٩.

٦١ - **نيل الأوطار**، الشوكاني، مطبعة البابي الحلبي وأولاده، مصر.



مسالك تضييق الاحتجاج بالسنة
في الفكر الإسلامي المعاصر
خلال الربع الأول من القرن الخامس عشر الهجري
عرض ونقد

د. خالد بن منصور الدريس
أستاذ الحديث وعلومه المشارك
قسم الدراسات الإسلامية - جامعة الملك سعود





المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل، فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد.

تعد قضية حجية السنة أهم تحد من التحديات المثارة قديماً في وجه السنة النبوية والمعتنين بها، ولا يزال هذا التحدي يثار إلى اليوم، إلا أن الجديد في القضية تنوع الطرح وتغيير الوسائل، ومما شد انتباهي أن الطعن في أصل حجية السنة النبوية لم يلق صدى بحمد لله عند السواد الأعظم من المختصين في الشريعة الإسلامية على اختلاف تخصصاتهم الدقيقة، إلا أن الزوابع التي آثارها أولئك الطاعنون، خلّفت - في نظري - نوعاً جديداً في قضية حجية السنة، ذلكم هو ما أسميته «تضييق الاحتجاج بالسنة»، وقد يسميه آخرون «**الإنكار الجزئي للسنة**»، ولكني آثرت التعبير الأول لأمرين:

١ ـ لأنه أكثر موضوعية من الآخر، لما في لفظ الإنكار من قسوة واتهام لأناس منهم من لا نشك في إخلاصه للإسلام وأهله، وحبه للسنة ودفاعه عنها في الجملة كالشيخ محمد الغزالي رحمه الله.

٢ ـ نحن مأمورون شرعاً بحسن الظن مع المسلمين، ويؤكد ذلك أن

طبيعة البحث الذي سنعرض له يتعلق بعلماء وباحثين ومفكرين يتفقون في الأصل على حجية السنة النبوية الصحيحة كما هي عند أهل الحديث، ولكنهم في الوقت نفسه يرون ـ إما بلسان المقال أو بلسان الحال ـ أن منهج المحدثين في تصحيح الأحاديث وتعليلها غير كاف؛ لغفلته عن الشمولية في التثبت، وإهماله لمراتب الأدلة.

إن البحث الذي نحن بصدده تظهر حدوده العامة من خلال عنوانه: «مسالك تضييق الاحتجاج بالسنة في الفكر الإسلامي المعاصر خلال الربع الأول من القرن الخامس عشر الهجري عرض ونقد».

ويقتضي هذا أن أنبه - بالإضافة إلى ما سبق على ما يلي:

١ ـ لا يدخل في نطاق البحث من يطعن في عدالة الصحابة مطلقاً كما هو حال بعض الفِرق؛ لأن ذلك يقتضي في حقيقة الأمر إنكار السنة النبوية التي يصححها أهل الحديث، وكذا لا يدخل في نطاقه من يرى أن السنة النبوية تجربة بشرية غير ملزمة، أو من يثير الشكوك في أصل حجية السنة بدعوى عدم تدوينها. . . الخ.

وعليه يعلم أن البحث محدد في الذين يُسلّمون بأصل حجية السنة الصحيحة وفق قواعد علماء الحديث.

٢ ـ يتركز بحثنا على المسالك التي تؤدي إلى تضييق الاحتجاج بالسنة النبوية، وعليه فلن يكون استقصاء أسماء القائلين بكل مسلك وحصرهم من أهداف البحث، إلا ما جاء لأغراض خاصة بتوضيح المراد من كل مسلك، وحجج منتحليه وما إلى ذلك، فالغاية المهمة هي مناقشة القول لا القائل، اقتداء بالمبدأ النبوي العظيم: **«ما بال أقوام»**[1].

٣ ـ اقتصرت على رصد الكتابات الصادرة خلال الربع الأول من القرن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد (٤٤٤)، ومسلم في كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق (١٥٠٤).

الخامس عشر الهجري أي من سنة ١٤٠١ ـ ١٤٢٥هـ، وذلك لغاية هي ضبط التغيرات، وتحديد المستجدات في قضية حجية السنة في أدبيات الفكر الإسلامي المعاصر.

٤ ـ مصطلح الفكر الإسلامي يتسم بالسعة، والذي جعلني أميل إليه أن بعض الكتابات محل الدراسة يصعب عند تصنيفها أن تدرجها في مسار الكتابات الأكاديمية المتخصصة بعلماء الشريعة، كما أن بعضها يتسم بطابع دعوي، وبعضها بطابع فكري عام، بعضها بطابع صحفي، فرأيت أن مصطلح الفكر الإسلامي يصلح لاحتواء هذا التنوع، كي تتحقق غاية رصد المستجدات التي أشرنا إليها آنفاً.

٥ ـ آثرت استعمال كلمة «مسالك» على كلمات مثل «مناهج»، و«مدارس» وغيرها، ويرجع ذلك إلى أن المناهج تقتضي نوع من المذهبية بمعنى أن المنهج يستلزم التقيد والالتزام كما نقول مثلاً: «منهج المتكلمين في أصول الفقه»، و«منهج الحنفية» وهكذا، والذي ترجح لي أن بعض الفقهاء المعاصرين، وكذا بعض الباحثين، لم يتقيدوا بمسلك واحد فقط، بل رأيت أكثرهم يستعمل أكثر من مسلك، فكان التعبير بالمسلك أدق من التعبير بالمنهج أو المدرسة. وقد قمت بتقسيم هذا البحث على النحو التالي:

المقدمة:

المسلك الأول: رد الحديث الصحيح بدعوى مخالفته لظاهر القرآن وإيماءاته.

المسلك الثاني: عدم العمل بالحديث الصحيح بدعوى أنه سنة غير تشريعية.

المسلك الثالث: عدم العمل بحديث الآحاد الصحيح في الحدود والمعاملات والقواعد العامة.

المسلك الرابع: رد الحديث الصحيح بدعوى أنه مشكل.

الخاتمة:

وتتضمن الحلول المقترحة لمعالجة هذه القضية.

إن هذا البحث يسعى إلى إثارة قضية «تضييق الاحتجاج بالسنة» وتحديد المسالك التي يسلكها بعض الكُتّاب في مجال الفكر الإسلامي في تحقيق ذلك، كما يسعى إلى شد أنظار المختصين إلى خطورة هذا التوجه على منهج المحدثين، وآمل أن يُسهم البحث ولو جزئياً في سد النقص الموجود حيال مناقشة هذه المسالك، كما أرجو - إن شاء الله - أن يكون فيما كتبت هنا حافزاً لبعض الزملاء، أو لبعض الباحثين في الدراسات العليا، ليُفردوا كل مسلك من المسالك المذكورة بمفرده ببحوث علمية موسعة، تتسم بالعمق والتقصي، والمناقشة العلمية الدقيقة الشاملة.

ثم لا بد من الاعتذار عن الاختصار؛ لأن المقام يتطلب ذلك بل هو شرط من شروط هذه الندوة المباركة، ولا ريب أن الإيجاز يقود إلى إغفال بعض الأمور، وعدم بسط البعض الآخر، ولكن عملاً بقاعدة: «ما لا يدرك كله، لا يترك جله» آثرت طرح هذا الموضوع، مع الوعد ببسط كل مسلك في بحث مستقل في قادم الأيام إن شاء الله تعالى، لا سيما أن المادة العلمية قد جمع أكثرها، فالله أسأل التيسير والتوفيق، ومنه استمد العون في توضيح ما أردت، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.





رد الحديث الصحيح بدعوى مخالفته لظاهر القرآن وإيماءاته

يذهب عدد من الدعاة والمفكرين الإسلاميين المعاصرين إلى أن الحديث النبوي الصحيح على منهج المحدثين، إذا خالف متنه ظاهر القرآن أو إيماءاته[١] فإنه يكون بهذا مردوداً، ويُقدّم القرآن عليه، ويعبر عن ذلك أحد الدعاة لهذا المسلك بقوله: «إن توجيهات القرآن الصريحة، أو إيماءاته الخفية، يجب أن تكون سياجاً لا يخترق، ويجب أن ترجح على كل توجيه آخر مهما صحت روايته، وذلك حق القرآن وحده[٢]».

ويقول أيضاً: «ولو أننا استحضرنا توجيهات القرآن ابتداء ما احتجنا إلى مناقشة السند وتوهينه، يكفي أن يكون المتن مخالفاً للقرآن؛ ليرد أشد الرد[٣] «إن أي حديث يخالف روح القرآن، أو نصه، فهو باطل من تلقاء نفسه[٤]». وبناء عليه فإن الحكم بسلامة المتن يتطلب علماً بالقرآن الكريم، وإحاطة بدلالاته القريبة والبعيدة[٥]».

(١) الإيماء بمعنى الإشارة، وسياق الكلام يدل على أن مراد الشيخ رحمه الله ما يعرف بدلالة الإشارة عند الأصوليين، وهي: «ما يفهم من اللفظ، ولم يكن مقصوداً للمتكلم»، انظر اللباب في أصول الفقه (ص ١٥٨).

(٢) كيف نفهم الإسلام للشيخ محمد الغزالي (ص ١٩٧).

(٣) هذا ديننا للشيخ محمد الغزالي (ص ٢١٠).

(٤) المرجع السابق (ص ٢١٢).

(٥) السنة النبوية (ص ١٩).

يقوم هذا المسلك على مبدأ أساس هو أن الحديث الذي استكمل شروط الصحة عند المحدثين، لا ينبغي قبوله حتى يعرض على القرآن، فإن كان متن الحديث يعارض ظاهر القرآن أو إيماءاته الخفيه، أو روح توجيهاته العامة، فهو مردود، فلا يشترط أن تكون المعارضة لمحكمات القرآن ذات الدلالة القطعية، بل كل ذلك سواء دلالات القرآن القريبة والبعيدة[1]، أو مبادئه العامة[2] مقدمة وقاضية على الحديث الصحيح.

ومن هنا نعلم أن محل النزاع ليس في أصل مبدأ «رد الحديث المعارض لصريح القرآن» فإن هذا محل اتفاق بين المحدثين وغيرهم، ولكن الخلاف في التوسع في استعمال هذا المسلك.

الأصول التاريخية لهذا المسلك:

يعود تأسيس قاعدة «وجوب عرض السنة على القرآن» إلى القرن الثاني الهجري حيث ظهرت مدرسة الرأي في طورها المكتمل، فنجد أن الإمام أبا حنيفة[3]، وأبا يوسف القاضي[4]، وعيسى بن أبان[5]، وغيرهم قد أخذوا بهذه القاعدة.

قال السرخسي موضحاً رأي المذهب الحنفي في هذه القاعدة: «إذا كان الحديث مخالفاً لكتاب الله تعالى، فإنه لا يكون مقبولاً ولا حجة للعمل

---

(١) صرح الشيخ الغزالي بهذا في كتابه السنة النبوية (ص ١٩، ١٤٣).

(٢) هكذا عبر لؤي صافي وهو المدير التنفيذي للمعهد العالمي للفكر الإسلامي سابقاً في كتابه « إعمال العقل» (ص ١٤٤)، ويسميها أيضاً الرؤية القرآنية، وعنوّن لفصل من أطول فصول كتابه هذا بـ « الكتاب والسنة بين الرؤية القرآنية والمنهجية النصوصية» وهذا الفصل كله نقد للإمام الشافعي ودفاع عن رؤية أهل الرأي في قضية علاقة القرآن بالسنة. وقد عرّف المنهجية النصوصية في (ص ١١٩) من كتابه بأنها الداعية إلى اتباع الحديث دون النظر في سياقه الخطابي والحالي، ودون عرض نصه على نصوص الكتاب.

(٣) العالم والمتعلم لأبي حنيفة (ص ١٠٠ - ١٠٣).

(٤) انظر الرد على سير الأوزاعي (ص ٣١).

(٥) الفصول في الأصول للجصاص (٧٤/١).

به، عاماً كانت الآية أو خاصاً، نصاً أو ظاهراً عندنا. على ما بينا أن تخصيص العام بخبر الواحد لا يجوز ابتداءً، وكذلك ترك الظاهر فيه والحمل على نوع من المجاز، لا يجوز بخبر الواحد عندنا خلافاً للشافعي[1].

وينسب الشاطبي[2] إلى الإمام مالك العمل بهذه القاعدة أيضاً، ولكن ابن العربي[3] انتهى تحقيقه إلى أن مذهب مالك فيه تفصيل، فإن الحديث إن عضدته قاعدة أخرى قال به، وإن كان وحده تركه[4]. وهذا يقضي بقلة استعمال مالك لهذه القاعدة بالنسبة للحنفية.

ونستطيع أن نتفهم الظروف التاريخية الموضوعية التي أحاطت بالإمام أبي حنيفة وتلامذته، وكذا بالإمام مالك، التي أدت بهم لاعتماد هذه القاعدة، فمن المعلوم أن في القرن الثاني لم تستقر أساسيات النقد الحديثي، ولم يشتهر أمر نقاده الكبار، ففي مثل تلك الظروف كان استعمال هذه القاعدة أمراً مقبولاً لقلة وسائل نقد الخبر الديني المتاحة لهم.

ومما يستدعي التأمل أن جملة من فقهاء الشريعة في العصر الحديث من اتباع مدرسة الشيخ محمد عبده - كما يؤكد الشيخ محمد الغزالي - قد اختاروا العمل بهذه القاعدة، وأعادوا إحيائها بصورة فيها توسع مبالغ فيه منهم: محمد رشيد رضا، ومحمود شلتوت، ومحمد عبدالله دراز، ومحمد البهي، ومحمد المدني، ومحمد أبو زهرة، جميع هؤلاء هم ممن يقدمون: «الكتاب على السنة، ويجعلون إيماءات الكتاب أولى بالأخذ من أحاديث الآحاد[5].

---

(١) أصول السرخسي (١ / ٣٦٤).

(٢) الموافقات (٣ / ٢١ - ٢٥).

(٣) القبس (٢ / ٨١٢ - ٨١٣).

(٤) هذه المسألة تحتاج إلى تحرير يعتمد على إجابة هذا السؤال: هل صح الحديث عند مالك وبلغه في كل الحالات المذكورة أم لا؟

(٥) دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين (ص ٨٠) بتصرف يسير.

أدلة القائلين بهذا المسلك:

استدل القائلون بهذا المسلك من المعاصرين على رد صحيح السنة المخالف لظاهر القرآن وإيماءاته بما يلي:

١ ـ إن الله أضفى على القرآن من الحفظ والخلود ما لم ينله غيره، وبناء عليه نستطيع الجزم بأن آيات الكتاب العزيز لم ينقص منها حرف واحد، بينما لا نستطيع الجزم بأن كل ما قال الرسول ﷺ وصل إلينا كاملاً لم يضع منه شيء[1]، ذلك أن الحديث أغلبه من نقل آحاد البشر وفق المعاني التي وعوها وفهموها، فكثيراً ما يصل إلينا الحديث من دون ذكر السياق العام الذي ورد فيه النص النبوي[2]، كما أن متن الحديث لا ينفك عن شبهة لاحتمال النقل بالمعنى[3]، والدليل الظني إذا خالف القطعي سقط اعتباره على الإطلاق[4].

٢ ـ إن القائلين بهذا المسلك يتأسون بالصحابة والتابعين، فالنصوص المروية عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أساس لمحاكمة الصحاح إلى نصوص الكتاب الكريم[5]، وكذلك ما روي عن عمر رضي الله عنه وغيره، والأمثلة[6] في ذلك توضح أن «فقهاء الصحابة لم يقبلوا الحديث المرفوع إلى رسول الله ﷺ على عواهنه، لأن صحابياً رواه، بل نظروا إلى الرواية من خلال الرؤية القرآنية التي اكتسبوها من استبطان معاني كتاب الله الكريم، وعرضوها على نسق المبادئ والمقاصد التي تشكل ثوابت هذه الرؤية، ولم

---

(١) كيف نفهم الإسلام (ص ١٩٧).

(٢) إعمال العقل (ص ١٤١).

(٣) هذا المقطع الأخير من كلام السرخسي في أصوله (١ / ٣٦٥)، ولكن ذكرته هنا على اعتبار أن الدكتور عمار الحريري استشهد به على قوة هذا الرأي في كتابه « ضوابط العدول عن العمل بالحديث الصحيح» (ص ٢٢٨).

(٤) هذا ديننا (ص ٢١٢).

(٥) السنة النبوية (ص ٢١، ٢٣).

(٦) للاطلاع على هذه الأمثلة التي استدل بها المعاصرون انظر السنة النبوية للغزالي (ص ١٩ - ٢٤)، وإعمال العقل (ص ١٢٩ - ١٣١)، وضوابط العدول (ص ٢٢٩).

يترددوا في رد الحديث عند تعارضه مع المبادئ القرآنية الثابتة[1].

فإذا كان أولئك الصحابة رضوان الله عليهم يستعملون هذا المسلك في زمن كان الأصل فيه العدالة وحسن الظن، فإن هذا يؤكد بصورة قاطعة على أن السنة أحوج للقرآن منه لها، ليكون ضابطاً هاماً لتقييم متن الحديث[2].

نماذج من استعمالات المعاصرين لهذا المسلك:

يتوسع عدد من الداعين لاستعمال هذا المسلك في تطبيقه بوصفه معياراً لرد جملة من الأحاديث الصحيحة بدعوى معارضتها لمبادئ عامة نص عليها القرآن، ومن ذلك ما قاله أحد الباحثين من ذوي التخصص الشرعي حيث يقعد قاعدة عامة يرى فيها أنه لابد من «الاعتراف بحاكمية الكتاب الكريم وأسبقيته، وأنه قاض على ما سواه بما في ذلك الأحاديث والآثار؛ فإذا وضع الكتاب الكريم قاعدة عامة ـ مثل مبدأ «البر والقسط» في علاقة المسلمين بغيرهم ـ ووردت أحاديث أو آثار يتناقض ظاهرها مع هذا المبدأ: كالمزاحمة في الطريق، أو عدم رد التحية بمثلها أو أحسن منها، تعين الأخذ بما في الكتاب، وتأويل الأحاديث والآثار إن أمكن تأويلها، أو ردها إن لم يمكن ذلك»[3].

ويذهب آخر إلى أن حديث: «يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكن أكثر أهل النار...»[4] باطل، ويفسر هذا الحكم بقوله: «هذا الحديث وغيره مما هو متعلق بالموضوع نفسه لا شك أنها أحاديث باطلة لتصادمها بشكل صريح مع القرآن الذي نظر للأنثى نظرته للذكر على حد سواء من كونهما لهما صفة الإنسانية وخاطبهما بهذا الشكل،

---

(١) إعمال العقل (ص ١٢٨ - ١٢٩).

(٢) ضوابط العدول (ص ٢٢٩).إجابة هذا السؤال: هل صح الحديث عند مالك وبلغه في كل الحالات المذكورة أم لا؟

(٣) فقه الأقليات، د. طه جابر العلواني، وبحثه هذا منشور في موقع الإسلام أون لاين.

(٤) خرجه البخاري في كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم (٢٩٨)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات (٧٩).

قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [غافر: ٤٠]، والمدقق في الأحاديث المذكورة يجد أنها من وضع رجل متحامل على جنس النساء»[١].

ويصف باحث آخر حديث: «**بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج**»[٢] بأنه «من أهم الأحاديث التي أثرت على السنة سلباً، ومما يستحيل على النبي (قوله، لمعارضته الصريحة للقرآن... قال تعالى: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦] ... إن خطورة هذا الحديث أنه يهمش القرآن، ويقتصر على تبليغ آية، ويفتح الآفاق على التحديث عن بني إسرائيل...»[٣].

وعلى نفس المنوال نجد باحثاً آخر مولعاً بصورة مريبة بنقد أحاديث الصحيحين يقول في حديث: «لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصرانياً»[٤] إن هذا الحديث بهذا السياق يخالف بشكل صريح قوله تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِى صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴿٣٧﴾ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٦ - ٣٩] ..[٥]. والأمثلة على ذلك في كتابات المعاصرين كثيرة جداً، وليس من وكدنا تتبعها، وإنما ضرب بعض الأمثلة بغرض الوقوف على خطورة التوسع في هذا المسلك من دون ضوابط أو روادع.

نقد هذا المسلك:

إن الرغبة في تضييق الاحتجاج بالسنة باستعمال هذا المسلك تحت

---

(١) المرأة مفاهيم ينبغي أن تصحح، سامر إسلامبولي (ص ١٣٥).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٢٧٤).
(٣) ضوابط العدول (ص ٢٤٥).
(٤) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (٢٧٦٧).
(٥) نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث، إسماعيل كردي (ص ١٩٨).

دعاوى التنقيح والتحقيق لمتون السنة النبوية، وضبط المرويات بضابط معرفي متفق على قطعية ثبوته، أوقعت المتحمسين له في ضرب من النقد االمبني على معيار ذاتي بعيد عن الموضوعية التي هي السمة الأبرز في أي منهج علمي صحيح، إن اعتماد أرباب هذا المسلك على الذوق الشخصي، والاستهجان الذاتي، أدى بهذا المسلك في واقع الحال إلى عنصر اضطراب وتباين من موجباته النزاع والخلاف وعدم الاحتكام إلى ضوابط محددة دقيقة تكون مانعة من النسبية في التطبيق.

إن انعدام الضوابط العلمية الموضوعية البعيدة عن الذاتية في طرح القائلين بهذا المسلك هي التي جعلت كاتباً مثل محمد أبو القاسم حاج حمد[1] يستبعد صحة حديث: «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته»[2]، ودعواه التي يستند إليها أن الحديث يتعارض مع قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤].

والأعجب الأغرب مطالبة أحد الجهلة بالسنة وعلومها باستبعاد قرابة ألفين إلى ثلاثة آلاف حديث نصفها على الأقل مما جاء في الصحيحين؛ لأنها تتعارض مع القرآن الكريم[3].

ويحدد هذا الرجل بكل صفاقة قواعد عامة تشمل مئات الأحاديث مما تتعارض مع القرآن في زعمه فيقول: «وقد تتملكنا الدهشة عندما نرى أن إعمال هذا المعيار سيجعلنا نستبعد قرابة نصف الأحاديث المتداولة بين الناس... وعرض الأحاديث على القرآن سيؤدي إلى:

١ - التوقف أمام الأحاديث التي جاءت عن المغيبات بدءاً من الموت

---

(١) انظر كتابه العالمية الإسلامية الثانية (١ / ٧١) نقلاً عن كتاب البعد الزماني والمكاني لسعيد بوهراوة (ص ١٠٣)، وللعلم فإن إيرادي لكلام مثل هذا الرجل من باب الإلزام، وأما هو في نظري لا يستحق أن تحشر كتاباته في مسمى الفكر الإسلامي.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن (٨٥٣)، ومسلم (١٨٢٩).

(٣) نحو فقه جديد، جمال البنا (٢ / ٢٦٥)، وكلام هذا الرجل نورده من باب الإلزام أيضاً.

حتى يوم القيامة والجنة والنار، فهذه مما استأثر الله تعالى بعلمها... وتحدث القرآن مراراً وتكراراً عن الساعة ووضح للرسول ماذا يقول عنها ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي﴾ [الأعراف: ١٨٧]..

وتحدث القرآن عن الغيب وأكد أنه لايعلم الغيب إلا الله...

فإذا كان الأمر كذلك، وإذا كانت الآيات صريحة وجازمة، فلا غضاضة علينا إذا توقفنا أمام كل الأحاديث التي تأتي بتفاصيل عديدة من مفردات هذا الغيب، كما أن النص القرآني ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] تجعلنا نتوقف أمام كل ما جاء عن تفاصيل للجنة..

ويدخل في الغيب التنبؤ بما سيحدث قبيل الساعة مما يسمونه «الفتن» ويدخل فيها المهدي والدجال، وما إلى هذا كله.. ثم الموت، وعذاب القبر، فالحشر، والنشر، والجنة والنار، هذه الأحاديث نطويها دون حساسية أو أسى.[(١)]

ثم أخذ بكل غرور يُعمل منطق السفه والطيش، قائلاً: «نحن نتوقف أمام كثير من الأحاديث التي جاءت عن المرأة بدءاً من خلقها من ضلع أعوج حتى حجابها حتى لا تظهر إلا عيناً واحدة، كما نطوي كل الأحاديث التي جاءت عن الزواج والطلاق، وأحكام الرقيق، وأحاديث الفيء والغنائم باعتبارها خاصة بمرحلة معينة انتهت وطويت، ويجب أن تعالج اليوم في ضوء ثوابت القرآن...

كذلك نستبعد الأحاديث المتكررة عن معجزات الرسول... لأنها تخالف القاعدة المحورية في الإسلام، ألا وهي أن معجزة الإسلام هي القرآن... ونصوص القرآن صريحة في نفي كل معجزة إلا القرآن ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٥١][(٢)].

---

(١) نحو فقه جديد (٢ / ٢٤٩ - ٢٥١)

(٢) المرجع السابق (٢ / ٢٥٢)

ولا يقف عند هذا الحد بل أحاديث قتل المرتد في نظره مخالفة لآيات القرآن في حرية المعتقد، وأحاديث رجم الزاني المحصن مخالفة للقرآن، والأحاديث الواردة في مناقب قريش أو الأنصار أو فضائل الصحابة جماعة أو أفراداً كلها مخالفة في نظر هذا الرجل لمبدأ قرآني هو أن الفضائل تكون بالعمل والتقوى، وكل الأحاديث الواردة في طاعة الحكام الظلمة موضوعة في نظره لأنها مخالفة لمبدأ قرآني وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1].

إن ما ورد آنفاً يؤكد لنا بصورة قاطعة أن هذا المسلك استعمل وسيلة بيد أناس كثر في عصرنا للهجوم على حجية السنة، والسبب الرئيس لهذه الفوضى والاضطراب راجع إلى انعدام الضوابط الدقيقة الموضوعية الصالحة للتطبيق، **ونحن نقول لكل من يطالب باستعمال هذا المسلك يلزمك أن ترد الأحاديث التي ردها الآخرون، فإن قال كما نظن في بعض الأفاضل ممن لهج بهذا المسلك**: لا يلزمني ذلك، ولا أقرهم على مذهبهم هذا، قلنا: حدد لنا وبدقة ضوابط التطبيق، وإلا فإن إطلاقكم لعبارات مثل: رد الحديث إذا عارض ظاهر القرآن أو إيماءاته، أو دلالاته القريبة والبعيدة، أو المبادئ العامة، ونحوها؛ يدخل فيها ما قاله ذلك الجاهل بالسنة وعلومها لزوماً.

ومن علامات الاضطراب البين في تطبيقات القائلين بهذا المسلك أن أحد المعاصرين من أنصار التوسع في تطبيق هذا المسلك، قد خالف عمر بن الخطاب في النتيجة التي توصل لها في حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها في أن المطلقة ثلاثاً ليس لها سكنى على زوجها[2]، ورده عمر رضي الله عنه بقوله: «لا نترك كتاب الله وسنة نبينا، لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت؟»، فقال المعاصر: «ونحن لا نؤيد عمر في فهمه، ولكننا ننوه بحرصه على حماية أحكام القرآن الكريم، وإيثاره لها على

---

(١) المرجع السابق (٢ / ٢٥٣ - ٢٥٦).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (١٤٨٠).

أي رواية مهما صحت، ولولا أن فهمه للحكم لا يتمشى مع دلالة الآية نفسها، لرددنا حديث فاطمة للفور[1]. وحديث عمر رضي الله عنه هذا من أشهر أدلتهم وأقواها، ومع ذلك لم يعملوا به! لأن تطبيق عمر رضي الله عنه غير صحيح في نظرهم، فعجباً لمسلك كهذا حتى أدلته تعود بالنقض عليه!! والتناقض علامة على فساد الرأي، وعدم سلامته.

ثم كيف يستقيم مذهبكم في أن السنة تخصص عام القرآن وتقيد مطلقه.. الخ وأنتم تردون الحديث الصحيح بأدنى شبهة معارضة، أليس الخاص معارض للعام لولا الجمع بينهما؟!.

ثم أليس في آيات الكتاب الكريم ما يتوهم بعض الناس أنها متعارضة؟.

أيستلزم مجرد توهم التعارض بين نصين شرعيين البطلان؟!

ومن المعلوم لديكم أنه من المتقرر عند العلماء بالاتفاق أن مجرد الاستشكال الناشئ عن توهم التعارض لا يوجب البطلان أو الضعف، وكذلك الأمر إذا تبادر لأذهان البعض تعارض الحديث الصحيح مع دلالات القرآن، فالواجب المصير للجمع أولاً بحمل خاص السنة على عام القرآن، وحمل مقيدها على مطلقه، وحمل مبينها على مجمله.

رحم الله علماء الحديث لقد كانوا على بصيرة بخطورة هذا المسلك، وأدركوا لوازمه الشنيعة على حجية السنة النبوية، وخلوه من المحددات الموضوعية المنافية للذاتية والنسبية، وفي بيان ذلك يقول ابن القيم: «ولو ساغ رد سنن رسول الله ﷺ لما فهمه الرجل من ظاهر الكتاب، لردت بذلك أكثر السنن، وبطلت بالكلية، فما من أحد يحتج عليه بسنة صحيحة تخالف مذهبه ونحلته، إلا ويمكنه أن يتشبث بعموم آية أو إطلاقها ويقول: هذه

(١) كيف نفهم الإسلام (ص١٩٦)، يرى الشيخ محمد الغزالي أن قوله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ﴾.. [الطلاق: ١] في المطلقة طلاقاً رجعياً، فهي لا تخالف حديث فاطمة بنت قيس على هذا عنده.

السنة مخالفة لهذا العموم والإطلاق فلا تقبل، حتى إن الرافضة قبحهم الله سلكوا هذا المسلك بعينه في رد السنن الثابتة المتواترة، فردوا قوله ﷺ: «**لا نورث ما تركنا صدقة**»، وقالوا: هذا حديث يخالف كتاب الله قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ﴾، وردت الجهمية ما شاء الله من الأحاديث الصحيحة في إثبات الصفات بظاهر قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ﴾، وردت الخوارج من الأحاديث الدالة على الشفاعة، وخروج أهل الكبائر من الموحدين من النار، بما فهموه من ظاهر القرآن، وردت الجهمية أحاديث الرؤية مع كثرتها وصحتها، بما فهموه من ظاهر القرآن في قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾، وردت القدرية أحاديث القدر الثابتة بما فهموه من ظاهر القرآن، وردت كل طائفة ما ردته من السنة بما فهموه من ظاهر القرآن.

فإما أن يطرد الباب في رد هذه السنن كلها، وإما أن يطرد الباب في قبولها، ولا يرد شيء منها لما يفهم من ظاهر القرآن، أما أن يرد بعضها ويقبل بعضها، ونسبة المقبول إلى ظاهر القرآن كنسبة المردود، فتناقض ظاهر، وما من أحد رد سنة بما فهمه من ظاهر القرآن إلا وقد قبل أضعافها[1].

ولا يسمح المقام بالرد التفصيلي على كل النماذج التي أوردناها على سبيل المثال، إذ كان الغرض من إيرادها بيان الاضطراب وغلو العديد من المتحمسين لتطبيق هذا المعيار في تنقيح السنة حسب زعمهم.

ومما يجب التأكيد عليه هنا بصورة واضحة جلية لا تقبل اللبس أنه لا يمكن فهم الشريعة فهماً صحيحاً ما لم ينظر في آيات الكتاب الكريم مقرونة بالنظر في صحيح السنن النبوية بقصد التدبر والتعمق لمعرفة المقاصد والحكم التشريعية، وعليه فإن عرض السنن على القرآن لقصد الفهم والجمع والتثبت أمر لازم لا يجادل فيه أحد عرف أصول الشريعة وقواعدها ومناهج كبار مجتهديها.

(١) الطرق الحكمية (ص ١٠٧ - ١٠٩)



رد العمل بالحديث الصحيح بدعوى أنه سنة غير تشريعية

يتبنى قطاع ليس بالقليل من المفكرين والباحثين في الفكر الإسلامي المعاصر هذا المسلك الذي يقسم السنة النبوية إلى قسمين رئيسين، هما:

١ - السنة التشريعية، وهي كل سنة نبوية مقصود بها تشريع الأحكام، وتبليغها، ويكون حكمها لازماً ودائماً لا يختلف باختلاف الزمان والمكان.

٢ ـ السنة غير التشريعية، وهي كل سنة نبوية وردت عن رسول الله ﷺ ولا تكون بغرض التشريع الدائم، ويكون مبناها الاجتهاد النبوي لا الوحي، وهي ليست بشرع لازم أو دائم، ويجوز للأمة أن تخالف هذه النوع من السنة.

ويقدم لنا أحد أبرز المنظرين لهذا المسلك من المعاصرين شرحاً له، فيذكر أنه إذا كان تعريف السنة هو: «ما أثر عن رسول الله ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير»؛ فإن سنته عليه الصلاة والسلام على أنواع من حيث أثرها التشريعي، أو من حيث اعتبارها مصدراً من مصادر التشريع الإسلامي، وللعلماء في هذه الأقسام أقوال أقربها وأخصرها ما قاله الإمام ولي الله الدهلوي من تقسيم سنن رسول الله ﷺ إلى قسمين:

ما سبيله سبيل تبليغ الرسالة، وفيه قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

وثانيهما: ما ليس من باب تليغ الرسالة، وفيه ورد قوله ﷺ في قصة تأبير النخل المشهورة: «**إنما أنا بشر مثلكم، فإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر**»(١).

ثم يعقب قائلاً: «ولو لم يكن غير هذا الحديث الشريف في تبيين أن سنته ﷺ ليست كلها شرعاً لازماً، وقانوناً دائماً لكفى، ففي نص عبارة الحديث بمختلف رواياته تبيين أن ما يلزم اتباعه من سنة رسول الله ﷺ إنما هو ما كان مستنداً إلى الوحي فحسب. وذلك غالبه متعلق بأمور الدين، وأقله متعلق بأمور الدنيا. وليس أوضح في الدلالة على هذا من قوله ﷺ: «**إنما أنا بشر، وأنتم أعلم بشؤون دنياكم**»، وكان بوسعه أن يقول: إنني لا خبرة لي بالنخل - إذ ليس بمكة نخل، أو لا أحسن الزراعة، فبلدي واد غير ذي زرع، ولكنه عليه الصلاة والسلام تخيّر أحسن العبارات وأجمعها، وجعل من حديثه في هذه المسألة الجزئية قاعدة كلية عامة مؤداها أنه في ما لا وحي فيه من شؤون الدنيا، فالأمر للخبرة والتجربة والمصلحة التي يحسن أرباب الأمر معرفتها دون من لا خبرة له به. فلم يكن الجواب قاصراً على مسألة تلقيح النخل، وإنما جاء شاملاً لكل أمر مما لم يأت فيه وحي بقرآن أو سنة»(٢).

ويقول آخر موضحاً حقيقة هذا المسلك: «إن من السنة المنقولة إلينا: ما لا يدخل في باب التشريع، وإنما هو من أمر دنيانا المحض

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ماذكره ﷺ من معايش الدنيا على سبيل الرأي، (٢٣٦٢).

(٢) بحث: «السنة التشريعية وغير التشريعية»، د. محمد سليم العوا (ص ٣٢ - ٣٣)، منشور في مجلة المسلم المعاصر، العدد الافتتاحي. والبحث نشر سنة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، وهذا التاريخ غير داخل في نطاق بحثنا، ولكن الكاتب لازال على قيد الحياة، وتدل كتابته الأخيرة على أنه لا زال على هذا الرأي، بل هو يكثر من طرحه في محاضراته ومقالاته، وكتبه الأخيرة مثل كتاب: «الفقه الإسلامي في طريق التجديد» المنشور سنة ١٩٩٨م.

الذي ترك تدبيره وتنظيمه إلى عقولنا واجتهادنا ـ ونحن أعلم به ـ كما أن منها ما لا يحمل صفة التشريع العام المطلق الدائم، الذي يخاطب الناس به في كل زمان ومكان، بل قصد به حالات جزئية في ظروف معينة، وهو ما قاله أو فعله ﷺ بصفة الإمامة والرئاسة التي كانت له، فهو إمام المسلمين ورئيس دولتهم، والقائم بأمر سياستهم، وبيده سلطة التنفيذ، أو بصفة القضاء والحكم التي كانت له أيضاً، والنظر إلى السنة المشرفة بهذا المنظار الفاحص: يحل لنا كثيراً من المشكلات في تراثنا الفقهي العريض»[1].

ولمزيد من الإيضاح لابد من تحديد الأمور التي يرى أصحاب هذا المسلك أنها من السنة غير التشريعية التي هي خارجة عن حدود السنة الدائمة الملزمة تشريعياً، وبتتبعي لصريح كلام أنصار هذا المسلك في ذلك، وجدت ما يلي:

١ - كل ما صدر عن رسول الله ﷺ من أقوال أو أفعال بصفته إنساناً من أكل وشرب ونوم وقيام وقعود[2].

٢ ـ كل ما صدر عنه بمقتضى الخبرة الإنسانية والتجارب في الشؤون الدنيوية كالذي ذكر من أقواله وأفعاله في شؤون الزراعة والصناعة[3]، وكذلك أحاديث الطب النبوي داخلة في هذا عندهم، إلا أن بعض القائلين بهذا المسلك يرى أن جُل لا كل الأحاديث المتعلقة بالوصفات الطبية وما في معناها مثل الترغيب في نوع معين من الكحل، أو في لون معين من المأكولات، أو الملبوسات، تكون من باب الإرشاد الدنيوي المقيد بزمان رسول الله عليه الصلاة والسلام والمبني على تجربة متأثرة بالبيئة العربية[4].

(١) السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، د. يوسف القرضاوي (ص ٧٩).
(٢) مبادئ نظام الحكم في الإسلام، د.عبدالحميد متولي (ص ٧١).
(٣) المرجع السابق، والسنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ٢١).
(٤) السنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ٦٦).

٣ ـ كل تصرف دل الدليل على أنه من خصوصيات الرسول ﷺ كزواجه بأكثر من أربع[١].

٤ ـ كل اجتهادات الرسول ﷺ في فروع المتغيرات الدنيوية سواء في السياسة أو الحرب أو المال[٢]. ومن هذا الضرب ما يراه بعض القائلين بهذا المسلك من أن أحاديث المعاملات من بيع وشراء ورهن وإجارة وقراض ولقطة، وسلم.. الخ، مبنية على اجتهاد الرسول عليه الصلاة والسلام، ولذا فهي غير ملزمة ويجوز تغيير الاجتهاد بما يحقق المصلحة[٣].

٥ ـ كل ما يتعلق بإمامته ﷺ للدولة الإسلامية[٤]. مثل بعثه للجيوش للقتال، وتولية القضاة والولاة، وعقد المعاهدات[٥]، وقسمة الغنائم، وصرف أموال بيت المال في جهاتها وجمعها من محالها[٦]. ويرى بعض القائلين بهذا المسلك أن ما جاء في السنة مما يتعلق بتفاصيل الأحكام الدستورية في الدولة الإسلامية لا يلزم الأخذ به دائماً، وبخاصة إذا ما تغيرت ظروف البيئة أو اختلف وجه المصلحة[٧].

٦ ـ كل ما يتعلق بقضائه في المنازعات فهو اجتهاد مؤسس على حجج أطراف النزاع، وليس وحياً معصوماً[٨].

٧ ـ كل قول أو فعل صدر منه عليه الصلاة والسلام مبناه على المصلحة الجزئية التي تراعى فيها الظروف الخاصة، كتوزيع الجيوش على المواقع

---

(١) مواطنون لا ذميون، فهمي هويدي (ص ١٧٩)، وأصل الكلام منقول عن الشيخ عبدالوهاب خلاف في كتابه علم أصول الفقه (ص ٤٤).
(٢) انظر معالم المنهج الإسلامي، د. محمد عمارة (ص ١١٦).
(٣) السنة والتشريع، د. عبدالمنعم النمر (ص ٢٦، ٣٦، ٤٣، ٥٩).
(٤) المرجع السابق.
(٥) مبادئ نظام الحكم في الإسلام (ص ٧١).
(٦) معالم الدولة الإسلامية، د. محمد سلام مدكور (ص ٣١٧).
(٧) المرجع السابق (ص ٣١٨).
(٨) معالم المنهج الإسلامي (ص١١٦).

الحربية، وتنظيم الصفوف في الموقعة الواحدة، واختيار أماكن النزول[1].

وأما السنة التشريعية فهي عند القائلين بهذا المسلك ما كان متعلقاً بالعقيدة والغيبيات، والعبادات، والمحرمات، والمقدرات، والأخلاق والآداب فهذا كله مما لا يقال بالرأي[2].

الأصول التاريخية لهذا المسلك:

يرجع بعض القائلين بهذا المسلك بداية ظهور هذا المسلك إلى الإمام ابن قتيبة[3]، ولكن في هذا نظر إذ كلام ابن قتيبة ليس صريحاً على المراد، ولكن يتفق القائلون بهذا المسلك على أن كلام الإمام القرافي الوارد في كتابه: «الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام» هو أقدم من قعد لهذه المسألة[4] حيث قسّم تصرفات رسول الله عليه الصلاة والسلام إلى تصرف بالفتيا، وتصرف بالقضاء، وتصرف بالإمامة وهذا الأخير هو وصف زائد على النبوة والرسالة والفتيا والقضاء لتعلقه بالسياسات العامة المبنية على المصالح والمفاسد[5]، وقد وافقه ابن القيم[6] على أصل هذا التقسيم دون أن يصرح باسمه، ثم جاء شاه ولي الله الدهلوي في كتابه: «حجة الله البالغة»[7]. وتبنى أن السنة على قسمين: ماسبيله سبيل تبليغ الرسالة، وثانيهما: ماليس من باب التبليغ، ولعل الشيخ محمود شلتوت هو أول من سمى تقسيم تصرفات الرسول ﷺ إلى سنة تشريعية، وسنة غير

---

(١) المرجع السابق (ص ١٢١ - ١٢٢)، وأصل الكلام منقول عن الدهلوي في حجة الله البالغة (١ / ١٢٩)، والسنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ٤٠) للقرضاوي نقلاً عن الشيخ شلتوت في كتابه الإسلام عقيدة وشريعة (ص ٤٢٨)، ولم يتعقبه الشيخ القرضاوي في هذه الجزئية مما يدل على إقراره لها.

(٢) انظر بحث السنة التشريعية وغير التشريعية (ص ٤٤، ٤٨)، السنة والتشريع (ص ٢٥).

(٣) كما زعم د. محمد سليم العوا في بحثه « السنة التشريعية» (ص ٣٤ - ٣٥).

(٤) انظر الإحكام في تمييز الفتاوى (ص ٩٩ - ١٢٥).

(٥) المرجع السابق (ص ١٠٥).

(٦) انظر زاد المعاد (٣ / ٤٨٩ - ٤٩١).

(٧) انظر حجة الله البالغة (١ / ١٢٨ - ١٢٩).

تشريعية[1]، ووافقه على هذا التقسيم آخرون كعبدالوهاب خلاف[2]، ومحمد مصطفى شلبي[3]، والشيخ محمد المدني[4]، وغيرهم.

أدلة القائلين بهذا المسلك:

يمكن تلخيص أدلتهم في ثلاثة أدلة:

١ - إن النبي عليه الصلاة والسلام بشر يوحى إليه، وبشريته ظلت حاضرة في حياته حضور نبوته، ومن أقواله وأفعاله ما صدر عنه بحكم تلك البشرية[5]، ولا يمكن أن يقال إن النبي ﷺ قد تمحض للرسالة وزالت عنه مقتضيات بشريته، وأنه لا يتكلم ولا يتحرك، ولا يأمر ولا ينهى إلا عن وحي يوحى، فرسالته لم تخرجه عن بشريته وكونه إنساناً يحب ويبغض، ويسر ويحزن، ويدركه الجوع والعطش، والراحة والتعب، ويساوِم ويساوَم، ويخبر عما رأى بعينه أو سمع بأذنه كما يخبر سائر الناس[6]، ويدل على

---

(١) انظر كتابه الإسلام عقيدة وشريعة (ص ٤٩٩ - ٥٠٢)، ويرجع تاريخ هذا البحث إلى سنة ١٩٤٦م حين نشره الشيخ شلتوت في كتابه « فقه القرآن والسنة» وهو خلاصة محاضراته التي كان يلقيها في الأربعينيات الميلادية على طلاب الدراسات العليا في كلية الحقوق جامعة فؤاد الأول التي سميت جامعة القاهرة فيما بعد، انظر السنة والتشريع لعبدالمنعم النمر (ص٦٨).

(٢) انظر علم أصول الفقه (ص ٤٣ ـ ٤٤).

(٣) انظر كتابه الفقه الإسلامي بين المثالية والواقعية (ص ١٢٦ - ١٣٨)، نقلاً عن بحث د. العوا «السنة التشريعية».

(٤) نقلاً عن كتاب كيف نفهم الإسلام، للغزالي (ص ١٩٨ - ٢٠١)، ولم يذكر اسم كتاب الشيخ محمد المدني وأظنه « السلطة التشريعية في الإسلام» طبع في مطبعة أحمد علي مخيمر في القاهرة سنة ١٩٥٧م، ولم أطلع عليه.

(٥) انظر بحث تجديد الفكر الإسلامي إطار جديد مداخل أساسية، د. أحمد كمال أبو المجد (ص ٤٩) منشور ضمن أبحاث مؤتمر التجديد في الفكر الإسلامي المنعقد في القاهرة من ٨-١١ ربيع الأول ١٤٢٢هـ.

(٦) انظر كتاب كيف نفهم الإسلام، للشيخ الغزالي (ص ١٩٨)، وقد نقل هذا الكلام عن الشيخ محمد المدني ثم مدحه وأطراه (ص ٢٠٢) بما يدل على تسليمه به، وانظر كلامه الذي قدمه قبل نقل كلام الشيخ محمد المدني (ص ١٩٨) لتعلم أن الشيخ محمد الغزالي ممن يتبنى هذا التقسيم، ويراه من حسن الفقه.

ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «إنما أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأي، فإنما أنا بشر»[1]، ولو لم يكن غير هذا الحديث الشريف في تبيين أن سنته ﷺ ليست كلها شرعاً لازماً، وقانوناً دائماً لكفى، ففي نص عبارة الحديث بمختلف رواياته تبيين أن ما يلزم اتباعه من سنة رسول الله ﷺ إنما هو ما كان مستنداً إلى الوحي فحسب، فالحديث بمثابة القاعدة الكلية في الأمور التي لا وحي فيها[2].

٢ ـ الاحتجاج ببعض الوقائع الواردة عن صحابة رسول الله ﷺ، وفيها تغيير لبعض السنن المروية عنه عليه الصلاة والسلام بناء منهم على أن الظروف تغيرت، وذلك لمعرفتهم بأنه عليه الصلاة والسلام إنما صدرت عنه تلك السنن بناء على حال الأمة ومقتضيات البيئة زمن صدور التشريع دون أن تكون شرعاً لازماً عاماً في كل حال[3].

واستشهدوا بصنيع عمر رضي الله عنه في أرض العراق حين فتحها المسلمون ولم يقسمها قسمة الغنائم بعكس ما فعله رسول الله ﷺ في غزوة خيبر حين قسمها بين المسلمين[4]. وكذا موقف عثمان رضي الله عنه من التقاط ضالة الإبل مع ورود النص النبوي في النهي عن التقاطها[5]، ومن ذلك موقف ابن عباس رضي الله عنهما من الرمل والتحصيب في الحج، والنهي عن الحمر الأهلية، وفي كل ذلك كان ابن عباس يرى أن تلك السنن صدرت عن رسول الله ﷺ لظروف خاصة، لا يستقيم على ضوئها اعتبارها أحكاماً عامة مؤبدة[6].

٣ ـ الاحتجاج بكلام القرافي ومن وافقه من العلماء في تقسيم

---

(١) أخرجه مسلم، تقدم تخريجه.
(٢) بحث السنة التشريعية (ص ٣٣).
(٣) بحث السنة التشريعية (ص ٣٨).
(٤) المرجع السابق (ص ٤١).
(٥) السنة والتشريع (ص ٤٩ – ٥١).
(٦) السنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ٥٠ ـ ٥٦).

تصرفات رسول الله ﷺ[1]، ومرادهم من ذلك أن أصل هذا المسلك مبني على قضية كانت مطروحة منذ قرون بدليل الخلاف المحكي عن العلماء في حديث: «من قتل قتيلاً، فله سلبه»[2]، وغيره من الأحاديث هل هو حكم عام في كل الحروب إلى يوم القيامة أم يرجع فيه إلى نظر الإمام وتقديره للمصالح؟.

نماذج من استعمالات المعاصرين لهذا المسلك:

يرى بعض القائلين بهذا المسلك أن أحاديث رجم الزاني المحصن هي من قبيل التعزير الذي يفوض لولي الأمر في شأنه لتحديد العقوبة المناسبة، يقول: «يمكن أن يقال في أمر الرجم ما يقال في كل تعزير من أنه مفوض إلى ولي الأمر بحسب ما يرى من المصلحة، فإن شاء طبقه، وإن شاء اكتفى بالجلد الذي هو وحده الحد.. كل ذلك بحسب ما يرى من وجه المصلحة، والحاجة الزمنية والشخصية وفقاً لقاعدة التعزيرات[3]. وإذا كانت عقوبة الرجم تعزيرية، فهذا معناه أن رسول الله ﷺ لم يفعل ذلك عن حكم إلهي ثابت ودائم، وإنما عزر بمقتضى منصب الإمامة.

ويعلق أحد المناصرين لهذا المسلك على الكلام السابق بأن الرأي أصلاً له، ولكن الشيخ نسي ما جرى بينهما من محادثة، ثم يقول: «والمهم أني والشيخ متفقان تماماً في هذه الوجهة، فالرجم مع الجلد ـ أي بالنسبة

---

(١) السنة والتشريع (ص ٣٥ - ٣٧)، معالم المنهج الإسلامي (ص١١٥-١٢٠، ١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه (٢٩٧٢)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل (١٧٥١).

(٣) فتاوى مصطفى الزرقا (ص ٣٩٢) وهذه الفتاوى صدرت سنة ١٤٢٠هـ، وقد أقرها الشيخ الزرقا كما قال هو (ص ٧٦) سنة ١٤١٦هـ، ولم أقف على نص صريح للشيخ الزرقا يدل على تبنيه لهذا المسلك، لكن هذه الفتوى الخطيرة تدل على قبوله به، بل وتطبيقه له.

له ـ، كالتغريب مع الجلد[1]، وإن لم يقل بذلك أحد من الفقهاء، ولكنه في نظري اجتهاد وجيه، وقد كنت كتبت في هذا شيئاً، ولكنني لم أجرؤ على نشره[2].

ويرى هذا الأخير أيضاً أن أحاديث قتل المرتد تحمل على أنها تعزير لا على أنها حد، معللاً هذا الرأي بقوله: «إن النبي ﷺ حين قال: **«من بدل دينه فاقتلوه»**، قالها بوصفه إماماً للأمة، ورئيساً للدولة، أي أن هذا قرار من قرارات السلطة التنفيذية، وعمل من أعمال السياسة الشرعية، وليس فتوى وتبليغاً عن الله تلزم به الأمة في كل زمان ومكان وحال، فيكون قتل المرتد وكل من بدل دينه من حق الإمام، ومن اختصاصه وصلاحية سلطته، فإذا أمر بذلك نفذ، وإلا فلا[3].

ويقول آخر من المناصرين لمسلك تقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية: «إن عقوبة الردة، عقوبة تعزيرية مفوضة إلى السلطة المختصة في الدولة الإسلامية، تقرر بشأنها ما تراه ملائماً من أنواع العقاب ومقاديره[4].

---

(١) لا بد من مراجعة المرجع السابق (ص ٣٩٣) لتعرف معنى هذا الكلام، والمراد أن التغريب فيما يرى الحنفية حكماً تعزيرياً يرجع لتقدير الإمام أو من ينيبه، أما الجلد فهو حد ثابت، وعليه يستنبط الشيخ الزرقا ومعه الشيخ القرضاوي أن الرجم كذلك يعد تعزيراً رآه رسول الله ﷺ بمقتضى منصب الإمامة، ومستند رأيهما ورودهما في الحديث «خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مئة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مئة والرجم بالحجارة» أخرجه مسلم (١٦٩٠)، فورودهما في نص واحد وتعبير متماثل يقوي الاحتمال بالقول أن الرجم حكم تعزيري وليس بحد.

(٢) الكلام هنا للشيخ يوسف القرضاوي، ورد في المرجع السابق (ص ٣٩٤) في الهامش باسمه الصريح، وقد قام بتقديم الفتاوى، كما أنه قام بالتعليق على بعضها كما ذكر مجد مكي جامع الفتاوى (ص ٧٠).

(٣) الخصائص العامة للإسلام، للقرضاوي (ص ٢٤٠)، وانظر كتابه جريمة الردة وعقوبة المرتد (ص ٤١-٤٢)، وانتهى في هذا الكتاب الأخير إلى أن المرتد عن الإسلام إن كان ارتداده من غير دعوة المجتمع للردة وفتنته عن دينه، فيكتفى بحبسه ومحاولة إقناعه، وإزالة الغبش عن فكره (ص ٤، ٤٢-٤٣).

(٤) في أصول النظام الجنائي الإسلامي، د. محمد سليم العوا (ص ١٦٦).

نقد هذا المسلك:

يمكن إيجاز النقد الموجه لهذا المسلك بما يلي:

١ ـ افتقار هذا المسلك إلى معيار دقيق محدد الضوابط للتفريق بين ما صدر عنه عليه الصلاة والسلام من قول أو فعل عن وحي أو عن غير وحي، والأحكام العملية لا تبنى على معايير يصعب معرفتها والوصول إليها، بل تبنى على معايير ظاهر منضبطة[١].

ولم يقدم من كتبوا في هذا المسلك ضوابط محددة لذلك، بل تركوا الأمر مطلقاً بدون تقييد، ولذا رأينا بعض المناصرين لهذا المسلك يقول: «على أن أهم ما يجب أن ننبه عليه، ونلفت الأنظار إليه.. هو ضرورة التدقيق، وشدة التحري في التمييز بين ما جاء في السنة للتشريع، وما لم يجئ للتشريع.. وتبقى سلامة التطبيق على ما ورد في السنة، فهنا مزلة القدم، وهنا يقع الإفراط والتفريط[٢]».

ويؤكد اضطراب القائلين بهذا المسلك أن بعضهم يصرح بأن أغلب السنة هي من القسم التشريعي[٣]، وبعضهم يرى أن أغلب السنة في الأمور التي هي ليست من العبادات والمقدرات والمحرمات، هي من القسم غير التشريعي[٤]!

ويذهب آخر منهم إلى أن أحاديث المعاملات ليست من السنة الواجبة الاتباع، بل يجوز مخالفتها؛ لأنها مبنية على اجتهاد الرسول عليه الصلاة

---

(١) السنة تشريع لازم ودائم (ص ٢٨).

(٢) السنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ٨١).

(٣) صرح بهذا الدكتور محمد مصطفى شلبي كما نقل عنه العوا في السنة التشريعية (ص ٣٧)، والقرضاوي في السنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ٤٨).

(٤) صرح بهذا العوا في بحثه السنة التشريعية وغير التشريعية (ص ٤٨)، وللأمانة فإن العوا قد قيد كلامه بالمروي في شؤون الدنيا، ولكن هذه العبارة واسعة جداً كما يظهر من سياق كلامه؛ لأنه حدد ذلك بما عدا العبادات والمحرمات والمقدرات، ثم قال: «والمسألة تحتاج إلى مزيد بحث واستقصاء على أي حال».

والسلام[1]، وذهب في ضوء ذلك إلى تحريم بيع السلم، قائلاً: «ما يسمى بالسلم في لغة الحجاز، وبالسلف في لغة أهل العراق.. وهو بيع معدوم موصوف في الذمة، ويسير عليه كثير من الناس في الأرياف، مستغلين حاجات الزراع استغلالاً سيئاً، مما يجعلنا نميل إلى تحريمه، من أجل هذا الاستغلال الكريه المحرم في الإسلام[2]. فيرد عليه من يوافقه على أصل التقسيم بأن هذا مبالغة في الدعوى، انتهت بصاحبها إلى تحريم ما أحلته السنة النبوية، وما أجمع عليه المسلمون من جميع المذاهب والمدارس الفقهية على حله، نعني بيع السلم، وكان الأولى بالشيخ أن يحرم الظلم والاستغلال، ولا يتعدى ذلك إلى تحريم أصل التعامل الثابت بالسنة والإجماع[3].

ومن دلائل خلو هذا المسلك من الضوابط الدقيقة أن أحدهم يرى أن كل حديث يتعلق بالأمور الطبيعية - بما في ذلك علم الفلك وغيره - ليس جزءاً من الوحي الإلهي، وإنما هو جزء من خبرات البيئة العربية وتجاربها، وليس محمولاً على العموم لكل الناس[4]. بينما يرى الدهلوي أحد أبرز من يستشهد بكلامهم أنصار هذا المسلك أن الأحاديث المتعلقة بعجائب الملكوت صادرة عن وحي[5].

ونراهم يحتجون بكلام الشيخ شلتوت الذي يرى فيه أن الأحاديث المتعلقة بالأكل والشرب واللباس ليست من السنة التشريعية، ويخالف بعض أنصارهم في هذا ويراه غير مستقيم ويسوق مثالاً على ذلك بالأحاديث الواردة في الأمر بالأكل باليمين والنهي عن الأكل بالشمال، ثم يقول: «فهذه الأحاديث الآمرة الناهية الزاجرة: تدل أن الأكل باليمين مقصود، وهو أدب

---

(١) السنة والتشريع، للنمر (ص ٣٦، ٥٩) وعقد مبحثاً عنون له: «فماذا عن أحاديث المعاملات؟».

(٢) المرجع السابق (ص ٤٢-٤٣).

(٣) السنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ١٧ - ١٨).

(٤) انظر الفقه الإسلامي في طريق التجديد، محمد سليم العوا (ص ٢٢٧).

(٥) انظر حجة الله البالغة (ص ١٢٨).

من الآداب المميزة للإنسان المسلم، وللمجتمع المسلم، والأمم الأصيلة تحرص على أن يكون لها تميزها واستقلالها الخاص، ولو كان ذلك في شؤون الحياة العادية[1].

وكذلك ورد النهي الشديد عن لبس الحرير والذهب للرجال، والتوعد بالنار على من أسبل ثوبه، فهل يعد مثل هذا من السنة غير التشريعية؟[2].

إن هذا الاضطراب بين أنصار هذا المسلك في التطبيق لأكبر دليل على عدم منهجيته العلمية، وعلى خطورته على السنة؛ لكونه يفتح الباب أمام ذوي الأهواء لتعطيل أجزاء كبيرة من صحيح السنة النبوية، ويحق لنا أن نتساءل في دهشة: إذا كان أمر التنبه لهذا التقسيم في غاية الأهمية فلِمَ لم يأتِ عن رسول الله ﷺ تحديداً دقيقاً في ذلك حتى لا تقع الأمة في اللبس؟

٢ ـ أما حديث تأبير النخل الذي احتجوا به، فيرد عليهم بأن رسول الله ﷺ كما يقول ابن تيمية: «لم ينههم عن التلقيح، لكن هم غلطوا في ظنهم أنهم نهاهم»[3]، ويؤيد هذا ما ورد عن موسى بن طلحة عن أبيه قال: «مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ فقالوا: يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى، فيلقح فقال رسول الله ﷺ: ما أظن يغني ذلك شيئاً. قال: فأخبروا بذلك، فتركوه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه، فإني إنما ظننت ظناً، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به، فإني لن أكذب على الله عز وجل»[4].

فلا يصح الاستدلال بهذا الحديث على أن رسول الله عليه الصلاة والسلام نهاهم بناء على رأيه في أمر من أمور الدنيا كانوا هم أعلم به فلما تبين لهم أنه مضر بمصالحهم، أذن لهم في عدم طاعته، وذلك لأن ألفاظ

---

(١) السنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ٢٣).

(٢) المرجع السابق (ص ٤٣).

(٣) مجموع الفتاوى (١٨/ ١١-١٢).

(٤) أخرجه مسلم، تقدم تخريجه في الهامش رقم (٣٩).

الحديث إذا جمعت لا ينتج من مجموعها ما يدل على صحة هذا الاستنباط البعيد[1].

وقصارى الأمر أن رسول الله ﷺ، بيّن للأمة في هذا الحديث أن قضايا المهن والحِرَف والصناعات الدنيوية تختص بهم، وليس من الدين بيان طرقها الفنية ووسائلها التقنية وما إلى ذلك، وكل من استدل بهذا الحديث على مشروعية مخالفة الأوامر والنواهي النبوية في المأكل والمشرب واللباس، ومسائل المعاملات المالية، وأمور الحكم وما شابه ذلك بدعوى أنها أمور دنيوية، فقد وقع في التعسف المقيت المخالف لإجماع الأمة في مفهوم السنة ومدلولها الشمولي لكل ما سبق.

٣ ـ مما يؤخذ على أصحاب هذا المسلك أنهم لم يناقشوا أدلة القائلين بأن السنة وحي[2]، فبقيت تلك الأدلة من القرآن والسنة ونصوص السلف في هذه المسألة محل إغفال أو تجاهل من قبل مؤيدي هذا المسلك، وهذا يوهن من القيمة العلمية لمسلكهم؛ لأن عدم الالتفات للأدلة المعارضة الداحضة لأصل تقسيم السنة إلى سنة وحي ملزمة، وسنة اجتهاد غير ملزمة، يجعل هذا المسلك يقوم على أدلة غير كافية، بل مشكوك في سلامتها، ولا يمكن لأي ملتزم بقواعد المنهج العلمي السليم أن يقبل رأياً تعارضه أدلة ليست بأقل منه، إن لم تكن أقوى منه.

٤ ـ إن تطبيق أصحاب هذا المسلك يدل على أنهم أدخلوا ما هو سنة تشريعية بقرائن قوية جداً فيما أسموه هم بالسنة غير التشريعية، فأحاديث الرجم التي ادعى بعضهم أنها تُحمل على التعزير لا الحد، يرد عليه بأنه قد ورد في حديث أبي هريرة وزيد بن خالد المشهور: أن رجلاً من الأعراب

---

(١) السنة تشريع لازم ودائم (ص ٣٥).

(٢) انظر الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١ / ٩٠ - ٩٣)، والسنة تشريع لازم (ص ٢٩-٣١)، وبحث بعنوان: «السنة النبوية وحي» للدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر (ص

(١) الحديث أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا (٦٤٤٠)، ومسلم في كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا (١٦٩٧).

جاء فقال لرسول الله ﷺ: «اقض بيننا بكتاب الله..» فقال عليه الصلاة والسلام: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله... اغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها، قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت»[1].

فالقضاء بكتاب الله هنا يعني بحكم الله تعالى[2]، وهذا رافع لأي احتمال بأنه عليه الصلاة والسلام حكم بالرجم تعزيراً، ثم في البخاري أيضاً قول عمر رضي الله عنه على المنبر: «إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها. رجم رسول الله ﷺ، ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة، أو كان الحبل، أو الاعتراف»[3]، فهذا دليل صريح صحيح على أن الرجم للزاني المحصن حكم إلهي، وحد مقرر، لا يجوز لأحد كائن من كان رده أو التحايل على تطبيقه بدعوى تفويض العقوبة بالرجم أو بالجلد أو السجن أو بغير ذلك للسلطة الحاكمة.

وبنحو هذا نقول في حد الردة الذي قال فيه بعضهم ما قدمناه، فقد ورد في الحديث الصحيح أن معاذ بن جبل ـ وهو أعلم الصحابة بالحلال والحرام ـ فَهِمَ من قتل المرتد أنه حكم إلهي، وعقوبة محددة من الله ورسوله، وليست بتعزير تفوض فيه العقوبة للحاكم ليرى ما يناسب المكان والزمان والمعاقب من عقوبة ملائمة، جاء في حديث أبي موسى الأشعري

---

(١) انظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص ١٠٦) قال: (ونحن نقول: إن رسول الله لم يرد بقوله «لأقضين بينكما بكتاب الله» ههنا القرآن، وإنما أراد لأقضين بينكما بحكم الله تعالى، والكتاب يتصرف على وجوه منها الحكم والفرض..).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب رجم الحبلى في الزنا إذا أحصنت (٦٤٤٢). ومسلم، كتاب الحدود، باب رجم الثيب في الزنا (١٦٩١).

(٣) (٣ ـ ٤٣)، السنة النبوية وحي من الله محفوظة كالقرآن الكريم، د. الحسين محمد آيت سعيد (ص ٤٧ – ٦٥).

رضي الله عنه أنه لما قدم معاذ بن جبل عليه اليمن، وجد عنده رجلاً موثقاً، فقال: «ما هذا؟ قال ـ أبو موسى ـ: كان يهودياً فأسلم ثم تهود، قال: اجلس، قال ـ معاذ ـ: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله ثلاث مرات، فأمر به، فقتل[1]، فقوله: «قضاء الله ورسوله» قرينة صريحة في أن حكم المرتد القتل حداً لا تعزيراً، إذ هو وحي من الله على نبيه.

فهذه دلائل جلية لا تقبل الشك أو الجدل على سقوط القول بأن الرجم أو الحد عقوبتان من العقوبات التعزيرية، والنصوص السابقة تدل بقوة على أن بعض أصحاب هذا المسلك لا يراعون حين الاستدلال أدلة الشريعة المضادة لقولهم.



(١) أخرجه البخاري، كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة (٦٥٢٥).



عدم العمل بحديث الآحاد الصحيح في الحدود والمعاملات والقواعد العامة

يذهب قلة من المعاصرين ممن لهم كتابات في الفكر الإسلامي إلى أن حديث الآحاد ولو كان صحيحاً على منهج المحدثين، فإنه لا يعمل به في المسائل المتعلقة بالحدود الشرعية، ويذهب قلة آخرون إلى أن حديث الآحاد الصحيح لا يكون حجة في القواعد العامة، ومنها القضايا الدستورية للدولة[1].

إن حديث الآحاد كما عرفه العلماء كل حديث لم يجمع شروط التواتر[2]، إلا أن أحد القائلين بعدم حجية الآحاد في القضايا الدستورية له رأي غريب في تحديد المراد بالآحاد وهو أن حديث الآحاد ما رواه واحد فقط، أما ما رواه اثنين فأكثر من كبار الصحابة فيطلق عليه السنة المشهورة،

---

(١) الدستور هو الميثاق الأساسي الذي يحدد في بلد معين طبيعة السلطة ودورها، وكذلك مجموع الحقوق والواجبات الأساسية للمواطنين، وهو يضبط نمط ممارسة السيادة أو تخويلها - أي شكل الحكم والحكومة -، واختصاصات سلطات الدولة، وعمل وظائفها، والحقوق الأساسية للأفراد، ومدى مشاركة المواطنين في ممارسة السلطة. انظر قاموس المصطلحات السياسية (ص٢٢٦).

(٢) انظر نزهة النظر (ص ٢١)، وشروط التواتر التي ذكرها الحافظ أربعة: ١ - عدد كثير يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب، ٢ - عدم نقص الكثرة في بعض مواضع نقل الخبر، ٣ - أن يكون المنقول خبر مستنده الحس (المشاهدة أو السمع)، ٤ - أن يصحب خبر نقلة المتواتر إفادة العلم لسامعه.

ومثل هذا يكون في نطره معمول به في القضايا الدستورية[1].

ويعبر عن هذا المسلك أحد أنصاره بذكره أن من شروط الأحكام الدستورية في الدولة الإسلامية أن تكون «واردة في القرآن بشكل واضح لا التباس فيه، أو في السنة التشريعية بنصوص واضحة المعنى قطعية السند[2].

ويقول آخر على شاكلته وهو يتحدث عن الاجتهاد في الشريعة: «لا أعتد إلا بالتنزيل الكريم، وبالمشهور من الحديث الذي هو في قوة المتواتر[3] ، وأما حديث الآحاد الصحيح فيستأنس به فقط[4].

الأصول التاريخية لهذا المسلك:

إن عدم العمل بحديث الآحاد في بعض القضايا يعود إلى القرون الأولى في تاريخ الإسلام، ولن نعرض لذلك، لشهرته عند الكثيرين، ولكن نشير بإيجاز إلى أن بعض المعتزلة والحنفية ذهبوا إلى أن حديث الآحاد لا يكون حجة في مسائل الحدود[5]، وينصر هذا الرأي في العصر الحديث الشيخ محمود شلتوت[6]، كما أن كثيراً من علماء الكلام وأصول الفقه

---

(1) انظر مبادئ نظام الحكم في الإسلام (ص ٢٠٠)، وهذا الرأي انفرد به الدكتور عبد الحميد متولي فيما أعلم، إذ السنة المشهورة عند المحدثين، وكذا عند الحنفية ليس حدها ما ذكره، بل ما ذكره لا يخرج عن الآحاد.

(2) الحريات العامة في الإسلام، راشد الغنوشي (ص٢٥)، وذكر أن الدكتور حسن الترابي ممن يقول بهذا الرأي أيضاً، بالإضافة إلى الدكتور عبدالحميد متولي الذي نقلنا كلامه وسننقل بعضه لاحقاً، ونقل البهنساوي في كتابه السنة المفترى عليها عن الأستاذ عصمت سيف الدولة في مقال له نشر سنة ١٩٨٥م نحو ذلك أيضاً (ص ٣٤١-٣٤٢).

(3) أين الخطأ، عبدالله العلايلي (ص١٩، ٧٥)، والعلايلي هذا كان قاضي جبل لبنان، وهو من الطائفة السنية في لبنان.

(4) المرجع السابق (ص ١٩، ١٠٨).

(5) انظر الإحكام للآمدي (١١٧/٢)، وخبر الواحد وحجيته (ص٢٦٤).

(6) انظر كتابه الإسلام عقيدة وشريعة (ص ٢١٨) عند حديثه عن عقوبة الردة.

قديماً وحديثاً يذهبون إلى أن حديث الآحاد لا يكون حجة في مسائل الأصول كالعقائد والأمور التي يكون مبناها على اليقين[1].

أدلة القائلين بهذا المسلك:

إن أدلة القائلين بهذا المسلك قائمة على الحجج نفسها التي استعملها قديماً كثير من القائلين بأن حديث الآحاد يفيد الظن لا القطع، وقد عبر أحد القائلين بهذا المسلك عن حجته بقوله: «إن أخبار الآحاد، دليل فيه شبهة، فلا يثبت بها الحد، كما لا يثبت بالقياس لمكان الشبهة فيه؛ لأن الحدود تدرأ بالشبهات»[2].

ويذكر آخر ممن يرى أن حديث الواحد لا يصح قبوله في ميدان القانون الدستوري إذا كان يتضمن سنة مستقلة تأتي بحكم جديد أو بمبدأ جديد لم ينص عليه القرآن، ويستدل على صحة تفريقه بين الأحكام الدستورية وغيرها بأن العلماء يقررون أن المسائل المتصلة بالعقائد لا يؤخذ فيها إلا بالمتواتر من السنة، كما أنهم يقولون: إن خبر الواحد لا تثبت به الأصول[3].

نماذج من استعمالات المعاصرين لهذا المسلك:

يقول أحدهم: «إن الأحاديث الواردة في إثبات حكم الرجم، إنما هي أحاديث آحاد، وأنها لا تُثبِت الحدود التي لا تثبُت إلا بالأدلة القطعية على مذهب الحنفية»[4].

ويقول آخر: «في العبادات ينبغي الأخذ بالقرآن، وما صح من

---

(١) انظر كتاب التفريق بين الأصول والفروع (٢ / ٧٧).

(٢) جريدة الوطن الكويتية، بتاريخ ١٩٨٢/٩/١٠م، المقال للدكتور محمد سعاد جلال، نقلاً عن كتاب السنة المفترى عليها (ص٣٥٨).

(٣) انظر مبادئ نظام الحكم في الإسلام (ص ١٩١ - ٢٠١).

(٤) جريدة الوطن الكويتية، بتاريخ ١٩٨٢/٩/١٠م، للدكتور محمد سعاد جلال، نقلاً عن كتاب السنة المفترى عليها (ص٣٥٩).

الحديث، وفي المعاملات يؤخذ بالقرآن وحده، ويُستأنس بالحديث استئناساً فقط[1]، وقد قيد هذا الكاتب كلامه العام هنا في مواضع أخرى بأنه يعتمد على الحديث المشهور الذي هو في قوة المتواتر[2].

ويقول آخر منتقداً حديث «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ» باعتباره كما يراه هو دليلاً على حجية إجماع الصحابة: «إن هذا الحديث ظني الثبوت، فمن الطبيعي والمنطقي أن لا يصلح لعملية البناء، وجعله أساساً يعتمد عليه في تثبيت غيره؛ لأن فاقد الشيء لا يعطيه، فهو غير ثابت قطعاً، فكيف نجعله برهاناً على مصدرية شيء»[3].

ويرى القائلون بأن أحاديث الآحاد لا يحتج بها في المسائل الدستورية أن حديث «لا يفلح قوم ولوا أمرهم أمرأة «غير صالح بأن يكون شرطاً فيمن يتولى رئاسة الدولة المسلمة، على اعتبار أنه حديث آحاد[4].

نقد هذا المسلك:

إن مناقشة أصحاب هذا المسلك تتطلب إحاطة بكلام العلماء في حجية خبر الآحاد من حيث العموم[5]، وهذا ما لا يتناسب مع المقام هنا، ولكن نشير بإيجاز إلى أن عدم الاحتجاج بخبر الآحاد في الحدود هو قول لم تتحد فيه كلمة علماء المذهب الحنفي، بل ذهب عدد من أئمة المذهب ومحققيه إلى خلافه[6]، «والقول بأن أحاديث الآحاد لا يؤخذ بها في

---

(١) أين الخطأ (ص ١٠٨).

(٢) المرجع السابق (ص ١٩، ٧٥).

(٣) تحرير العقل من النقل، سامر إسلامبولي (ص ١٩٦).

(٤) انظر مبادئ نظام الحكم في الإسلام (ص ٨٧٧).

(٥) للاستزادة انظر الرسالة للإمام الشافعي، والإحكام لابن حزم، ومختصر الصواعق المرسلة للموصلي، وما كتب حديثاً في حجية خبر الآحاد مثل خبر الواحد وحجيته للشنقيطي، وغيره.

(٦) خبر الواحد وحجيته (ص٢٦٤).

الحدود غير مسلّم، فجميع المذاهب المتبوعة أخذت بأحاديث الآحاد في عقوبة شارب الخمر[1]. ثم إن من احتج برأي الحنفية على رد أحاديث الرجم يقال له: إن الحنفية ومعهم الأمة بأكملها - إلا من شذ من الخوارج - مجمعون على أن حد الزاني المحصن الرجم، فلماذا لم يُعملوا قاعدتهم في هذه المسألة؟!

ثم إن إجماع الأمة على أحاديث الرجم يجعلها قطعية الثبوت باعتبار أن الأمة تلقتها بالقبول.

وأما ذاك الذي لا يحتج بالسنة الآحادية في المعاملات فقوله مردود بالإجماع، فلا نعرف أحداً من علماء الأمة المعتد بهم قال مثل هذا القول السخيف.

وأما القائلون بأن حديث الآحاد لا يحتج به في القواعد العامة ومن ذلك القضايا الدستورية، نقول: لا نعلم قاعدة عامة من قواعد الشريعة متفق عليها بنيت على حديث آحاد فقط، وفي هذا يقال للمنتقد حديث: «**عليكم بسنتي..**» هل القائلون بوجوب التحاكم إلى إجماع الصحابة لا يحتجون على هذا الأصل إلا بذلك الحديث؟! أين ذهبت الآيات المحكمة في فضل الصحابة وفضل من اتبعهم بإحسان، وكذا الأحاديث العديدة الواردة في ذلك!.

وكذا حيث: «**لا يفلح قوم..**» هو أيضاً متسق كل الاتساق مع أحكام الشريعة المتعلقة بالمرأة. أليس للرجل على المرأة حق القوامة بنص القرآن؟. أليست شهادة المرأتين تعدل شهادة الرجل بنص القرآن؟. أليست المرأة بنص القرآن مأمورة بالحجاب؟. ألم يرد في صحيح السنة: «لا نكاح إلا بولي»؟. ألم يرد النهي في صحيح السنة عن سفر المرأة بغير محرم؟. أليس الجهاد غير واجب في حق النساء بنص الحديث الصحيح؟. ألم يرد في صحيح السنة تحريم الخلوة بالمرأة غير المحرم؟ إن هذه النصوص الشرعية وغيرها

---

(١) جريمة الردة للقرضاوي (ص ٥٣).

ـ في نظرنا ـ قرائن معضدة لذلك الحديث الصحيح، مؤكدة لمعناه، ومن تدبر تلك النصوص علم أن من لوازمها منع المرأة من تولي الإمامة العظمى وفق النظرة الشمولية لأحكام الشريعة الخاصة بالمرأة.

فأي غرابة في حديث: «**لا يفلح قوم..**»؟ إنه يتفق كل الاتفاق مع روح التشريع الإسلامي المتعلق بالمرأة المسلمة، وعليه فإن دعوى عدم قبوله في الأحكام الدستورية لأنه آحاد، والآحاد لا ينفك عن شبهة في ثبوته، دعوى باطلة لما ذكرناه آنفاً من أحكام جزئية تنتج حكماً مؤيداً له يبعد عنه أي شبهة في جانب ثبوته.

وبهذا يتبين لنا ضعف هذا المسلك، ومخالفته في الجملة لإجماع الأمة المنعقد على حجية خبر الآحاد الصحيح، ووجوب العمل به.





رد الحديث الصحيح بدعوى أنه مشكل الحديث المشكل

الذي نعني به هنا هو: كل حديث تعارض ظاهره مع القواعد، فأوهم معنى باطلاً، أو تعارض مع نص شرعي آخر[1].

وأنصار هذا المسلك يسارعون إلى رد كل حديث ولو كان في الصحيحين إذا تعارض ظاهره مع العقل أو ما يسمونه هم حقائق التاريخ، أو ما يسمونه بحقائق العلم المادي المعاصر، أو مع آية من القرآن، أو مع حديث مشهور أصح منه[2].

ومع أن هذا المسلك يلتقي جزئياً مع المسلك الأول، إلا أنه ـ أعني الرابع ـ أوسع منه ـ أعني الأول ـ، ولأهمية المسلك الأول، ولكون القائلين به يقصرونه على الحديث المعارض للقرآن في نظرهم فقط، أفردناه بالكلام،

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث (ص ٣٧٧).

(٢) من تأمل عناوين فصول كتاب «نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث دراسة تطبيقية على بعض أحاديث الصحيحين: إسماعيل الكردي؛ وقف على مجمل ما ذكرناه هنا، وبالمثل كتاب «تحرير العقل من النقل وقراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم»، سامر إسلامبولي (ص ٢٠٩ - ٢٦٥)، وكذا انظر عناوين فصول أطروحة الدكتوراه للباحث عمار الحريري، وهو مدرس علم الحديث في كلية الشريعة بدمشق، وعنوان الأطروحة «ضوابط العدول عن العمل بالحديث الصحيح».

وسنقتصر في عرضنا هنا على الأحاديث المشكلة باستثناء ما أشكل لمعارضته للقرآن؛ لأننا خصصناه بمسلك خاص.

يلحظ المتابع للكتابات المعاصرة في السنة أن بعضاً من مؤلفيها كثر عندهم في السنوات الأخيرة الإكثار من رد الحديث اعتماداً على هذا المسلك، والخطورة أن ذلك بدأ يتفشى في بعض أوساط قلة من المنتسبين للعلم الشرعي من الشباب، أو من بعض العاملين في الحركات الإصلاحية الإسلامية، وقد كان الأمر فيما سلف في مطلع القرن الرابع عشر الهجري إلى زمن ليس بالبعيد ينشط فيه غالباً من لا علم لهم بالسنة وعلومها، ولكن الحال تغيرت الآن للأسف الشديد.

يقوم هذا المسلك على ضرورة التخلص من كل حديث مشكل برده، ويبالغ بعض أنصار هذا المسلك بالحكم بالكذب والوضع على أحاديث في الصحيحين، ويرون أنهم بذلك يقومون بتصفية السنة من الإسرائيليات والدخيل الذي يضرها - زعموا -، وسيأتي في النماذج بعضاً من كلامهم.

الأصول التاريخية لهذا المسلك:

في نظري أن المعتزلة القدماء هم أقدم من استعمل هذا المسلك كما يظهر من كتاب ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث[١]» ، وأما في العصر الحديث فإن ما يسمى بالمدرسة العقلية المتمثلة في «مدرسة المنار» التي من أهم روادها الشيخ محمد عبده، والشيخ محمد رشيد رضا، تعد هي المجدد الحقيقي لهذا المسلك والباعث له من جديد بعد ضمور استمر قرون، ولقد هالني[٢] ما رأيته

(١) انظر كتاب تأويل مختلف الحديث (ص ١ - ٥٤)، وانظر كلامه على كثير من الأحاديث التي ردها المعتزلة وغيرهم من أهل الكلام بقولهم حديث يبطله النظر، حديث تبطله حجة العقل، حديث يكذبه النظر، حديث يبطله الإجماع والكتاب.. الخ.

(٢) طرح في الأسواق حديثاً قرص حاسوبي يتضمن كل أعداد مجلة المنار، ولما قرأت فيه، ظهر لي أن ما كتب عن الشيخ محمد رشيد رضا ومنهجه في السنة النبوية لا يتناسب مطلقاً مع خطورة أطروحات الرجل الذي يصنف الآن أنه سلفي، وبعض تلك الطعون كانت قبيل وفاته بأشهر، مما يعني أن الرجل لم يتغير في مخالفته لمنهج المحدثين وطرقهم في معرفة الثابت من المردود في الحديث النبوي.

في مجلة المنار من طعن في صحيح السنة، حتى غدت بحق موسوعة شبه وطعون في ذلك لا نظير لها في العصر الحديث[1]، ولقد اعتمد أصحاب هذا المسلك من المعاصرين على تراث «مدرسة المنار» بصورة واضحة، يقول أحدهم: «وقد قيض الله تعالى للأمة الإسلامية في هذا القرن[2] علماء نابهين واصلوا دور أسلافهم في العرض العقلاني الناقد الحكيم للتراث، ومحاكمة الأخبار والمرويات للقرآن الكريم، والسنة المتواترة، والعقل، والعلم القطعي، والمشاهدات المحسوسة، أذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر: العلامة السيد محمد رشيد رضا وزملاؤه عبر صفحات مجلته الشهرية الإصلاحية العلمية القيمة «المنار»... التي ضمت ـ فيما ضمت ـ عدداً من البحوث والتحقيقات العلمية الحرة الشيقة حول الحديث الشريف، وتدوينه ومكانته في التشريع، ومجال حجية الآحادي منه، ومناقشة بعض أحاديث الصحيحين التي ظهرت مخالفتها للعلم أو للتاريخ..»[3].

أدلة القائلين بهذا المسلك:

ظهر لي بعد قراءة كثير من كتابات أصحاب هذا المسلك أنهم يعتمدون على أمرين:

١ ـ الاعتماد على قاعدة «وجوب تقديم القطعي على الظني عند التعارض»، فحديث الآحاد الصحيح عندهم ظني، وصحة السند لا تستلزم صحة المتن، وعليه فإذا عارض القرآن ولو ظاهرياً، أو عارض حديثاً آخر أقوى ثبوتاً منه كأن يكون متواتراً أو مشهوراً، أو عارض حقيقة تاريخية، أو حقيقة علمية معاصرة، أو عارض العقل؛ فإن ذلك الحديث يجب رده؛ لأنه ظني والمعارض قطعي.

٢ ـ المعارضة دليل البطلان، وبناء على هذا كما تبين لي من تصرفات

---

(١) إن نظرة سريعة في موارد محمود أبو ريه في كتابه « أضواء على السنة المحمدية» تبين مدى تأثره بمجلة المنار فيما أثاره من شبه ودعاوى وطعون.

(٢) يقصد القرن العشرين بالتاريخ الميلادي.

(٣) نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث (ص ١٧٣ -١٧٤).

عدد منهم، أنهم يتوسعون إلى درجة كبيرة جداً في الطعن في أحاديث لمجرد استشكالهم لمتونها، فلسان حالهم: «الاستشكال موجب للطعن»، هذا وإن لم يصرحوا به إلا أنه ظاهر في تصرفاتهم، إذ رأيتهم أزهد الناس في تقديم الجمع على الترجيح، كما أنهم معرضون بصفاقة عن منهج أهل العلم في البحث عن تأويل للحديث المشكل، كما يظهر من استهانة بعضهم بكلام العلماء في دفع الإشكالات الواردة على بعض الأحاديث التي ردوها، فأحدهم يقول: «لن يقنعنا العلائي، ولا النووي بحمل هذا الاضطراب على أنه ليس محل الشاهد هنا، أو أنه من باب رواية الحديث بالمعنى الذي لا يؤثر في الحديث[١]».

ويقول: «لقد صب علماء الحديث جهدهم لفهم هذا الحديث، ولم يجدوا مخرجاً له[٢]». ويقول أيضاً: «فلا يستقيم معنى الحديث.. مع مجازفات الشراح في تأويل ألفاظه[٣]». ويقول في الحافظ ابن حجر: «ولم يتعرض لحل الإشكال كعادته[٤]»، ويقول: «إن موقف النقاد من هذا الحديث لن يكون أقل تخبطاً من الحديث السابق[٥]»، ويقول: «أما النووي.. فرأى جواباً يأباه العقل[٦]»، ويقول في أوجه التأويل والجمع التي ذكر شُراح الحديث: «إن كل هذه الأجوبة تتعارض مع ظاهر الحديث وبديهيات العقول[٧]»، ويقول: «لقد استعصى الحل على نقاد الحديث وشراحه، إلا بوجه تقبله لغة أعجمية لا ضابط لها[٨]».

(١) ضوابط العدول (ص ٢٨٦).
(٢) المرجع السابق (ص ٢٨٧).
(٣) المرجع السابق (ص ٢٨٧).
(٤) المرجع السابق (ص ٢٨٦).
(٥) المرجع السابق (ص ٢٩١).
(٦) المرجع السابق (ص٢٩٤ - ٢٩٥).
(٧) المرجع السابق (ص ٢٩٥).
(٨) المرجع السابق (ص ٢٩٥)، ما تقدم من نصوص وإن كانت من كتاب واحد إلا أن الأحاديث التي قيلت بسببها، هي الأحاديث نفسها التي ردها شخص آخر اسمه إسماعيل الكردي في كتابه: «نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث» مما يؤكد أنه أيضاً معرض كل الإعراض، وغير مقتنع بالوجوه التي ذكرها شُراح الصحيحين.

نماذج من استعمالات المعاصرين لهذا المسلك:

إن كمية الأحاديث التي ردها أصحاب هذا المسلك كثيرة، لدرجة أنهم صنفوا كتباً[1] جمعوا فيها أقوالهم، وأحكامهم على تلك الحديث، منها مثلاً ما قاله أحدهم في حديث: «**البيعان بالخيار**»[2]:

فهذا الحديث ينص على أن عقد البيع بين الطرفين لا يتوثق ويأخذ مجراه إلا بعملية الافتراق بين البائع والشاري عن المكان الذي تم فيه العقد، فإذا بقيا في المكان نفسه سواء في المكتب أم طائرة أم سجن، ومهما طالت المدة فإن الطرفين يملكان حق النكون بالعقد وإبطال مضمونه، فالسؤال المطروح: كيف نستطيع أن نطبق الحديث؟ وإذا طبقناه في الواقع ألا يصبح الموضوع مهزلة وعبثاً بين الناس، فلنتصور البائع والشاري ذهبا إلى الشهر العقاري، وتم تسجيل عقد البيع هناك، وهما واقفان، فهل يصح أن ينكث البائع أو الشاري بعملية البيع بعد التسجيل؟! وهل يرد عليه أحد بحجة أنه لم يفترقا بعد عن مكان البيع؟!

فالملاحظ أن هذا الحديث باطل في الواقع، ولا يمكن أن يصدر من مشكاة النبوة، والأقرب في وضعه أنه صدر من رجل تورط في عملية بيع أو شراء، وأراد أن ينكث في عقده، فاخترع هذا الحديث[3].

ويرى آخر أن حديث: «**أرأيتكم ليلتكم هذه، فإن رأس مائة سنة منها لايبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد**»[4]: يحوي هذا الحديث مناقضة صريحة لما يشهد له التاريخ في كل لحظة إلى هذا اليوم[5]. ثم يقول: «إن

---

(١) تقدم ذكر بعضها في هامش رقم (١٢٠).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما (١٩٧٣)، ومسلم، كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين (١٥٣٢).

(٣) تحرير العقل من النقل (ص ٢٢٠).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب السمر في العلم (١١٦)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة (٢٥٣٧).

(٥) انظر ضوابط العدول (ص ٢٩١).

ظاهر هذا الحديث حتى مع أجوبة الشراح يصعب فهمه وقبوله على بديهيات العقول، وإن هذه الأجوبة جاءت متأخرة بعد مرور مائة سنة، وهذا يفيد أن الحديث وضع قبل هذا التاريخ[1].

ويقول آخر في حديث: «**إن عُمّرَ هذا، لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة**». قال أنس - بن مالك رضي الله عنه -: ذاك الغلام من أترابي يومئذ»[2] : هذا، وقد مات أنس في سنة ٩٣هـ، وهو تِربُ الغلام الذي قال النبي: «**لا يموت حتى تقوم الساعة**»، وبذلك يكون موعد قيام الساعة قبل انقضاء القرن الأول الهجري حسب الحديث!! لذلك، فهذا الحديث بذلك السياق لا يصح متنه؛ لأن مخالفة الواقع المحسوس علة تقدح في صحة المتن[3].

ويحكم رجل آخر من أنصار هذا المسلك على الحديث الآنف بقوله: «باطل، وكذب، وافتراء على الله ورسوله»[4].

ويتبرع أحد أنصار هذا المسلك ببرودة أعصاب ليقول لنا في أحاديث الحبة السوداء، وفضل التصبح بسبع تمرات من عجوة المدينة، وغيرها من أحاديث الطب النبوي: «إن الخوض في أحاديث الطب على عجز العلماء في إيجاد الحلول المقنعة لها، لن تزيدنا في هذه الأطروحة إلا تمسكاً بتنقية سنة النبي - المبينة لكتاب الله تعالى والموحى إليه بها -، من هذه الأحاديث التي ليس لها رصيد لا حسي، ولا طبي حتى ننسبها للأطباء، ومن اختاره الله لرسالته أعقل وأعظم قدراً من أن يجازف بهذه الوصفات للمرضى[5].

إن الأمثلة التي يطعن فيها أصحاب هذا المسلك ليست بالقليلة، ولعل

---

(١) المرجع السابق (ص ٢٩٤).
(٢) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة (٢٩٥٣) بهذا اللفظ.
(٣) نحو تفعيل قواعد متن الحديث (ص١٨٥).
(٤) تحرير العقل من النقل (ص ٢٢٣).
(٥) ضوابط العدول (ص ٣٠٧).

فيما ذكرناه ما يعين القارئ على تكوين فكرة ولو موجزة عن طبيعة هذا المسلك ومنهج أنصاره.

نقد هذا المسلك:

إن المبدأ الذي يسير عليه أصحاب هذا المسلك، هو تحكيم عقولهم وأذواقهم، ومعارفهم البشرية النسبية زماناً ومكاناً، في السنة النبوية، وهذا يستلزم الفوضى التي لا حدود لها.

وبربك قل لي: إذا أطلق الإنسان مثل هذه المقاييس فماذا سيبقى من الحديث النبوي، في ظني أن قاعدة هذا المسلك القائمة على رد الحديث المشكل ستكون بالنظر إلى مآلات التطبيق مقلوبة: (رُد ثم استشكل) بدلاً من (المشكل مردود)، بمعنى لا نملك أي ضمانة على أن يتحول هذا المسلك إلى أداة طيعة في يد أصحاب الأهواء والشهوات، لتكون القاعدة إذا لم يَرُقْ لك أي حديث فرده، وعلّل ردك بأنه مشكل عقلاً، أو علمياً، أو حتى بدعوى مخالفة عمومات القرآن ورؤيته الكلية!!

ثم إن القول بأن القطعي مقدم على الظني قاعدة مسلم بها حتى عند علماء الحديث، ولكن هذه القاعدة تحتاج إلى دقة متناهية في التطبيق، لتحديد ما هو القطعي؟ وما درجة قطعيته؟ وما الاحتمالات المضادة لقطعيته؟ ثم هل الظني المتوهم أنه كذلك لا يوجد من القرائن ما يُرّقيه لمستوى قوة القطعي؟ ثم الأهم من ذلك كله هل التعارض حقيقي بمعنى الكلمة[1]؟ أم هو تعارض متوهم محله عقل ذلك المستشكل؟

ثم إنه لا **يسوغ علمياً** ـ وفق ضوابط المنهج العلمي المعاصر في شروط الفروض العلمية في المنهج التجريبي الذي ينبهر به أصحاب هذا المسلك ـ **قبول الاستشكال، والاعتراف بصلاحيته وقوته حتى نقوم بفحصه نقدياً بتعريضه لاحتمالات ضعفه، فكثيراً ما يكون الاستشكال مبني على خطأ**

(١) للتحقق من وقوع التعارض يذكر بعض الأصوليين والمناطقة شروطاً تسعة، ليس المقام بالمناسب لعرضها، ولكن نحيل على كتاب «آداب البحث والمناظرة» للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (١ / ٥٣ ـ ٥٧).

في فهم المستشكل بناء على عدم تحريره للمقدمات المنتجة لذلك الاستشكال، ومن أهم ما يقع فيه الكثيرون في مثل هذا التسليم بأفكار مسبقة ليست سليمة، وينتج عن هذا أن المقدمات تكون مدخولة ومهزوزة، وعليه تكون النتيجة أيضاً مدخولة ومهزوزة، إذ لا يمكن فصل النتائج عن مقدماتها، والملاحظ على أصحاب هذا المسلك غرورهم بعقولهم الكليلة، وافتقارهم للضوابط المنهجية الموضوعية لا الذاتية، ولم أرهم يقومون بفحص مقدمات الاستشكالات التي يطرحونها، بل هم فيما قرأته لهم من أسرع الناس قفزاً إلى النتائج، ومن أسرع الناس بطشاً واستبداداً في أحكامهم على الأحاديث النبوية الصحيحة، ولم أجد عندهم اللغة العلمية المتواضعة التي تقدم النتائج في حيطة وبسياج من الاحتمالات، وأين هذا من منهج أصحابنا في مثل قولهم: «المرسل أشبه»، وقول الإمام علي بن المديني: «إذا ذهبت تغلب هذا الأمر غلبك، فاستعن عليه بأحسب وأرى».

وأما استدلالهم بأن التعارض دليل البطلان، نقول: هذا صحيح لو كان التعارض حقيقياً مستوفياً الشروط التي ذكرها المحققون، ولكن إذا أمكن الجمع وكان بغير تعسف ولا تكلف فهو المقدم، وهذا عند التحقيق هدي نبوي دلت عليه النصوص النبوية التي جاءت في دفع ما استشكله بعض الصحابة من نصوص الشريعة.

والصحيح الذي عليه الراسخون في العلم أن (الاستشكال لا يستلزم البطلان)، ودليل صحة هذه القاعدة أنه يوجد في القرآن الكريم آيات كثيرة يستشكلها كثير من الناس، فلو كان يلزم من الاستشكال بطلان النص الديني، لكان هذا موجب للطعن في كتاب الله[1]، وقد أخبرنا ربنا في كتابه الكريم أن منه آيات محكمات وأخر متشابهات، والحديث النبوي الصحيح خارج من مشكاة القرآن، فيجوز عليه من حيث القابلية للاستشكال ما يجوز على القرآن، والاستشكال عند من عرفوا أنفسهم حق المعرفة وسيلة للتفهم والتعمق في معاني الوحيين لا للمبادرة بالرد والإبطال بدون نظر وتثبيت.

---

(١) انظر كلام الشيخ المعلمي حول هذه المسألة في الأنوار الكاشفة (ص ٢١٨، ٢٨٣).



خاتمة
في النتائج والحلول

في مثل هذا البحث الموجز والمكثف لا يكون مفيداً أن ألخصه هنا، ولكني سأجعل هذه الخاتمة في أبرز النتائج، ثم أعقب بعد ذلك بتوصيات هي في نظري تقوم مقام الحلول المقترحة لمواجهة هذه التحديات المتجددة في وجه السنة النبوية.

أهم النتائج:

١ ـ ظهر لي أن أكثر مسالك تضييق الاحتجاج بالسنة في الربع الأول من القرن الخامس عشر الهجري هي المسلك الأول، ثم يتبعه في الانتشار المسلك الثاني إن لم يكن مقارباً له، فقد حظي هذان المسلكان بحضور قوي في الكتابات المندرجة تحت مسمى الفكر الإسلامي المعاصر، كما أنهما حظيا بتأصيل على المستوى النظري يرافقه بتطبيقات متعددة، مع قوة في الاستدلال وفي أسلوب الطرح، ربما لا نجدهما في كثير من الكتابات القديمة، وهنا مكمن الخطورة على منهج المحدثين.

كما ظهر لي أن المسلك الثالث ضعيف على مستوى التنظير، ومتهالك على مستوى التطبيق، إذ استعمل بوصفه مخرجاً من مأزق أحاديث لا تتلاءم مع العقلية العصرية المتطبعة بأهواء الغربيين ونظرتهم للأمور، وبالتالي: فلا أشعر بأنه يشكل خطورة حقيقية.

أما المسلك الرابع: فأرى أنه لا زال في بداياته، وخطورته أنه يحظى بقبول في أوساط الشباب(١)، بل يحظى بقبول لدى بعض المتخصصين في العلوم الشرعية للأسف الشديد، فقد مر معنا ذكر رسالة دكتوراه حصل عليها باحث سوري يعمل الآن مدرساً لعلم الحديث في كلية الشريعة في جامعة دمشق(٢)، وقد نوقشت في جامعة الزيتونة في المعهد الأعلى لأصول الدين، هذه الرسالة عنوانها: «ضوابط العدول عن العمل بالحديث الصحيح»، وفحواها: (تعلم كيف ترد السنن بأكثر من طريقة مجربة).

إن هذا المسلك مقلق جداً، لأن القائلين به، ليسوا في غباء «أبو ريه»، ولا في جهل «أحمد أمين» بعلوم الحديث، لقد استفادوا من كل أخطاء من سبقهم، وجهزوا عدتهم بأساليب جديدة، وحجج جديدة، ولا يزال هذا المسلك في حدود علمي لم تتم مناقشته، ولم تصدر ردود على ما كتبه أصحابه، وأتوقع أن يزداد تأثير هذا المسلك قوة في السنوات القادمة؛ لأن الأجواء ملائمة له لا سيما مع إعراض كثير من علماء الحديث عن المواجهة، وتوقفهم عن ابتكار الردود العصرية المتجددة أسلوباً واستدلالاً.

٢ ـ يبدو لي أن خلافنا مع أصحاب المسلكين الأول والثاني ليس في أصل المبدأ، ولكن في التوسع الذي رافق تطبيق المسلكين، حتى رأينا

---

(١) قبل عدة أشهر حين كنت أدرس مادة حجية السنة تحت اسم المدخل إلى علوم الحديث، لطلبة قسم الثقافة الإسلامية في جامعة الملك سعود، جاءني أحد الطلاب بكتب سامر إسلامبولي يعرضها علي مبدياً إعجابه بمضمونها، ويقول لي: إن بعض ما قلته لنا في حجية حديث الآحاد عندي فيه نظر، وكأنه يلمح بأدب: اقرأ لتتعلم العلم على أصوله.

(٢) لاحظ معي أن هذه الكلية في الجامعة نفسها هي التي كان يعمل فيها مصطفى السباعي، ومحمد أديب الصالح، ومحمد عجاج الخطيب وغيرهم من أساتذتنا، ثم تأمل كيف حدث الاختراق لمثل هذه الحصون العلمية، ألا يستدعي هذا منا إعادة النظر، ألا يجعلنا هذا نتساءل: ما الذي حدث؟ وكيف حدث؟ وما دورنا الآن لحماية السنة ومنهج المحدثين؟.

أصحاب المسلك الثاني يقعون في مخالفة الإجماع في بعض آرائهم، وما ذلك إلا لخلو المسلكين من ضوابط موضوعية بعيدة عن الذاتية، وما لم يتم ضبط التطبيق بضوابط، فإنه يخشى أن تفضي فوضى التطبيق إلى تبديل الشريعة بنفي أكثر السنة.

٣ ـ من النتائج التي لا حظتها أن من أهم المتغيرات التي حدثت في مسالك تضييق الاحتجاج بالسنة في الربع الأول من القرن الخامس عشر الهجري، أن كثيراً من القائلين بالمسلك الأول مثلاً تحاشوا عند الاستدلال على مسلكهم أن يذكروا حديث عرض السنة على القرآن، وتبين لي بالفعل أنهم تجنبوه، لضعفه، وهذا مما يدل على أن النقاش مع أصحاب هذه المسالك قد يثمر ولو جزئياً.

إلا أنه أيضاً يجب أن أسجل هنا مع كون معظم المسالك المتقدمة لها أصول تاريخية قديمة إلا أن الطرح المعاصر ـ في نظري على الأقل ـ يتمتع بخاصيتين: تجنب مواطن الضعف في الآراء القديمة، ويضيف في جانب الاستدلال أشياء جديدة تدعم توجهات أصحاب هذه المسالك، وبمعنى آخر أصبحت هذه المسالك أكثر إحكاماً من ذي قبل، وهذا نذير خطر؛ لأن المخالف يتطور ويزداد قوة، وأصحابنا ـ من أهل الحديث ـ يزهدون في المناقشة والرد، وإن فعلوا كرروا ما قاله السباعي وأبوشهبة والمعلمي، ثم لا جديد.

٤ ـ يمكن القول أنه يوجد في كل مسلك أنصار يتسمون بالاعتدال أكثر من غيرهم، وقد لاحظت هذا في المسالك كلها، فلا يمكن التسوية بين الغالي والمعتدل، والعدل يقتضي إعطاء كل ذي حق حقه.

الحلول المقترحة:

١ ـ يجب علينا أن نفترض حسن النية حتى يثبت لنا بالدليل عكس ذلك في كل من تبنى مسلكاً من المسالك الأربعة المذكورة، إن مناقشة المخالف من هذا المنطلق هو مقتضى العدل الواجب شرعاً، وهو الواقع

فعلاً في كثير من الأحيان، ثم إن المخالف إذا شعر منك في مخاطبته ومحاورته أنك تتفهم ما يحمله من آراء تمثل مشكلات معرفية حقيقية في نظره، فأظنه سيستمع إلى حججك وأدلتك، وقد لا يغير من آرائه شيئاً اليوم ولا غداً، ولا بعد سنة، ولكن المحاورة معه ستبذر بذوراً ستثمر بعد حين، فلا نستعجل النتائج.

٢ ـ ضرورة الاهتمام بالأسلوب العصري في عرض علوم الحديث، مع حسن تصوير المعاني وتقريبها للقراء، فالعبرة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني، وهذا الجانب أجد أعداداً ليست بالقليلة من أهل الحديث المعاصرين يفتقرون إليه، إن منهج المحدثين لا يمكن أن يحظى بقبول لدى كثير من المعاصرين، إن لم يراعي من يكتب فيه طبيعة القارئ الذي يخاطبه، ومداركه المعرفية والمؤثرات التي تحتكر رؤيته للمعرفة، لا بد أن يكون الأسلوب مقنعاً، ولن يكون كذلك حتى تتم الإحاطة بالمشكلات المعرفية لدى المخالف وتحفظاته على منهج المحدثين، ولماذا لا يراه مقبولاً وكافياً وصالحاً؟.

٣ ـ إن أي بحث في علم المصطلح، أو العلل، أو الجرح والتعديل، لا يقوم على ربط الجانب النظري بالجانب التطبيقي باستخدام الاستقراء، هو بحث ناقص وقاصر، ولا يخدم علم الحديث كما ينبغي.

والملاحظ أن كثيراً من المتخصصين في علم الحديث اليوم يعيدون إنتاج كثير من البحوث القديمة بلا أدوات بحثية تضيف لعلم الحديث تحقيقات جديدة خاصة للمشكلات الصعبة التي لا زالت موجودة إلى اليوم، ولنأخذ مسألة الرواية بالمعنى مثالاً، فقد اطلعت على أكثر البحوث المعاصرة في هذا الجانب، ولم أجد بحثاً واحداً ربط الجوانب النظرية بالتطبيقات العملية، أكثر البحوث اكتفت بعرض أقوال العلماء في المسألة وهي أقوال حقيقتها فيما يجب أن تكون عليه الرواية، ولكن القضية الحقيقية هي أن الرواية بالمعنى وقعت عملياً في كتب الحديث المعتمدة، فلا كبير أهمية لقول يخبرنا ما يجب أن تكون عليه الأمور، وبعض تلك البحوث اكتفى

بنماذج منتقاة، مع تجاهل القيام بدراسة استقرائية لأثر الرواية بالمعنى على صحيح البخاري مثلاً، وأثر ذلك في مشكل الحديث ومختلفه، وأثر ذلك أيضاً على فقه المتن.. الخ.

إن بحثاً من هذا الطراز سيسهم ـ في تقديري ـ في تقديم الحلول لمشكلة موجودة لدى القائلين بالمسلك الأول والرابع على سبيل المثال.

٤ ـ لا بد من فتح باب الحوار مع المخالفين لمنهج أهل الحديث في الحكم على المرويات خاصة من أهل السنة والجماعة؛ لأنهم رأس المال، وحفظ رأس المال مقدم على طلب الربح.وليكن ذلك من خلال شبكة المعلومات العالمية (الانترنت)، ومن خلال الكتب والصحف، وأهم من ذلك من خلال اللقاءات الشخصية المباشرة.

٥ ـ إنشاء هيئة لرصد ظاهرة الطعن في السنة كلياً أو جزئياً، ويكون من مهامها ترتيب الجهود وتنسيقها في الدفاع عن السنة النبوية.

٦ ـ ضرورة إعداد أفراد من طلبة العلم الشباب القادرين على المناظرة والرد والجدل مع المخالفين، والملاحظ أن تكويننا العلمي، لا يراعي هذا الجانب، وبالمثل ما نفعله اليوم في تكوين طلابنا علمياً لا نراعي هذا الأمر إلا بصورة عابرة، وإنني أتساءل اليوم: أين من يشبهون المعلمي في وقتنا هذا من أقراننا أو من طلابنا؟ أليس من المؤسف أن مادة حجية السنة في العديد من الكليات تسند لمدرس ناشئ، أو آخر كل همه لقمة العيش!! كيف نريد أن نخرج شباباً ينافحون عن السنة إذا كانت حالنا على ما هي عليه!.

٧ ـ أتفق مع عدد من الباحثين[1] الذين يرون أن المسلك الثاني في حاجة للعديد من البحوث الأكاديمية الراقية، لخطورته، ولعظم آثاره، وفي

---

(١) انظر السنة مصدراً للمعرفة والحضارة (ص ٢٤، ٨١)، وكلاماً للشيخ أحمد شاكر حول ذلك في كتاب فقه الدعوة ملامح وأفاق (١٧٨/٢) من إصدارات كتاب الأمة في قطر.

رأيي أن بعض ما ورد في هذا المسلك من كلام للإمامين القرافي وابن القيم، هو وسيلة مهمة لفهم السنة النبوية متى ما ضبط بضوابط دقيقة، مع ضرورة التسليم بأن الأصل في السنة النبوية أنها للتشريع، ولا ينتقل عن هذا الأصل إلا بقرينة قوية سالمة من معارض مساو لها في القوة أو أقوى منها.

٨ ـ أقترح عقد مؤتمر دوري يعقد كل سنتين على الأقل لعلماء السنة في العالم الإسلامي، ليناقشوا فيه أهم التحديات والتطورات، وأيضاً ليتمكنوا من متابعة المستجدات التي عند بعضهم ولا يطلع عليها الآخرون، ومن ذلك مثلاً قضية مثارة كالفروق المنهجية بين المتقدمين والمتأخرين في علم الحديث لم تناقش في محافل علمية ذات مشاركة واسعة، بحيث نضمن أنه يتم تفعيلها إثباتاً، أو نفياً، أو تفصيلاً، ومناقشة آثارها المستقبلية، وتقريب وجهات النظر بين الآراء المتعددة فيها.إن علماء الحديث اليوم يعانون أكثر من غيرهم من نقص رهيب في التواصل بينهم، ولا حل لتلافي هذا الخلل غير المنطقي إلا بعقد مثل ذلك المؤتمر، وفي ضوئه يمكن أن تكون جمعية علماء الحديث العالمية، وأحسب أن الأمل في الحكومات لتتكفل بمثل هذا العمل معدوم، ولكن يمكن تمويل هذه الفكرة من خلال القيام بقبول تبرعات من بعض الأثرياء، ودفع الاشتراكات السنوية من قبل الأعضاء القادرين، كما يمكن للمشروع أن يمول نفسه فيما بعد من إنشاء وقف أو أوقاف مختلفة. والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





المراجع

١ - **آداب البحث والمناظرة**، محمد الأمين الشنقيطي، دار ابن تيمية للطباعة والنشر، القاهرة.

٢ - **الإحكام في أصول الأحكام**، سيف الدين علي بن أحمد الآمدي، تحقيق الشيخ عبدالرزاق عفيفي، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٣ - **الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام**، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، ط ٢، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٦هـ. - الإسلام عقيدة وشريعة، محمود شلتوت، ط ١٧، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩١م.

٤ - **إعمال العقل من النظرة التجزيئية إلى الرؤية التكاملية**، لؤي صافي، ط ١، دار الفكر، دمشق، ١٤١٩ هـ.

٥ - **أصول السرخسي**، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، تحقيق أبو الوفا الأفغاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٣هـ.

٦ - **الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة**، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، ط ٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٧ - **أين الخطأ تصحيح مفاهيم ونظرة تجديد**، عبدالله العلايلي، ط٢، دار الجديد، بيروت، ١٩٩٢م.

٨ - **تأويل مختلف الحديث**، عبدالله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق محمد محيي الدين الأصفر، ط ١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٩هـ.

٩ - **تجديد الفكر الإسلامي إطار جديد مداخل أساسية**، د. أحمد كمال أبو المجد، منشور ضمن أبحاث ووقائع المؤتمر العام الثالث عشر للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بعنوان: التجديد في الفكر الإسلامي «المنعقد في القاهرة من ٨-١١ ربيع الأول ١٤٢٢هـ.

١٠ - **تحرير العقل من النقل وقراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم**، سامر إسلامبولي، ط١، دار الأوئل، دمشق، ٢٠٠١م.

١١ - **التفريق بين الأصول والفروع**، د. سعد بن ناصر الشثري، ط١، دار المسلم، الرياض، ١٤١٧هـ.

١٢ - **جريمة الردة وعقوبة المرتد**، د.يوسف القرضاوي، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٨هـ- حجة الله البالغة، شاه ولي الله أحمد بن عبدالرحيم الدهلوي، دار المعرفة، بيروت.

١٣ - **خبر الواحد وحجيته**، د. أحمد بن محمود الشنقيطي، ط١، نشر عمادة البحث العلمي في الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٢هـ.

١٤ - **الخصائص العامة للإسلام**، د. يوسف القرضاوي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥م.

١٥ - **دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين**، محمد الغزالي، ط ١، دار القلم، دمشق، ١٤١٧هـ.

١٦ - **الرد على سير الأوزاعي**، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، تحقيق أبي الوفا الأفغاني، مصورة عن طبعة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الهند، دار الكتب العلمية، بيروت. - زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق عبدالقادر الأرناؤوط وزميله، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩هـ.

١٧ - **السنة التشريعية وغير التشريعية**، د. محمد سليم العوا، مجلة المسلم المعاصر، العدد الافتتاحي، شوال ١٣٩٤ - أكتوبر ١٩٧٤م، بيروت.

١٨ - **السنة تشريع لازم ودائم**، د. فتحي عبدالكريم، ط١، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤٠٥هـ.

١٩ - **السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث**، محمد الغزالي، ط ٩، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩١م.

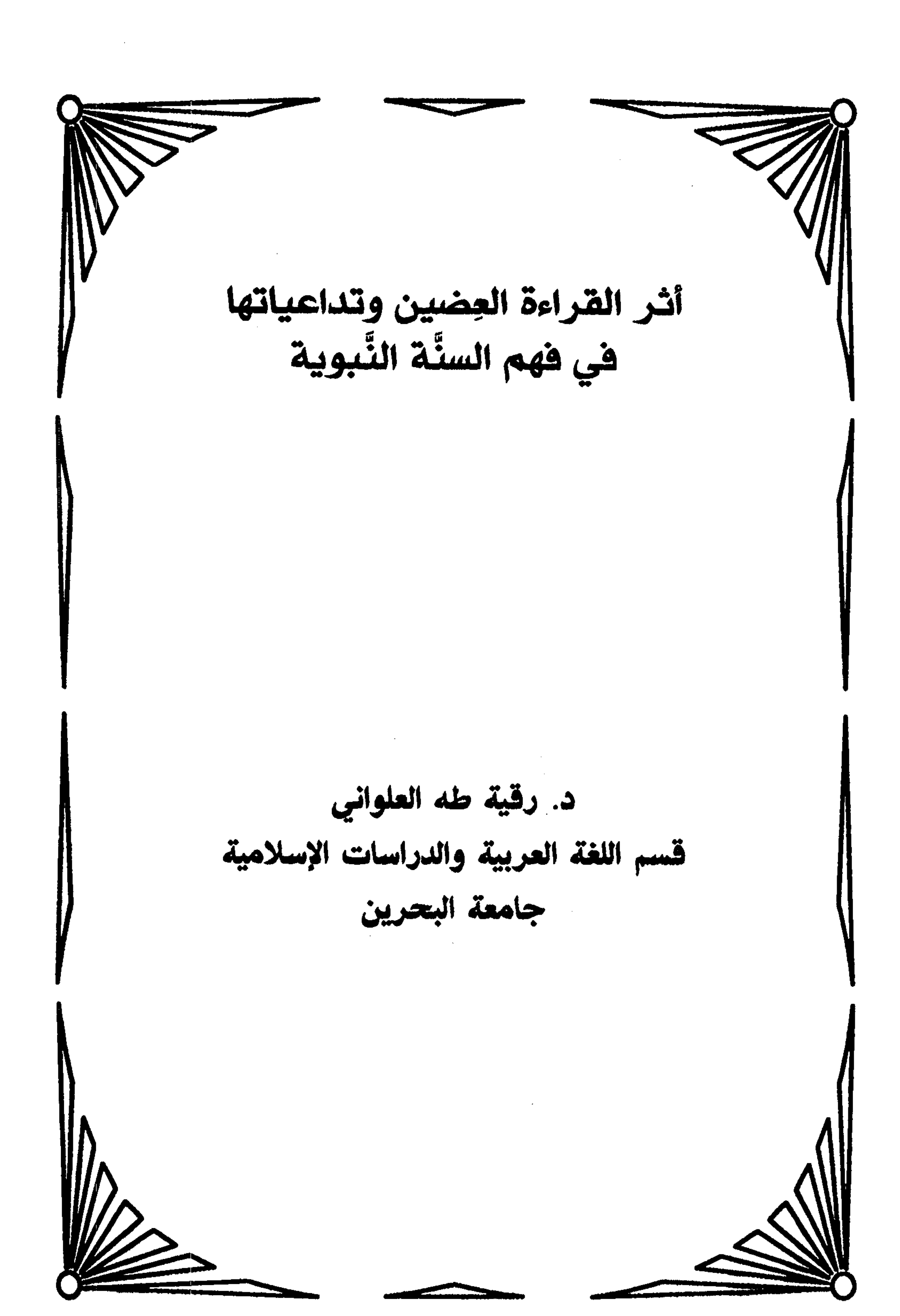
٢٠ - **السنة النبوية وحي**، د. إبراهيم ملا خاطر، منشور من ضمن أبحاث ندوة عناية المملكة العربية السعودية بالسنة والسيرة النبوية، المنعقدة في المدينة النبوية من ١٥-١٧//١٤٢٥هـ.

٢١ - **السنة النبوية وحي من الله محفوظة كالقرآن الكريم**، د. الحسين محمد آيت سعيد، منشور من ضمن أبحاث ندوة عناية المملكة العربية السعودية بالسنة والسيرة النبوية، المنعقدة في المدينة النبوية من ١٥-١٧//١٤٢٥هـ. - السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، ط٣، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ١٤٠٩هـ - السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، د. يوسف القرضاوي، ط ٢، دار الشروق، القاهرة، ١٤١٨هـ.

٢٢ - **صحيح البخاري**، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق د. مصطفى البغا، ط٣، دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧هـ.
٢٣ - **صحيح مسلم**، مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٣ هـ.
٢٤ - **ضوابط العدول عن العمل بالحديث الصحيح**، د. عمار الحريري، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الزيتونة، ٢٠٠٤م.
٢٥ - **الطرق الحكمية**، ابن القيم، تحقيق د. محمد جميل غازي، ط١، مطبعة المدني، القاهرة.
٢٦ - **العالم والمتعلم**، أبو حنيفة النعمان بن ثابت، تحقيق محمد رواس قلعجي وعبدالهادي الهندي، ط ١، مكتبة الهدى، حلب، ١٣٩٢هـ.
٢٧ - **الفصول في الأصول**، أبو بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي، ضبطه: محمد محمد تامر، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ.
٢٨ - **في أصول النظام الجنائي الإسلامي**، د. محمد سليم العوا، ط٢، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٣م.
٢٩ - **قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية**، سامي ذبيان وآخرون، ط ١، دار رياض الريس للكتب والنشر، لندن، ١٩٩٠م.
٣٠ - **القبس في شرح موطأ مالك بن أنس**، أبوبكر بن العربي، تحقيق محمد عبدالله ولد كريم، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٢م. - كيف نفهم الإسلام، محمد الغزالي، ط ٤، دار الدعوة، الإسكندرية، ١٤٢٢هـ.
٣١ - **اللباب في أصول الفقه**، صفوان عدنان داوودي، ط ١، دار القلم، دمشق، ١٤٢٠ هـ.
٣٢ - **مبادئ نظام الحكم في الإسلام**، د. عبدالحميد متولي، ط٤، دار منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨١م.
٣٣ - **المرأة مفاهيم ينبغي أن تصحح**، سامر إسلامبولي، ط ١، دار الأوائل، دمشق، ٢٠٠١ م.
٣٤ - **معالم الدولة الإسلامية**، محمد سلام مدكور، ط١، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٣هـ.
٣٥ - **معالم المنهج الإسلامي**، د. محمد عمارة، ط٣، دار الرشاد، القاهرة، ١٤١٨هـ.

٣٦ - **منهج النقد في علوم الحديث**، د. نورالدين عتر، ط ٣، دار الفكر، دمشق، ١٩٨١م.
٣٧ - **الموافقات في أصول الشريعة**، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تعليق محمد دراز، ط ١، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ.
٣٨ - **مواطنون لا ذميون**، فهمي هويدي، ط٣، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٠هـ.
٣٩ - **هذا ديننا**، محمد الغزالي، ط ٥، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢١هـ.





أثر القراءة العِضين وتداعياتها في فهم السنَّة النَّبوية

د. رقية طه العلواني

قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية

جامعة البحرين





ملخص البحث

تتناول هذه الدراسة ظاهرة القراءة العِضين التي تقوم على قراءة نص وإغفال آخر مع استنباط الحكم وتعميمه بناءً على تلك القراءة المجتزأة. كما تبحث الدراسة تداعيات هذه القراءة في فهم السنة النبوية، فبروز هذه القراءة وتمكنّها في الذهنية المسلمة، يمكن أن يؤدي إلى حدوث نوع من الزيغ والانحراف عن مقتضى التشريع والنصوص. كما أن الجهل بالقراءة الشمولية التكاملية يؤدي إلى هدم كليات الأحاديث وأصولها العامة ببعض جزئياتها. كما تروم الدراسة إلى محاولة تأصيل القول في وضع إطار منهجي لفهم السنة النبوية من خلال استنباط جملة من المبادئ والأسس المنهجية الكلية التي يجب على المتعامل مع السنّة مراعاتها والالتزام بها، حفظاً له من الوقوع في إشكاليات هذا النوع من القراءة وتداعياتها. وتتبنى الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي في محاولة للكشف عن مظاهر القراءة العِضين وتداعياتها. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة: تحديد مفهوم القراءة العِضين وإبرازها كمفهوم منهجي له تداعياته الخطيرة وأبعاده السلبية المتشعبة في فهم السنة النبوية خاصة في هذا العصر. كما أوضحت الدراسة بعضا من أبرز وأهم أشكال هذه القراءة ومظاهرها، وهي: قراءة بعض الأحاديث وإغفال البعض الأخر، وإهمال دلالة السياق، وقلة الاهتمام بأسباب ورود الحديث. كما عضّدت الدراسة كل مظهر من تلك المظاهر بأمثلة ونماذج تطبيقية من الأحاديث النبوية التي أصبحت أنموذجا شائعا للقراءة العضين. ولم تقف الدراسة عند حدّ تناول المظاهر وتحليلها فحسب،

بل حاولت تقديم منهجية علمية تعالج تلك المظاهر في خطوات قائمة على تبني القراءة الشمولية التكاملية كمخرج لحلّ ظاهرة التعضية وتجاوزها. وتمثل تلك الخطوات موجهات أولية، تعين المتعامل مع السنة النبوية على التوصل إلى المقصود من النصوص، وتوفرّ له أرضية تجعل فهمه للنص متسماً بالموضوعية والتجرد، كما توصله إلى حسن الربط بين معاني النصوص وحِكَمِها وأسرارها وأهدافها والخلاص من براثن القراءة العضين وتداعياتها.





مقدمة البحث

تعالج هذه الدراسة واحدة من أبرز إشكاليات التعامل مع السنة النبوية في الوقت الحاضر ألا وهي القراءة العضون. فالقراءة العضون - كما أطلقت الدراسة عليها- من أخطر الإصابات التي لحقت ولا تزال بفهم السنة النبوية وتطبيقها في مراحل تالية، وهي في حقيقتها نوع من أنواع تحريف الكلِم عن مواضعه، فالتحريف لا ينحصر في تبديل الألفاظ فحسب، بل يندرج تحته كل ما يمكن أن يغيّر المعنى والمراد المقصود من النصوص.

وتبحث الدراسة تداعيات هذه القراءة في فهم السنة النبوية؛ فبروز هذه القراءة وتمكنّها من الذهنية المسلمة يمكن أن يؤدي إلى حدوث نوع من الزيغ والانحراف عن مقتضى التشريع والنصوص، والجهل بالقراءة الشمولية التكاملية يمكن أن يصل حدّ نقض كليات الأحاديث وأصولها العامة ببعض جزئياتها. ومن أبرز تلك التداعيات في الوقت الراهن الدعوة إلى نبذ السنة وعدم شرعية الاحتكام إليها والاكتفاء بالقرآن الكريم وحده مصدرا للتشريع من خلال التشكيك في صحة ثبوت الأحاديث النبوية مطلقا.

والدراسة في تناولها لهذه الإشكالية لا تقف عند حدّ العرض والتشخيص وطرح تداعيات هذا النوع من القراءة، بل تتجاوز ذلك في محاولة لتقديم معالجة واقعية علمية لهذه الظاهرة وكيفية مواجهتها.

إشكالية الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن مفهوم القراءة العِضين للسنة

النبوية وآثارها وتداعياتها في فهم السنة واستنباط الأحكام منها، وذلك من خلال تتبع واستقراء بعض مظاهر هذه القراءة وصورها. وتظهر أهمية البحث في هذا النوع من القراءة من خلال ظهور عدد من التأويلات والاجتهادات لبعض الأحاديث بتلك القراءة ومظاهرها. وهو أمر يقتضي الوقوف عنده ودراسة حيثياته وأبعاده وبخاصة في هذه المرحلة التي تواجه فيها السنة النبوية جملة من التحديات والمخاطر.

أهمية الدراسة ومنهجيتها:

تروم الدراسة محاولة تأصيل القول في وضع إطار منهجي لفهم السنة النبوية من خلال استنباط جملة من المبادئ والأسس المنهجية الكلية التي يجب على المتعامل مع السنّة مراعاتها والالتزام بها، حفظاً له من الوقوع في إشكاليات القراءة العِضين وتداعياتها.

وتتبنى الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي في محاولة للكشف عن مظاهر القراءة العِضين وتداعياتها.





مفهوم القراءة العضين



لم يرد ذكر هذا النوع من القراءة للسنة النبوية باستعمال هذه اللفظة في كتب العلماء في القديم أو الحديث، ولم تقف الدراسة على هذه التسمية عند العلماء ـ والله أعلم ـ إلا أنها تذهب إلى إطلاق مصطلح القراءة العضين لوجوه عدة كما ستتم الإشارة إليها.

فكلمة عِضين في أصلها اللغوي مأخوذة من التعضية وتعني: تجزئة الأعضاء، وقال الكسائي: إنَّها من العضو أو من العَضَهِ وهي شجر. وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: لا تعضية في الميراث[1]، أي: لا يُفرق ما يكون تفريقه ضررا على الورثة كسيف يُكسر بنصفين ونحو ذلك[2]. وذكر القرطبي (٦٧١هـ) أن التعضية: التفريق، يقال: عضيت الشيء إذا فرّقته[3]. ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١].

وقد جاء ذكر كلمة عِضين في القرآن الكريم مرة واحدة في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ ﴿٩١﴾﴾. وروى البخاري (٢٥٦هـ) قول ابن

---

(١) عبدالرحمن بن علي الجوزي، زاد المسير، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ، ج٤، ص ٤١٨.

(٢) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مراجعة: محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ٢٠٠١م، ص ٣٤١، مادة عضه.

(٣) أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، دار الشعب، القاهرة، ١٣٧٢هـ، ج٥، ص ٤٨.

عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية: أن المراد بالمقتسمين، أهل الكتاب الذين جزؤوه أجزاء فآمنوا ببعضه وكفروا ببعضه. وذكر ابن حجر العسقلاني: (٨٥٢هـ) أن المراد بها أنهم قسموه وفرّقوه، وقال الشوكاني (١٢٥٠هـ): إنَّ عضين جمع عضة وأصلها عَضْوَة على وزن: فَعْلَة من عضى الشاة إذا جعلها أجزاء فيكون المعنى على هذا: الذين جعلوا القرآن أجزاء متفرقة.

والدراسة تعني **بالقراءة العضين للأحاديث النبوية على وجه الخصوص**: تلك القراءة التي تفرّق بين الأحاديث والنصوص الواردة في المسألة الواحدة فلا تضم الواحد منها إلى الآخر حال تناولها لمسألة معينة أو حكمها، فيأتي الحكم المستفاد من تلك النصوص مجتزئا، لا يفي بالغرض الذي لأجله وردت النصوص، ولا محققا لمقاصد التشريع وحكمته. بل قد يأتي الحكم في بعض الأحيان مخالفا ومناقضا للحكمة المقصودة من التشريع مما يؤدي إلى القول بتعارض الأحاديث وتوهم تناقضها أو نفيها مطلقا؛ نظرا لعدم وقوفه على القراءة الشمولية المتكاملة للنصوص في تلك المسألة.

وقد أشار إلى هذا النوع من القراءة كثير من العلماء ـ وإن لم يصرّحوا باستعمال هذه اللفظة على وجه التحديد ـ، إلا أن استعمالهم لها جاء في سياق الحديث عن القرآن الكريم كما أسلفت الدراسة.

إلا أن الدراسة تؤكد إمكانية إطلاق لفظة عِضين على كل فهم مفرَّق أو قراءة مجتزأة، وحريّ **بهذا النوع من القراءة للحديث أن تختص بهذه التسمية.**

وثمة أدلة كثيرة تؤيد هذا القول، منها حديث أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا الحُرقات مِنْ جُهَيْنَةَ فَأَدْرَكْتُ رَجُلاً، فَقَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ. قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلاحِ، قَالَ: أَفَلا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لاَ، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ. قَالَ: فَقَالَ سَعْدٌ: وَأَنَا وَاللَّهِ لاَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ- يَعْنِي أُسَامَةَ-. قَالَ: قَالَ

رَجُلٌ أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ: ﴿وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونُ فِتْنَةٌ[1].

فالحديث أوضح أن الرجل هنا وقع في سوء التأويل للآية والتنزيل لجزء من نص قرآني لم يدرك أبعاده ومراميه وما يحيط به من نصوص أخرى في ذات المجال، الأمر الذي قد ينجم عنه فتنة إن لم يتم تصليحه وتصويبه. وغالب التأويلات المنحرفة تأتي من القراءة العضين.



(١) رواه مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بلا تاريخ، الإيمان، تحريم قتل الكافر، ج١، ص ٩٦.



مظاهر القراءة العضين وتداعياتها



تتعدد وتتنوع أشكال هذا النوع من القراءة ومظاهرها، بَيد أن الدراسة وقفت على أبرز تلك المظاهر وأشدها خطورة وأكثرها حاجة للمعالجة الآنية وهي:

المظهر الأول: قراءة بعض الأحاديث وإغفال بعضها الآخر:

لا يظهر الحكم أو الدليل في مسألة معينة من خلال قراءة حديث واحد أو بعض الأحاديث الواردة في الموضوع بصورة منفصلة مقتطعة عن غيرها من أحاديث واردة في ذات الموضوع أو القضية التي يراد طرحها ومعالجتها. بل يظهر الحكم عند الجمع بين مختلف النصوص الشرعية الصحيحة الواردة، سواء أكانت تلك النصوص آيات قرآنية أم سنة نبوية قولية أم فعلية. فالدليل أو الحكم ليس ما جاء في نص واحد فقط، وإنما كل ما قيل في المسألة الواحدة من نصوص. والتوصل إلى الحكم أو الدليل في المسألة لا يأتي من قراءة حديث واحد أو مجموعة أحاديث بل لابد فيه من جمع الأحاديث الواردة في المسألة ومتعلقاتها.

بَيد أن ذلك كله، يتطلب من الباحث عملية استقراء شمولي تكاملي يقوم على منهجية الجمع بين كافة النصوص القرآنية (إن وجدت في المسألة) إضافة إلى الأحاديث النبوية الصحيحة المتعلقة بها وبفرعياتها. ومما تجدر

الإشارة إليه في هذا السياق أن هذه العملية البحثية، لم تعد من الصعوبة بمكان خاصة مع توافر مختلف الوسائل العلمية الحديثة التي يمكن للباحث من خلالها تجميع النصوص[1] والأحاديث والقيام بتخريجها في فترة زمنية محدودة.

وواقع الأمر أن القراءة العضين المتمثلة في قراءة دليل وإغفال أدلة أخرى، أمر له تداعياته الخطيرة ليس أبرزها ظهور جملة من التأويلات البعيدة عن مقاصد التشريع عموما التي قد توهم بوقوع تعارض بين النصوص في حين أن الأمر على خلاف ذلك.

ومن أبرز تداعيات هذا النوع من القراءة العضين، ما قام به المستشرقون وأتباعهم ممن انحصرت قراءتهم في أحاديث محددة للخروج منها بأحكام مسبقة مع إغفال شامل لما جاء من أحاديث أخرى في ذات المسألة. ومن أشهر الأمثلة على ذلك، **مسألة نهي النبي ﷺ عن كتابة الحديث وتدوينه.**

فقد وردت أحاديث عدة بعضها ينهى عن كتابة الحديث وبعضها الآخر يبيح ذلك، كما وجد لدى عدد من الصحابة رضي الله عنهم مدونات وكتب جمعت فيها أحاديث.

ومن الأحاديث الواردة في النهي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنا قعودا نكتب ما نسمع من النبي ﷺ فخرج علينا، فقال: ما هذا تكتبون، فقلنا: ما نسمع منك، فقال: أكتاب مع كتاب الله؟ امحضوا كتاب الله واخلصوه. قال: فجمعنا ما كتبناه في صعيد واحد ثم أحرقناه

---

(١) إن وجود معاجم ألفاظ القرآن الكريم والمعاجم الموضوعية المختلفة يمكن أن تسهم في تسهيل عملية تجميع مختلف الآيات القرآنية الواردة في أية مسألة أو قضية مطروحة. من أمثلة هذا النوع من المعاجم: الموسوعة القرآنية الميسرة، تأليف: وهبة الزحيلي وآخرين، دار الفكر، سورية، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ. وهو موسوعة معجمية حوت التفسير الوجيز وأسباب النزول وأحكام التجويد إلى جانب معجم معاني القرآن ومعجم كلمات القرآن في مجلد واحد. ومن ذلك أيضاً: المعجم الموضوعي لآيات القرآن الكريم، إعداد: حسان عبدالمنان، بيت الافكار الدولية، السعودية، بلا تاريخ.

بالنار، فقلنا: أي رسول الله نتحدث عنك. قال: نعم تحدثوا عني ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار[1].

وقد استدل بعض الكُتّاب والمؤلفين بهذا الحديث وغيره من نصوص وردت بالنهي عن كتابة الحديث، مبتورة عن غيرها من نصوص واردة في المسألة كلها، للخروج بقاعدة **تؤكد نهي النبي ﷺ عن كتابة الحديث مطلقاً**[2].

وواقع الامر أن هذه الأحاديث والنصوص لا ينبغي أن تُقرأ بمعزل عن بقية الأحاديث الواردة في موضوع الكتابة والتدوين ككل. فقد جاءت نصوص أخرى تبين إباحته للكتابة لبعض الصحابة ووجود عدد من المدونات للصحابة رضوان الله عليهم.

ومن ذلك ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله ﷺ مني إلا عبدالله بن عمرو فإنه كان يكتب بيده فاستأذن الرسول ﷺ أن يكتب عنه ما سَمِع، فأذن له رسول الله ﷺ. فكان يكتب بيده ويعي بقلبه. وأنا كنت أعي بقلبي»[3].

إن استحضار هذه الحديث وغيره مما لا يتسع المقام لذكرها، والقيام بجمعها بمختلف رواياتها الصحيحة، مع الأخذ بعين الاعتبار المناسبات التي وردت فيها والتاريخ الزمني لها، يبين بوضوح تهافت القول بمنع النبي ﷺ كتابة الحديث في عصره كما أثاره البعض بناء على قراءة مجتزأة للنصوص الواردة بالنهي أو لا.

---

(١) أخرجه علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ، ج١، ص١٥٠. وقال الهيثمي له حديث في الصحيح بغير هذا السياق رواه أحمد وفيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) حول ذلك انظر: محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية، مطبعة دار التأليف، مصر، الطبعة الرابعة، ١٣٧٧هـ/١٩٥٨م، ص ٢٣ وما بعدها.

(٣) أبو الفضل ابن حجر العسقلاني، فتح الباري تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، ج١، ص٢٠٧.

وعند تتبع واستقراء بعض الروايات وأقوال بعض العلماء حول هذه المسألة يتبين ما يلي:

أولاً: لم ينكر أحد من سلف الأمة أو الخلف جواز كتابة الحديث والعلم.

ثانياً: أغلب العلماء على الجمع بين الروايات والأحاديث الواردة حول النهي عن كتابة الحديث وتلك التي أذنت بها. وقد ذهب معظمهم إلى أن ذلك الجمع يكون من خلال القول بأن النهي عن الكتابة كان في بداية الأمر ثم نسخ بالإباحة. وقيل النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ والإذن لمن أمن منه ذلك، ومنهم من أعلّ حديث أبي سعيد (أن رسول الله ﷺ قال لا تكتبوا عني ومن كتب القرآن فليمحه وحدثوا عني ولا حرج.. الحديث[1] وقال الصواب وقفه على أبي سعيد وقد قاله البخاري وغيره[2].

وذهب ابن حجر رحمه الله أن جماعة من الصحابة والتابعين كرهوا كتابة الحديث واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظا ولكن لما قصرت الهمم وخافوا ضياع العلم، دونوه[3].

وعلى هذا ذكر العلماء أن الاتفاق وقع على جواز الكتابة وإبقائها ولولا الكتابة ما كان بأيدينا اليوم من السنة إلا أقل القليل[4].

إن استحضار القراءة الشمولية التكاملية للأحاديث والأقوال، ترفع

---

(١) أخرجه مسلم، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، ج٤، ص ٢٢٩٨.

(٢) ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ج١، ص ٢٠٨. وكذلك: أبو الطيب محمد شمس الحق الآبادي، عون المعبود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ،ج١٠، ص ٥٨. وانظر كذلك في ذات المعنى: أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، ج١، ص ٢٤٥.

(٣) بتصرف بسيط عن ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ج١، ص ٢٠٨.

(٤) ابن قيم الجوزية، حاشية ابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥ه/١٩٩٥م، ج١٠، ص ٥٦.

بوضوح أي نوع من أنواع اللبس والخلط الحاصل (بحسن قصد أو سوء نية) بناء على القراءة العضين المبتورة لأحاديث وردت في النهي دون أخرى تبيحها.

فالواجب الأصل أن يكون في عهد النبي ﷺ من يحفظ الأحاديث والسنن، إلا أن هذا الواجب قد يتحقق بطرق عدة، وكلها واجبة. فقد كان للصحابة طرق في تحصيل هذا الواجب وحفظه، وكان الواجب تحصيل طريق من تلك الطرق. فإذا انسدت تلك الطرق إلا طريقا واحدا، وجب ذلك الطريق بخصوصه. يقول الدهلوي رحمه الله في ذلك:

«وكان السلف لا يكتبون الحديث ثم صار يومنا هذا كتابة الحديث واجبة لأن رواية الحديث لا سبيل لها اليوم إلا بمعرفة هذه الكتب. وكان السلف لا يشتغلون بالنحو واللغة وكان لسانهم عربيا لا يحتاجون إلى هذه الفنون ثم صار يومنا هذا معرفة اللغة العربية واجبة لبعد العهد عن العرب الأول»[1].

كما لجأ بعض الكُتاب المعاصرين إلى قراءة عضين مماثلة لأقوال بعض الصحابة وتشددهم في قبول الأحاديث، ورتبوا على أساسها نهي الصحابة عن رواية الحديث مطلقا.

ومن ذلك ما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما لما حضر النبي ﷺ (أي حضرته الوفاة) وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال النبي ﷺ: هلم أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال عمر: إن النبي صلى الله عليه غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله»[2].

ووفق هذه القراءة العضين المنتزعة من غيرها في المسألة المقتطعة من سياقها، ذهب بعضهم إلى القول بأن عمر رضي الله عنه لم يكن يعتمد إلا

---

(١) ولي الله أحمد بن عبدالرحيم الدهلوي، الإنصاف، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، ج١، ص ٧٩.

(٢) رواه البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ج٦، ص ٢٦٨٠.باب كراهية الاختلاف.

على القرآن والسنة العملية دون القولية[1]. واستدل عدد من الكتّاب المعاصرين (ممن ينكرون ثبوت السنة النبوية وصحة نسبتها إلى النبي ﷺ) بهذه الأحاديث الناهية عن الكتابة حسب قولهم. يقول الدكتور أحمد صبحي منصور: «مما يؤكد أن النبي نهى عن كتابة غير القرآن أن الخلفاء الراشدين بعده ساروا على طريقه فنهوا عن كتابة الاحاديث وعن روايتها. . . وعموما نكتفي بهذا الإثبات في أن النبي أتانا بالقرآن ونهانا عن غيره، **وأن كبار الصحابة ساروا على نهجه في التمسك بالقرآن وحده،** حتى إن تدوين تلك الأحاديث المنسوبة للنبي لم يبدأ إلا في القرن الثالث، بعد وفاة النبي بقرنين من الزمان. وكان الموطأ أول تدوين منظم للاحاديث؟. . . وهنا نتساءل.. إذا كانت تلك الأحاديث جزءا من الاسلام كما يدّعون، وقد نهى النبي عن كتابتها أليس ذلك اتهاما للنبي عليه السلام بالتقصير في تبليغ رسالته؟ وهل يعقل أن تكون الرسالة الاسلامية ناقصة وتظل هكذا الى أن يأتي الناس في عصر الفتن والاستبداد ليكملوا النقص المزعوم ؟. إن الذي نعتقده أن النبي عليه السلام قد بلغ الرسالة بأكملها وهي القرآن ونهى عن كتابة غيره، أما تلك الأحاديث فهي تمثل واقع المسلمين وعقائدهم وثقافتهم وتمثل في النهاية الفجوة بين الاسلام وبين المسلمين»[2].

لقد أغفل هؤلاء الكُتاب من جراء الوقوع في القراءة العضين عشرات النصوص والروايات التي تؤكد شدة حرص صحابة النبي عليه الصلاة والسلام على تلقي الأحاديث والأخذ بالسنة وضرب أكباد الإبل بغية الحصول عليها.

ومن ذلك ما رواه البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:

---

(١) راجع في ذلك أبو رية، مرجع سابق، ص ٣٠. بل إن البعض ذهبوا إلى القول بأن عمر رضي الله عنه رائد القرآنيين الذين لا يعترفون بحجية السنة ويقولون حسبنا القرآن!!.

(٢) أحمد صبحي منصور، أكذوبة الرجم في الحديث، الحوار المتمدن، العدد ١٠٦٥. تاريخ ٢٠٠٥/١/١م، راجع العنوان التالي على الشبكة: http://www.rezgar.com/debat/show.art.asp?aid=29051

«إني كنت وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي ﷺ فينزل يوما وأنزل يوما فإذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره وإذا نزل فعل مثله»[1].

وكان أبو هريرة يقول: «إني لأجزئ الليل ثلاثة أجزاء فثلث أنام وثلث أقوم وثلث أتذكر أحاديث رسول الله ﷺ»[2].

إن استحضار السنن القولية والفعلية العملية الواردة في المسألة يعتبر من أهم خطوات الفهم الصحيح للسنة. إذ أن الفهم الصائب يعد الخطوة الأولى نحو تطبيق صحيح وتنزيل النصوص وتفعيلها بشكل يحقق المقاصد الشرعية من وراء الأحكام المختلفة.

وهو أمر لا يمكن التوصل إليه من خلال القراءة العِضين. فهي قراءة تنتزع الحكم من حديث واحد أو مجموعة أحاديث فتذهب إلى إصدار حكم معين دون إدراك لأبعاد هذا الفهم المجتزئ وتداعياته على عملية تنزيل السنة في واقع الحياة وحاضرها.

وهكذا تبقى القراءة الجامعة التكاملية للأحاديث والسنن القولية والفعلية والموازنة بينها، من أهم وسائل التوصل إلى الفهم الصحيح المحقق لمقاصد التشريع وغاياته. فالنصوص في المسألة الواحدة ترتبط بعضها ببعض ارتباطا لا سبيل إلى حسن فهمها جميعا، دون تجميع الروايات في موضع واحد.

وتعد القراءة العضون من أخطر مناهج التعامل مع السنة وأكثرها إساءة إليها في العصر الحاضر وبخاصة من قِبل منكري حجيتها. فقد لجأ هؤلاء إلى أحاديث ونصوص بعينها وأغفلوا غيرها في ذات الموضوع ليخرجوا بحكم معين ورؤية مسبقة تعضد موقفهم تجاه السنة.

(١) صحيح البخاري، مرجع سابق، ج٢، ص ٨٧٢. باب إماطة الأذى.

(٢) أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ، ج١، ص ٩٤.

المظهر الثاني: إهمال دلالة السياق وتداعياته:

ويراد بدلالة السياق المعنى الذي يقصده المتكلم ويفهمه السامع من الكلام تبعا للظروف المحيطة. فوضع الكلمة داخل الجملة مرتبط بما قبلها وما بعدها. وقد اهتم العلماء والأصوليون بوجه خاص بهذا النوع من الدلالة منذ نزول القرآن الكريم فربطوا معاني الآيات بأسباب نزولها بل إن دلالة النص عند الأصوليين ترتكز على السياق. يقول ابن القيم الجوزية (٧٥١هـ) في ذلك: «السياق يرشد إلى تبيين المجمل وتعيين المحتمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته فانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ ﴿٤٩﴾﴾ كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير.. هذه هي الدلالة السياقية تنظيرا وتطبيقا ووضوحا..دلالة النصوص نوعان: حقيقية وإضافية، فالحقيقية تابعة لقصد المتكلم وإرادته وهذه الدلالة لا تختلف، والإضافية تابعة لفهم السامع وإدراكه وجودة فكره وقريحته وصفاء ذهنه ومعرفته بالألفاظ ومرتبها وهذه الدلالة تختلف اختلافا متباينا بحسب تباين السامعين في ذلك»[(١)].

كما أوضح ـ رحمه الله ـ في موضع آخر قصور فهم كثير من الناس عما دلت عليه النصوص، وقصورهم في فهم وجه الدلالة وموقعها وتفاوتهم في ذلك الفهم تفاوتاً كبيراً فلو كانت الأفهام متساوية لتساوت أقدام العلماء في العلم[(٢)].

وأكد رحمه الله أن قصور المجتهد عن فهم الدلالة والسياق طريق إلى سوء الفهم والتأويل معا وهو أمر في غاية الخطورة. يقول في ذلك: «فكم من حكم دلّ عليه النص ولم يفهموا دلالته عليه وسبب هذا الخطأ حصرهم

---

(١) ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد، تحقيق: هشام عبدالعزيز عطا وآخرون، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م،ج٤، ص ٨١٥.

(٢) بتصرف بسيط عن ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م، ج١، ص ٣٣٢.

الدلالة في مجرد ظاهر اللفظ دون إيمائه وتنبيهه وإشارته وعُرفه ثم المخاطبين[١].

فالحكم الشرعي المستنبط رهين بطبيعة المقام الذي ورد فيه نص الحديث ولهذا كان الاتفاق على تحديد المقام سبيل الاتفاق على استنباط الحكم الشرعي[٢].

وثمة أمثلة برزت على الساحة الفكرية في العصر الحاضر، وأثير حولها جدل واسع تستدعي الوقوف عندها لسبر أسبابها ومعالجتها من خلال فهم هذا الشكل من أشكال القراءة العضين للسنة النبوية.

فإساءة الفهم أو بتر هذه الأحاديث من سياقها أو قراءة أحدها دون النظر إلى بقية الأحاديث الواردة في الباب، من أهم أسباب استعمال النصوص في غير مواضعها، بل قد يصبح النص (بسبب قلة الفهم أو انعدامه) من أهم أسباب وقوع مزيد من الخلاف والشقاق بين المسلمين.

ومن ذلك **الأحاديث الواردة في تفرق الأمة وجعل بأسها بينها وتسليط بعضها على بعض.** وهي أحاديث في جملتها صحيحة مستفيضة رويت عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم إلا أن تلك الأحاديث لا ينبغي النظر إليها مجتزئة دون قراءة بقية الأحاديث الواردة حول الموضوع ذاته ليتسنى للقارئ فهم الصورة كاملة غير مبتورة.

فالأحاديث الواردة في السنة عن هلاك الأمة بعضها ببعض لابد أن تُفهم في ضوء الأحاديث الواردة في السنة عن اجتماع الأمة وأهمية وحدة الكلمة والصفّ. كما ينبغي التنبه إلى ضرورة جمع مختلف الروايات الصحيحة الواردة للحديث ليظهر من خلال الجمع، طبيعة السياق الوارد فيه الحديث. وهو أمر يسهل عملية التوصل إلى الفهم الدقيق كثيراً.

---

(١) المرجع السابق، ج١، ص ٣٣٨. وانظر تفاصيل ذلك في كتابنا: أثر العرف في فهم النصوص، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٣م، ص ٢٦١ وما بعدها.

(٢) شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الفروق، عالم الكتب، بيروت، بلا تاريخ، الفرق السادس والثلاثون، المسائل: الثانية والثالثة والرابعة.

ومن هذه الأحاديث ما جاء في صحيح مسلم في باب عنوانه **هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض**: «عن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلاً ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ ﷺ: **سَأَلْتُ رَبِّي ثَلاَثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا**»[1].

وفي صحيح مسلم في ذات الباب رواية كذلك عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لاَ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ وَأَنْ لاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَإِنَّ رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لاَ يُرَدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لاَ أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ وَأَنْ لاَ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا**»[2].

فهذه الأحاديث وغيرها لا ينبغي فهمها وتأويلها على أنها تحمل حكماً عاماً أو قدراً محتوماً على الأمة كما فهمه البعض. فالحديث وارد في سياق التحذير من أمر أخبر بوقوعه النبي عليه الصلاة والسلام عندما تتخلف الأمة عن القيام بواجباتها في الاجتماع والائتلاف وليس تقريرا لحكم عام لا يتبدل ولا يتخلف مهما حدث. فالأمر متروك للأمة بعد هذا التحذير الشديد خاصة وأن الحديث الوارد في مسند أحمد يتبين من سياقه ذلك حين يقول النبي ﷺ إنها صلاة رغب ورهب.

فلا ينبغي أن يُفهم من الحديث أن تفرق الأمة أمر مصيري واقع في كل حال وفي كل زمان. **فالحديث إخبار لواقع يحدث عندما تتحقق أسبابه**

---

(١) رواه مسلم، مرجع سابق، حديث رقم ٢٨٩٠.

(٢) صحيح مسلم، مرجع سابق، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض. حديث رقم ٥١٤٤.

ودواعيه التي نهى عنها النبي عليه الصلاة والسلام في أحاديث أخرى، وبهذا الفهم الشمولي للنصوص يمكن أن يزول الإشكال واللبس الواقع عند البعض[1].

من الأحاديث المهمة التي أسيء فهمها كذلك بسبب تبني القراءة العضين القائمة على نزع النص من سياقه الوارد فيه، حديث الفرقة الناجية. فقد بات هذا الحديث سيفاً مشرعاً يمكن أن يستّله أصحاب الفرق والمخالفين في وجه بعضهم بعض كلما لاحت فكرة أو علت كلمة لا توافق ما هم عليه من الرأي[2].

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ**»[3]. وهذا الحديث أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم.

وقد ذكر الحاكم النيسابوري في المستدرك على الصحيحين: «أن هذا الحديث روي عن عبدالله بن عمرو بن العاص وعمرو بن عوف المزني بإسنادين تفرد بأحدهما عبدالرحمن بن زياد الأفريقي والآخر كثير بن عبدالله المزني ولا تقوم بهما الحجة[4].

وقد ساق الحاكم رواية الحديث على النحو التالي: عن عبدالله بن

---

(١) يوسف القرضاوي، الصحوة الاسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، دار الشروق، مصر، ٢٠٠١م، ص ٣٣-٣٤.

(٢) في تفاصيل هذا الحديث انظر: أبو منصور عبدالقاهر بن طاهر البغدادي، الفرَق بين الفِرق، وبيان الفرقة الناجية، تحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا، القاهرة، ١٩٨٠م.

(٣) أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت، بلا تاريخ، باب الفتن، افتراق الأمم، ج٢، ص ١٣٢٢.

(٤) محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م، ج١، ص ٢١٨.

عمرو بن عوف بن زيد عن أبيه عن جده قال ثم كنا قعودا حول رسول الله ﷺ في مسجده فقال: «لتسلكن سنن من قبلكم حذو النعل بالنعل ولتأخذن مثل أخذهم إن شبرا فشبر وإن ذراعا فذراع وإن باعا فباع حتى لو دخلوا جحر ضب دخلتم فيه إلا أن بني إسرائيل افترقت على موسى على إحدى وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم، وأنها افترقت على عيسى بن مريم على إحدى وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم، ثم أنهم يكونون على اثنتين وسبعين فرقة كلها ضالة إلا فرقة واحدة الإسلام وجماعتهم(١)».

فعند جمع روايات حديث الفرقة الناجية تتضح بعض الأمور المهمة منها:

- أن الحديث جاء في سياق التحذير من اتباع خطى اليهود والنصارى في التفرق والاختلاف والتشتت كما ورد في بعض رواياته. فالغاية التي جاء الحديث **ليؤكدها أهمية الابتعاد عن الفرقة ونبذ الاختلاف الواقع في الأمم السابقة في أصول العقائد(٢).**

إلا أن هذا الحديث بات يستشهد به أصحاب كل فرقة ضد الفرق الأخرى لتبيان أنها هي الفرقة الناجية وما عداها في النار. وعليه فإن الغاية التي سيق لأجلها الحديث باتت على الضد من الحاصل اليوم. فلا يعقل أن

---

(١) الحاكم، المرجع السابق، ج١، ص ٢١٩.

(٢) جاء في أبجد العلوم عن القحطبي في كتابه الرد على النصارى ذكر عدد هائل من الفرق التي ظهرت بين النصارى في الفترة الواقعة مابين عيسى عليه السلام والنبي محمد ﷺ منهم: الملكية النسطورية اليعقوبية الصامية الكتثانية البهانية الاليانية المارونية السالية الاربوسية المنانية الديصانية المرقيونية الاجرعانية المقداموسية الماقادونية اليماسية الغولية النولية الاربانموسية العطاحرية الهيلانية الباكولية البولفانية المحرانية السوروانية الساورمية العلانشية الاوطاخية البوالنطرية البقالوسية المرمسية الملورية الباقورية الادمية النفسطونية والعنزونية النفسانية الحسبية الديقطانية..انظر: صديق بن حسن القنوجي، أبجد العلوم، تحقيق: عبدالجبار زكار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧٨م، ج١، ٩٧٤.

يكون الحديث سيق لإقرار التفرقة بين المسلمين وقد جاء للتحذير منها.لقد أسهم عامل إساءة الفهم وبتر الأحاديث من سياقها أو قراءة أحدها دون النظر إلى بقية النصوص الواردة في القرآن والسنة الصحيحة في الباب، إلى استعمال أحاديث في غير مواضعها حتى بات الحديث في بعض الأحيان (بسبب قلة الفهم أو انعدامه) من أهم أسباب وقوع مزيد من الخلاف والشقاق بين المسلمين![1].

فحديث الفرقة الناجية - على افتراض صحة الزيادة فيه[2]- لا ينبغي أن يُفهم بمعزل عن بقية النصوص الواردة في الموضوع. كما لا ينبغي أن يصبح أداة طيعة لمن يروم تكفير المسلمين وتفريق كلمتهم وتمزيق شملهم من خلال ترويج أفهام معينة لهذا الحديث. وقد تنبه إلى هذا المعنى كثير من العلماء السابقين رحمهم الله.

يقول ابن تيمية (٧٢٨هـ) رحمه الله في ذلك: «ليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا، فإن المنازع قد يكون مجتهدا مخطئا يغفر الله خطأه، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة، وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته..وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له، لا يجب أن يدخل فيها المتأول والتائب و ذو الحسنات الماحية والمغفور له وغير ذلك، فهذا أولى، بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجا في هذا الاعتقاد

---

(١) راجع حول ذلك ما ذكره د. أحمد صبحي منصور من أن الأحاديث المنسوبة إلى النبي عليه الصلاة والسلام هي السبب وراء وقوع الخلاف. وغاب عنه أن ما يقوله عن الحديث ووقوع الخلاف بسببه، إنما ناجم في الأصل عن إساءة الفهم للحديث وهو أمر يحدث وقوعه حتى بالنسبة للقرآن.

(٢) ثمة علماء تكلموا في الحديث وفي الزيادة الواردة في بعض رواياته ومنهم محمد بن إبراهيم الوزير حيث يقول: «وإياك والاغترار بـ (كلها هالكة إلا واحدة) فإنها زيادة فاسدة غير صحيحة القاعدة ولا يؤمن أن تكون من دسيس الملاحدة». محمد بن إبراهيم ابن الوزير، العواصم والقواصم، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ج١، ص ١٨٦. ج٣، ص ١٧٠- ١٧٢.

ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجيا وقد لا يكون ناجيا كما يقال من صمت نجا»[1].

وقد أوضح ابن تيمية رحمه الله أنه **لا يُحكم على طائفة معينة بأنها من الفرق الضالة الاثنتين والسبعين التي ذكرها رسول الله ﷺ في الحديث وأنه لا سبيل إلى الجزم بأنها واحدة منها**؛ لأن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى الاثنتين والسبعين لابد له من دليل فإن الله حرّم القول بلا علم عموما وحرّم القول عليه بلا علم خصوصاً.

يقول في ذلك: «وأما تعيين هذه الفرق فقد صنف الناس فيهم مصنفات وذكروهم في كتب المقالات لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى الثنتين والسبعين لا بد له من دليل فإن الله حرم القول بلا علم عموما وحرم القول عليه بلا علم خصوصا... وأيضا **فكثير من الناس يخبر عن هذه الفرق بحكم الظن والهوى فيجعل طائفته والمنتسبة إلى متبوعة الموالية له هم أهل السنة والجماعة ويجعل من خالفها أهل البدع وهذا ضلال مبين**..»[2].

يقول الاستاذ البهنساوي في كتابه (السنة المفترى عليها): «ومن أفراد الجماعات الإسلامية من تبنى فهما للنصوص التي تقبل الخلاف، وفرض هذا الفهم على أفراد جماعتهم وقيل لهم يأثم من خالفه لأنه في نظرهم الفهم القاطع... وهذا كله يخالف منهج النبي ﷺ..»[3].

وإساءة الفهم والتأويل أمر إن وقع في بعض الأحاديث الصحيحة فهو ممكن الوقوع كذلك في عدد من الآيات والنصوص القرآنية التي تحتمل أكثر

---

(١) ابن تيمية، دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، تحقيق: محمد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ، ج٣، ص ١٧٩. محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكاتب العربي، بيروت، ج١، ٢٤٧.

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج٣، ص ٣٤٦.

(٣) سالم علي البهنساوي، السنة المفترى عليها، دار البحوث العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص ٢٧-٢٨.

من معنى، فهل القصور في الفهم أو الفهم المخالف لبعض النصوص، يسوغ للبعض الاستغناء عن تلك النصوص برمتها واعتبارها مؤسسة للخلاف!![1].

لقد وظّف بعض الكُتاب القراءةَ العضين للوصول إلى هذه النتائج المناهضة لأبسط قواعد البحث العلمي الذي ينبغي أن يتسم بالأمانة العلمية والموضوعية. ومن ذلك ما ذكره الدكتور أحمد منصور حول بناء المساجد وثوابها إذ يقول تحت عنوان تغييب العقل: «استحضر عقلك ولا تعطه إجازة، ذلك الحديث المنسوب كذبا للنبى عليه الصلاة والسلام.. يؤكد على أن كل من بنى لله مسجدا بنى الله تعالى له قصرا فى الجنة، مهما كان الشخص مؤمنا أو كافرا، ومهما كان مصدر المال طيبا أو خبيثا، وأن كل مختلس وظالم وناهب لأموال الناس يستطيع إذا بنى ببعض أمواله الحرام مسجدا أن يدخل الجنة[2].

وعند القيام بمحاولة قراءة الأحاديث التي أشار الكاتب إليها قراءة تكاملية، يتضح ما يلي:

أولاً: الرواية المشار إليها وردت عن عثمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«من بنى مسجدا يبتغي به وجه الله بنى الله له بيتا في الجنة»**[3]. وفي رواية مسلم: **«من بنى مسجدا لله تعالى»** وقال: بكير حسبت أنه قال يبتغي به وجه الله، بنى له مثله في الجنة[4].

---

(١) ادعى ذلك بعض من المعاصرين كما سيأتي ذكره لاحقا في الدراسة. انظر ص ٢٠ من هذا البحث.

(٢) اتسم أسلوب الكاتب بالتهكم والسخرية مما لا يليق بسمة البحث العلمي وعلى هذا لم تقف الدراسة على تلك الألفاظ المذكورة لديه، وقد تعرض لعدد من الأحاديث لا يتسع المقام لذكرها. راجع ما كتبه كاملا بعنوان: الإسناد في الحديث على الموقع التالي على الشبكة لمجلة عرب تايمز:

http://www.arabtimes.com/Mixed%208/doc2.html

(٣) رواه البخاري، باب من بنى مسجدا، ج١،ص ١٧٢.

(٤) رواه مسلم، باب فضل بناء المساجد والحث عليها، ج١ ، ٣٧٨.

ثانياً: ثمة روايات أخرى أغفلها الكاتب،كلها تشير إلى أن تحصيل ثواب بيت في الجنة لا يكون فقط من خلال بناء مسجد، وإنما من خلال أعمال عديدة تنمي في المسلم حسن الخلق ومساعدة الآخرين وتحقيق التكافل.. فقد ورد (على سبيل المثال) عن أبى أُمامة رضى الله عنه، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أنا زعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان مُحقا وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب ولو كان مازحا، وبيت في أعلى الجنه لمن حسن خُلقه**»[1].

ثالثاً: أن الكاتب قام ببتر النصوص والأحاديث الواردة في أبواب هائلة كلها تدل على أعمال الخير وترغِّب فيها. كما تعسف في تأويلها وتأويل الحديث المقتطع لتبرير واقع اجتماعي له سلبياته وأسبابه بالقول بأن الحديث النبوي المذكور وراء هذا الخلل والقصور!.

يقول في ذلك: «ذلك الحديث «**من بنى مسجداً**» تمّ إسناده للنبى عليه الصلاة والسلام أو تمت نسبته للنبي عليه الصلاة والسلام، ورواه ابن ماجه فى «مسنده» عن فلان عن فلان. وآمن الناس بصحة ذلك الإسناد. ومن هنا فإن ذلك الحديث الكاذب هو المسئول عن إقامة ٣٨ ألف مسجد وزاوية فى القاهرة الكبرى. وكلها تنشر ثقافة التطرف عبر أحاديث مسندة أو منسوبة للنبي (ﷺ) زورا، وهى تخالف القرآن والسنة الصحيحة للنبي عليه الصلاة والسلام، وبدلا من أن تتوجه لبناء مساكن للشباب والعائلات التى تسكن المقابر، فإنّها توجهت لبناء مساجد أيديولوجية، تزيد على حاجة المسلمين الذين يستطيعون الصلاة فى كل مكان.. بدلا أن تتوجه لبناء مساكن للشباب والعائلات التى تسكن المقابر.. بحيث ضاعت أحلام الشباب فى الزواج وأصبحت العنوسة أزمة مستفحلة.. لأنّ أموال الصدقات استنفذها أرباب الصحوة السلفية فى بناء عشرات الالوف من المنابر..»[2].

---

(١) فتح الباري، مرجع سابق، ج١٣، ص ١٨١. وصححه الألباني. ورواه الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، راجع سنن الترمذي، مرجع سابق، ج٤، ص ٣٥٨. سنن أبي داود، مرجع سابق، ج٤، ٢٥٣. سنن البيهقي الكبرى، مرجع سابق، ج١٠، ٢٤٩.

(٢) أحمد منصور، الإسناذ في الحديث، مرجع سابق.

والثقافة المشار إليها من قِبل الكاتب لم تأت من طرف السنة النبوية بل جاءت من قصور الفهم وإغفال القراءة الشمولية التكاملية، فالأمر لا يتعلق بالنصوص بل بمن يقرأ النصوص قراءة مقتطعة عن سياقها، مبتورة عن غيرها، فلا تكون معالجتها عن طريق إغفال النصوص، بل عن طريق الالتزام بشروط وضوابط التأويل والفهم الصحيح التي أشبعت بحثاً وتصنيفاً[1].

المظهر الثالث: قلة الاهتمام بأسباب ورود الحديث وتداعياته:

من علوم دراية المتن علم أسباب ورود الحديث، وهو طريق قوي لفهم الحديث، كأهمية معرفة أسباب النزول بالنسبة للقرآن الكريم. وقد ألّف العلماء فيه كثيرا من ذلك مثل: كتاب (اللمع) للإمام السيوطي، و(البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف) للمحدث ابن حمزة الحسيني. فالكثير من النصوص الواردة في الكتاب والسنة أحاطت بها ظروف وشروط ومناسبات لابد من إدراكها قبل الشروع بالاستدلال بها أو محاولة تنزيلها في الواقع[2].

فمعرفة أسباب ورود الحديث، ومحاولة الكشف عن البيئة التي قيل فيها، والملابسات التي داخلته، والمناسبات التي أحاطت به، من أهم الوسائل المنهجية الموصلة إلى القراءة الصحيحة والفهم الدقيق والفقه العميق للسنة.

وواقع الأمر أن معرفة سبب الورود تجعل المجتهد يعيش أجواء النص مما يسهم في تفهمه له بشكل يتسم بالواقعية والوضوح، فالعلم بالسبب، يُورثُ العلم بالمسبَّب، وليس وارداً تمكن المجتهد من فهم النص الشرعي،

---

(١) راجع في ذلك كتابنا، أثر العرف في فهم النصوص، ص ٢٥١.

(٢) بتصرف شديد عن: عمر عبيد حسنة، مقدمة كتاب أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس لمحمد رافت سعيد، كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، جمادى الأولى ١٤١٤هـ، ص ٢١.

وخاصة النصوص التي ارتبط نزولها وورودها بأحداث ومناسبات، إذا لم يتحقق له الوقوف على سبب النزول والورود.من هنا كان إغفال أسباب النزول والورود كثيراً ما يوقع الباحث في التأويلات التعميمية، مما تدفع به إلى إطلاق تعميم الحكم في مسألة معينة لها ظروفها وملابساتها الخاصة بها. الأمر الذي ينجم عنه غالب الأحيان تنزيل الأحكام دون مراعاة الشروط لذلك التنزيل.

ويؤكد الشيخ القرضاوي على أهمية هذا الضابط ـ خاصة بالنسبة للسنة ـ فإذا كانت معرفة أسباب نزول القرآن لازمة لمن يريد فهم القرآن، فإن معرفة أسباب ورود الحديث ألزم لمن يريد فهم السنة؛ لأن القرآن بطبيعته عامٌّ لكل الأحوال، والأمكنة، والأزمنة. أما السنة فكثيراً ما تأتي لعلاج قضايا خاصة وأوضاع معينة يتغير الحكم بتغيرها.

فمعرفة سبب النزول وكذلك سبب الورود يجعل الإنسان مدركا لحقيقة المعنى وأبعاده ويعايش جزئيات الأسباب ووجه الارتباط بين النص والحكم والحكمة التي تكون في هذا الارتباط وهذا يعين المجتهدين في كل عصر لمعرفة الصفات المشتركة بين الفرع والأصل عند القياس كما ييسر على المجتهدين الوقوف على تحقق الحكمة عند استنباط الأحكام للمشكلات المعاصرة[1].

ومن أبرز الأمثلة على أهمية هذا الضابط وتداعيات إغفاله ونتائجها في قراءة الحديث قراءة مجتزئة تُخرجه عن المعنى المراد منه، ما ذكره بعض الكُتّاب المعاصرين من اجتهاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في إيقاف تنفيذ حكم قطع يد السارق في عام المجاعة.

فقد ذهب بعض المعاصرين أن عمر رضي الله عنه أوقف النص القرآني الآمر بقطع يد السارق. وقد توصل هؤلاء الكُتّاب إلى ذلك بناء على

---

(١) بتصرف عن: محمد رأفت سعيد، أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس، كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، جمادى الأولى ١٤١٤هـ، ص ١٠٢-١٠٣.

قراءتهم لهذا الأثر قراءة عضين مبتورة عن حيثياتها وأسبابها وطبيعة الظرفية التي قارنت حدوثها.

بل ذهب البعض منهم إلى الاستناد إلى فعل عمر رضي الله عنه في تعميم القول بأن تخلف الشروط الاجتماعية لإعمال حكم النص يلغي توفر الشروط الفردية لإعماله[1].

والمتأمل في هذا يلحظ أن عمر رضي الله عنه رأى في المجاعة شبهة يمكن درأ الحدّ بها، فالحدود تدرأ بالشبهات. وعلى هذا وافق الصحابة ومن بعدهم عمر رضي الله عنه على موقفه. يقول ابن القيم رحمه الله في ذلك: «وقد وافق الإمام أحمد على سقوط القطع في المجاعة الأوزاعي، وهذا محض القياس ومقتضى قواعد الشرع، فإن السنة إذا كانت سنة مجاعة وشدة، غلب على الناس الحاجة والضرورة فلا يكاد يسلم السارق من ضرورة تدعوه إلى ما يسد به رمقه، ويجب على صاحب المال بذلك ذلك له، إما بالثمن أو مجانا على الخلاف. وعام المجاعة يكثر فيه المحاويج والمضطرون، ولا يتميز المستغني منهم والسارق لغير حاجة من غيره، فاشتبه من يجب عليه الحد بمن لا يجب عليه فدرئ، نعم إذا بان أن السارق لا حاجة به وهو مستغن عن السرقة قطع[2].

إن عملية نزع الأثر الوارد عن سبب وروده، غالبا ما يوقع المجتهد في استنباط حكم معين وتنزيله في غير الموضع الملائم له.

وعليه فإن عملية فهم السنة لا بد فيه، من فهم الملابسات التي أحاطت بالأحاديث. فإن أُخذ الحديث مبتورًا عن الظروف التي قيل فيها،

(١) محمد عمارة، معالم المنهج الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، أمريكا، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ / ١٩٩١م، ص ١٠١.

(٢) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م، ج٣، ص ١١-١٢. وفي سرد الأمثلة التي استدل بها أصحاب هذه القراءة من اجتهادات عمر رضي الله عنه والرد عليها، راجع: يوسف القرضاوي، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م، حوار حول العلاقة بين النص والاجتهاد، (حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية) ٣٦. (العدد العاشر).

وعمن قيل له، وعن المكان الذي قيل فيه، ظهر التناقض والتعارض مع غيره من نصوص واردة في القرآن أو أخرى في السنة.

إضافة إلى ما يترتب على ذلك من تأويل بعيد أو فهم قد يتسم بالشذوذ. أما إذا عُرفت هذه الملابسات، وظهرت هذه السياقات والظروف، من خلال القراءة التكاملية الشمولية (التي نؤكد أهميتها)، سلمت النصوص من توهم التناقض والتعارض والفهم البعيد.

من هنا كان التباين بين العلماء في التمكن من آليات القراءة الشمولية لفقه الحديث، يعد من أهم أسباب الاختلاف في فهم الحديث وتأويله.

والمتأمل في غالب التأويلات المنحرفة في القديم والحديث، يلحظ تداعيات القراءة العضين وخطورتها في إساءة الفهم والتأويل ومن ثم وقوع الخلل في التنزيل والتطبيق. وفي هذا إهدار وتضييع للنصوص ومقاصدها، وتغييب لها عن واقع الحياة ومعالجتها.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن القراءة العضين تعد واحدة من أبرز الوسائل التي يوظفها بعض المؤلفين والكُتاب والمستشرقين للنيل من السنة النبوية والتشكيك فيها. ولا يخفى أن هذا النوع من القراءة، يخالف جميع المناهج العلمية التي تقوم على الموضوعية واستبعاد الأحكام المسبقة والرؤى الجاهزة حال اللجوء إلى النصوص.

وهنا تبرز خطورة الاسترسال في هذا النوع من القراءة أو إهمال التنبيه على تداعياتها وآثارها الهائلة في التشكيك بكليات الأحكام، ومحاولة تقويض السنة النبوية من خلال بث مختلف الشبهات والأقاويل التي تفتقر إلى أبسط مناهج البحث العلمي.

ولا تنحصر أنواع القراءة العضين في المظاهر التي وقفت الدراسة عليها، بل تتشعب لتشمل مظاهر مختلفة كلها تشترك في التعضية والبتر والتجزئة وإن حدث تداخل فيما بينها. فالاستشهادات الخاطئة المبتورة عن سياقها أو المقتطعة (على سبيل المثال)، تعد من أبرز ملامح الاتجاه

الاستشراقي الذي غلب عليه في معظم الأحيان طابع التعضية في تعامله مع النصوص في الفكر الإسلامي وخاصة فيما يتعلق بالسنة النبوية[1].

يقول الدكتور زقزوق في هذا السياق: «ونحن لا نطلب من كل مستشرق أن يغير معتقده ويعتقد ما نعتقده عندما يكتب عن الإسلام، ولكن هناك أوليات بديهية يتطلبها المنهج العلمي السليم..»[2].

وهكذا امتدت آفات القراءة العضين (من تحريف للنصوص عن مواضعها وغيرها) واستعمالاتها لتصبح أداة لكل من يروم النيل من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية[3].



---

(١) راجع ما كتبه الدكتور عبدالعظيم محمود الديب حول الكذب والتزوير الذي لجأ إليه كثير من المستشرقين في كتاباتهم عن السنة بصفة خاصة، المستشرقون والتراث، مكتبة ابن تيمية، المحرق، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ص ٤٥.

(٢) محمود زقزوق، الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، دار المنار، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ /١٩٨٩م، ص ٥٩.

(٣) انظر على سبيل المثال ما كتبه أسامة البرهامي حول بعض الأحاديث التي لم يقم حتى بتخريجها أو التأكد من إسنادها ثم قام بالتعسف في تأويلها واعتبار مناقضتها لواقع العلم اليوم. انظر المقال على هذا العنوان على الشبكة:
http://www.alitijahalakhar.com/archive/176/hot.htm



الخاتمة والنتائج

استهدفت هذه الدراسة محاولة الكشف عن واحدة من أبرز وأهم إشكاليات فهم السنة النبوية وهي القراءة العضون. وقد أوضحت الدراسة تداعيات هذه القراءة الخطيرة وآثارها في إساءة فهم السنة ومن ثمّ إساءة تطبيقها واستنباط الأحكام منها بل الدعوة إلى نبذها أحيانا. كما كشفت عن جوانب من تلك التداعيات المتمثلة في الغلو والإسراف في تطبيق الافهام النظرية المجتزئة للنصوص على الحياة الإنسانية، دون الالتفات إلى الملابسات المحيطة بها، الأمر الذي يمكن أن يفضي بدوره إلى مآلات ضَرَرية تتنافى والمصلحة والعدل ومقاصد التشريع.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة: تحديد مفهوم القراءة العضين وإبرازها كمفهوم منهجي له تداعياته الخطيرة وأبعاده السلبية المتشعبة في فهم السنة النبوية خاصة في هذا العصر. كما أكدت خطورة وقوف القارئ للسنة النبوية عند ظاهر حديث واحد أو أكثر في استنباط منه حكما ويعممه دون النظر في جميع الأحاديث والنصوص الواردة في المسألة المطلوبة، ثم التأكد من صحتها ودرجتها في التوثيق (إن كانت تلك النصوص من السنة)، ومن ثمّ تحصيل الحكم من خلال قراءتها مجتمعة قراءة شمولية تقوم على التكامل والتجميع لا التفرقة والتعضية.

وقد كشفت الدراسة عن أبرز أشكال هذه القراءة ومظاهرها، وهي: قراءة بعض الأحاديث وإغفال البعض الآخر، إهمال دلالة السياق، وقلة الاهتمام بأسباب ورود الحديث. كما عضّدت كل مظهر من تلك المظاهر

بأمثلة ونماذج تطبيقية من الأحاديث النبوية التي لا تزال إلى اليوم تتم قراءتها بذات المنهجية في كثير من الأحيان. ولم تقف الدراسة عند حدّ تناول المظاهر وتحليلها فحسب، بل قدّمت أنموذجا يعالج تلك المظاهر في خطوات علمية قائمة على تبني منهجية القراءة الشمولية التكاملية كمخرج لحلّ ظاهرة التعضية وتجاوزها وحماية السنة النبوية مما يُحاك ضدها.





قائمة المراجع

١ - العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق .**عون المعبود شرح سنن أبي داود.** بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية. ١٤١٥هـ.

٢ - الأصفهاني، الراغب .**المفردات في غريب القرآن،** مراجعة: محمد خليل عيتاني. بيروت: دار المعرفة. الطبعة الثالثة. ٢٠٠١م.

٣ - البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري،** تحقيق: مصطفى ديب البغا. بيروت: دار ابن كثير. الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

٤ - ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبدالله. **التمهيد.** تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية. ١٣٨٧هـ.

٥ - البغدادي، أبو منصور عبدالقاهر بن طاهر. **الفَرق بين الفِرق وبيان الفرقة الناجية.** تحقيق: محمد عثمان الخشت. القاهرة: مكتبة ابن سينا١٩٨٠م.

٦ - البهنساوي، سالم علي. **السنة المفترى عليها.** بيروت: دار البحوث العلمية. الطبعة الثانية١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٧ - البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. **سنن البيهقي الكبرى.** تحقيق: محمد عبدالقادر عطا. مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ.

٨ - ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد. **المحلى.** تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي. بيروت: دار الآفاق الجديدة. بلا تاريخ.

٩ - ابن تيمية. أحمد بن عبدالحليم. **دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية.** تحقيق: محمد السيد الجليند. دمشق: مؤسسة علوم القرآن. الطبعة الثانية. ١٤٠٤هـ.

١٠ - **مجموع كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه.** تحقيق: عبدالرحمن محمد قاسم النجدي. الرياض: مكتبة ابن تيمية. بلا تاريخ.

١١ ـ ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي. **زاد المسير**. بيروت: المكتب الإسلامي.الطبعة الثالثة. ١٤٠٤هـ.

١٢ ـ الجوزية. ابن قيم. **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد. بيروت: دار الجيل. ١٩٧٣م.

١٣ ـ **حاشية ابن القيم**. بيروت: دار الكتب العلمية. الطبعة الثانية١٤١٥.ﻫ/١٩٩٥م.

١٤ ـ **بدائع الفوائد**. تحقيق: هشام عبدالعزيز عطا وآخرون. مكة المكرمة: مكتبة نزار الباز. ١٤١٦ﻫ/ ١٩٩٦م.

١٥ ـ الحنفي، أبو المحاسن يوسف بن موسى. **معتصر المختصر**. بيروت: عالم الكتب. بلا تاريخ.

١٦ ـ ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. **صحيح ابن خزيمة**. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي١٣٩٠.ﻫ/ ١٩٧٠م.

١٧ ـ الدارمي، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن، **سنن الدارمي**. تحقيق. فواز زمرلي وخالد العلمي، بيروت: دار الكتاب العربي. ١٤٠٧هـ.

١٨ ـ الدهلوي، ولي الله أحمد بن عبدالرحيم. **الإنصاف**. تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة. بيروت: دار النفائس. الطبعة الثانية. ١٤٠٤هـ.

١٩ ـ الديب، عبدالعظيم محمود. **المستشرقون والتراث**. المحرق: مكتبة ابن تيمية. ١٤٠٦ﻫ/ ١٩٨٦م.

٢٠ ـ أبو رية، محمود. **أضواء على السنة المحمدية**. مصر: مطبعة دار التأليف. ١٣٧٧ﻫ/ ١٩٥٨م.

٢١ ـ زقزوق، محمود. **الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري**. القاهرة: دار المنار. الطبعة الثانية١٤٠٩.ﻫ/١٩٨٩م.

٢٢ ـ السرخسي، أبو بكر محمد بن أبي سهل. **المبسوط**. بيروت: دار المعرفة. ١٤٠٦هـ.

٢٣ ـ سعيد، محمد رأفت. **أسباب ورود الحديث تحليل وتأسيس**. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. جمادى الأولى ١٤١٤هـ.

٢٤ ـ الشوكاني، محمد بن علي. **نيل الأوطار**. بيروت: دار الجيل. ١٩٧٣م.

٢٥ ـ الشوكاني، محمد بن علي. **فتح القدير**. بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ.

٢٦ ـ العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر. **فتح الباري في شرح صحيح البخاري**. تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي ومحب الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة. ١٣٧٩هـ.

٢٧ - العلواني: رقية طه جابر. **أثر العرف في فهم النصوص**، دمشق: دار الفكر. ٢٠٠٣م.

٢٨ - عمارة، محمد. **معالم المنهج الإسلامي**. أمريكا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي. الطبعة الثانية. ١٤١١ه/ ١٩٩١م.

٢٩ - القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. **الفروق**، بيروت: عالم الكتب.بلا تاريخ.

٣٠ - القرضاوي، يوسف. **حوار حول العلاقة بين النص والاجتهاد**. (حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية). العدد العاشر. ١٤١٣ه/ ١٩٩٢م.

٣١ - **الصحوة الاسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم**. مصر: دار الشروق. ٢٠٠١م.

٣٢ - القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد. **تفسير القرطبي**. تحقيق: أحمد البردوني. القاهرة: دار الشعب. ١٣٧٢هـ.

٣٣ - المباركفوري، أبو العلا محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم. **تحفة الأحوذي**. بيروت: دار الكتب العلمية. بدون تاريخ.

٣٤ - المقدسي، محمد بن أحمد بن قدامة. **العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية**. تحقيق: محمد حامد الفقي. بيروت: دار الكاتب العربي. بدون تاريخ.

٣٥ - المقدسي، محمد بن مفلح. **الفروع**. تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤١٨هـ.

٣٦ - منصور، أحمد صبحي. **أكذوبة الرجم في الحديث**. الحوار المتمدن. العدد ١٠٦٥.

٣٧ - النسائي. **السنن الكبرى**. تحقيق: عبدالغفار البنداري وسيد كسروي حسن. بيروت: دار الكتب العلمية١٤١١.ه/١٩٩١م.

٣٨ - النيسابوري، محمد بن عبدالله الحاكم. **المستدرك على الصحيحين**. تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية١٩٩٠. م.

٣٩ - ابن الوزير، محمد بن إبراهيم. **العواصم والقواصم**. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. بلا تاريخ.

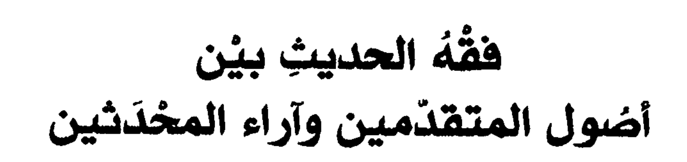
٤٠ - الهيثمي، علي بن أبي بكر. **مجمع الزوائد**، القاهرة: دار الريان للتراث. ١٤٠٧هـ.

٤١ - مواقع الانترنت: http://www.alitijahalakhar.com/archive/176/hot.htm

http://www.arabtimes.com/Mixed208%/doc2.html







فقهُ الحديثِ بيْن
أصُول المتقدّمين وآراء المحْدَثين

أ. صالح بن سعيد عومار الجزائري
جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية،
قسنطينة الجزائر



ـ خطة البحث

إشكالية البحث

ـ **المبحث الأول**: أهمية البحث ودوافعه

ـ **المبحث الثاني**: فقه الحديث، مفهومه وعناية المحدثين به مظاهر عناية المحدثين بفقه الحديث.

ـ **المبحث الثالث**: منهج (أصول) الأئمة المتقدمين في فقه الحديث.

ـ **المبحث الرابع**: آراء المُحْدَثين في فقه الحديث.

ـ خاتمة، وتوصيات.





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، أمّا بعدُ:

إشكالية البحث

صحّ عن النبي ﷺ قوله: «... **فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيرا، فعليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضُّوا عليها بالنّواجِذ، وإيّاكُم ومحدثات الأمور**»[1].

وقد صدقت نبوته ﷺ، فكثير من المسلمين اليوم تنكبوا سنته علما وعملا، فهما والتزاما، فكان من نتيجة ذلك ما نعيشه من تخلف وفقر، وشقاق ونزاع، وهوان على الأعداء. وما عزّ الأوائل إلا بتمسكهم بدينهم، وحسن فهمهم له، وما ذلّ المسلمون اليوم، إلا بإعراضهم عن سنة نبيهم؛ إعراض علم وفهم، وإعراض عمل والتزام... ومن ذلك، أسلوبُ التفقه والفهم للحديث النبوي الشريف، والذي لا يشك عالِمٌ أوعاقل منصف أنه لا ينتظم وفق منهج علمي سليم، كالذي عدناه عن سلف هذه الأمة، من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ومن تبعهم من

(١) حديث صحيح: رواه أحمد ٤/ ١٢٦، ١٢٧ ـ والدارمي (٩٦) ـ وأبو داود (٤٦٠٧) ـ والترمذي (٢٦٧٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح ـ وابن ماجه (٤٣، ٤٤) ـ وابن أبي عاصم في «السنة» ٢٧) ـ والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/ ٦٩ ـ وابن حبان في صحيحه (٥) ـ...

الأئمة الأعلام ـ أهل السنة وأصحاب الحديث ـ، وهذا الخلل في الفهم، نتج عنه قصور كبير في العمل والالتزام بالسنة النبوية، لأن العمل ثمرة العلم، فالعلم النافع ـ الفهم الصحيح ـ هو أساس العمل الصالح. . .

ولِأنّ الكلّ يدرك أن عزّ الأمة وسؤددها في الدنيا والآخرة، لا يكون إلا برجوعها إلى دينها كتابا وسنة، وجدنا العديد من الباحثين يتساءل عن أهمّ قضيّةٍ تتعلق بالسنة النبوية، ألا وهي: كيف نفهمها؟، وكيف نتعلمها ونعمل بها؟، يقول أحد الباحثين: «إن أزمة المسلمين الأولى في هذا العصر هي أزمة فكر. . . وأوضح ما تتمثل فيه أزمة الفكر هي أزمة فهم السنة والتعامل معها. ». .[1]، ويقول آخر: «ومن القضايا التي تحتاج إلى مزيد من البحث في هذا الجانب، ولها صلةٌ بقضية فهم السنة النبوية ودراستها، ما يلي:

أولاً: شروط الفهم، إذا كانت قضية السنة النبوية قضية فهم، فما هي عوامل تفاوت الفهم واضطرابه في بعض الأحيان عبر التاريخ؟، وما أسبابه؟، وما هي خواص وصفات ومميزات العقل القادر على فهم السنة، وحسن التعامل معها؟، وما علاقة الفهم بالالتزام الإسلامي. . . وكيف تُعالج أزمةُ الفهم بمعالجة سائر الجوانب المؤثرة فيها. . .»[2] ، ويقول أيضا: «. . . هذا الجانب الذي لم يُعط من الاهتمام ما يستحقّه، سواء على مستوى الحوار، أو على مستوى البحث العلمي والتأليف، أو على مستوى التدريس والتعليم»[3].

إن مثل هذه التساؤلات العميقة والمتكررة، لتؤكد أهمية إشكالية فهم الحديث النبوي، وتؤكد أيضا، أن كثيرا من الباحثين والدعاة ما زالوا يبحثون عن المنهج الأمثل، والاتجاه الأصوب في فهم الحديث الشريف، فهما

---

(١) د/ يوسف القرضاوي «كيف نتعامل مع السنة النبوية» ص٢٧.

(٢) د/ طه جابر العلواني، مقدمة كتاب «كيف نتعامل مع السنة النبوية» ص ١٠، ١١.

(٣) نفسه ص ١٦.

صحيحا يكفل لهذه الأمة حسنَ العلم، وسدادَ العمل، ويكون كفيلا بإعطاء الحلول لكل المشاكل والأزمات، والتساؤلات الراهنة والمعاصرة...

فكيف يمكن إذن تفعيل أثر السنة النبوية، وإحياء دورها في تصحيح مسار الأمة، وإعطاء الرؤية الواضحة والتصور السليم والفهم القويم، الذي يساعد على تقديم التفسير الصائب والمقنع لكل القضايا والمشاكل الراهنة.

في وقتٍ ينادي فيه البعضُ بضرورة إعادة فهم الحديث النبوي، دون تقيّد بفهوم السابقين بَلْهَ اللاحقين، بل يُطلق العنان للعقل المعاصر أن يفهم الحديث الشريف فهما بعيدا عن فهوم المتقدمين بُعْدَ زماننا عن زمانهم، فيقول أحدهم: «إن الإنسان غير معصوم في فهمه واجتهاده ولو كان في أعْلى مقامٍ من العلم بين أهل زمانه... ولا عبرة في ذلك بكونه سابقاً أو لاحقا، وكَوْنِه من الأقدمين أو من الْمُحْدَثين العصريين.»..[1]، وأكثرُهم يقولون: «لا ينبغي أن نتعامل مع النصوص النبوية تعاملا تقليديا، بل يجب أن نتعامل معها من منظور مستحدثات العصر وحيثياته.».

فما هو إذن، السبيلُ الأمثل والطريق الأقوم لفهم الحديث النبوي الشريف؟، هل لنا كامل الحرية وحقّ الاستقلال في فهمه كما شئنا، المهم كما يقال أن نُرَاعي مقاصدَ الشريعة العامة...؟!

أم أن لفهم الحديث الشريف قواعد وضوابط، ومنهجا علميا، ينبغي مراعاتُه والتزامه، وعدم التفلت منه، حتى لا تزيغ بنا الأهواء والآراء عن الفهم الصحيح لهذا الدين، ولا نشذ في آرائنا واجتهاداتنا عن جماعة المسلمين.



(١) مصطفى أحمد الزرقا «العقل والفقه في فهم الحديث النبوي» ص ٩، وقد طبع الكتاب ضمن سلسلةٍ تحت عنوان «كتب قيّمة»!!!.



أهميـة البحـث ودوافـعه

تتلخص أهمية البحث ودوافعه في نقاط عدّة، يمكن تسجيلها كما يأتي:

١ ـ فهمُ السنة النبوية وأثره الكبير في تيسير تعلمها والعمل بها، ودعوة الأمة للرجوع إليها وإلى هداياتها. ونظرا للأهمية البالغة لهذه القضية، وجدناها محل اهتمام كبير من الباحثين والأساتذة المختصين... فأُلِّفتْ فيها كتب ومؤلفات، حاولت دراسة الموضوع وتجلية غوامضه...

ذلك أن حسن الفهم للحديث الشريف كان أساس عزّ الأمة الإسلامية خلال قرونها المفضلة... وبالمقابل، فسوء الفهم هو الذي جرّ عليها بعد ذلك الويلاتِ والفتنَ، والتفرق والتمزق، وتكالب الأعداء... يقول العلاّمة ابن القيّم ـ رحمه الله ـ:

«ينبغي أن يُفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلوّ ولا تقصير، فلا يحمل كلامه ما لا يحتمله، ولا يقصر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان، وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه، من الضلال والعدول عن الصواب، ما لا يعلمه إلا الله، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع...

وهل أوْقَعَ القدريةَ والمرجئةَ والخوارجَ والمعتزلة والجهمية والرافضة وسائرَ طوائف أهل البدع، إلا سوءُ الفهم عن الله ورسوله ﷺ، حتى صار

الدين بأيدي أكثر الناس، هو موجِبُ هذه الأفهام!، والذي فهمه الصحابةُ ﷺ ومن تبعهم عن الله ورسوله ﷺ، فمهجورٌ لا يُلتفتُ إليه، ولا يرفع هؤلاء به رأساً»[1].

وهذا كلام عظيم، وتأصيل بديع، من مثل هذا الإمام - رحمه الله -، يجلي حقيقة هذا الدين، وحقيقة السنة النبوية، وأنه لا سبيل إلى حسن فهمها، وفهم مقاصدها وهداياتها، إلا بلزوم فهم الصحابة، والتابعين لهم بإحسان. نعم، وما لحقت الفتن والمصائب بهذه الأمة إلا بسبب سوء الفهم، والذي تبعه لزاماً وحتما سوء التطبيق والعمل، وهو ما تزال تعاني منه الأمة إلى يومنا هذا.

٢ - وقد نجم عن هذا، إعراضُ كثير من المسلمين عوّامهم ومثقفيهم عن الهدي النبوي، لِما رأوه من **غلوّ في فهمه وتطبيقه من جهة**، حيث أوقع أصحابَه في فتن التكفير، والتبديع والتجريح بدون مسوّغ مقبول، وما تبعه من خروج على الأنظمة والحكام، ومواجهات دامية معهم، بدعوى الجهاد وتغيير المنكر، فافتتن بها شباب الأمة...

كما أدى هذا الغلوُّ بأصحابه إلى عصبية مذهبية، وتقليد أعمى، حصر هذا الدين - على رحابته وسعته ويسره - في رأي فقيهٍ، وتحت مذهب واحد، ضيّق على الناس واسعاً، وعسّر عليهم ميْسُوراً، وجعل النصوص النبوية طَيّعَةً للمذهب، خادمةً له، مصوبة لآرائه واجتهاداته...

قابل هذا الغلو والإفراط، **اِتّجَاهٌ آخر، فرّط في حسن فهم** الحديث النبوي، فتجرّأ على تفسيره دون مراعاة لقيود أو ضوابط، فبرروا واقعا فاسدا، أحلّوا حرامه، وسوّغوا محدثاته، وطوّعوا له الأحاديث النبوية، كي تتلاءم مع واقع الناس وما يهوَوْنه ويحبّونه... بدعوى الاعتدال والتيسير، والتسامح وحوار الحضارات...

وهكذا ضاع الحق بين إفراط وتفريط، وهو ما انعكس سلبا على السنة

---

(١) كتاب الروح ص ٩١، ٩٢.

النبوية، فانبرت أقلام الأعداء والخصوم، يثيرون حولها الشبهات والشكوك، ويلمزونها بالتخلف والتحنّط، وأنها غَدَتْ مجرد موروث وتراث ثقافي، مكانه المكتبات والمتاحف، ليس إلا.

ونقول بكل صراحة، إنه ما ذاعَ الباطلُ إلا بِخُفُوتِ صوت الحقّ، ولو أن أهل الحق أحسنوا عرض السنة النبوية وفق مفهومها الصحيح، والذي لا تعارض بينه وبين الفطر السليمة والعقول الصحيحة، لوجدنا الكثير ينقاد لهذه السنة ولهداياتها، ولتسارع الناس إلى تعلمها والعمل بها، ولا يردّها حينذاك إلا مكابر معاند. . . لأننا نلاحظ أن بعض من زَهِدُوا ويُزَهِّدُون في السنة النبوية، ويزعمون الاكتفاء بما في القرآن، أو بما يتوافق مع ظاهره، إنما ذلك بسبب جهلهم بحقيقة السنة النبوية وبمفهومها الصحيح، وبما يشاهدونه ويسمعونه من مفاهيم لا تتماشى مع فطرهم، بل ويَرَوْنَ من نتائج هذه المفاهيم كثرةَ الفتن، وسفكَ الدماء، وتشتت أصحابها شيعا وأحزابا. . . فكيف بهم يقتنعون بها ويهتدون بهديها، في زمان تسلط فيه العدو بقوّته وبَهْرجَةِ حضارته، فأخذ بمجامع قلوبهم، واشرأبّت نحوه أبصارهم. . . والله المستعان.

٣ ـ ومن أهمّ أهداف البحث محاولة إعطاء الجواب الشافي لهذا الداء العضال، الذي أشرتُ إليه وإلى بعض مفاسده، ذلكم الجواب هو ما أَصّلَهُ إمامُ دار الهجرة مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ حينما قال: «لا يَصْلُحُ آخرُ هذه الأمّة إلا بما صَلُحَ به أوّلُها»، نعم، فإن هذا الدين قد كمل، وكما كمُلَ تنزيلُه، فقد كمل أيضاً فهمُه وبيانُه، ولا سبيل إلى السؤدد والتمكين إلا بفهم الحديث النبوي، وَفْقَ فهوم المتقدمين؛ من الصحابة والتابعين، ومن تبعهم بإحسان من الأئمة الأعلام، أئمة الحديث والفقه، أهل السّنة وأصحاب الحديث.

ـ فما المقصود بفقه المحدثين، وما أصول مدرستهم، ومعالم منهجهم في الاستنباط والتعامل مع الحديث الشريف؟؟

لقد سبق أن بحث هذا الموضوع المهمّ د/ عبدُ المجيد محمود في

كتابه: «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث خلال القرن الثالث الهجري»، وحاول فتح هذا الباب المغلق، والولُوج إلى مكنونه العميق، ومكنوزه الدفين، وقد وُفّق إلى حدّ كبير، لكنّ الكتاب بقي حبيس أدراج المكتبات، ولم تلْقَ فكرتُه صداها اللائق بها في الأوساط العلمية، بسبب طغيان المدرسة المذهبية على الساحة من جهة، والمدرسة العقلية الاعتزالية المستقلة في فهم السنة من جهة ثانية، مُتّهمين في الوقت نفسه أهْلَ الحديث، وسَلَفَ الأمّة بأنهم لا فقه لهم بالحديث، وأن فهمَهم بَدَويّ لا يتماشى مع متطلبات الحياة العصرية، والحضارة الآنية. فكان لزاماً، محاولة إعادة بعث هذه الفكرة بمثل هذه البحوث، عساها تَكْسِرُ حواجزَ التقليد، وتُجَلّي غشاواتِ التحزّب، وتقود الأمة من جديد إلى سنة نبيها ﷺ كما عَلَّمَها أصحابَه، وكما فهموها والتزموها ـ رضي الله عنهم ـ.

وإن تأصيل هذا المذهب، وبيانَ ميزاته وحسناته، أمرٌ مهم ومطلوب، سواء على مستوى البحث العلمي والتأليف، أم على مستوى الحوار، أم على مستوى التدريس والتعليم، خدمة للحديث الشريف ولأئمته الأعلام.

٤ ـ كما يهدف البحث إلى دفع التهمة عن أهل الحديث ونقّاده بأنهم لا يحسنون إلا نقل الأخبار، وتصحيحها أو تضعيفها، أمّا أن يكونَ لهم فقْهٌ وفهمٌ فلا، وإنْ كان، فهو فهْمٌ سطحي، بعيد عن روح الشريعة ومقاصدها. . . فلا علم عندهم بعلل الأحاديث التشريعية، ولا بمقاصد الدين، وأصوله العامة[١].

٥ ـ ومن دوافع البحث أيضا، هذا الاتجاه المعاصر الذي انتحله عدد من الباحثين والدعاة، محاولين من خلاله الاستقلال بفهم الحديث الشريف، دون تقيّد بفهم أحدٍ، بل الواجب ـ حسب نظرهم ـ هو فهم الحديث النبوي حسب ما يقتضيه العصر ومتطلباته، وحسب ما يتقبله العقل المعاصر، ويقنع به في تساؤلاته، يقول أحدُهم:

---

(١) انظر: الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث ص٩١.

«إن إغلاق باب المجاز في فهم الأحاديث، والوقوف عند المعنى الأصلي الحرفي للنصّ، يَصُدّ كثيرا من المثقفين المعاصرين عن فهم السنة، بل عن فهم الإسلام، ويُعرِّضهم للارتياب في صحّته إذا أخذوا الكلام على ظاهره، في حين يجدون في المجاز **ما يُشْبِعُ نَهَمَهم، ويُلائم ثقافتهم**، ولا يخرجون به على منطق اللغة، ولا قواعد الدين.

كما أن بعض أعداء الإسلام، كثيرا ما يتخذون من هذه المعاني الأصلية، تكأةً للسخرية من المفاهيم الإسلامية، ومنافاتها للعلم الحديث، والفكر المعاصر»[1].

فاعتقاد هؤلاء أن المفاهيم الإسلامية للأحاديث النبوية[2]، تتنافى مع العلم الحديث والفكر المعاصر!!، جعلهم يردون تلك المفاهيم ويرفضونها، ومن ثمة يستقلون بفهم السنة، مقدمين فهوما وآراء تتوافق مع الاتجاه الغربي المادي، ونظرياته الفكرية المعاصرة...

ولا شك أن في هذا عظيم الخطر على السنة النبوية، إذْ نجعلها محكومة لا حاكمة، ومن ذا الذي يحكم عليها، إنها عقلية الإنسان المعاصر - الغربي -، بأفكاره وثقافته[3].

---

(١) د. يوسف القرضاوي «كيف نتعامل مع السنة النبوية» ص ١٦٥.

(٢) وهم يقصدون بهذا مفاهيمَ السّابقين، المروية عن الصحابة والتابعين والأئمة الأعلام، وكل هذا بسبب ضعفهم أمام الغرب الكافر، وانبهارهم بمدنيته، ومحاولة ظهورهم أمامه بمظهر الاعتدال والتسامح....

(٣) إن العقل المعاصر أو العقلية المعاصرة، التي يتحدث عنها الكثير من الباحثين، ويُراد أن نفهم السنة النبوية حسب مفاهيمها وما يتلاءم مع ثقافتها، هي للأسف ليست عقلية مسلمة، بل هي عقلية الغرب الكافر، والتي من أهمّ ميزاتها:
- أنها عقلية كافرة بالله عزَّ وجلَّ وبرسوله ﷺ وبهذا الدين...
- أنها عقلية مادية، قيمة الإنسان عندها، وكذا جميع الأمور هي المادة لا غير...
أنها عقلية تسلطية مصلحية، لا يهمها إلا مصلحتها الخاصة، حتى ولو هلك الناس كلّهم... والواقع خير شاهد.
فهل يُعقل إذن أن نجعل هذا العقل المعاصر وثقافته، هو الميزان في فهم الحديث=

٦ ـ وهذا كلّه يؤكد أهمية قضية «فهم الحديث الشريف»، وما يتبعها من العمل والدعوة إليه، وأنها من أساسيات قضايا السنة النبوية قديما وحديثا، والتي يُثار حولها جدل علمي كبير، وقد سبق قول ابن القيم: «... بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع»...، وقول أحد المعاصرين: «... هذا الجانب الذي لم يعط من الاهتمام ما يستحقه، سواء على مستوى الحوار، أو على مستوى البحث العلمي والتأليف، أو على مستوى التدريس والتعليم».

ولا شك أن الفهم الصحيح للسنة النبوية، هو ما فهمه الصحابةُ عن النبي ﷺ، ثم توارثه عنهم تابعوهم، فعنهم أئمةُ الحديث والفقه، وإذ هذا كذلك، فإن هذا الفهم القويم هو المخرج من هذه الأزمة، وهو العاصم لهذه الأمة من الانحراف عن جادّة الصواب، والكفيل بتوحيدها على كلمة سواء، وهو الأرحم بالموافق والمخالف لأنه لا شطط فيه ولا زيغ، وهو الأيسر في فقهه على الناس، والأحْكم في جميع المسائل التي تشعبت فيها الآراءُ واختلفت فيها المذاهب، ويكفينا في هذا شهادة أحد علماء الأحناف[1] ـ شهادة حق وعدل وإنصاف ـ لمذهب أهل الحديث، بأنه الأصوب منهاجا والأقوم ترجيحا، فيقول:

«ومن نظر بنظر الانصاف، وغاص في بحار الفقه والأصول متجنبا الاعتساف، يعلم علما يقينيا أن أكثر المسائل الفرعية والأصلية التي اختلف العلماء فيها، فمذهبُ المحدثين فيها أقوى من مذاهب غيرهم، وإني كلما أسير في شُعب الاختلاف، أجد قوْلَ المحدثين فيه قريبا من الانصاف، فللّه

= الشريف، وفي قبوله وردّه، فما وافق ثقافته قبلناه وارتضيناه، وما لا، فلا. ولو أجزنا لأنفسنا أن نعطيَ لعقلٍ ما هذا الحق، لأعطيناه لعلماء الأمة وصلحائها... لكن أبى الله أن يعطي هذا الميزانَ والفضل لأحدٍ، إلا لأصحاب محمد ﷺ ـ رضي الله عنهم ـ.

(١) هو: أبو الحسنات محمد بن عبدالحيّ اللكنوي (ت١٣٠٤) مؤلف «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل».

درّهم، وعليه شكرهم ـ كذا الأصل ـ كيف لا، وهم ورثة النبي ﷺ حقّاً، ونوابُ شرعه صدقا، حشرنا اللهُ في زمرتهم، وأماتنا على حبّهم وسيرتهم»[1].



(1) «إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام» ص١٥٦، بواسطة: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ١٤٢/١ رقم ٢٧٠ ـ وصفة صلاة النبي ﷺ ص٤٣، له أيضاً.



فقه الحديث، مفهومه، وعنايةُ المحدّثين به

فقهُ الحديث قسمٌ من أقسام علوم الحديث الأربعة: [الرواية وفنونها - الجرح والتعديل - التصحيح والتعليل - وفقه الحديث]، يقول أبو عبد الله الحاكم النيسابوري:

«النوع العشرون من هذا العلم: معرفة فقه الحديث، إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قِوام الشريعة، فأمّا فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي، والاستنباط والجدل والنظر، فمعروفون في كل عصر وأهل كل بلد. ونحن ذاكرون بمشيّة الله في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله، ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها، لا يجهل فقه الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم.

فممن أشرنا إليه من أهل الحديث: محمد بن مسلم الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبدالرحمن الأوزاعي، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، ويحيى القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، وعلي بن عبد الله المديني، وإسحاق بن إبراهيم، وأحمد بن حنبل.»..[1]، وروى الرّامَهُرْمُزي عن البخاري قال: «سمعتُ علي بن المديني يقول: التفقه في معاني الحديث نصفُ العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم»[2].

---

(١) معرفة علوم الحديث ص٦٣، ٨٥.

(٢) المحدّث الفاصل بين الرّاوي والواعي ص٣٢٠ رقم ٢٢٢ - وسير أعلام النبلاء ٤٨/١١.

ولا يقتصر فقه الحديث عند أهله على أبواب الأحكام فحسب، بل يعمّ جميع أبواب الدين؛ من عقائد، وأخلاق، وآداب، وعبادات، ومعاملات، وأخبار الأمم السابقة، والفتن والملاحم، والتفسير، ومسائل التكفير والتفسيق، والإمامة والإمارة، والجهاد والسياسة. . .

مظاهر عناية المحدثين بفقه الحديث:

ومن أوضح الأدلة على عناية المحدثين بفقه الحديث، جريان عملهم طيلة عدة قرون على هذا، ونلحظ ذلك فيما يأتي:

١ ـ تصنيفهم المصنفات والدواوين لجمع السنة النبوية، وترتيبها على الأبواب الفقهية، ك: الموطأ، والصحيحين، والسنن، والمصنفات، والصحاح، وكتب «السنة» فهذه الدواوين جمعت في طيّاتها بين الحديث وفقهه، وهي مرتبة ترتيبا فقهيا، وفيها من التبويبات ما يؤكد العناية العظيمة التي أوْلاها المحدثون للجانب الفقهي، بل فيها من الدقة وحسن الترتيب، ما لا يدفعه إلا جاهل أو معاند مكابر، بل هم أسبق في التصنيف على الأبواب الفقهية من كثير من فقهاء المذاهب، كما عُنُوا في مصنفاتهم هذه ببيان كثير من الأصول والقواعد. . . وبيّنوا الناسخ والمنسوخ، وألّفُوا في غريب الحديث، لأنه الأداة المهمة في فهم مراد النبي ﷺ، وفي تعارض الأحاديث والجواب عنه، كاختلاف الحديث للشافعي، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة.

٢ ـ ومن بين أهم مظاهر عناية المحدثين بفقه الحديث، اهتمامهم الواسع بالآثار السّلفية؛ آثار الصحابة والتابعين، جمعا وترتيبا وتبويبا. . . لأنها تمثل الوعاء الحقيقي لفقه الصحابة والتابعين، وفهومهم لأبواب الدين، عقيدة، وشريعة. . .

فهذه المظاهر العلمية، التي تميزت بها مرحلة الرواية ـ مرحلة نقاد الحديث وأئمته ـ، تُنْبِئُنا نبأ اليقين، بأن فقه الحديث كان يمثل جانباً مهما

وجوهريا من صناعة المحدثين لا يقلّ أهمية عن الصناعة الحديثية الإسنادية..[1]

٣ ـ مع التنبيه إلى أنه بدايةً من المنتصف الثاني للقرن الثاني الهجري، بدأت تظهر بوادر الانفصام بين علم الحديث وعلم الفقه، وأُشِيعَ القولُ بأن المحدثين لا يعرفون إلا الصناعة الحديثية، فعلى المحدث أن يجمع المادة، وعلى الفقيه أن يستعملها ويضعها موضعها... وهذا بسبب انتشار فقه أهل الرأي من جهة، وتهجُّمِهم على أهل الحديث والطعن فيهم، مُتَّهِمينَهُم بقلّة الفقه والفهم[2]، ومن جهة أخرى بسبب بعض المشتغلين بالحديث النبوي، والذين كان همهم جمع الروايات وتكثير الطرق، دون عناية بالتفقه في معانيها؛ روى الحاكم النيسابوري عن: «عليّ بنِ خَشْرَم يقول: كُنّا في مجلس سفيان بن عيينة فقال: يا أصحابَ الحديث!، تعلّموا فقْهَ الحديث، لا يَقْهَرُكم أصحابُ الرأي، ما قال أبو حنيفة شيئاً، إلا ونحن نروي فيه حديثاً أو حديثين، قال: فتَرَكُوه وقالوا: عمرو بن دينار عمّن»[3].

٤ ـ تنبّهَ أئمةُ الحديث والفقه إلى هذا المسلك الخاطئ، فاجتهدوا في تصحيحه والعمل على ترسيخ معالم المنهج الصحيح في فقه الحديث النبوي، فدعوا إلى ضرورة الجمع بين الحديث وفقهه، فعن سفيان الثوري وابن عيينة وعبد الله بن سنان أنهم كانوا يقولون: «لو كان أحدُنا قاضياً،

---

(١) انظر للمزيد، كتاب «نظرات في علوم الحديث» ص٦٠، د.حمزة عبدالله المليباري.

(٢) انظر: «الفقيه والمتفقه» ١٤٩/٢ ـ ١٥٢.

(٣) معرفة علوم الحديث ص٦٦ ـ والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٥٤٩/١ ـ وقد تكلم عنهم جمعٌ من أهل العلم وبيّنوا خطأهم في الاقتصار على تكثير الطرق دون فهم وتفقّه، انظر: (ابن قتيبة ص٥٥ ـ والفقيه والمتفقه ١٤٠/٢...)، ومع هذا نقول: إن صاحب حديثٍ لا اشتغال له بالفقه، خيرٌ من صاحب رأيٍ لا علم له بالحديث والآثار، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «...**فرُبَّ حامل فقهٍ ليس بفقيه**...»، فدعا له بنضارة الوجه لما يقوم به من حفظ سنته، وتبليغها على الوجه الصحيح لمن يستطيع فهمها والتفقه فيها.

لضَرَبْنا بالجريد فقيها لا يتعلم الحديث، ومحدّثا لا يتعلم الفقه»[1]، وعن: «علي ابن خشرم قال: سمعتُ وكيعا غيْرَ مرّة يقول: يا فِتْيان! تفهّموا فقه الحديث، فإنكم إن تفهمتم فقه الحديث، لم يقهركم أهل الرأي»[2]، ويقول الخطيب البغدادي: «وإنما أسْرَعتْ أَلْسِنَةُ المخالفين إلى الطعن على المحدثين لِحَمْلِهم أصولَ الفقه، وأدلّته في ضمن السّنن، مع عدم معرفتهم بمواضعها، فإذا عُرف أصحابُ الحديث بالتفقّه خَرَسَتْ عنه الألْسُن، وعظم محلّه في الصدور والأعين، وخسئ مَنْ كان عليه يطعن»[3].

ولقد تجسّد هذا التوجيه عمليا، خلال القرن الثالث ـ العصر الذهبي للسنة النبوية ـ، حيث تجلّت فيه معالم مدرسة أهل الحديث في الصناعة الحديثية بشِقّيْهَا: الجانب النقدي الحديثي، وجانب فقه الحديث وفهم معانيه. فصنّفوا المصنفات الحديثية مرتبةً على الكتب والأبواب الفقهية، وأبدعوا في تبويباتهم على الأحاديث والآثار، والتي لا يطالعها منصف إلا ويشهد لهم بدقة الاستنباط، وحسن الفهم، وبُعْدِ النظر، والإلمام بمقاصد هذا الدين وبمعانيه وهداياته.

ومن أبرز النماذج في هذا «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيّامه»، للإمام المحدث الفقيه المجتهد أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وكذا كتاب أبي عيسى التّرمذي، وبقية كتب السنن، والمصنفات، ومسند الدارمي، وصحيحي ابن خزيمة وابن حبان، وكتب «السنة»، وكتب مختلف الحديث. . . والتي وضح فيها فقههم وأصولهم في الاستنباط، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية وقد سُئل: هل البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي. . . هل هؤلاء مجتهدون لم يقلّدوا أحدا من الأئمة، أم كانوا مقلدين؟، فأجاب ـ رحمه الله ـ:
«الحمد لله ربّ العالمين، أما البخاري وأبو داود فإمامان في الفقه من أهل

---

(١) نقله الكتاني في مقدمة كتابه «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» ص٣، بواسطة «نظرات في علوم الحديث» ص٦٣، د. حمزة عبدالله المليباري.
(٢) رواه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١٦٢/٢، ورجاله ثقات.
(٣) نفسه ١٦١/٢.

الاجتهاد، وأما مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وأبو يعلى والبزّار ونحوهم، فهم على مذهب أهل الحديث، ليسوا مقلدين لواحد بعيْنه من العلماء، ولا هم من الأئمة المجتهدين على الاطلاق، بل هم يميلون إلى قول أئمة الحديث كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد وأمثالهم. ومنهم من له اختصاص ببعض الأئمة، كاختصاص أبي داود ونحوه بأحمد بن حنبل، وهم إلى مذهب أهل الحجاز ـ كمالك وأمثاله ـ أميلُ منهم إلى مذاهب أهل العراق، كأبي حنيفة والثوري»[1].

كما انبرى المحدثون أيضاً للردّ على أهل الرأي والمتكلمين، مبيّنين عوارَ مذهبهم وتناقضَه، وبعده عن فقه سلف هذه الأمة، ولولا قُدُراتهم الفقهية وحسن فهمهم للحديث النبوي، ما استطاعوا مناقشتهم وإبطال مذاهبهم. . .

وهكذا اتضحت معالم مدرسة أهل الحديث في فقه السنة النبوية، خلال هذا القرن، والتي هي امتداد علمي منهجي لمدرسة الصحابة والتابعين.



(١) مجموع الفتاوى ٢٠/٤٠.

المبحث الثالث



منهج (أصول) الأئمة المتقدمين في فقه الحديث

ظهر فقه المحدثين بقوة خلال القرن الثالث ـ العصر الذهبي للسنة النبوية ـ، حيث استقرت علومُ الحديث بشِقَّيْها ـ النقدي والفقهي ـ، فكان لأهل الحديث وأئمته حضور قويّ ومميّز بعلومهم ومصنفاتهم، بنقدهم وفقههم... يدافعون عن منهجهم العلمي ـ منهج سلف هذه الأمة ـ، ويناقشون خصومهم من أهل الرأي والمتكلمين. ومصنفاتهم العديدة والمتنوعة، خير شاهد على هذا، كردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة، والبخاري على أهل الرأي، والدارمي وأحمد على أهل الأهواء من المتكلمين...

فوجود مدرسةٍ لأهل الحديث أمرٌ شائع مقطوع به، وقد نصّ كثير من الأئمة والمؤرخين والباحثين، أن الفقه كانت تتجاذبه مدرستان؛ أصحابُ الحديث وأهل الرأي[1]، ويقال أيضا: مدرسة الحجاز ومدرسة العراق، لكنّ هذا التقسيم المكانِيَّ نسبيٌّ وليْسَ عِلْمياً[2]، والأوْلى أن يُتبع في التقسيم المعْيَارُ المنهجيُّ لأنه أصحّ، فالقضية منهجية علمية، فمن التزم منهج الصحابة والتابعين في التفقه وفهم الحديث النبوي فهو من أهل الحديث،

(١) راجع: الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث ص٢١.

(٢) ففي المالكية مثلاً العديد من الفقهاء، هم أقرب إلى أهل الرأي منهم إلى أهل الحديث، وبخاصةٍ في الطبقات المتأخرة عن القرن الثالث من البغداديين والمغاربة والأندلسيين، وبالمقابل ففي أئمة العراق ثلّةٌ من الأئمة والفقهاء هم من أهل الحديث، أو هم أقرب إليهم منهم إلى أهل الرأي.

ومن حادَ عن طريقتهم، أو أخذ ببعضٍ منها ثم توسع في الاستدلالات العقلية، وأهمل النصوص والآثار، فهو من مدرسة أهل الرأي، مهما كان مِصْره وعَصْرُهُ.

لكنْ، ولأسبابٍ عدّة، حدَثَ لفقه المحدثين ما حدث لمنهجهم النقدي، حيث أخذ في التناقص تدريجيا، سنة الله في خلقه ودعواته، حتى انزوَى مذهبُهم وطغتْ عليه المذاهب الأخرى، فاندرج تحت ما يقاربُه منها كالمذهب الشافعي، والحنبلي، والظاهري، وهي المذاهب التي تنطوي على كثير من خصائص فقه المحدثين... وقد كانت هناك محاولات عدّة لإعادة إبراز فقههم، من أهمها جهود ابن تيمية وتلميذه ابن القيم... لكنها لم تستطع دفع تيار المذهبية والتقليد، الذي جَثَى على الأمة فأخذ بلُبّها ومَجَامعها، مؤيّدا ومؤزرا بقوّة السّلطان...

وهذه الآن لمحة عن أهمّ سمات ومعالم مذهب أهل الحديث في فهم الحديث النبوي:

يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي ـ رحمه الله ـ موضحا وموجزا أهم سمات مذهب أهل الحديث في فقه السنة النبوية، مقارنةً بغيرهم: «... وأما فقهاء أهل الحديث العاملون به، فإن معظم هَمّهم البحثُ عن معاني كتاب الله عزَّ وجلَّ وما يفسّره من السننِ الصحيحة، وكلامِ الصحابة والتابعين بإحسان، وعن سنة رسول الله ﷺ وصحيحها وسقيمها، ثم الفقهُ فيها وتَفْهيمُها والوقوف على معانيها، ثم معرفةُ كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان، في أنواع العلوم من التفسير والحديث، ومسائل الحلال والحرام، وأصول السّنة، والزهد والرِّقاق، وغير ذلك.

وهذه طريقة الإمام أحمد ومن وافقه من أهل الحديث الرّبّانيّين، وفي معرفة هذا شُغْلٌ شاغِلٌ عن التشاغل بما أُحْدثَ من الرأي مما لا يُنتفعُ به ولا يَقَعُ، وإنما يُورِثُ التّجادُلُ فيه الْخُصومَاتِ والْجِدالَ، وكَثْرَةَ القيلِ والْقالِ»[1].

---

(١) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد ص٤٤، ٤٥.

وهو ـ رحمه الله ـ من القلائل الذين فهموا مسلك أهل الحديث في النقد الحديثي، وكذا في فقه الحديث النبوي.

ويقول أبو حاتم الرّازي: «العلمُ عندنا ما كان عن الله تعالى من كتابٍ ناطق ناسخ غير منسوخ، وما صحّت به الأخبارُ عن رسول الله ﷺ مما لا مُعارِضَ له، وما جاء عن الألِبّاء من الصحابة ما اتفقوا عليه، فإذا اختلفوا لم يُخْرَجْ من اختلافهم، فإذا خفي ذلك ولم يُفهم فعن التابعين، فإذا لم يوجد عن التابعين، فعن أئمة الهدى من أتباعهم مثل: أيّوب السِّخْتياني، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وسفيان، ومالك، والأوزاعي... ثم ما لم يوجد عن أمثالهم، فعن مثل: عبد الله بن المبارك، وابن عيينة، ووكيع بن الجرّح... ومن بعدهم محمد بن إدريس الشافعي، والحميدي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم.»..[1] ، وهذا منه توضيح علمي منهجي، لمسلك المحدثين في تعاملهم مع السنة النبوية، مبرزاً أهمّ الأسس العلمية التي جرى وَفْقَها فقهُ المحدثين، والتي يلحظها الدارس لمصنفاتهم وكتبهم وجهودهم العلمية، دراسة استقرائية تحليلية، ويمكننا تسجيلها في هذه النقاط:

تنبيةٌ مهم: السنة النبوية مبيّنة للقرآن الكريم، وشاملة لجميع أبواب الدين؛ عقيدة، وأحكاما، أخلاقا وآدابا، وتفسيرا... وقد شملت جهودُ المحدثين جميعَ هذه الأبواب جمعا ونقدا، فهما وفقهها واستنباطا، اعتقادا وعملا... ومصنفاتهم بتنوع موضوعاتها تشهد على هذا[2]، وعليه ففقه المحدثين لا يُقصد به أبواب الأحكام فقط، بل هو شامل لكل أبواب السنة، شمولها لجميع أبواب الدين.

١ ـ حجّيّة السنة النبوية عندهم:

يتميز أهل الحديث عن غيرهم بموقفهم من الحديث قبولا وردا، فكل

---

(١) إعلام الموقعين ٢/١٣٥، ١٣٦.

(٢) فالجامع المسند الصحيح للإمام البخاري مثلاً قد حوى سبعاً وتسعين كتاباً، شملت كلّ أبواب الدين بتفصيل علمي دقيق، لم يأت أحدٌ بمثله...

ما صحّ عندهم حسب القواعد العلمية والأسس النقدية، يقبلونه ويرون وجوب المصير إليه، سواء كان من رواية الآحاد، أم اشتهر واستفاض، أم تواتر، فالكل حجة شرعية، في جميع أبواب الدين، لأن السنة مبينة للقرآن، ليست معارضة له، ولا تناقض بينهما... وهذا خلافا لغيرهم من بعض أصحاب المذاهب الفقهية، أو الفرق الكلامية، والذين يُبْدون كثيرا من الاعتراضات والاستثناءات في هذا الباب، كاشتراطهم التواتر في أبواب أصول الدين، وردّهم أخبار الآحاد إذا خالفت ظاهرَ القرآن، أو عملَ أهل المدينة، أو كان في ما تعم به البلوى، أو خالف رأيَ الصحابي - راويه -... مما أثّر على فهمهم للحديث تأثيرا سلبيا، وهذا واضحٌ غير خفيٍّ.

٢ - الآثارُ أساس فقْهِ أهل الحديث:

الاتجاه إلى الآثار اتجاهٌ أصيل عند أهل الحديث، ومسلك علمي مشترك بينهم، اعتمدوه أصالةً وبقوّة في فهم السنة النبوية، وقد قرّر ابنُ جريج هذا الاتجاه عندما تحدّى أبا حنيفة بقوله: «اِجْهَدْ جَهْدك، هاتِ مسألةً لا أروي لك فيها شيئا»[1]، ويقول أحمد بن حنبل: «رأيُ الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كلّه رأي، وهو عندي سواء، إنما الحجّة في الآثار»[2].

هذا الذي قرّره ابن جريج وأحمد بن حنبل يُشيرُ إلى منهج أهل الحديث في هذا الباب، فالآثار من الأهمية بمكان عندهم، لأنها تمثل الفهم الصحيح لهذا الدين، بل يُوضّحُ ويُؤكّدُ أن فهم الكتاب والسنة توقيفيٌّ عندهم في أصله - عقيدة وعبادة وأخلاقا... - يجب فيه الوقوفُ عند فهم الصحابة وعدمُ تجاوزه إلى فهوم غيرهم...

وقد بيّن المحدثون هذا الاتجاه المنهجي في العديد من مصنفاتهم

(١) «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء» لابن عبد البر ص ١٤٨.

(٢) أي أن الحجة إنما هي في ما أُثِرَ عن النبي ﷺ أو عن الصحابة من فهمهم لكتاب الله أو لحديث رسوله ﷺ، والأثر عند المتقدمين شامل للمرفوع وللموقوف معا.

ومقدمات كتبهم، حيث رووْا طرَفًا من أقوال الصحابة والتابعين والأئمة في الدعوة إلى الأخذ بالآثار، والحذر من تركها واتباع الرأي والقياس، نحو:

«قول ابن سيرين: كانوا يرون أنه على الطريق ما دام على الأثر»، و«قول الشعبي: إنما هلكتُم حين تركتم الآثار، وأخذتم بالمقاييس»، و«قول سفيان: إنما الدين الآثار»[(١)].

ولِأنّ الآثار مبينة للسنة النبوية، اجتهد أهل الحديث في جمعها وحفظها وتدوينها، تتمّةً منهم لحفظ السنة. فصنّفوا المصنفات والموطآت والجوامع... جمعوا فيها ما ثبت عندهم من آثار الصحابة والتابعين، فكان منهجهم الأخذ بأقوال الصحابة إذا اتفقوا، وإلى التخيير منها وعدم الخروج عنها إذا اختلفوا، واعتبروا أقوالهم حجة تُقدّم على الرأي والقياس، والجامع الصحيح للإمام البخاري خير نموذج لهذا المسلك العلمي، فرُغم أن موضوع الكتاب أصالةً هو الحديث المسند، إلا أنه مزجه بمئات الآثار السلفية في جلّ أبوابه، مستدلا بها على معاني الأحاديث وفقهها.

ومسلكهم هذا، امتدادٌ علمي منهجي لسلفهم من التابعين عن الصحابة، فقد روى ابن عبدالبر تحت عنوان: «باب معرفة أصول العلم وحقيقته وما الذي يقع عليه اسم الفقه والعلم مطلقا: ... عن الأوزاعي عن سعيد بن المسيّب أنه سُئل عن شيء، فقال: اختلف أصحابُ رسول الله ﷺ، ولا أَرَى لي معهم قوْلاً. قال ابنُ وضّاح - من رواة الخبر -: هذا هو الحق، قال ابنُ عبدالبر، معناه: ليس له أن يأتِيَ بقوْلٍ يخالفهم به»[(٢)]، وروى أيضاً عن الأوزاعي قوله: «العلم ما جاء عن أصحاب محمد، وما لم يجئ عن واحد منهم، فليس بعلم»[(٣)].

وهذا الاتجاه الأصيل، يُعد من أبرز معالم مدرسة المحدثين في فقه

---

(١) الاتجاهات الفقهية ص ١٨٧ - وفي مقدمة الدارمي وابن ماجه لكتابيْهما، كثير من الآثار في هذا المعنى.

(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٢٩.

(٣) نفسه ٢/ ٢٩.

الحديث النبوي، وبه تميّزوا عن جميع المذاهب والفرق، فَرُغم أن أكثرَ فقهاء المذاهب، كانوا يأخذون بأقوال الصحابة والتابعين، إلا أن ذلك كان أصلا تبعيا عندهم فقط، على تفاوتٍ بينهم فيه. وما كثرت أخطاءُ أهل الرأي أصولا وفروعا، إلا بتنكّبهم هذا الأصل العظيم في فهم السنة النبوية، وبالمقابل، ما جَمَد أهلُ الظاهر على ظواهر النصوص، وما وقعوا فيه من الأخطاء أصولا وفروعا، إلا بعدم اعتدادهم أصلا بأقوال الصحابة، فضلا عن التابعين.

٣ ـ تضييقُ دائرة الرأي والأدلة العقلية:

لَمّا كان منهج أهل الحديث يقوم أساسا على لزوم السنة النبوية والآثار السلفية، وفيهما كفاية وغُنْيَة، فقد اجتمعت كلمتهم على تضييق دائرة الرأي، وعدم التوسع في الأخذ بالأدلة العقلية كالقياس، والاستحسان، وسدّ الذرائع... فمن تراجم البخاري في جامعه الصحيح: (باب ما يُذكر من ذمّ الرأي وتكلُّف القياس...)، و(باب تعليم النبي ﷺ أمّته من الرجال والنساء مما علّمه الله، ليس برأيٍ ولا تمثيل)[١]..

وكذا عقدَ ابنُ ماجه بابا خاصا للقياس، ترجمه بقوله: (باب اجتناب الرأي والقياس)[٢]، وقال الدّارميُّ في مسنده: (بابٌ في كراهية أخذ الرأي)[٣]..

وهمْ في هذا تَبَعٌ لسلفهم من الصحابة والتابعين والذين اجتمعت كلمتهم على ذمّ الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة، وأنه لا يجب العمل به لا فُتْيا ولاقضاء، وقد صحّ أن «أحمد بن حنبل سأل الشافعيَّ عن القياس، فأجابه: إنما يُصارُ إليه عند الضرورة»[٤]، ولا يعني هذا غلق

---

(١) صحيح البخاري (فتح) ١٣/ ٣٤٥، ٣٥٨ رقم ٧٣٠٧، ٧٣١٠ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة).

(٢) كتابه السنن ص٢٠ رقم ٥١...

(٣) كتابه المسند (السنن) ص٤٠ رقم ٢٠٦...

(٤) رواه البيهقي في «تهذيب السنن والآثار» ـ وهو في: إعلام الموقعين ١/ ٣٢ ـ وفتح الباري ١٣/ ٣٦٤ رقم ٧٣١٥، قال الحافظ ابن حجر: «... والمذهب المعتدل ما قاله الشافعيُّ أن القياس مشروع عند الضرورة، لا أنه أصلٌ برأسه».

باب الرأي والاجتهاد وإنكار القياس جملة، كلاّ، بل من منهج أصحاب الحديث الاجتهاد والنظر، وما غلب على ظنهم أنه الحق مما اختلف فيه الناس، أخذوا به دون تقليد أو تعصب، بل هم في هذا أكثر اجتهادا من عامة الفقهاء الذين جعلوا التقليد دينهم، وأغلقوا باب الاجتهاد. . . فلا شك حينئذ أن أهل الحديث وسط في هذا الباب، بين مدرسةٍ أهملت النصوص النبوية والآثار، وتوسعت في الأخذ بالرأي، بل جعلته أصلا أصيلا في فقهها وعلمها، وبين مدرسة أنكرت القياس والأخذ بالرأي جملة، وجمدت على ظواهر النصوص وعموماتها، وأنكرت المعاني والمناسبات والعلل الشرعية.

وهكذا جمع أصحاب الحديث في منهجهم بين لزوم الأصل وهو الحديث الشريف والآثار، وبين مراعاة المعاني والمناسبات والعلل الشرعية التي راعاها الشارع، وفهمها الصحابةُ، فكان مسلكهم وسطا، يقول الإمام أبو إسحاق الشاطبي ـ رحمه الله ـ موضحا هذا الاتجاه: «. . . ومن أمثلة هذه المرتبة، مذهبُ من نفى القياسَ جملة وأخذ بالنصوص على الاطلاق، ومذهبُ من أعمل القياس على الاطلاق ولم يعتبر ما خالفه من الأخبار جملةً، فإن كل واحد من الفريقين غاص به الفكرُ في منحى شرعيٍّ مطلق عام، اطّردَ له في جملة الشريعة اطرادا لا يُتوهّم معه في الشريعة نقصٌ ولا تقصير، بل على مقتضى قوله: (اليوم أكملت لكم دينكم)، فصاحب الرأي يقول: الشريعة كلها ترجع إلى حفظ مصالح العباد ودرء مفاسدهم، وعلى ذلك دلّت أدلّتُها عموما وخصوصا، دل على ذلك الاستقراء، فكل فرْدٍ جاء مخالفا فليس بمعتبر شرعا، إذْ قد شهد الاستقراءُ بما يُعتبَر مما لا يُعتبَر لكنْ على وجه كليّ عامٍّ، فهذا الخاصُّ المخالفُ يجب ردُّه وإعمالُ مقتضى الكلي العام، لأن دليله قطعي ودليل الخاص ظني فلا يتعارضان.

والظاهريُّ يقول: الشريعة إنما جاءت لابتلاء المكلفين أيّهم أحسن عملا، ومصالحهم تجري على حسب ما أجراها الشارع لا على حسب أنظارهم، فنحن من اتّباعِ مقتضى النصوص على يقين في الإصابة من حيث

أن الشارع إنما تعبّدَنا بذلك، واتباعُ المعاني رأيٌ، فكل ما خالف النصوصَ منه غيرُ معتبر، لأنه أمرٌ خاصّ مخالف لعامّ الشريعة، والخاص الظني لا يُعارِضُ العامَّ القطعي.

فأصحاب الرأي جرّدوا المعاني، فنظروا في الشريعة بها، واطّرَحُوا خصوصياتِ الألفاظ، والظاهرية جرّدوا مقتضيات الألفاظ، فنظروا في الشريعة بها، واطّرحوا خصوصيات المعاني القياسية، ولم تَتَنَزَّلْ واحدةٌ من الفِرْقتين إلى النظر فيما نظرتْ فيه الأخرى بناء على كُلِّيٍّ اعتمَدَتْهُ[1] في فهم الشريعة»...، ثم بيّن ـ رحمه الله ـ أن كلا الفريقين وقع في التقصير، وأن منْ جمع بين الاتجاهين هو الراسخ في العلم حقيقة، المستحقّ للاجتهاد والتعرض للاستنباط فقال: «ويُسمّى صاحبُ هذه المرتبة الربّانيَّ والحكيمَ، والراسخَ في العلم، والعالم والفقيهَ والعاقل، لأنه يُربي بصغار العلم قبل كِبَارِه، ويُوفِي كلَّ أحدٍ حقّه حسبما يليق به، وقد تحقق بالعلم وصار له كالوصف الْمَجْبول عليه، وفهم عن الله مراده.»..[2]، وهذا تأصيل بديع، يؤكد صحة منهج أهل الحديث، ووسطيته بين أهل الرأي والظاهرية.

٤ ـ الموضوعية في فقه الحديث (اِسْتَدِلّ ثم اعْتَقِدْ):

الموضوعية في فقه الحديث النبوي هي فهمه كما هو، لا كما يريده الباحث، أو كما هو مذهبه ومعتقده... ولأن أصحاب الحديث نبذوا التقليد والتعصب المذهبي، فقد كان جلّ همهم وأساس علمهم التفقّهُ في معاني الأحاديث النبوية كما هي، وكما فهمها السلف الأولون، يقول الإمام البخاري: «ولقد قال وكيع: من طلب الحديثَ كما جاء فهو صاحب سنّة، ومن طلب الحديث ليقويَّ هواه فهو صاحب بدعة. يعني أن الإنسان ينبغي أن يُلغيَ رأيَه لحديث النبي ﷺ حيث يَثْبُتُ الحديثُ، ولا يُعلِّل بعللٍ لا تَصِحُّ ليقويّ هواه.»..[3]، ويقول ابن القيم: «... وأما من عكس الأمرَ

(١) في المطبوع «على كلى ما اعتمدته...» ولعلّ الصواب ما أثبتُّه.
(٢) الموافقات ٤/ ١٢٩، ١٣٠، ١٣٢.
(٣) كتاب رفع اليدين في الصلاة ص ١٠٥.

بعَرْض ما جاء به الرسول ﷺ على ما اعتقده وانتحله، وقلّد فيه من أحسن به الظنّ، فليس يُجْدي الكلامُ معه شيئا، فدَعْهُ وما اختاره لنفسه ووَلِّهِ ماتولّى، واحمد الله الذي عافاك مما ابتلاه به»[1] ، وكل باحث منصف يعلم استقامة أهل الحديث في هذا المسلك، وأنهم كانوا يعظمون الحديث النبوي، وآثار الصحابة، وافَقَتْهم أم خالفتهم، فقد كانوا أتباع حق حيث ما وجدوه، دون تعصب لقول فلان، أو جمود على رأي عِلاّن.

وهذا خلافا لبعض الفقهاء المقلدة، الذين كان جلّ عنايتهم بالفقه المستنبط من الأدلة العقلية، والاشتغال بآراء أئمتهم، مع قلّة عنايتهم بكتب السنة وبخدمة الأحاديث النبوية والآثار. لهذا لم نجد فيهم مَنْ عُني بخدمة كتب السنة أو كتب الآثار إلا قلّةً، وأكثرهم يذكر الحديث أو الأثر تقويةً لمذهبه واحتجاجاً له، فصار الحديث عندهم محكوما لا حاكما، وتابعا لا متبوعا، يقول د/ عبدالمجيد محمود:

«. . . أما من تكلم في الأصول من الأحناف والمالكية، فإن كثيرا منهم، لم ينظروا إلى شروطهم في الحديث نظرة موضوعية مجردة، بل نظروا إليها نظرة ذاتية مقيّدة بمذاهب أئمتهم واتجاهاتهم. . . ولهذا كان لزاما على من يتكلم في أسس نقد الحديث، أن يتصل به اتصالا مباشرا مجردا عن النتائج التي تسبق مقدماتها، والأحكام التي يُبْحث لها عن مسوّغات»[2] .

٥ ـ أسسٌ في التعامل مع لفظ الحديث:

لقد أنزل الله ـ عزَّ وجلَّ ـ آخر كتبه بلسان عربي مبين، على خاتم أنبيائه ورسله، محمد ابن عبد الله ﷺ القرشي العربي، الذي أوتي جوامع الكلم، وقد أجمع أهل العلم أن الوحي لا يفهم إلا بلغة العرب وأساليبهم. وعليه فقد ارتكز منهج أهل الحديث في فهم الحديث النبوي، على ركائز عدّة، منها: ـ فهمُ الحديث حسب لغة العرب في مفرداتها ومعانيها، ولذا

(١) كتاب الروح ص٩١، ٩٢.

(٢) الاتجاهات الفقهية ص ٢٨٢، ٢٨٣.

عُنوا بغريب الحديث، فألّفوا فيه المصنفات والكتب، فكانت كالقواميس اللغوية للحديث النبوي، وفي صحيح البخاري مثلا، نماذج كثيرة عن عنايته بهذا الشأن.

ـ لزومُ ظاهر الحديث، وعدم تأويله عنه إلى معنى آخر إلا بقرينة واضحة، يقول الإمام الشافعي: «ولو جاز في الحديث أن يُحال شيءٌ منه عن ظاهره إلى معنىً باطنٍ يحتملُه، كان أكثرُ الحديث يحتمل عددا من المعاني، فلا يكون لأحدٍ ذهبَ إلى معنى منها حجّةٌ على أحد ذهب إلى معنى غيره، ولكن الحق فيها واحد: أنها على ظاهرها وعمومها إلا بدِلالَةٍ عن رسول الله ﷺ، أو قول عامّة أهل العلم بأنها على خاص دون عام، أو باطن دون ظاهر، إذا كانت صُرفت إليه عن ظاهرها محتملة للدخول في معناه، وسمعتُ عددا من مُقدّمي أصحابنا وبلغني عن عدد منهم من مقدّمي أهل البلدان في الفقه معنى هذا القول ولا يُخَالفُه»[1] ، هذا مع مراعاتهم معاني النصوص ومقاصدها، وكذا مقاصد المكلفين ونيّاتهم، ومآلات الأفعال، فلم يجمدوا على ظواهر النصوص جمود أهل الظاهر، لهذا أخذوا بالقياس الصحيح بشروطه، وفي أبوابه، وبقاعدة سدّ الذرائع، وإبطال الحيل...

ـ جمعُهم أحاديثَ الباب الواحد الثابتة كلّها، وفهمها بعضها مع بعض، فيُقيّدون المطلقَ، ويخصّون العام، ويفسّرون المجمل... ولا يضربون بعضها ببعض، لأنها من مشكاة واحدة.

٦ـ الاتّباع ونبْذُ التقليد:

الاتباع ونبذ التقليد، هو السّمة الغالبة لأهل الحديث ومن يوافقهم ويميل إليهم من الفقهاء، وهو منهجٌ فهموه من هذا الدين، لأنه لا معصوم بعد النبي ﷺ، فكل أحد يؤخذ من كلامه ويترك، وهو مسلك الصحابة والتابعين، فما كانوا يقلدون إماما دون غيره، بل كان شأنهم الأخذ من

---

(١) رواه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١٥٣٧، بإسناد صحيح.

جميع الأئمة والاختيار من أقوى مذاهبهم وأرجحها. لهذا حرص أئمة الحديث والفقه على تنبيه أتباعهم لهذا المنهج، وترسيخه في نفوسهم، وتربيتهم عليه، يقول مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ: «إنما أنا بشرٌ أخطئ وأصيبُ، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاترُكوه»، ويقول الشافعي ـ رحمه الله ـ: «ما من أحدٍ وتَذْهَبُ عليه سنةُ رسول الله ﷺ وتعزُب عنه، فمَهْما قلت من قول، أو أصّلتُ من أصلٍ فيه عن رسول الله ﷺ خلافُ ما قلت، فالقول ما قال رسول الله ﷺ، وهو قولي»[1].

هكذا كان أهل الحديث، وفيهم أئمة كُثُرٌ، لا يقلدون واحدا بعينه، بل يتّبعون الكلّ ويستفيدون من الجميع، وجهودهم كلها منصبّة على خدمة الحديث الشريف، لا على خدمة آراء الأئمة واجتهاداتهم، كما هو شأن بعض الفقهاء والمتكلّمين، الذين أصّلُوا للتقليد وجعلوه دينا يتبع، وقعّدوا للمذهبية، وفتنوا الأمّة بغلق باب الاجتهاد، فضيّقوا واسعا، وعسّروا ميسورا، وتجرّعت الأمة الكثيرَ من الويلات والفتن، بسبب تقليد أعمى، وعصبية مذهبية.

٧ ـ الجمع بين الحديث والفقه:

الانفصام بين علم الحديث وعلم الفقه ظاهرة سلبية في واقع الأمة، ومظهر من مظاهر تخلفها العلمي، ونتيجة من نتائج ابتعادها عن الفهم الصحيح للحديث النبوي، وله أسبابه، ومن أبرزها الاتجاه إلى الرأي، فبينما كان مصدر الفقه هو الحديث والأثر، أصبح أساسُه الأدلة العقلية وآراء الرجال، مع انتشار المذهبية والتقليد... أما الأئمة المتقدمون فما كانوا إلا محدثين فقهاء، جمعوا بين العلمين، لأنهما متلازمان لا ينفكان.

وقد أدرك الأئمة خطورة هذا الانفصام، فكانوا ينبهون طلبة العلم إلى

---

(١) انظرها مع تخريجها في مقدمة كتاب «صفة صلاة رسول الله ﷺ» للشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ ص٤٩، ٥٠.

تفاديه، ويوجهونهم إلى الجمع بين العلمين، وقد سبقت بعض النقول عنهم في حتمية الجمع بين الحديث والفقه، ويقول أحمد وإسحاق: «إن العالم إذا لم يعرف الصحيح والسقيم، والناسخ والمنسوخ من الحديث، لا يسمى عالما»[1] ، وواقع المحدثين يشهد لهذا الاتجاه، فقد وجدناهم كلهم أو جلّهم محدثين فقهاء، في علمهم وفي مصنفاتهم، ومن غلب عليه الحديث منهم فلم يكن بِمَعْزِلٍ عن الفقه وصناعته، وكذا من اشتغل بالفقه منهم، لم يكن بمعزل عن الحديث وعلومه.

٨ ـ الجانبُ الرّوحي في فقه الْمُحدّثين[2]:

من أهمّ ما امتاز به فقه أهل الحديث، عنايتُهم بالجانب الروحي التربوي وربطهم الأحكامَ به، فهي ـ الأحكام اعتقادية أم عملية ـ عندهم ليست مجرد مسائل جافة، تحفظ وتفرّع ويقاس عليها، وتُلقى على الناس هكذا... بل هي من عند الله تعالى، إما أوامر أو نواهي، أو توجيهات وهدايات... ينبغي الامتثال لها والتقرّب إلى الله تعالى بتعلّمها والعمل بها.

يقول د/ عبدالمجيد محمود: «إن نظرة المحدثين للفقه، تمثل الاتجاه الديني، والتصورَ الإسلامي للحياة ووظيفتها، هذا الاتجاه الذي لا يَنسى وهو يُقرّر الضوابط للسّلوك الإنساني في الحياة أن يُعِدّ الإنسان أولا، وأن يثير في نفسه الدوافع التي تحثه على تقبّل هذه الضوابط، والرغبة في تطبيق الأحكام التي يكلف بها... وإغفال هذا الإعداد الروحي، الذي يضيء القلب، ويوثق الصّلة بين العبد وخالقه... ويوحي بالتنافس في رضاه، يؤدي إلى انفصال المجتمع الإسلامي عن تشريعاته، ويتسبب في إيجادِ هوّةٍ عميقة تفصل بين واقع الناس، وما يُلْقَى إليهم من أحكام، فيعمدون إلى تأويلها والتحايُل على إخضاعها لواقعهم، وكلّما اتسعت الفَجْوةُ اشتدت

(١) رواه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٦٠.

(٢) يُراجع هذا المبحث بالتفصيل في كتاب «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث» ص٤١٣...

الْجَفْوة، ووَهَى سلطانُ هذه الأحكام، واستخفّ الناس بها، فيصبح الناس وعلاقاتهم في جانب، وسلوكهم في جانب، وتقبع الأحكام والتشريعات في جانب قصيٍّ عنها[1] لا تأثير لها ولا حياة فيها.

إن من الخطأ أن نقرر للناس أحكاما إلهية، دون أن نمهد لهم الطريق إلى معرفة الإله، وأن من التناقض أن يعترف المؤلفون في الفقه الإسلامي بأن الله هو مصدر أحكامهم، وغاية جهدهم، ثم يُهملوا توجيه المشاعر إليه، وإثارةَ الخوف من غضبه، والأمل في رحمته. . .

ولذلك كان مفهوم الفقه عند السّلف، مفهوما رحْباً، يتسع لمعرفة الأحكام العملية، والدوافع الإلهية معا. . . ورأينا كيف أن الغزالي هاجم الفقه الذي يتجرد لمعرفة الأحكام العملية، دون أن يُعنى بالجانب الإلهي في الإنسان، وهو الجانب الهام الذي ينير بصيرة الفقيه. . .

وقد حرص المحدثون على الفقه بهذا المعنى السّلفي النابض بالحياة، والذي تَسْري فيه حرارةُ الإيمان. . . وهذا الفقه الصادر من حسّ إلهي، ووجدان ديني، واستمساك بالأخلاق والقيم، لم يكن يتمثّلُ في فقه أيّ من المذاهب في أوضح صورة وأبْهَاها، كما كان يتمثل في فقه المحدّثين»[2].

ومن مظاهر منهجهم هذا عدم جرأتهم على الفُتْيا، وذمّهم كثرةَ المسائل وتقديرها، وعدم جزمهم بالأحكام، يقول مالك بن أنس: «لم يكن من أمر الناس ولا مَنْ مضى من سلفنا، ولا أدركتُ أحدا أقتدي به يقول في شيء هذا حلال وهذا حرام، ما كانوا يجترئون على ذلك، وإنما كانوا يقولون: نكره هذا، ونرى هذا حسنا، ونتقي هذا»[3].

---

(١) ومثل هذا، القوانين الوضعية في دنيا الناس، فإن الناس إذا لم يحترموا السلطان، ولم يخافوه ويهابوه، ويأملوا في رضاه، فإنهم يتمردون على هذه القوانين، وينبذونها وراء ظهورهم.

(٢) الاتجاهات الفقهية ص ٤١٣ ـ ٤١٦ .. بتصرف.

(٣) جامع بيان العلم ٢/ ١٤٦، ومقصوده بهذا ما لا نص فيه أو لا أثر، وإنما بابه الرأي والاجتهاد والفتوى.

ويظهر هذا الاتجاه عند المحدثين في مصنفاتهم، حيث وضعوا كتب الزهد، والأدب، والرقائق، وآداب السلوك في المأكل والمشرب، والملبس. . . إلى جنب الأحكام في العبادات والمعاملات. . . والواقع أن كتب الحديث هي كتب الإسلام ودواوينه بكل أبعاده وعناصره الأساسية؛ عقيدة وأخلاقا، آدابا وأحكاما، قصصا ومواعظ. . .

لذا، فإن أحسن منهج في فقه الحديث النبوي وفهمه، هو دراسة وتدريس كتبهم هذه، فيتعلم المسلم الوحي وفقهه، وفي هذا يقول ابن القيم ـ رحمه الله ـ في «باب آداب المفتي»:

«ينبغي للمفتي أن يفتي بلفظ الحديث مهما أمكنه، فإنه يتضمن الحكمَ والدليل مع البيان التام، فهو حكم مضمونٌ له الصوابُ، متضمِّنٌ للدليل عليه في أحسن بيان، وقول الفقيه المعيّن ليس كذلك، وقد كان الصحابة والتابعون والأئمة الذين سلكوا على مناهجهم، يتحرون ذلك غاية التحرّي، حتى خَلَفَتْ من بعدهم خُلوفٌ رغِبوا عن النصوص، واشتقوا لهم ألفاظا غير ألفاظ النصوص، فأوجب ذلك هجرَ النصوص، ومعلوم أن تلك الألفاظ لا تفي بما تفي به النصوصُ من الحُكْم والدليل، وحسن البيان. . . فألفاظ النصوص عصمة، وحجة بريئة عن الخطأ والتناقض والتعقيد والاضطراب»[١].

٩ ـ وحدة الفهم وقلّة النّزاع:

من الآثار الطيبة لمنهج أهل الحديث في فقه السنة، وحدة فهمهم وقلة اختلافهم وتنازعهم في جلّ أبواب الدين، فرغم كثرة مصنفاتهم، وتفرق أمصارهم وأعصارهم، إلا أن مذهبهم في مسائل التوحيد والعقائد واحد في أصوله وفروعه، يقول ابن قُتيْبة: «ولو أردنا ـ رحمك الله ـ أن ننتقلَ عن أصحاب الحديث، ونرغب عنهم إلى أصحاب الكلام ونرغب فيهم، لخرجنا من اجتماع إلى تشتّت، وعن نظام إلى تفرق، وعن أُنْسٍ إلى وَحْشَةٍ، وعن

(١) إعلام الموقعين ٤/ ١٧٠.

اتفاق إلى اختلاف، لأن أصحاب الحديث كلّهم مجمعون على أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.»..[1]، وكذا مذهبهم في أبواب التزكية والأخلاق، والبر والصلة، ومحاسبة النفس وتزكيتها، لا نزاع بينهم فيها أصولا وفروعا. بل حتى في أبواب الأحكام، فإن أصولهم الفقهية متفقة في جملتها، فنتج عن هذا اتفاقٌ في كثير من اجتهاداتهم وترجيحاتهم الفقهية.

وهذا الوفاق وقلّة النزاع، أساسه حسن الفهم ووحدة المنهج فيه، وإلا فهم يستدلون بالأحاديث ويستعملونها أكثر من استعمال الفقهاء ـ والذين رغم قلة استعمالهم لها وللآثار، نجدهم يبررون تنازعهم واختلافهم، بتعارض الأحاديث، وأن كلاّ أخذ بما عنده.

لهذا فإن الأمة ما تنازعت وتفرقت إلى شيع وأحزاب، ومذاهب ومشارب، إلا بسبب اتباع الرأي، وتنكب الحديث والآثار، وسوء الفهم للحديث النبوي، فتشتت بهم السبل، وتفرقت بهم الآراء والأهواء.

١٠ ـ يُسْرُ فقْهِهم:

إن يسر فقه أهل الحديث، هو نتيجة منطقية ليسر هذا الدين، ولا يشك منصفٌ يتأمل فقههم ما فيه من يسر ورحمة بهذه الأمة؛ عقيدة، وأخلاقا، وأحكاما، وأنه بعيد كل البعد عن تعقيدات المتكلمين، وفلسفات النسّاك، وتضييقات الفقهاء، فجماهير المتكلمين على تكفير المقلّد في التوحيد، وأكثرُ النسّاك ذهبوا بالناس إلى الخرافة والدجل، والشعوذة والبدع، والشركيات، وفي مذاهب مقلدة الفقهاء من التعقيدات والأحكام المخالفة لصريح السنة ما لا يمكن حَصْرُه، كقتلهم المسلم بالكافر، وإيقاعهم الطلاق

---

(١) تأويل مختلف الحديث ص ١٤ ـ ويقول ابن حزم الأندلسي: «بل ما وجدتُّهم ـ أي المتكلمين ـ أحدثَ اللهُ تعالى على أيديهم إلا الفُرْقةَ والشّتاتَ والتخاذل وافتراق الكلمة، والْجَسْرَ على كل طامّة وعظيمة، وتكفيرَ المسلمين بعضهم بعضا، وهذا أمرٌ مشاهد...» «رسالة البيان عن حقيقة الإيمان»، رسائل ابن حزم ٢٠٠/٣، ٢٠١ ـ تحقيق د. إحسان عباس.

الثلاث باللفظ الواحد مؤبدا، وإيصال بعضهم مفطرات الصيام إلى السّتين مفطرا...

كما امتاز أهل الحديث بالابتعاد عن التَّرَفِ الفقهي، وتقدير المسائل وفرضها، لما فيه من تضييع الجهود والاشتغال بما لم يكن عما هو كائن، وعلى تقدير وقوع هذه المسائل، فقد تكون على غير ما تصوروه، فيضطرون إلى البحث فيها من جديد... وهكذا تُهْدَرُ جهود الأمة...





آراءُ المُحدِّثين في فقه الحديث

أشرتُ سابقا إلى طريقة من تنكب منهج المتقدمين في فقه الحديث النبوي، من المتكلمين والفقهاء المقلّدة، وبعض ما وقعوا فيه من أخطاء... مؤكدا مرة أخرى أن المقصود بفقه المحدّثين هو منهجُهم العلميّ لا وقتهم الزماني، فكل من تبعهم على منهجهم فهو منهم، وإن كان في هذا العصر، وكل من خالفهم في طريقتهم فهو من أهل الرأي حيثما كان.

وهذه بعض الملاحظات والسّمات الرئيسة لطريقة الفقهاء في فهم الحديث النبوي:

١ ـ **ردّهم لكثير من السنة النبوية،** ولأسباب عدة، أهمها أن الحديث آحاد، والآحاد لا يؤخذ بها في العقائد، أو في مخالفة الأصول... وهذا الاتجاه سببه الفهم، فلو استقام فهمهم للحديث النبوي استقامةَ فهم الصّحابة ومن تبعهم، لما وقعوا فيما وقعوا فيه، يقول د/ عبدالمجيد محمود: «إن اتجاه المحدثين في الشروط يمثل النظرة الموضوعية، ويضع القاعدة المطردة، التي لا تتأثر كثيرا بذاتية الباحث، فكلما تحققت الشروط تحققت صحة الحديث، فوجب العمل به، وكلما فُقِد شرطٌ تأثرت صحة الحديث، فلا يلزم قبوله، وشروطهم شروط موضوعية، تلتزم الظاهر، وتترك الاحتمالات الناشئة لا عن دليل...

أما من تكلم في الأصول من الأحناف والمالكية، فإن كثيرا منهم، لم

ينظروا إلى شروطهم في الحديث نظرة موضوعية مجردة، بل نظروا إليها نظرة ذاتية مقيّدة بمذاهب أئمتهم واتجاهاتهم، بمعنى أن أئمتهم كانت لهم آراء لم يُفْصِحوا في كثير منها عن مستندهم فيها، فجاء هؤلاء وألْبَسُوها أصولا تناسبها، فكان فيها من التناقض ما أتاح لخصومهم أن يُشْهِروا بهم، ويُشنِّعوا عليهم، لأنهم في الحقيقة لم يُقِرّوا أصولا تخضع لها الفروع، بل أخضعوا الأصولَ لما أُثِرَ عن أئمتهم من الفروع، ناسين أن الأئمة كانوا مجتهدين... ولهذا كان لزاماً على من يتكلم في أُسُس نقد الحديث، أن يتصل به اتصالا مباشرا مجردا عن النتائج التي تسبق مقدماتها، والأحكام التي يُبْحث لها عن مسوّغات»[1] ، لهذا وجدناهم يؤصلون لردّ أحاديث الآحاد مع أنّ جُلّ السنة آحاد، وفي المقابل يقعدون لقبول المراسيل والمقاطيع والأحاديث الواهية والمنكرة... وقد تَنَبّه أحدُ الباحثين لمسلكهم هذا فقال متساءلا: «وكيف يمكن التخلُّصُ من الداء التاريخي العُضال الذي نجم عن الفرقة والانقسام باستعمال الحديث للشيء ونقيضه، وتشبث الفرق المختلفة كلّ بما عنده فقط»[2].

٢ ـ **التوسع في الرأي والقياس**: وهذا مسلك عام، واتجاه أصيل عند كافة المذاهب التي خالفت أهل الحديث، سواء من المتكلمين أم من الفقهاء أم من العبّاد النساك، حيث تركوا الأحاديث والآثار، وأطلقوا العنان لآرائهم وأقيستهم تصول وتجول في فهم السنة، فردّوا قسما كبيرا من الحديث لمخالفته أصولهم وأقيستهم، وأوّلُوا قسما آخر حسب ما يتوافق مع مذاهبهم، فانتشرت بينهم العصبية المذهبية، والخصومات والمناظرات... لأن فقههم للحديث لم يكن أصيلا، فقه تبعٍ وانقياد، بقدر ما كان فقه تبرير وتسويغ.

٣ ـ **الفقه التقديري**: كان من نتائج هذا الاتجاه أن اشتغل كثير من فقهاء المذاهب بتقدير المسائل وافتراضها قبل وقوعها، فأضاعوا فيها

---

(١) الاتجاهات الفقهية ص ٢٨٢، ٢٨٣.

(٢) طه جابر العلواني/ مقدمة كتاب: كيف نتعامل مع السنة النبوية ص ١٣.

الأوقات، وأهدروا الجهود[1]، واحتدم بينهم الصراع، وعقدت المناظرات لشيء لم يقع بعدُ، ولعله حين يقع، يقع على غير ما تصوروه وافترضوه، فيضطر مَنْ بعدهم إلى البحث فيه من جديد.. . فتضيع جهود الأمة، وتتعطل السنن، ويكثر الجهل بها.. . وقد بوّب الحافظ ابن عبدالبر لهذه المسألة بقوله: «باب ما جاء في ذمّ القول في دين الله بالرأي والظن والقياس على غير أصل، وعيب الإكثار من المسائل دون اعتبار»[2]، ثم روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله: «إيّاكم والرأي، فإن أصحابَ الرأي أعداءُ السّنن، أَعْيَتْهُم الأحاديثُ أن يَعُوها، وتَفَلّتَتْ منهم أن يحفظوها، فقالوا في الدين برأيهم، فضلوا وأضلوا»[3].

٤ ـ **الامتدادُ المعاصر لهذا الاتجاه**: اتجاه مدرسة الرأي في فهم الحديث الشريف، له امتداد كبير وانتشار واسع في هذا الزمان، بسبب الموروث الكبير لمدرسته الأولى، وهو كما سبق مظهر من مظاهر تخلف الأمة وانحطاطها، وكثير من أتباعه يتساءل عن كيفية فهم السنة النبوية، ولأنهم لم يتوصلوا إلى مكمن الداء وحسن الدواء، فهم من جهة تواصلوا معه لأنهم وجدوا في بعض تأصيلاته ما يُسْعِفهم في موافقة اتجاهات العصر، لكنهم من جهة ثانية نبذوه وآراءَه، لأنه لم يَرْوِ غَليلَهم ولم يَشْفِ عَليلَهم.

وهكذا نتج عندنا اتجاهٌ في فهم الحديث النبوي، ذو صبغة اعتزالية مذهبية، يأخذ من السنة ما يوافق أصوله وآراءه والعقل المعاصر، ويرد ما يخالفها مهما كانت درجةُ صحّته ومصادرُ روايته.

كما اتجهوا في تفسير بعض الأحاديث اتجاها ماديا ـ لتحاكمهم إلى طبيعة العصر ـ فغلّبوا الجانب المادي على الجانب الروحي الغَيْبِي، وراحوا يفسرون الأحاديث تفسيرات مادية حتى تتلاءم مع الثقافة الغربية المعاصرة.

---

(١) انظر كتاب «تاريخ الفقه الإسلامي» للدكتور عمر سليمان الأشقر ص ١٧٧.
(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١٣٣.
(٣) نفسه ٢/ ١٣٤، ١٣٥.

وأعظم خطأ وقعوا فيه ـ وهم يَدْعون إليه بقوّة ـ، الاستقلال بفهم الكتاب والسنة، ونبذ طريقة أهل الحديث في لزوم الأثر، بل حكموا على الآثار بالقصور في الزمان والمكان... أما اليوم، فينبغي فهم السنة بما يتلاءم ويتماشى مع طبيعة الحياة العصرية.

فوقعوا فيما وقع فيه سابقوهم، فالمتقدمون من أهل الرأي حاكموا الحديث إلى مذاهبهم وأصولهم، والمُحْدَثون اليوم، أرادوا محاكمة الحديث لا لحياتهم هم كمسلمين، بل للأسف للحياة المادية الغربية. ووجدوا في الاستقلال بفهم الحديث النبوي خير سبيل للخروج من أزمة ورثوها، لم يفهموا داءها، فعجزوا عن إيجاد دوائها.

ـ **تأصيلهم لمذهبهم**: يقول أحد الباحثين مؤصلاً لهذا الاتجاه:

«إن حسن فهم أحاديث الرسول الذي أوتي جوامع الكلم وفصْلَ الخطاب، يحتاج إلى ثلاثة أدواتٍ لابد منها جميعا، وإن النقص في أيّ واحدة منها يؤدي إلى سوء فهم الحديث وسوء النتائج، إن هذه الأدوات هي:

ـ **التعمق**: في فهم اللغة العربية ومعرفة أساليبها البيانية...

ـ **العقل**: لأنه هو الميزان الذي ربط الله به التكليف، وعلى قدر سلامته يُحَاسب المكلفون، وبه يوازِن الإنسانُ بين الأمور، ويُمَيّز الصحيحَ من الفاسد...

ـ **التمكن**: من فقه الشريعة الذي به يَعرف العالِمُ مقاصدها، ويقيس الأمور بأشباهها»[1].

وهذا تأصيل عقلي محض، يريد أن يستقل بفهم الحديث النبوي حسب عقله، ولَيْتهم فهموه بعقولهم المسلمة، بل إنهم يفهمون الحديث الشريف بعقول أعدائهم، وأما ذكر اللغة والتعمق فيها، وكذا العلم بمقاصد

(١) مصطفى أحمد الزرقا «العقل والفقه في فهم الحديث النبوي» ص ٨.

الدين، فالمقصود توسيع معانيها، ومن ثم إعطاء الحرية لعقولهم ليختاروا ما شاؤوا من تلك المفاهيم. . .

ثم يواصل قائلاً: «إن الإنسان غير معصوم في فهمه واجتهاده ولو كان في أعلى مقام من العلم بين أهل زمانه. . . ولا عبرة في ذلك بكونه سابقاً أو لاحقا، وكَونه من الأقْدمين أو من الْمُحْدَثين العصريين، ما دام يتمتع بتلك الأدوات الثلاث لحسن الفهم...»[1].

هكذا يؤصلون لأنفسهم الاستقلال بفهم الحديث النبوي، بل يُساوون بين فهومهم وفهوم الصحابة والتابعين والأئمة المتبوعين، ولا عبرة بسابق أو لاحق، ثم يقول مؤكدا: «هذا وقد وُجِدَتْ بعض مفاهيم في الشريعة شاعت واستقرت في أفهام العلماء من السّلف والخلف، بُنيت على فهم اجتهادي لبعض الأحاديث النبوية الصحيحة الثبوت، ودلّت المشكلات التي نشأت عن ذلك الفهم، أنه في حاجة إلى إعادة النظر في ضوء تلك الأدوات الثلاث التي أشرت إليها»[2].

وفي الاتجاه نفسه، أي الاستقلال بفهم السنة النبوية دون تقيّد بفهوم السابقين من سلف هذه الأمة، يقول باحث آخر: «وقد اجتهدتُ أن تكون كتابتي علمية موثقة. . . وأن أرجع إلى علماء الأمة ـ وخصوصا في خير قرونها ـ لأقتبس من نورهم، وأستفيد من نهجهم، وإن كان كل أحد يؤخذ منه ويرد، إلا المعصوم ﷺ، **لهذا لم ألتزم التقيد إلا بمحكمات القرآن والسنة، ومقاصد الشريعة وقواعدها.**». .[3]، وهو الاتجاه نفسه في أصل فكرته، الاستقلال بفهم السنة النبوية، وعدم التقيّد إلا بمحكمات القرآن والسنة!!، ومقاصد الشريعة!!.

والملاحظ أساسا إلغاؤهم للآثار ومكانتها في فهم الحديث النبوي، مع

---

(١) نفسه ص ٩.

(٢) نفسه ص ٩.

(٣) د/ يوسف القرضاوي «كيف نتعامل مع السنة النبوية» ص ١٩، ٢٠، وص ٣٣، ٣٤، ٩٣. . . ـ وانظر أيضاً كتابه «المدخل لدراسة السنة النبوية» ص ١٢٣. . .

إطلاقات منهم فضفاضة، كقولهم نفهم الحديث في ظل نصوص القرآن، وفي إطار المبادئ العامة... وهذا حتى لا يتقيّدوا بأيّ أصل أو قاعدة في فهم الحديث الشريف، بل يعطوا لأنفسهم كامل الحرية في تكييف معنى الأحاديث، حسب مقتضيات العصر!!. مع أن السنة إنما جاءت لتفسّر المجمل، أو تقيّد المطلق، أو تخصص العام، أو تُبيّن المبهم... ولهذا لما بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ابن عباس رضي الله عنه إلى الخوارج، قال: لا تجادلوهم بالقرآن فإنه حمّال وجوه، ولكن جادلوهم بالسنة. وهذا لأن معناها واضح، ولا تحتمل ما يحتمله القرآن من كثرة المعاني والوجوه. وما حدث ما حدث في هذا الدين وفي تاريخه الطويل، من فتن وتفرق، وسفك للدماء، وعصبية... إلا بهذا السبب؛ تنكب فهوم الصحابة والتابعين ونبذ الآثار، والاستقلال بفهم الكتاب والسنة، «... بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع... وهل أوقع القدريةَ والمرجئةَ والخوارج والمعتزلة والجهمية والرافضة وسائر طوائف أهل البدع إلا سوءُ الفهم عن الله ورسوله ﷺ، حتى صار الدين بأيدي أكثر الناس، هو موجِبُ هذه الأفهام!، والذي فهمه الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم عن الله ورسوله ﷺ، فمهجورٌ لا يُلتفت إليه، ولا يَرفعُ هؤلاء به رأسا...»[1].

نَماذجُ من تَفقّه المُحْدثين:

وهذه نماذج من تفقه المعاصرين، الذين اتجهوا إلى الاستقلال بفهم الحديث الشريف، توضح ما ينطوي عليه مذهبهم هذا:

١ ـ مسألة التكفير:

وهي من بين أهم القضايا والمسائل التي شغلت المسلمين حيناً من الدهر المعاصر ولا تزال، وسببها سوءُ الفهم لنصوص الوعيد، وانحرافٌ بها

---

(١) ابن القيم/ الروح ص ٩١، ٩٢.

عن فهوم السابقين، يقول ابن عمر رضي الله عنه: «إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين»[1]، فكفّروا المسلمين، وسفكوا الدماء، وفتنوا شبابَ الأمّة... وأعطوا فُرْصةً لأعدائهم حتى ينفذوا مخططاتهم كيف ما شاؤوا.

٢ ـ الْمَوقف من الحكّام:

وليس بعيدا عمّا سبق، مسألة موقف المسلم من الحكام والأنظمة، حيث نجد اليوم اتجاها عريضا من الباحثين والدعاة... يتنكبون طريقة أهل الحديث في هذا الباب، وينساقون وراء تيار الاعتزال، مُتَشَبّثين بأحاديث يفهمونها على غير وجهٍ صحيح، كقوله ﷺ: «**إن من أعظم الجهاد كلمة عدْلٍ عند سلطان جائر**»[2]، وقوله: «**سيّد الشهداء حمزة، ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله**»، والسؤال: لماذا لم يفهم السابقون الأولون وهم من روى مثل هذه الأحاديث ودوّنها وحفظها، مثْلَ ما فهِمَهُ هؤلاء الْمُحْدَثون، فما وجدنا أهل الحديث فهموا من الحديث سبّ الحكام على المنابر، وفي المجالس العامّة، وعبْر وسائل الإعلام، وفي الصحف، ثم تحزيب الأحزاب، وتأليب الدهماء والعامة، فسَلُّ السيوف وإراقة الدماء... ويا لخسارة الإسلام والمسلمين بما جَنَتْهُ أيدي هؤلاء طيلة عقودٍ من الزمان، ولا يزالون، بسوء فهمهم لمثل هذه الأحاديث.

٣ ـ الْجهادُ والاِغْتيالات:

ونتيجة لما سبق من فهم، جاءت قضية جهاد الحكام، واغتيال الرؤساء والزعماء المخالفين، متَعلقين في كل هذا بأحاديث تأذن بمقاتلة الأمراء إذا رأينا منهم كُفْرًا بَواحاً، أو بأحاديث شهيرة في السيرة النبوية،

---

(١) رواه البخاري معلقا مجزوماً به رقم ٦٩٣٠، وصححه الحافظ ابن حجر ١٣/ ٣٥٧ (فتح).

(٢) رواه أحمد (١٠٧١٦، ١١١٥٨) ـ وأبو داود (٤٣٤٤) ـ والترمذي (٢١٧٤) ـ وابن ماجه (٤٠١١).

أنه ﷺ أَمَرَ بقتل بعض رؤوس اليهود ممن كان يؤذيه ﷺ وأصحابَه، ويَتَشَبّبُ بنساء المسلمين... وهي أحاديث صحيحة لا مِرْية فيها، لكن سوء فهمها هو مكمن الداء، ولو كان معناها على ما ذهب إليه هؤلاء، إذن لما تردد سلفُ هذه الأمة في مقاتلة الأمراء، واغتيال الرؤساء، فليسوا بأقلَّ منا شجاعة، ولَسْنا بأحرصَ منهم على الجهاد وحبِّ الاستشهاد في سبيل الله، ولا بأكثرَ منهم إنكارا لجور السلاطين، وبُغْضاً لأعداء الدين...

لكن نقول ونكرر ونؤكد، أن عزّ الأمة وسؤددها، إنما هو في اتباع فهوم الأئمة المتقدمين من أهل الحديث للسنة النبوية وللآثار السلفية.

٤ ـ رفعُ اليديْن في الصّلاة:

رفع اليدين في الصلاة عند الركوع وعند القيام منه، سنّة استفاضت بها الأحاديث، واشتهرت، حتى حكم لها بالتواتر، لكن الفهم المذهبيَّ الذاتِيَّ يأبى هذا ويرفضُه، ويتعلق بحديثٍ صحيح يفهمه على غير وجه صحيح، يردُّ به كل أحاديث الرفع، وهي شُبهة قديمة حديثة[1]، ذكرها الإمام البخاري في جزئه: «كتاب رفع اليدين في الصلاة»، فقال:

«وأما احتجاج بعض من لا يعلمُ بحديث وكيع عن الأعمش عن المسيّب بن رافع عن تميم ابن طرفة عن جابر بن سمرة قال: «دخل علينا النبيُّ ﷺ ونحن رافعي أيدينا في الصلاة، فقال: ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنّها أذنابُ خيْلٍ شُمُسٍ؟، اُسْكُنوا في الصلاة»، فإنما كان هذا في التشهد لا في القيام، كان يُسلّم بعضهم على بعض، فنهى النبي ﷺ عن رفع الأيدي في التشهد، ولا يَحْتجُّ بمثل هذا من له حظ من العلم، هذا معروف مشهور لا اختلاف فيه. ولو كان كما ذهب إليه، لكان رفعُ الأيْدي في أوّل التكبيرة وأيضا تكبيرات صلاة العيد منهيّاً عنها، لأنه لم يَسْتثنِ رفعا دون رفع، بيّنه حديث... جابر بن سمرة يقول: «كنّا إذا صلينا خلف النبي ﷺ

---

(١) انظر مثلاً كتاب سعيد حوى «جند الله أخلاقا».

قلنا: السلام عليكم، السلام عليكم، وأشار مِسْعرُ بيديه، فقال النبي ﷺ: ما بال هؤلاء يُومِئُون بأيديهم كأنها أذناب خيل شُمُسٍ؟، إنما يكفي أحدهم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه مِنْ عن يمينه ومن عن شماله»[١].

وقد جمعوا إلى جانب ردّهم السّننَ بالرأي، استهزاءَهم بها، فقد صحّ عن ابن المبارك أنه قال: «كنتُ أُصَلي على جنب النعمان بن ثابت فرفعتُ يديّ، فقال: ما خشيتَ أن تَطير؟، فقلت: إن لَمْ أَطِرْ في الأولى لم أطر في الثانية.»..[٢]، وهذا الاتجاه في الاعتراض على السنن بالرأي والاستهزاء بأصحابها وَرِثَهُ بعض الْمُحدَثين عن سابقيهم[٣].

٥ ـ رئاسةُ الْمَرأة:

صح عن النبي ﷺ قوله: «**لن يُفلح قومٌ وَلّوْا أمرَهم امرأةً**»[٤]، والحديث شامل لكل ولاية عظمى أو دونها، ولكل امرأة لأن لفظة «امرأة» نكرة، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وعليه جاء فقه أهل الحديث وغيرهم، على عدم جواز تولية المرأة الولاياتِ العامّة كيف ما كانت، يقول أبو بَكْرَة رضي الله عنه: لقد نفعني اللهُ بكلمةٍ سمعتُها من رسول الله ﷺ أيّام الجمل بعد ما كِدْتُ أن أَلْحَقَ بأصحاب الجمل فأقاتلَ معهم، قال: لما بلغ رسولَ الله ﷺ أن أهل فارس قد ملّكوا عليهم بِنْتَ كسرى قال: ... الحديث (البخاري رقم ٤٤٢٥). وهذا في حقّ أم

---

(١) كتاب رفع اليدين ص٠٩، ٢٩.. والرواية الأولى للحديث عند: أحمد ٥/ ١٠٧ ـ ومسلم ١/ ٣٢٢ ـ والنسائي ٣/ ٤ ـ... والثانية عند: أحمد ٥/ ١٠٢، ١٠٧ ـ ومسلم ١/ ٣٢٢ ـ والنسائي ٣/ ٤، ١١ ـ وابن خزيمة ١/ ٣٦١ ـ...

(٢) القصة صحيحة مشهورة، رواها: البخاري في «جزء رفع اليدين» ص ١٠٧ ـ وابن قتيبة «تأويل مختلف الحديث» ص ٦٦ ـ وابن حبان في «الثقات» ٨/٤٥ ـ والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٠٩/١٣ ـ وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٩/٩.

(٣) ينظر مثلاً كتاب «السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث» لِمُحمد الغزالي.

(٤) رواه البخاري (٤٤٢٥، ٧٠٩٩) ـ والترمذي ٥٢٧/٤ رقم ٢٢٦٢، وقال: هذا حديث حسن صحيح ـ والنسائي ٢٢٧/٨ ـ وأحمد ٣٨/٥، ٤٣، ٤٧، ٥١: جميعهم من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

المؤمنين الصّديقة عائشة رضي الله عنها، فكيف بمن دونها بمفاوز؟؟ إلا أن بعض متفقّهة العصر يأبوْن هذا الفهم لأنه لا يتماشى مع حركية العصر، ومقوماته الثقافية، والتي تسوّي بين الرجل والمرأة في كل شيء، مُعرضين عن هُدى الله تعالى وعن صراطه المستقيم، واسمع إلى أحدهم وهو يقول: «... فإنه يجب علينا أن نختار للناس أقربَ الأحكام إلى تقاليدهم... والمرأة في أوروبا تباشر زواجَها بنفسها، ولها شخصيتها التي لا تتنازل عنها، وليست مُهِمتنا أن نفرضَ على الأوروبيين مع أركان الإسلام رأيَ مالك أو ابن حنبل، إذا كان رأيُ أبي حنيفة أقربَ إلى مشاربهم، فإن هذا تنطع أو صدّ عن سبيل الله... وإذا ارتضوْا أن تكون المرأة حاكمةً أو قاضية أو وزيرة أو سفيرة، فلهم ما شاءوا، ولدينا وجهات نظر فقهية تجيز ذلك كلّه... إنّ مَنْ لا فقه لهم يجب أن يُغلقوا أفواههم لئلا يُسيئوا إلى الإسلام بحديث لم يفهموه أو فهموه وكان ظاهرُ القرآن ضده»[١].

وما ثُلِم الإسلام إلا بسِهامٍ كهذه، والله المستعان.

٦ ـ الولايةُ والإشْهاد في النّكاح:

يقول النبي ﷺ: **«لا نكاحَ إلا بوَلِيّ وشاهدَيْ عدلٍ»**[٢] ، ولا اختلاف بين أهل الحديث وأئمته على ركنية الوليّ والشاهديْن في الزّواج، أما مذهب الحنفية فمعلوم، وبعضُ المعاصرين وجد ضالته في مذهبهم لأنه يتماشى مع روح العصر، وميولات الناس ورغباتهم!!.. والكلّ يعلم ما في إسقاط ركنية الوليّ من المخاطر، والفساد الأخلاقي والاجتماعي...

والذي أريد بيانه هنا، موقف من المواقف المذهبية، الذاتية الفهم للحديث النبوي، ذلكم هو موقف القاضي عبدالوهاب البغدادي المالكي، حيث يقول ـ ومذهب المالكية استحباب الشهود فقط ـ: «الولي شرط في صحة عقد النكاح... لقوله ﷺ: **«لا نكاح إلا بولي»**، وهو استدلال

---

(١) محمد الغزالي «السنة النبوية» ص٥٤.

(٢) انظر تخريجه في التخليص الحبير ٣/١٥٦، ١٥٧.

صحيح لا غُبار عليه، لكنه بعد صفحات يقول: «يصحُّ عقد النكاح من غير إشهاد... إذا ثبتَ أنه ليس بشرط في الصحة، فإنه شرط في الكمال والفضيلة، لقوله ﷺ: **«لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل»**[1]، وقد ثبت أنه لم يُرد بذلك الصحّة، فلم يبْقَ إلا نفْيُ الكمال والفضيلة»[2]، وهكذا يُستَدل بالحديث الواحد على الشيء ونقيضه، نُصْرة للمذهب، وتسويغا لاجتهاداته.

٧ ـ تفْسيرٌ ماديّ للحَديث:

الاتجاه المادي هو سمة الحياة المعاصرة التي أعرض الناسُ فيها عن ذكر الله تعالى، ومن المؤسف أن يجد هذا الاتجاهُ مكانته بين بعض الباحثين والدعاة إلى هذا الدين، فيسلطونه على النصوص النبوية، حتى يرتضيها الغرب الكافر ويتقبلها، يقول أحدُهم: «كما أن بعض أعداء الإسلام كثيرا ما يتخذون من هذه المعاني الأصلية تَكِأَةً للسخرية من المفاهيم الإسلامية، ومنافاتها للعلم الحديث، والفكر المعاصر، ومنذ سنوات كتب أحد دعاة النصرانية يهاجم الفكر الإسلامي بأنه يؤمن بالخرافات في عصر العلم والتنوير، مستندا إلى بعض الأحاديث مثل ما رواه البخاري وغيره: **«الحمّى من فيْح جهنم فأبرِدوها بالماء»**[3] والكاتب الغبي أو المتغابي يجهل أو يتجاهل المعنى المجازي المراد من الحديث، والذي يفهمه كل متذوق للعربية، ونحن نقول في اليوم الشديد الحرّ: أنّ طَاقَةً فُتحت من جهنم، والقائل والسامع يفهم كِلاهُما المقصودَ من هذا الكلام.

وكتب أحد المحسوبين على الإسلام ساخرا من حديث: **«الحَجَرُ**

---

(١) انظر تخريجه في التلخيص الحبير ١٥٦/٣، ١٥٧.

(٢) المعونة على مذهب عالم المدينة ٧٢٧/٢، ٧٤٥.

(٣) الحديث رواه: البخاري (٣٢٦٣، ٥٧٢٥)، ومسلم ١٩٥/١٤، وابن ماجه (٣٤٧٢)، عن ابن عمر.
والبخاري (٣٢٦٤، ٥٧٢٣)، ومسلم ١٩٥/١٤ .والترمذي (٢٠٧٤)، وابن ماجه (٣٤٧١)، عن عائشة.

الأسود من الجنة»[1]، وحديث: «**العَجْوة من الجنة»**[2]، وغفل هؤلاء عن المعنى المقصود من هذه العبارات وأمثالها.»..[3] ، ثم راح يُفسّرها بأن المقصود منها كالمقصود من حديث: «**واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»**!![4]، وهكذا تُرد السنة وتلوى أعناق النصوص حتى يرتضيها أعداء الدين، ونظهرَ أمامهم بمظهر الاعتدال، والله المستعان.

فهذا غيْضٌ من فيْضٍ، وقِلٌّ من جُلٍّ، وإنما قصدت هنا التنبيه والإشارة بالمثال إلى خطورة هذا الاتجاه في فهم الحديث النبوي، وأنه يُسيئ إلى السنة من حيث يظن أنه يخدُمها ويدافع عنها. وبالمقابل تتضح سلامةُ منهج المحدثين في فقه السنة النبوية، وأنه الجدير بالاتباع، والأحق بالتعلم والتعليم.



---

(١) الحديث رواه: النسائي (٢٨٨٦)، والترمذي (٨٧٧) وقال: «حسن صحيح»، وأحمد (٢٦٥٩، ٣٣٥٦)، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

(٢) الحديث رواه: الترمذي (٢٠٦٦)، والدارمي (٢٨٧٤)، وابن ماجه (٣٤٥٥)، وأحمد ٤٨/٣، ٤٢٦، ٣١/٥، ٦٥.

(٣) د. يوسف القرضاوي «كيف نتعامل مع السنة النبوية» ص١٦٥.

(٤) الحديث رواه: البخاري (٢٨١٨، ٣٠٢٤)، ومسلم ٤٦/١٢، وأبو داود (٢٦٣١)، عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه.



خاتِمةٌ وتوصيات

وفي ختام هذا البحث المتواضع، لا أزعم أنني أعطيته حقّه من التقعيد والتأصيل والتمثيل، لكن حسبي أنني أَثَرْتُ كامناً، وحرّكتُ ساكناً، لأهم قضية تخصّ السنة النبوية، ألا وهي قضية الفهم... فقد حاولت الجواب عن المخرج من هذا المأزق، وقدمتُ الجواب الشافي - إن شاء الله - لهذا الداء العضال الذي تتخبط فيه الأمّة منذ أزمان، واستفحل شرّه اليوم، فكان سببا لكثير من الفتن، والنزاع والشقاق، والحزبيات... فزهد في السنة أتباعُها، وصُدّ عنها أعداؤُها ومناوئوها.

وأخيرا هذه بعض التوصيات، أراها مما يخدم البحث ويكمل موضوعه:

١ - ضرورة العودة بهذه الأمة المرحومة إلى سنة نبيها ﷺ، وفهمها وتفهيمها على طريقة الصحابة والتابعين ومن تبعهم من الأئمة الأعلام، أئمة الحديث والفقه، فهذا المنهج هو الكفيل بتوحيدها وقيادتها إلى برّ الأمان، وإلى عزها في الدنيا وفوزها يوم القيامة، لأنه الامتداد الطبيعي والعلمي لمنهج الصحابة رضي الله عنهم، وهو وسطٌ بين تقليد متوارَثٍ وعصبية مذهبية، وبين انفلات واستقلال غير منضبط في فهم الحديث النبوي، تطغى مفاسدُه على محاسنه. وهي دعوة إلى إحياء هذا المنهج والتزامه، لا إلى رأيٍ اجتهاديٍّ قد يخطئ وقد يصيب.

٢ - لا سبيل إلى تأصيل هذا المنهج ونشره إلا بكثرة الكتابات

والبحوث والملتقيات حوله، مع تضافر الجهود وتعاونها، كلٌّ حسب طاقته، وهذا مواصلةً لجهود أهل الحديث والذين ما حفظوا لنا السنة إلا بجهودهم الجبّارة حفظا وتصنيفا، شرحا وتأصيلا، تعاونا واتحادا.

٣ ـ إحياء المنهج الصحيح في التفقه بالسنة النبوية، وذلك بالعناية بكتب السنة شرحا وتدريسا، فإن ربط الأمة بالوحي وبالنصوص النبوية أحسن وأعظم من ربطها بالمنظومات والمتون، والحواشي والمختصرات...

٤ ـ دعوةٌ إلى الاجتهاد لإبراز فقه المحدثين من خلال استقراء كتبهم ومصنفاتهم، وإعطائها حقّها من الخدمة، حتى يتبين للأمة قوّةُ مذهبهم ومحاسنه واستقامته، وأنه الأيسر والأوفق لها من أي رأي، أو فهم آخر.

٥ ـ تقديم السنة النبوية للأمة بيضاء صافية بهداياتها ومحاسنها، وحلولها الوسطية، كما علّمها رسولُ الله ﷺ أصحابَه، وكما فهموها عنه رضي الله عنه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، سبحانك اللّٰهم وبحمدك، أشهد ألا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.





المصادر والمراجع

١ ـ **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث خلال القرن الثالث الهجري/** د. عبدالمجيد محمود عبدالمجيد.

٢ ـ **إعلام الموقعين عن ربّ العالمين/** محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ـ المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٠٧، ١٩٨٧.

٣ ـ **الانتقاء في فضل الأئمة الثلاثة الفقهاء/** ابن عبدالبر.

٤ ـ **تاريخ الفقه الإسلامي/** د. عمر سليمان الأشقر، قصر الكتاب، البليدة، الجزائر ١٩٩٠م.

٥ ـ **تأويل مختلف الحديث/** ابن قتيبة الدينوري ـ دار الكتاب العربي، بيرت.

٦ ـ **جامع بيان العلم وفضله/** أبو يوسف بن عبدالبر ـ دار الكتب العلمية، بيروت.

٧ ـ **جامع العلوم والحكم/** ابن رجب الحنبلي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، دار الهدى الجزائر ط١، ١٤١١هـ.

٨ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة/** محمد ناصر الدين الألباني ـ مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الجديدة، ١٤١٥، ١٩٩٥.

٩ ـ **السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث/** محمد الغزالي ـ دار السلام، الجزائر.

١٠ ـ **السنن/** أبو عيسى الترمذي ـ تحقيق: أحمد شاكر، دار عمران، بيروت.

١١ ـ **السنن/** أبو داود السجستاني ـ دار ابن حزم، ط١، ١٤١٩، ١٩٩٨.

١٢ ـ **السنن/** أحمد بن شعيب النسائي ـ دار الكتاب العربي، بيروت.

١٣ ـ **السنن/** محمد بن يزيد بن ماجه ـ دار الفكر.

١٤ ـ **سير أعلام النبلاء/** الذهبي ـ مؤسسة الرسالة، ط١١، ١٤١٧، ١٩٩٦.

١٥ - **صحيح مسلم بشرح النووي**/ محيي الدين النووي - دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧، ١٩٨٧.

١٦ - **صفة صلاة النبي ﷺ**؛ محمد ناصر الدين الألباني - مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الجديدة، ١٤١١، ١٩٩١.

١٧ - **العقل والفقه في فهم الحديث النبوي**/ مصطفى أحمد الزرقا - دار القلم، دمشق.

١٨ - **فتح الباري شرح صحيح البخاري**/ ابن حجر - دار السّلام، الرياض، ١٤١٨، ١٩٩٧.

١٩ - **الفقيه والمتفقه**/ الخطيب البغدادي - دار ابن الجوزي، الرياض، ١٤١٧، ١٩٩٦.

٢٠ - **كتاب رفع اليدين في الصلاة**/ البخاري - دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٦، ١٩٩٦.

٢١ - **كتاب الروح**/ ابن قيم الجوزية - المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤٠٩، ١٩٨٩.

٢٢ - **كتاب المسند (السنن)**/ الدارمي - دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٣، ٢٠٠٢.

٢٣ - **كيف نتعامل مع السنة النبوية، معالم وضوابط**/ د. يوسف القرضاوي - المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

٢٤ - **مجموع الفتاوى**/ أحمد بن تيمية - دار ابن حزم، بيروت.

٢٥ - **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**/ الحسن بن عبدالرحمن الرامهرمزي - تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤، ١٩٨٤.

٢٦ - **المدخل إلى مذهب الإمام أحمد**.

٢٧ - **المسند**/ أحمد بن حنبل - دار الفكر، بيروت.

٢٨ - **معرفة علوم الحديث**/ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري - الكتب العلمية، بيروت.

٢٩ - **الموافقات في أصول الأحكام**/ إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الشاطبي - دار الفكر.

٣٠ - **المعونة على مذهب عالم المدينة**/ القاضي عبدالوهاب - تحقيق: عبدالحق حميش، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٥، ١٩٩٥.

٣١ - **نظرات جديدة في علوم الحديث**/ د. حمزة عبد الله المليباري - دار الأندلس، الجزائر.







المداخلات والتعقيبات





المداخلات والتعقيبات



مداخلة الدكتور/ خليل إبراهيم ملا خاطر:

ذكرني حديث الأخوين بحادثتين قديمتين، وقعتا معي:

الحادثة الأولى: وقعت قبل ثلاثين سنة، عندما كنت في الرياض، في جامعة الإمام، في كلية أصول الدين، عندما حقق أخونا الشيخ عبدالفتاح أبو غدة ـ رحمه الله تعالى ـ كتاب «التصريح فيما تواتر في نزول المسيح». وأرسل نسخة من الكتاب إلى الشيخ أبي زهرة ـ رحمه الله تعالى ـ فجاء خطاب من الشيخ أبي زهرة يشكر فيها الشيخ عبدالفتاح. ويقول: «جزاك الله خيراً، وأحمد الله تعالى أنه لم يمتني حتى رجعت عن فكرتي؛ لأني كنت أعتقد أن أحاديث نزول المسيح ـ عليه السلام ـ آحاد ولا أدري أنها متواترة، فلما قرأت الكتاب رجعت عن فكرتي».

والحادثة الثانية: حدثت معي، كنت في مؤتمر في شوال سنة ١٤٠٢هـ في الجزائر. وكان معي الشيخ محمد الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ وحضر في آخر الندوة الدكتور مصطفى الأعظمي، بعد أن ألقيت محاضرة عن «أعداء السنة في العصر الحاضر» فكان الحديث عن حديث الآحاد، وطرق الشيخ الغزالي ـ رحمه الله ـ عدة أحاديث، فقلت له ـ رحمه الله تعالى ـ: يا شيخ: هذا الحديث متواتر، وقد جمعت أحاديثه، فبلغت ثلاثة وعشرين صحابياً، والحديث الفلاني متواتر، فبلغ عدد الصحابة الذين رووا هذا الحديث كذا وكذا، فرجع الرجل، فقال: هذا لا نعرفه، وأنتم أهل الاختصاص يلزمكم أن تبينوا لنا ذلك.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مداخلة الدكتور/ عصام البشير:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

شكر الله للأساتذة الباحثين والأستاذة الباحثة على ما قدموه.

لديّ نقطتان: النقطة الأولى: رأيت في البحث السابق حول تضييق مسالك الاحتجاج بالسنة، والبحث الذي تلاه من بعد ذلك أن هنالك قدراً من التحمل لبعض القضايا التي طرحها المعاصرون لمسائل لا يختلف أحد في أنها من القضايا العلمية التي طرقها أسلافنا.

وينبغي أن نفرق بين أمرين: بين سلامة المبدأ في القضية العلمية، وبين جنوح التطبيق إفراطاً أو تفريطاً.

فقضية أن هنالك في السنة ما يقع في إطار التعبد، وأن في السنة ما ورد بحكم العادة أو العرف أو الجبلة أو الخصوصية. هذا أمر ثبت بالنصوص ودلت عليه الوقائع، وذكره العلماء جيلاً بعد جيل، لا يماري في هذه الحقيقة أحد، ربما يقع الاختلاف في التطبيقات والأمثلة. هل هذا المثال مما ينطبق عليه هذا الوصف، أو تلك القاعدة. كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام؛ فالنبي - ﷺ - امتنع عن أكل لحم الضب ولم يحرمه، قال: **«لا أجده في قومي»**. فعافه لأنه ليس من عادات قومه التي يألفها. هذا أمر ثابت.

ينبغي أن نفرق بين كون المسألة في أصلها علمية، وبين التطبيقات التي فيها جنوح إلى الإفراط أو التفريط. وكذلكم تصرفات النبي - عليه

الصلاة والسلام - بمقتضى الإمامة، وبمقتضى الفتوى، وبمقتضى القضاء. هذا أيضاً مما قرره المحققون، وضربوا في ذلك أمثلة كثيرة جداً، ويرد في هذا السياق أن اختيارات بعض العلماء لبعض الآراء التي ذُكِرت، حتى وإن لم يكن قد قال بها الجمهور، هذا لا يُخرج الإنسانَ عن المنهج العلمي الصحيح، رأينا محمد بن الحسن وأبا يوسف، وهما من تلاميذ أبي حنيفة، وهما من المحل والمقام الذي لا يخفى، قد خالفا إمام المذهب في ثلث المذهب، وقالا: لو رأى إمامنا ما رأينا، لغيَّر رأيه، وفي هذا الضرب من الاختلاف يقول فقهاء الحنفية: إنه اختلاف عصر وزمان، وليس اختلاف حجة وبرهان.

والشافعي كان له مذهبان في العراق وفي مصر. هذه كلها حقائق معروفة، لماذا نعتبر أن اجتهادات شيخ الإسلام ابن تيمية التي خالف فيها المذاهب الأربعة في طلاق الثلاثة بلفظ واحد، حتى شنع عليه المخالفون في ذلك الزمان، واعتبروا أن هذه الآراء من قبيل الشذوذ، واليوم كثير من المحاكم في العالمين العربي والإسلامي تأخذ بمقتضى هذه الفتيا، ففي قضية المرأة أو غيرها ما الذي يمنع إنساناً رجح قولاً للطبري أو ابن حزم الظاهري. فهذا من علامات السعة والتيسير والرحمة في الأمة. أمتنا عرفت رخص ابن عباس، فما ضاقت ذرعاً بذلك.

وعرفت شدائد ابن عمر فما ضاقت ذرعاً بذلك.

وعرفت فقه أبي حنيفة فما ضاقت ذرعاً بذلك.

وعرفت ظاهرية ابن حزم فما ضاقت ذرعاً بذلك.

وعرفت مقاصدية الشاطبي، فما ضاقت ذرعاً بذلك.. وقد قال القاسم بن محمد - وهو أحد فقهاء المدينة السبعة - ما يسرني أن أصحاب رسول الله ﷺ اتفقوا، لأنهم لو اتفقوا في كل أمر لكان عُسراً وكان مشقة، ولكن اختلفوا فكان اختلافهم رحمة. ولذلك جاءت القاعدة الشرعية: إجماعهم حجة قاطعة، واختلافهم رحمة واسعة.

أعتقد أن العالِم المشهود له بالعلم والإمامة في الدين إذا صدر منه الاجتهاد وفق مناهج النظر المعتبرة عند أهل العلم فهو بين أجر الإصابة وأجر الاجتهاد، ولا ينبغي أن يشنع عليه بذلك. نعم يستدرك عليه، لأنه لا عصمة ولا قداسة لاجتهاد أحد من البشر، العصمة للنبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ أما ما جاء من غير الإجماع فهو أمر: وارد لأن يؤخذ وأن يرد، فليس الأمر حكراً في مسائل الاختلاف والفروع على الأقدمين ولا على المتأخرين.

بل إن الشافعي قال: إذا وجدنا لأصحاب النبي ـ ﷺ ـ أكثر من قول نتخير من بين القولين أرجحهما صواباً، وأقواهما دليلاً، ورأينا عائشة ـ رضي الله عنها ـ بذات المناهج، ـ التي رآها الأخ الكريم الكاتب ـ أنها تُضَيِّق مسالك الاستدلال بالسنة استدركت فيها على كبار الصحابة، الأمر الذي جعل الإمام الزركشي يجمع ذلك في كتابه «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة» وأعملت ذات المقاييس، وإن اختلف الناس: هل كان اجتهادها صواباً أو خطأ في هذا المسائل؟ المهم أنها أعملت مثل هذا المنهج العلمي، فمثل هذا لا ينبغي أن يكون سبيلاً للقدح في علماء الأمة. وأنا أضرب مثلاً فأقول: إذا كان بعض الناس يتحدث عن تضييق مسالك الاستدلال بالسنة، هنالك ضرب غفلت عنه هذه الأبحاث، وهو الغلو في فهم بعض النصوص، منها مفهوم الطائفة الظاهرة، وهو حديث صحيح، أنه يُحمل على طائفة بعينها، كقول بعضهم: هم فقط الذين يشتغلون بالحديث، أو أنهم على طائفة معينة.

الإمام النووي ذهب إلى أن الطائفة الظاهرة منتشرة في سائر البقاع، لا تخص جماعة بعينها، ولا تقع في أرض بعينها، قال: تعم حملة أهل الإيمان، ما بين عالم وعابد وآمر بمعروف، وناه عن منكر ومجاهد وبصير بالحرب، وحاكم بالعدل، قالوا: ولا يلزم أن يكونوا جماعة واحدة، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في موضع واحد؛ بل هم متفرقون في أنواع.

هذا نوع من التضييق في حمل الطائفة الظاهرة على جماعة بعينها أو

على فئة بعينها، وإخراج سائر الأمة من أن تكون ضمن هذه الطائفة، والله تعالى جعل الأمة المصطفاة فيها المقتصد، وفيها السابق بالخيرات، وفيها الظالم لنفسه.

كذلك الغلو في مفهوم الفرقة الناجية.

أولاً بالمناسبة: هذا الحديث، وإن حسنه الكثيرون، بمجموع طرقه إلا أن هنالك من توقف في زيادة: (كلها في النار إلا واحدة). قال ابن الوزير العلامة المرتضى اليماني. قال: إياك، إياك أن تغتر بهذه الزيادة، ولا أستبعد أن تكون من وضع الملاحدة. فالغلو قد جعل بعض الناس أيضاً يحمل الفرقة الناجية على جماعة بعينها أو على مذهب بعينه، أو على طائفة بعينها، وأخرجوا كثيراً من الأمة عن خط أهل السنة والجماعة واعتبروهم من الفرقة الهالكة، كما ألف بعضهم في ذلك، واعتبر أن بعض الفرق الموجودة في دائرة أهل السنة والجماعة هي من الثلاث والسبعين المتوعد عليها بالنار. فهذا أيضاً ضرب من ضروب الغلو.

وأنا أتفق تماماً مع ما طرحته الدكتورة في أن الحديث إنما جاء ليحذر المسلمين من أن يسلكوا سَنَن من كان قبلهم من اليهود والنصارى الذين سلكوا سبيل التفرقة، الذي أدى إلى الفشل وذهاب الريح، وإنما هي دعوة للاعتصام، لا أن نجعل الحديث عَلَماً لتفرقة الأمة وإدخال بعضهم النار، كأنما نملك بطاقة لإدخال النار وإدخال الجنة، وأصبحت البداية للتكفير والتضليل والتفسيق والتبديع والتجهيل لكل مخالف في الرأي، ولكل من طرح اجتهاداً، وإن كان متفقاً مع أصول الشريعة وقواعد أهل العلم.

الكلمة الأخيرة، وبها أختم، هي أن العلماء والدعاة لا يسلم أحدهم من المتقدمين والمتأخرين من أن يُنقَد عليه في رأيه أو في فكره، ولكن هناك قاعدة ينبغي أن نستصحبها، وقد قالها ابن القيم في مفتاح دار السعادة، قال: وقد تقرر أن من قواعد الشرع وحكمة الإسلام أن من عظمت حسناته وكثرت فضائله وخيراته، وكان له في الإسلام تأثير ظاهر، فإنه يُحتَمل منه ما لا يحتمل من غيره، ويُعفى له ما لا يُعفَى لغيره، فإن

النبي - ﷺ - قال لأصحابه يوم بدر: **«لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»**. وقد ورد حديث: ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم. وهذا موسى ألقى الألواح. وكل ذلك لم ينقص من مقام أحد، فكلهم في المقام الأرفع والمحل الأسنى، وكما قيل:

وإذا الحبيب أتى بذنب واحد ... جاءت محاسنه بألف شفيع

وإن يكن الفعل الذي ساء واحداً ... فأفعاله اللائي سررن كثير

لا ينبغي أن نتعامل بهذا المعيار تعاملاً لا يقوم على الموضوعية، فإذا جاء ذكر ابن تيمية وذكر ابن القيم قلنا ما قاله الإمام الذهبي: وقد انفرد بفتاوى، نِيلَ من عرضه لأجلها وهي مغمورة في بحر علمه، والله تعالى يسامحه ويرضى عنه، فما رأيت مثله، وإذا ذكر غيره من أهل العلم قمنا بالتشريح والتضليل والتفسيق. المعيار ينبغي أن يكون معياراً واضحاً وواحداً، نلتزم به تجاه سائر علماء الأمة، الذين هم بركة هذه الأمة وخيارها وثمرتها.

وشكراً جزيلاً.



مداخلة الأستاذ الدكتور/ محمد الأمْدي أبو النور:

أخذاً من ومضات وحدة المعيار التي كانت مسك ختام حديث معالي وزير الأوقاف السوداني، أذكر منذ خمسة عشر عاماً: كنا في زيارة لفضيلة أستاذنا وأستاذ الجيل الشيخ عبدالرزاق عفيفي، وهو من هو بين كبار علماء المملكة العربية السعودية، وجرى حديث عن كتاب: «السنة بين أهل الفقه والحديث»، فكانت كلماته بالضبط التي أذكرها:

الشيخ محمد الغزالي داعية لا نظير له، كم نافح في مجال محاربة الشيوعيين والصهاينة والمستعمرين، لكن ما يتعلق بالحديث: كان ينبغي أن ينأى بنفسه عنه.

الشيخ الغزالي لقد تحدثنا معه أو تناقشنا معاً قبل هذا اللقاء في موضوع الكتاب. ونشر هذا الحديث أو الحوار في مجلة «المسلمون»، أو مجلة «الشرق الأوسط» ـ لا أذكر ـ لكن في إحدى المجلتين لا يتعداهما، وقد قلت له بالحرف: ـ وهذا أمر تذكرته الآن، وهو في ما يتعلق بحديث التعضية ـ لو أننا عمدنا إلى كل الروايات التي روى بها الحديث، ولم نجتزىء بروايات معينة نعترض عليها أو نسلط عليها سهام النقد، ثم قفينا على هذا بشروح هذه الروايات في المصادر الحديثية المختلفة لبدت الحقيقة سافرة.

وهؤلاء الذين تقدمونا كم طرحوا ـ أو كم طُرِحت أمامهم ـ هذه الاعتراضات فأجابوا عنها أيما إجابة، إجابات شافية وكافية.

فقال بالحرف الواحد أيضاً: لو حدث هذا! هذا موجود؟ قلت له: نعم. قال أيضاً: لو حدث هذا فأنا حقيقة لا أتمسك برأيي. واعتددت هذا من فضيلته إنصافاً وحسن رجوع إلى الحق. وهذا ما نشهد له به. وإن كنا نختلف معه في بعض الآراء.

يوجد أمر آخر وهو أن عرض الموضوع الذي تكلمت فيه الأخت الدكتورة رقية، وقالت في آخر حديثها: طرح السنة، أعتقد أن التعبير الأولى أن يقال: إحسان عرض السنة عرضاً حضارياً، لأن كلمة الطرح قد يُؤخَذ منها ـ وأنا أعرف أو ألمس ما تقصده ـ قد يؤخذ منها غير ما تراد به.

وبالتالي فنحن معها فيما يتعلق بتخريج الحديث، كأنما تريد أن تجدد فيما يتعلق بتخريج الحديث وتخريج رواياته المختلفة، وعدم الاعتماد على رواية دون باقي الروايات، أعتقد أن هذا نوع، وخصوصاً إذا اعتمد آلية التقنية الحديثة والحاسوب والعرض المبتكر ـ أعتقد أن هذا لون من ألوان إغراء طلاب البحث العلمي فيما يتعلق بتخريج الأحاديث، وعدم الاعتماد على رواية دون سائر الروايات.

هذا، وشكراً، وبالله التوفيق، وشكر الله لكم. . .



مداخلة الدكتور/ خالد:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

تفضل فضيلة معالي الدكتور عصام البشير، وتطرق إلى عنوان البحث الذي ألقيته قبل قليل، وكان بعنوان: (مسالك تضييق الاحتجاج بالسنة النبوية في الفكر الإسلامي المعاصر).

وكأن الدكتور لاحظ بعض الملاحظات، وقد فهمت من كلامه حين بدأ بكلمة التحمل، ولم يقل التحامل، فأخذت الأمر على محمل طيب؛ لذلك أنا أقدر ما قاله. لكن الشيخ ما حضر الكلمة التي ألقيتها. ثم إن تصفحه للبحث حسبما رأيته قبل قليل كان سريعاً جداً، أنا يا إخوان! أطالبكم بأن تدافعوا وتذبوا عن عرضي تجاه هذا الاتهام. يا إخوان: هل تكلمت بكلمة نابية في حق الشيخ محمد الغزالي، رحمه الله؟!

وكذلك الشيخ يوسف القرضاوي، أما كنت أذكره إلا بلفظ فضيلة الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي.

نعم! فيه أشخاص عليهم علامات استفهام حول توجههم المذهبي العقدي وموقفهم من السنة واضح. تعرفون هذا الأمر وهذا واضح لكم إن شاء الله. لكن المشايخ الكبار الذين ذكرت بعضهم تكلموا عن حسن النية

هذا هو ظني فيهم، وهذا ما كتبته في البحث.

هذه أمور ما أشار إليها الدكتور عصام، وأنا من طلابه وتلاميذه من خلال أشرطته ومقالاته في مجلة المجتمع القديمة هذا أمر.

والأمر الثاني خاص بمصطلح التضييق الذي ربما ضايق معالي الدكتور، وعليه أقول: لقد فوجئت بعد أن أرسلت البحث إلى الندوة أنه مصطلح استخدمه الأستاذ الدكتور علي جمعة مفتي مصر، في بحثه الذي قُدِّم في المعهد العالي للفكر الإسلامي قبل عدة سنوات، وهو عالم أصولي، لا يمكن أن يقال: إنه من المحدثين الذين لهم موقف ضد الشيخ الغزالي وغيره، لقد استخدم هذا المصطلح: مصطلح تضييق السنة. إذن هذا المصطلح لا يُخشَى منه من حيث التنقص للآخرين.

ولعلمكم إن المصطلح الذي تحاشيته أنا في مقدمة البحث هو الإنكار الجزئي للسنة، وهو مصطلح لم أستخدمه مع هؤلاء المشايخ، لأنني أنطلق من حسن النية تجاههم، أظن فيهم أنهم كانوا يتصفون بحسن نيتهم فيما طرحوه.

الأمر الثالث: قضية كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة الطلاق الثلاث، هو رحمه الله قد اعتمد على حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - في صحيح مسلم، فليست المسألة قضية سنةٌ تشريعيةٌ أو غير تشريعية، الرجل اعتمد في هذه الفتوى على حديث صحيح، ثم هو رحمه الله كباقي الرجال يصيب ويخطىء، ونحن نخالفه في مسائل، منها قضية القول بفناء النار وغير ذلك من الأمور. بل إن سماحة شيخنا الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله - يقول: لو أحصيتم المسائل التي خالفتُ فيها ابن تيمية لكانت أكثر من المسائل التي وافقته فيها...

الأمر الرابع: قضية الشافعي، وتكرار القول بتغير فتواه في مصر، اعلموا يا إخوان أن الشافعي، طرح قضايا فقهية معتمدة على العرف، ثم

تغير فيها اجتهاده، أو ظهر له نص صحيح فتغير اجتهاده بناءً عليه، فليست المسألة إعادة تطوير الشريعة كما يحاول البعض أن يوهم الأمة بمثل هذا الكلام المجمل المبهم، وكلكم تعلمون أن القضايا المبنية على العرف قد تتغير من بيئة إلى بيئة، ثم إن الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ لم يكن متوسعاً في الحديث كتوسع الآخرين، وبرهان هذا قوله للإمام أحمد: إذا صح الحديث فأخبروني شامياً كان أو عراقياً حتى إن الذهبي يقول معلقاً: لم يقل حجازياً، لأنه أحاط بحديث أهل الحجاز.

الأمر الخامس: أنا أقول: إن الدفاع عن هؤلاء العلماء محمود، كما فعل فضيلة الدكتور/ عصام البشير، لكن الدفاع عن سنة المصطفى ـ ﷺ ـ أكثر محمودية في هذا المقام وأولى وأهم. هذا أمر لا بد من تقريره.

قضية أخرى أشرت إليها في نهاية المسلك الأول وهي ضرورة فهم السنة في ضوء القرآن الكريم. ومراعاة المقاصد في مثل هذا.

أيها الإخوة إنما حاولت تقديم بعض الإيضاحات في هذه المسائل ذباً عن العرض، حتى لا يفهم كلامي على غير محمله.

وأنا أشكر حسن استماعكم وسعة صدركم.

الدكتور عصام:

خلطتَ ـ يا أخي الكريم ـ بين متناقضين أو متفرقين لا ينبغي أن يُجمعا. . .

صلوا على الحبيب. . . الأستاذ الفاضل!

أنا قرأت جزءاً كبيراً من البحث وسجلت التي فيه من النقاط حوله والتي خلط فيها بين نوعين من الناس: بين أئمة وعلماء معتبرين في الأمة كالشيخ الغزالي ـ رحمه الله ـ والشيخ القرضاوي، وأدخل معهم في ذات السياق أمثال أبي القاسم حاج محمد، هذا ليس من أهل العلم، وهو

منحرف في الفكر، وسوداني، حتى تكونوا مطمئنين، نحن لا ندافع عن عرقيات وأجناس، رجل لا صلة له بعلوم الشريعة، فهو ليس متخصصاً فيها، ورجل يرفض ثوابت في الدين، وقد ناقشته، وقد لقي ربه، نسأل الله أن يغفر له. هذا واحد.

أما جمال البنا فعنده أيضاً لُوثَة فكرية، فوضع هؤلاء في سياق واحد مع الحديث عن الشيخ الغزالي والشيخ القرضاوي، يجعل في ذهن القارىء أن هذه مدرسة واحدة، تنطلق من مفهوم واحد، ومن أصول واحدة، وكلها على هذا النهج، فكان ينبغي أن يتم التفريق.

الأمر الثاني الذي جعلني أنبه إلى هذا، هو أني لم أقل بأن فلاناً تعرض لشخص القرضاوي، أردت أن أتخذها مناسبة للحديث عن هذه القضية، وكان ينبغي للبحث أن يتعرض للغلو في تفسير الفرقة الناجية لأن هنالك من ألَّف واعتبر الأشعرية من الفرقة الثلاث والسبعين المتوعَّد عليها بالنار. وهذا كتاب مؤلف ومطبوع ويوزع بالآلاف. وهناك بعض الشباب لم ينشأ في بحور العلم ولم يتعلم أدب الاختلاف، وواجب عليهم أن يعلموا أن من الدفاع عن السنة أن ندافع عن العلماء الذين يذبون عن السنة: سنة رسول الله ﷺ.

وكذلك أردت أن نلتزم معياراً علمياً، وهذا مع جميع علماء الأمة.

وأنا قلت: شعارنا مع العلماء أن نقدر الرجال دون تقديس أو تبخيس. لا نقدس فندعي العصمة، ولا نبخس فننزل الرجل عن قدره.

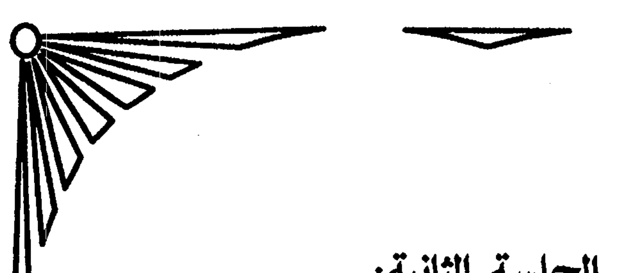
د.خالد:

أنا لم أخلط بينهما، أنا ذكرت كلام جمال البنا، وكلام أبي القاسم حاج محمد، ذكرته فيما يَرِد من إلزامات على المشايخ، بمعنى أنكم وضعتم مسلكاً لم تحددوا معاييره، فماذا تفعلون مع هؤلاء الذين يتبنون نفس المسلك. ولاحظ ـ يا دكتور ـ أنه ورد هذا الكلام في نقد المسلك.

أيها الإخوة! حاشا لله أن أجمع جمال البنا مع محمد الغزالي بمعنى أنهما على المستوى نفسه، أنا ذكرت في بداية حديثي أن الشيخ محمداً الغزالي له سابقة في الإسلام. وبعض الإخوان، قبل قليل، سمعوا مني ذلك. وأنا أقول: والله، لو أدركت الشيخ محمد الغزالي لناقشته في بعض الأمور؛ لأنني كنت أحزن على أن ينتهي إلى ما انتهى إليه في كتابه (السنة).







الجلسة الثانية:

- **الدراسات الحديثية المعاصرة ـ تحليل وحلول ـ:**

أ.د. حمزة عبدالله المليباري، كلية الدراسات الإسلامية والعربية دبي.

- **مواجهة التحديات المعاصرة للحديث النبوي الشريف:**

د. صلاح الدين الإدلبي، كلية الشريعة، رأس الخيمة.

- **ضرورة وصل الحديث بالفقه في الدراسات الشرعية المعاصرة:**

أ.د. توفيق بن أحمد الغلبزوري، جامعة القرويين، المغرب.

- **المداخلات والتعقيبات.**
- **كتاب السنة النبوية: إشكالية التدوين والتشريع:**

أ.د. أبو لبابة طاهر حسين، جامعة الإمارات، العين.

- **مناهج العلماء المعاصرين.. الشيخ المعلمي نموذجاً من خلال كتاب: الأنوار الكاشفة:**

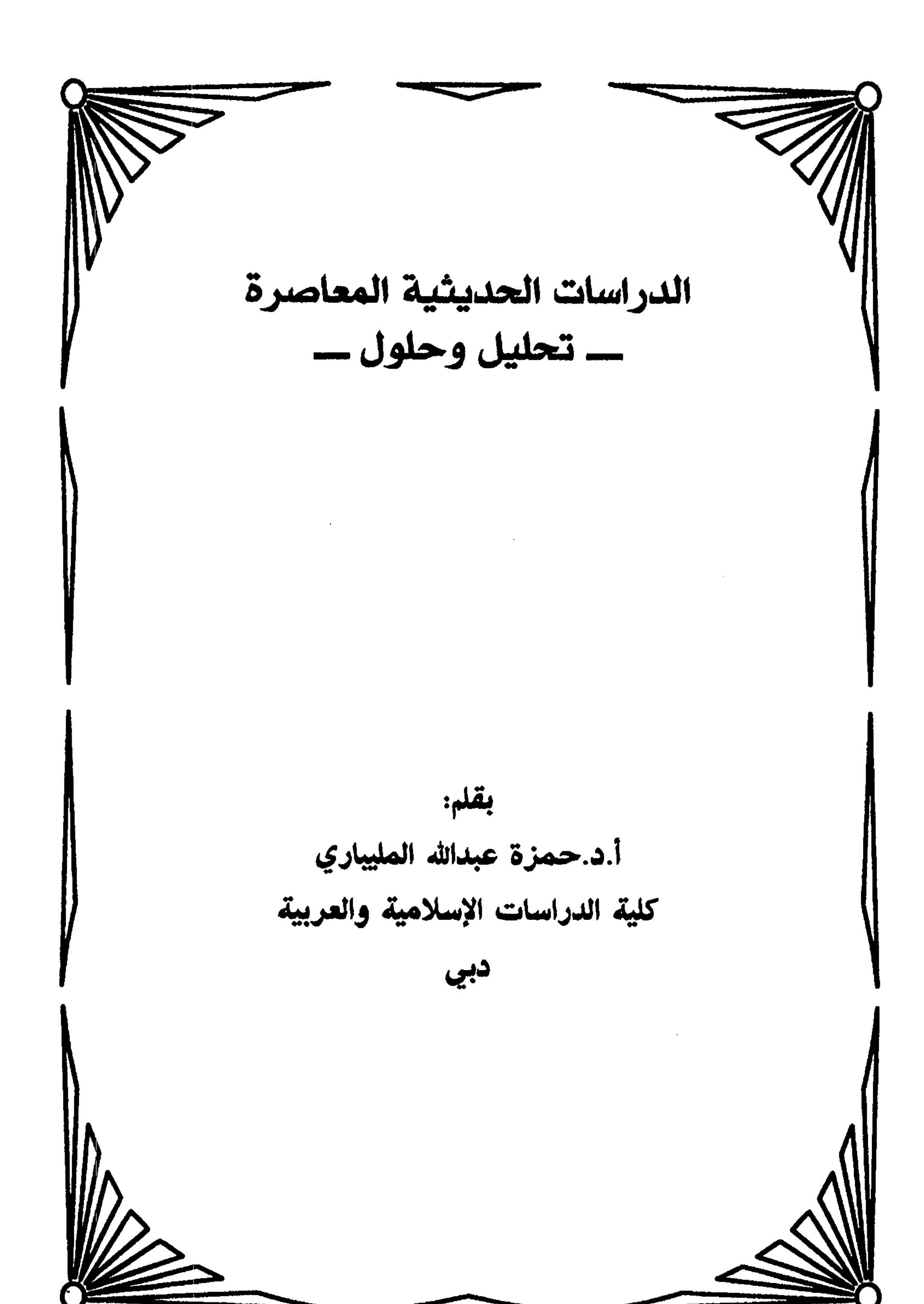
أ.د. عبدالهادي الخمليشي، دار الحديث الحسنية للدراسات الإسلامية العليا، المغرب.

- **أثر العقل في نقد عند المعاصرين:**

د. مختار نصيرة، جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر.

- **المداخلات والتعقيبات.**





الدراسات الحديثية المعاصرة
ـ تحليل وحلول ـ

بقلم:

أ.د.حمزة عبدالله المليباري

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

دبي





المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين. والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وخاتم الأنبياء محمد ﷺ وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن الحديث الشريف من المقدسات الإسلامية التي يجب على كل مسلم احترامُها، والذبُّ عنها ما يشوه صورتها أو يسيء إليها، والحفاظُ على أصالتها بعيدا عن كل دخيل؛ جليِّه وخفيِّه؛ لتستقيم حياة الأمة كما أمرها الله تعالى بذلك، وتبقى هويتها الدينية صافية وأصيلة؛ ليكتمل بذلك الشطر الثاني من كلمة التوحيد؛ فكل من يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، مؤمنا بقلبه، لا يكمل إيمانه إلا إذا اعتقد أن ما ثبت عن النبي ﷺ من السنة مصدر أصيل للتشريع الإسلامي بعد كتاب الله جل جلاله، ويكون هواه تابعا لهما.

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾[2].

---

(١) النساء ٥٩.

(٢) الحشر ٧.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾[1].

وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾[2].

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾.

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾[3].

إلى غير ذلك من الآيات القرآنية التي تأمر المؤمنين باتباع الرسول الكريم حتى يصبح هواهم تابعا لما جاء به قولا أو عملا أو إقرارا. ولم يكن الأمر باتباعه واللجوء إليه عند التنازع خاصا بأهل عصر دون عصر، بل يشمل جميع أمته ﷺ في جميع العصور إلى يوم القيامة، فإذا كان الصحابة يردون إلى الرسول ما تنازعوا فيه فإنه ينبغي لمن جاء بعدهم العودة إلى ما صح عنه ﷺ من السنة.

ولذا يكون من موجب الإيمان بالله تعالى وبرسوله أن يعتقد المسلم أن السنة النبوية مصدر للتشريع الإسلامي بعد كتاب الله عزوجل - إلى جانب كونها مبينة وشارحة له بجميع مفاهيم الشرح والبيان -، وأن يعتبرهما معيارين ثابتين إلى يوم القيامة لمعرفة الحق والاستقامة. ولم يختلف في ذلك إلا شرذمة قليلة ممن انحرفوا عن الطريق المستقيم حين اتجهوا إلى إنكار حجية السنة النبوية وحاولوا التشكيك في مصداقيتها في التشريع الإسلامي، بحجة كونها خبر آحاد يحتمل الصدق والكذب، فكأن الشطر الثاني من كلمة

---

(١) الأعراف ١٥٨.

(٢) الأحزاب ٢١.

(٣) النور ٥١.

التوحيد لم يصبح عندهم صالحا لتكامل الإيمان إلا في عهد النبي ﷺ!!

وإذا تتبعنا تاريخ الأمة رأينا مكانة الحديث الشريف مجسدة في مواقف أئمتهم المتبوعين، لقد ورد عن الإمام أبي حنيفة قوله: «إذا صح الحديث فهو مذهبي»[1].

كما ورد عنه قوله: «إذا قلت قولا يخالف كتاب الله تعالى أو خبرا لرسوله ﷺ فاتركوا قولي»[2].

وعن الإمام مالك رحمه الله: «إنما أنا بشر أخطىء وأصيب فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه»[3].

وعن الإمام الشافعي: «ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلتُ من قول أو أصَّلتُ من أصل، فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلتُ، فالقول ما قال رسول الله ﷺ، وهو قولي»[4].

وعنه أيضاً: «أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد»[5].

وعنه أيضاً: «إذا صح الحديث فهو مذهبي»[6].

وورد عنه أنه قال للإمام أحمد: «أنتم أعلم بالحديث والرجال مني فإذا كان الحديث الصحيح فأعلموني به أي شيء يكون كوفياً أو بصرياً أو شامياً، حتى أذهب إليه إذا كان صحيحاً»[7].

---

(١) حاشية ابن عابدين ٦٣/١.

(٢) إيقاظ الهمم لصالح بن محمد بن نوح العمري، ص: ٦٢.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٢٩٤/٦.

(٤) مختصر المؤمل ٥٨/١ لأبي شامة المقدسي، وتاريخ دمشق ٣٨٩/٥١ لابن عساكر.

(٥) الاتباع ص: ٧٩ لصدر الدين الحنفي.

(٦) المصدر السابق، وكتاب المجموع ١ /١٣٦، و٣٩٣/٦ للإمام النووي. والاتباع ص: ٧٩.

(٧) العلل ومعرفة الرجال ٤٦٢/١ للإمام أحمد.

كما ورد عن الإمام الشافعي قوله: «كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت، فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي»[1].

وعنه أيضاً: «اشهدوا أني إذا صح عندي الحديث عن رسول الله ﷺ فلم آخذ به، فإن عقلي قد ذهب»[2].

وعن الإمام أحمد رحمه الله: «رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبى حنيفة كله رأي وهو عندي سواء، وإنما الحجة في الآثار»[3].

وعنه أيضاً: «من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة»[4].

وعلى الرغم من أن الأمة الإسلامية لا تزال تدين لله تعالى بالسنة النبوية وتعتقد أنها مصدر للتشريع، ومعيار مستقر ثابت إلى يوم القيامة لمعرفة الحق والباطل والتمييز بين الدين الإسلامي الذي بلغه النبي الكريم عن الله عزَّ وجلَّ، وما علق به عبر التاريخ من بدعة خفية وجلية، فإن ذلك لم يحل دون ظهور فتن من قبل بعض أبنائها بين فينة وأخرى نتيجة لمنهجهم في التعامل مع الحديث الشريف قبولا ورفضا، أو فهما وفقها، لا سيما أحاديث الغيبيات أو المعجزات أو أحاديث الفتن وأشراط الساعة وغيرها مما لا يخضع لعقول الناس.

وإذا كان إنكار حجية السنة قد شكل في العصور الماضية تحديا خطيرا قاومه أئمة أهل السنة والجماعة بشتى الوسائل فإن الذي يواجه السنةَ النبوية اليوم نوع آخر من التحديات، لا يختلف عن السابق في الخطورة، ألا وهو ظاهرة تساهل الباحثين في تصحيح الحديث وتضعيفه[5]، وفهم معناه وتطبيقه

---

(١) مختصر المؤمل ٥٧/١ لأبي شامة المقدسي.
(٢) حلية الأولياء ١٠٦/٩ لأبي نعيم. والفقيه والمتفقه ٣٨٩/١ للخطيب البغدادي.
(٣) جامع بيان العلم وفضله ١٤٩/٢ لابن عبدالبر.
(٤) سير أعلام النبلاء ٢٩٧/١١ للإمام الذهبي.
(٥) شرحت هذه الظاهرة بشيء من التفصيل في كتابي (الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين).

العملي[1]، وعدم تحفظ المجتمع من نسبة الحديث إلى النبي ﷺ بجزم ويقين، لا سيما على منابر الأمة وفي مجلاتها ووسائل إعلامها ومناهج تربيتها.وكل هذه الظواهر تشكل تحديا في وجه السنة النبوية، إذ تؤدي إلى آثار سلبية من أخطرها:

١ - انتهاك حرمة السنة النبوية ومكانتها.

٢ - عدمُ تميز السنة من البدعة، والحق من الباطل.

٣ - رواجُ أحاديث واهية وباطلة في أوساط الناس.

٤ - طمس معالم منهج النقاد في التصحيح والتضعيف، وغير ذلك من فتن.



---

(١) انظر على سبيل المثال تأليف إحدى الكاتبات المغربية بعنوان «في نقد البخاري.. كان بينه وبين الحق حجاب»!!.



واقعنا المرّ في التعامل مع الحديث الشريف

في ضوء خبرتي المتواضعة في مجال الحديث وعلومه، أرى أن تعاملنا مع السنة النبوية لم يكن على ما تقتضيه مكانتها في التشريع الإسلامي، ولم يكن جهدنا في مجال التصحيح والتعليل، أو التفسير والتحليل، والاستدلال والاستنباط، مكملا لجهود الأئمة السابقين - متقدمين ومتأخرين - ولا مستفادا منها. وبيان ذلك فيما يأتي:

ففي مجال التصحيح والتضعيف لم تنضبط كثير من الدراسات الحديثية المعاصرة بقواعد التثبت والنقد والتمحيص التي تمخضت عنها جهود المحدِّثين النقَّاد في تصحيح الأحاديث وتضعيفها. لقد كثر اليوم عدد الباحثين في الأحاديث النبوية ضمن نشاطات مختلفة وأهداف شتى، وخاضوا غمار نقدها دون أن يتوفر لديهم ما يؤهلهم لذلك من الحفظ والمعرفة والفهم، وأصبحت مناهجهم في التصحيح والتضعيف والترجيح في كثير من الأحيان بعيدة عن الدقة والإنصاف حتى اختلط الحابل بالنابل؛ فظهر في هذا الميدان فريقان من الباحثين:

١ - فريق يُصحِّح الحديث ويُعلِّله ويرجحه بناء على أحوال الرواة، دون النظر في مدى سلامته من شذوذ وعلة، ويجعل الحكم على الحديث تابعا لمراتبهم في سلم الجرح والتعديل، حتى اشتهر بين الناس أن علم الجرح والتعديل هو المعيار الوحيد للتصحيح والتضعيف.

٢ - فريق آخر يصحح من الأحاديث ما يوافق عقله ويرفض ما لا يوافقه أو ما لا تهضمه ثقافته مهما كان الإسناد، حتى فقدت السنة هيبتها لدى كثير من الدارسين وأصبحت مجالا مفتوحا لكل باحث.

ولما كان كثير من الدراسات الحديثية المعاصرة - سواء أكانت من النوع الأول أم الثاني- لا تنضبط بقواعد التمحيص والنقد والترجيح فإنه يكون أمرا طبعيا أن تتضمن تلك الدراسات جوانب سلبية في مجال التصحيح والترجيح والتضعيف، بقدر تساهل أصحابها، وبُعدِهم عن الحديث وعلومه وقواعد نقده التي شرحها المحدثون النقاد من خلال نصوصهم الواضحة أو تطبيقاتهم العملية الدقيقة.

أما ما يخص شرح الحديث وتحليله فكثيرا ما نجد فيه الخلل لدى عدد كبير من الباحثين المعاصرين لعدم مراعاتهم الأصول والقواعد الخاصة بذلك[١]، حتى تجرأ بعضهم على إنكار الأحاديث الصحيحة على الرغم من كونها مما اتفق النقاد على صحته وتلقته الأمة بالقبول، وحجته في ذلك أنها مخالفة للعقل أو القرآن أو التاريخ حسب فهمه لمعاني تلك الأحاديث.

وأما ما يخص تعامل المجتمع مع السنة النبوية فمن المؤسف جداً أن كثيرا من الذين يتلقفون العلم من خلال القراءة لم يؤسسوا في أثناء تكوينهم الجامعي تصورات صحيحة حول علوم الحديث ومنهج المحدثين النقاد في التثبت من المرويات وتصحيحها وتضعيفها، ولم يتعرَّفوا على قواعد شرح النصوص وأصول تأويلها، بل إنهم يتجاهلون القاعدة المعروفة المتمثلة في ضرورة رد المتنازع فيه في كل علم إلى أهله الذين يمثلون المرجع الأصيل فيه.

ولذا فإن المجتمع عموما يندفع إلى قبول العلوم الشرعية عامة والحديثية خاصة لمجرد كونها مما يعجب عقله أو يوافق ثقافته أو أنها

---

(١) انظر كتابات الشيخ يوسف القرضاوي - جزاه الله خيرا وأطال عمره - حول هذا الموضوع، فإنه حرر كثيرا من أصوله في ضوء نماذج كثيرة.

صدرت من الجهات التي يحترمها ويقدسها، بغض النظر عن مدى صحتها عند أهلها من الفقهاء أو المحدثين النقاد.

وكم يؤلمنا أن نرى منابر الأمة - في مساجدها ومجلاتها وصفحات جرائدها ووسائل إعلامها - لا تقدر مكانة السنة بسبب غفلة بعض الخطباء والكُتّاب والمثقَّفين في ذكر الأحاديث والاستدلال بها من غير تثبت في نسبتها إلى النبي ﷺ. وإذا لم يكن هناك حرج في ذكر الأحاديث الضعيفة والاستئناس بها من أجل الترغيب والترهيب كما عهدنا ذلك في مواقف المحدثين، فإنه لا ينبغي نسبتها إلى النبي ﷺ بصيغ الجزم كقولنا: «قال النبي ﷺ كذا» أو «عمل النبي ﷺ أو غير ذلك. فقد جاء عنه ﷺ بسند صحيح أنه قال: «كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع»[1].

كما أن مؤسسات التربية والتعليم لا تولي أيضاً اهتماما كبيرا لاعتماد الحديث الصحيح في تربية النشء وتعليمهم إياه، بل نراها تتحمس إلى تلقين التلاميذ ما هو مذكور في الكتب من الأحاديث والآثار دون تمييز بين الصحيح منها والباطل لمجرد غرابة فيها أو طرافة، أو من أجل الترغيب والترهيب، بل إن كثيرا من المسابقات الثقافية التي تقوم بها الجمعيات والمراكز في عديد من المناسبات الدينية تتنافس في صياغة أسئلة حول أغرب ما يكون من الأحاديث أو القصص التي قد تكون باطلة لا أصل لها.

وكذا الأمر بالنسبة إلى كثير من الكتب والرسائل التي تنشر مدفوعة بتنافس تجاري أو بوازع ديني، ثم توزع بين الشباب، فلا يختلف شأنها عن سابقتها في خلط الصحيح بالباطل والمقبول بالمردود.

والغريب المحزن أن يحدث ذلك كله في الوقت الذي تنهض فيه الجامعات والمدارس والمؤسسات والجمعيات والأبحاث والمؤلفات والمواقع الإلكترونية لنشر الحديث وتعليمه، وتصرف في سبيل ذلك مبالغ باهظة، والذين يشرفون عليها هم أصحاب الألقاب الأكاديمية المتنوعة!!.

---

(١) انظر مقدمة صحيح مسلم ١٠/١.

أليس من الواجب أن نتساءل: أين ذهبت جهود الأمة إذن؟.

وفي أي سبيل بذلت الجهود وصرفت الملايين؟.

ولماذا لا نحاسب أنفسنا محاسبة ذاتية؟.

ولماذا لم نستطع حتى اليوم أن نحفظ مجتمعنا بعيدا عن الانحرافات والشبهات، والفوضى في التعامل مع السنة النبوية التي هي من مقدسات الأمة؟.

ومن هنا جاءت فكرة هذه الندوة كي تتاح للمتخصصين في الحديث فرص النظر فيما يشكل تحديا داخليا وخارجيا تجاه السنة النبوية، والقيام بما يسمى محاسبة ذاتية في تقييم جهودنا في ضوء نتائجها التي نلمسها في الواقع الذي نعيشه، وإجراء مناقشات حول أسباب الخلل في دراسات المعاصرين المتخصصين وغير المتخصصين، ومدى إمكانية توظيف المؤسسات العلمية التي تعنى بتكوين الأجيال وتثقيفها في معالجة ذلك الخلل من جذوره، واقتراح حلول مناسبة وفاعلة تمنع ظهوره في المستقبل. وتهدف هذه المداخلة إلى بلورة الأصول والضوابط التي ينبغي اعتمادها عند شرح الحديث وفقه ما يحويه من المعاني؛ ليتمكن الباحث من أن ينفي عن الحديث تحريف الغالين وتأويل الجاهلين وانتحال المبطلين.وقد اقتضت هذه المداخلة أن تتناول المباحث الآتية:

أولاً: تحديد المشكلة في الدراسات الحديثية المعاصرة وبيان خطورتها في المجتمع:

إنَّ المشكلة التي تواجهها السنة النبوية مزدوجة بين الجانب النقدي والجانب الفقهي، وأود أن أركز على الجانب الفقهي، وأطرح سؤالا هو: كيف ينبغي أن يتم شرح الحديث؟ وما قواعد شرحه وأصوله؟.

ولعل من الأفضل أن أشير إلى بعض الحقائق التي تتعلق بالجانب النقدي عسى أن يأخذ موضوعُ البحث شكله الكامل ثم أجيب عن السؤال الذي طرحته آنفاً.

إذا تتبعنا الدراسات الحديثية المعاصرة وجدناها على أنواع مختلفة؛ فبعضها يقوم بتخريج الأحاديث وتصحيحها وتضعيفها وتحسينها وتحقيق كتبها وأجزائها، ونشر أحاديث النبي ﷺ محققة وموثقة حتى أصبحت في متناول الجميع. وهذه خدمة جليلة للسنة النبوية من غير شك، بل يجب على الجميع احترامها وتقديرها والتعاون معها والاستفادة منها.

غير أنه يُلحظ في كثير منها تساهل في التصحيح والتحسين والتضعيف والترجيح؛ فقد يجعل الباحثون المعاصرون هذه الأحكام تابعة لأحوال الرواة، وهذا يشكل منهجا جديدا مناهضا لمنهج المحدثين النقاد المتقدمين الذين يجعلون الأحكام تابعة لمدى سلامة الحديث من شذوذ وعلة بعد ثبوت عدالة الراوي.

كما يُلحظ في بعضها تساهل في جانب الفقه والاستدلال والاستنباط، وعدم التقيد بقواعده وأصوله التي التزم بها الأئمة الشراح قديما في شرح النصوص وتفسيرها.

ووجه الخطورة التي تكمن في تساهل هذا النوع من الدراسات في جانبي النقد والفقه مع أن أصحابها متخصصون في الحديث وعلومه، فإنه يخفى على المعجبين بهم من المجتمع ما يقع في دراساتهم من الجوانب السلبية - نادرة كانت أو غالبة -، نظرا لما تتميز به من الجوانب الإيجابية؛ كشهرة أصحابها بالصلاح وحسن التوجه والتخصص في الحديث وعلومه. لذا لا يُستغرب أن يكون في المجتمع من يعتبرهم المرجعيةَ العليا في مجال الحديث وفقهه، بل في معرفة الحق والباطل عموما، ويبلغ ذلك ذروته بحيث لا يسمح لأحد كائنا من كان أن ينتقد هذه المرجعية أو أن يشير إلى ما وقع فيها من أخطاء. بل الطامة الكبرى أن يبالغوا في هذه المرجعية ويقدموها على الأئمة السابقين، ويفضلوا علمها على علمهم وفقهها على فقههم، إلى أن قال بعض المتعصبين لهم: فلان أعلم من الإمام أحمد!!.

إذا نظرنا إلى الجوانب السلبية التي تقع في دراسات المتخصصين من حيث كونها أخطاء وأوهاما تصدر عادة من الإنسان مهما علت رتبه العلمية،

ثم تصحح وتستدرك عند الوقوف عليها، فإنها لا تشكل خطرا، ولا تكون سببا لتوجيه الطعون والتُّهَم إلى أصحابها، لكنها تشكل تحديا داخليا خفيا وخطيرا عندما تحظى الأخطاء والأوهام برواجها لدى كثير من العوام والطلبة والخطباء والكُتَّاب، وتحولها إلى حقائق مسلمة يعضون عليها بالنواجذ، حبا فيهم وتقديرا لهم. فلا بد إذن من معالجتها واستدراكها وتصحيحها دون أن يثير ذلك حفيظة الأتباع ويُهيج عواطفهم، وقبل أن يؤدي ذلك تدريجيا إلى النتائج الآتية:

١ ـ طمس معالم منهج النقاد في التصحيح والتضعيف والتفقه والاستنباط.

٢ ـ فتح المجال لكل من هب ودب أن يقحموا أنفسهم في التحدث عن السنة وانتقاد أئمتها والتشكيك في مصداقية منهجهم في نقد الأحاديث.

٣ ـ الخلط بين السنة والبدعة بتصحيح ما هو ضعيف وغير ثابت عن النبي ﷺ، وتضعيف ما هو صحيح.

ومن المعلوم أن أخطاء الكبار والمشاهير - وإن كانت قليلة بالنسبة إلى صوابهم ووقوعها منهم عن غير قصد بحيث لا تؤثر في مكانتهم العلمية والدينية بالقياس إلى غالب أحوالهم - تكون خطيرة من حيث تأثيرها المباشر، وذلك لخفائها على المعجبين بهم، بل تتحول أخطاؤهم وأوهامهم أحيانا إلى حقائق بدهية يجب احترامها بل تقديسها. بخلاف أخطاء من عرف بها فإنها تكون دائما موضع حذر وتحفظ. لذا نرى في تاريخ النقاد اهتمامهم بتمحيص روايات الثقات والمقبولين، وانشغالهم ببيان أخطائهم وأوهامهم أبلغَ وأشدَّ وأكثرَ من انشغالهم بروايات الكذابين وافتراءاتهم. وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على أن الأخطاء والأوهام تختلف خطورتها حسب الخفاء والظهور على المجتمع، فكلما كان الخطأ أدق وأخفى وأنفذ كان أجدر بالاهتمام والمعالجة[1].

---

(١) انظر في كتاب (نظرات جديدة في علوم الحديث) للباحث موضوع: «إسقاط النقد لبيان الوضع بيانا مفصلا ونشاطهم في الكشف عن العلل»، ص: ٦٧ - ٧٢ (ط: ٢، ١٤٢٣هـ).

لذلك ينبغي أن تكون معالجة أوهام المتخصصين في الحديث وعلومه محل اهتمام الباحثين والمؤسسات العلمية، دون أن تُتخذ عثراتهم وهفواتهم وأوهامهم ذرائع للطعن فيهم والتقليل من شأنهم والإساءة إلى مكانتهم العلمية والدينية.

هذا بالنسبة إلى دراسات المتخصصين، وأما دراسات غير المتخصصين ففيها ما تسعى إلى الدفاع عن السنة النبوية بوازع ديني قوي، وهذا شيء جميل، لكن مشكلتها أنها تُصحِّح الأحاديثَ وتُضعِّفها بعيدا عن قواعد علوم الحديث ومن غير تخصص فيها، بل تتجاوز أحيانا الحدود التي يفرضها منطق العدل والإنصاف. وذلك حين يضعِّف أصحابُها الأحاديثَ التي تلقتها الأمة بالقبول واتفق الأئمة على صحتها عبر القرون الماضية لا لشيء اكتشفوه بعبقريتهم النادرة، وإنما لزعمهم أنها مخالفة للعقول أو آيات من كتاب الله، ثم يطعنون في المحدثين النقاد ممن صححوها بأنهم يهملون النظر في المتون وينشغلون عن فقهها!!.

وهذا أيضاً في الواقع يشكل تحديا خطيرا تجاه السنة النبوية؛ إذ شهرة أصحاب تلك الدراسات بين المجتمع ومكانتهم في مجال الدعوة تجعل أفكارهم وتصوراتهم أكثر قبولا واقتناعا عندهم وأسرع رواجا في أوساطهم حتى تشكل لديهم معايير الحق والصواب. ولذا فليس من الغريب وجود عدد من المثقفين والمفكرين والشباب والطلبة والأساتذة يتحمسون لتنقية السنة بتضعيف الأحاديث التي لهم فيها شبهة، ولا يمنعهم من ذلك كونها في صحيحي البخاري ومسلم، ولا شعورهم الذاتي بأنهم غير متخصصين في الحديث؛ إذ يعتقدون أن المحدثين النقاد لا ينظرون في متونها وإنما ينظرون فقط في أحوال رواتها وظواهر أسانيدها!!.

ومتى كان النقاد المتقدمون يعولون في التصحيح والتضعيف على ظواهر السند وأحوال الرواة دون المتون؟! أليس ذلك من تشويه الحقائق التاريخية الناصعة؟

أليس من منهج المحدثين أن يعرضوا الحديث على ما يتوافر لديهم

من المعلومات الحديثية أو الفقهية أو التاريخية أو العقلية ليعرفوا مدى موافقته لها ومخالفته ومدى غرابته في ضوء ذلك الواقع؟.

أليست كتبهم وتآليفهم - لا سيما كتب الصحاح والعلل - تعلن بتكامل منهجهم واستيفائه جميع عناصر النقد ودقتهم فيه؟

ولو كان الجرح والتعديل عند النقاد معيارا وحيدا لنقد المرويات ومعرفة خطإ الراوي فيها وصدقه، ما ضعفوا أحاديث الثقات وما أنكروها أصلا. ولذا تضمن تعريف الصحيح قيدا مهما يحفظه جميع الطلاب، وهو أن يكون الحديث سليما من شذوذ وعلة.

وأما قول المحدثين: «إن الثقة عن الثقة حجة» فكان ذلك ردا على أهل البدع ممن يشترطون في قبول الحديث تعدد رواته مع كونهم ثقات، وكان قصدهم من تبني هذا القول واعتباره موقف أهل السنة والجماعة أن ينكروا هذا الشرط فحسب؛ حتى لا يضيع قدر كبير من السنة من أجل العناد والجهل. ولا ينبغي أن يفهم منه أن ما رواه الثقة عن الثقة حجة على جميع الأحوال، وأن خلوَّ الحديث من شذوذ وعلة ليس بشرط، كلا وألف كلا؛ إذ عملهم التطبيقي في النقد أوضح برهان على ذلك.

ومن المعلوم أن أحوالَ الرواة في مجال الضبط والإتقان، وتحديدَ مراتبهم في سلم الجرح والتعديل إنما ظهرت علما مستقلا بعد نقد مروياتهم وتفتيش مسموعاتهم ومعرفة صدقهم وسلوكهم وعقيدتهم.

وكتاب الشيخ الغزالي - رحمه الله - «السنة بين أهل الفقه وأهل الحديث» ترك في المجتمع - لا سيما طبقة المثقفين - أثرا سيئا فيما يخص المحدثين النقاد ومنهجهم في التصحيح والتضعيف، فأصبح الاعتقاد أن المحدثين النقاد لم يعولوا في النقد إلا على أحوال الرواة وظواهر السند مبدأ راسخا يبنون عليه مواقفهم وأعمالهم[1]. بل أدى ذلك إلى بروز العقلانيين

(١) ولم يكن تساهل المعاصرين في مجال التصحيح والتضعيف والتخريج إلا تأييدا لذلك الاعتقاد. ومن المؤسف جداً أن يحرص بعض المنتمين إلى تخصص الحديث على الدفاع عن ذلك دون أن يتأمل فيما يترتب على السنة من النتائج السلبية الخطيرة!!.

في مجال السنة بمنهج غريب قائم على استعجال المقارنة وبتِّ الحكم، ثم تطاولِهم على النقاد المحدثين بل على بعض الصحابة أيضاً، وكل ذلك من أجل تضعيف الأحاديث التي لم تهضمها ثقافتهم، ولم يمنعهم من ذلك كونها مما تلقته الأمة بالقبول.

وربما يتحمس هؤلاء الكُتَّاب إلى الإدلاء بآرائهم في مجال الحديث تصحيحا وتعليلا أو تفسيرا وتأويلا، حرصا منهم على تنزيه سنة النبي ﷺ عما يعتقدونه دخيلا فيها بناء على زعمهم بأن النقاد قصَّروا في النقد واعتمدوا فيه على السند دون المتن، فتراهم يضعفون من الصحيحين كل ما يرونه مشكلا، ولم يمنعهم من ذلك كونُه مما تلقته الأمة بالقبول عبر القرون الماضية. بل فيهم من يتجرأ بطعنه في شخصية بعض الصحابة والتابعين والمحدثين النقاد، كما ترى في كتاب إحدى المغربيات بعنوان: «في نقد البخاري. . . . كان بينه وبين الحق حجاب»[1].

وكان من المفارقات العجيبة أن هذه الكاتبة تطعن في حفظ البخاري وعلمه الذي اتفقت الأمة بجميع طوائفها العلمية على أنه أمير المؤمنين في الحديث، ثم تسخر من هذا اللقب[2]، في الوقت الذي كانت تثني فيه على

(١) الكتاب من منشورات مؤسسة «الأحداث المغربية» بالمغرب، وهو في الأصل عبارة عن مجموعة من المقالات التي كتبتها هذه الكاتبة المغربية في أعداد جريدة «الأحداث المغربية» في السنوات ٢٠٠١م، ٢٠٠٢م، ٢٠٠٣م.

(٢) لعل من الأفضل أن أنقل هنا من بداية الكتاب بعض الفقرات التي تجرأت الكاتبة على كتابتها في حق الإمام البخاري جهلا وعنادا؛ لأبرهن بها فقط للقارئ على سفاهتها وخلوها من المنهج العلمي وما أقبح هذا الجهل والعناد!! وإني على يقين أن هذا الكتاب لا يصلح لذكره هنا ولا للرد على صاحبته لتجرئها على تناول القضايا بسفاهة وجهل وعناد، ولأنها لا تحترم المنهج والتخصص يكون من العدل والحكمة بل ومن الإيمان الإعراض عنها كما ورد في الآية ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَـٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَـٰمًا﴾، إذ الإنسان العاقل الفاهم هو الذي يصلح للحوار، أما الذي يتحدث أو يكتب مثل الأطفال أو المجانين فإن المواجهة معه تتنافى مع العقل والحكمة.

تقول الكاتبة: «لقد عملت دهماء الرواة والمحدثين المتجردين لمحض الرواية دون تعقل على اصطناع ما يسمى بهيبة البخاري وخلع الألقاب عليه دون استحقاق، وذلك=

الشيخ الألباني والشيخ عبدالفتاح أبي غدة وغيرهما من المعاصرين بأنهم

= بعد وفاته بقليل، أي بمجرد تبني بعض الخلفاء العباسيين للمذهب الشافعي، حيث يعد من رؤوس هذا المذهب ومن محدثيه، وقد عمل فقهاء هذا التوجه الديني المتشدد في الإسلام على تسمية البخاري «أمير المؤمنين» في الحديث وتسمية صحيحه بأنه أصح كتاب بعد كتاب الله، ولكن هذه الألقاب تسقط عند أول امتحان قوة لها، ولا تتجاوز دائرة المذهب الشافعي ومن قلده، حيث استطاع العلماء المتنورون في الأمة الإسلامية رد هذا الزيف وهذا الادعاء، وعملوا على فضح قلة علم البخاري وضعفه في الحديث، بدءا بعالم الأمة محمد بن يحيى الذهلي إمام وقته وأمير المؤمنين في الحديث الذي واجه البخاري وهزمه في بخارى ونيسابور سنة ٢٥٠هـ. وقال فيه آنذاك: «لا يساكنني البلد».

ثم استمر العلماء من بعده يبينون ضعف البخاري وقلة علمه وعدم صحة صحيحه، نذكر منهم على الخصوص الإمام الدارقطني والإمام أبو الخطاب ابن دحية، والإمام العقيلي والحاكم والملطي والكوثري والألباني وعبدالفتاح أبو غدة والغماري، وخلق كثير». (ص: ٣)..

كل ما قالته الكاتبة كذب وجهل تريد أن تروج هذه الكذبة بين عوام الناس لا سيما المثقفين؛ لبذر فتنة الريبة في قلوبهم حول السنة النبوية. وفيما يأتي نصوص الأئمة المعاصرين للإمام البخاري في حقه لنرى مدى صدق هذه الدعاوى:

يقول الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ): «ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل».

ويقول أبو حاتم (ت: ٢٧٧هـ): «محمد بن إسماعيل أعلم من دخل العراق».

ويقول محمد بن بشار بندار (ت: ٢٥٢هـ): «ما قدم علينا مثل محمد بن إسماعيل» ووصفه بسيد الفقهاء. وهؤلاء الأئمة الكبار قد عاصروا البخاري وماتوا قبله، وبعضهم من شيوخه. ولم يكن أحد منهم شافعيّ المذهب! وهناك أقوال كثيرة اتفقت كتب التراجم على نقلها عن أئمة عصر البخاري مثل قتيبة بن سعيد وإسحاق بن راهويه وغيرهما. فكيف إذن يستقيم قول الكاتبة: «لقد عملت دهماء الرواة والمحدثين المتجردين لمحض الرواية دون تعقل.. وذلك بعد وفاته بقليل؟ويقول الترمذي (ت: ٢٩٧هـ): «لم أر بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن إسماعيل».

ويقول ابن خزيمة (ت: ٣١١هـ): «ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ وأحفظ له من محمد بن إسماعيل». ويقول الحاكم (ت: ٤٠٥هـ): «محمد بن إسماعيل إمام أهل الحديث». وأقوال العلماء فيه بالثناء والمدح متواترة.وقد نسبت الكاتبة دون أدنى حياء إلى الحاكم والدارقطني والخطابي والعقيلي والملطي والكوثري والألباني وعبدالفتاح أبو غدة والغماري تضعيف البخاري والقول بأنه قليل العلم وعدم صحة صحيحه؟!.

نعم انتقد بعضهم بعض أحاديث البخاري من حيث الرواية وهذا لا يعني أنهم بيّنوا ضعف البخاري وقلة علمه وعدم صحة صحيحه!! ولماذا تجاهلت هذه الكاتبة ما=

متنورون لمجرد كونهم ضعفوا بعض أحاديث الصحيحين!!.

= صدر عنهم من النصوص في مدح البخاري وثنائه وجعل صحيحه أصح الكتب بعد كتاب الله؟!.
ولمزيد من الأقوال التي توضح منزلة الإمام البخاري انظر في سير أعلام النبلاء ١٢/٣٩١ - ٤٧١.

ثم السؤال الذي يطرح هنا: من الذي قال إن البخاري من رؤوس المذهب الشافعي؟ وهذه كذبة أخرى من الكاتبة. والمعروف أن كتابه الصحيح دليل على استقلاله الفقهي وتجرده من تقليد المذاهب. ثم هي تقول: إن هذه الألقاب لا تتجاوز دائرة المذهب الشافعي. وهذه كذبة ثالثة. وعلماء المذاهب الأربعة عبر العصور الماضية متفقة على أن صحيحه أصح الكتب بعد كتاب الله. أين قول العلماء اللاحقين الذي ذكرت أسماءهم: إن البخاري ضعيف وقليل العلم وأن صحيحه ليس بصحيح؟ بل كلهم يدينون بتقديم الصحيحين على سائر الكتب ما عدا كتاب الله عزَّ وجلَّ. اقرئي كتبهم وتأملي فيها تجديهم يعولون على الصحيحين في بناء ثقافتهم ومعرفتهم الحديثية. ثم ما جرى بين البخاري ومحمد بن يحيى إنما هو بسبب فتنة خلق القرآن وليس له صلة بعلم البخاري ولا بحفظه وروايته وكتابه الصحيح. والكاتبة بسفاهتها لم تفرق بين الأمرين. ولن تجد أيها القارئ في التاريخ أحدا قال ما ذكرته الكاتبة في حق البخاري.
وعلى كل فإن الكاتبة قدمت سخافتها من خلال كتابها المذكور. وأحسن ما يقال في حقها هو المثل العربي المعروف: «أحَشَفا وسوء كيلة!!».
إن صحيح البخاري الذي استغرق تأليفه مدة أربعة عشر عاما كاف في معرفة قدر البخاري ودقته وأمانته وعلمه وفقهه، ولا يضره جهل من جهله وعناد من عانده، إن الباحثة لو ألفت هذا الكتاب بعد دراسة وتأمل ما وقعت في تلك الطامات المظلمة التي يتضمنها كتابها.
هذا وقد أنشد بعضهم في مدح البخاري وصحيحه.

صحيح البخاري لو أنصفوه	لما خط إلا بماء الذهب
هو الفرق بين الهدى والعمى	هو السد بين الفتى والعطب
أسانيد مثل نجوم السماء	أمام متون كمثل الشهب
به قام ميزان دين الرسول	ودان به العجم بعد العرب
حجاب من النار لا شك فيه	تميز بين الرضا والغضب
وستر رقيق إلى المصطفى	ونص مبين لكشف الريب
فيا عالما أجمع العالمون	على فضل رتبته في الريب
سبقت الأئمة فيما جمعت	وفزت على رغمهم بالقصب
نفيت الضعيف من الناقلين	ومن كان متهما بالكذب
وأبرزت في حسن ترتيبه	وتبويبه عجبا للعجب
فأعطاك مولاك ما تشتهيه	وأجزل حظك فيما وهب

والواقع أن هذه الباحثة وغيرها ممن يدور في فلكها لا يشعرون - للأسف - أنهم بعملهم هذا يعيدون التاريخ الذي مر بالسنة النبوية؛ إذ يتعلقون بتلك الأحاديث التي أنكر صحتها الملاحدة القدامى من أهل الكلام بحجة أنها خبر آحاد لا يفيد إلا الظن أو أنها تتعارض بعضها ببعض أو تُعارض العقول. وعلى الرغم من أن المحدثين النقاد استطاعوا بفضل الله تعالى ثم بمنهجهم العلمي إخماد نار الشبهات وإزالة أسبابها فإن العقلانيين أخذوا ينبشون تلك الشبهات من مزبلة التاريخ، ثم يثيرونها حول مجموعة جديدة من الأحاديث التي لم يُطعن في صحتها من قبل، ساخرين من أهل الحديث كما سخر منهم الملاحدة من أهل الكلام من قبل[1].

إن كتابَي الإمام الشافعي: (الرسالة) و(مختلف الحديث)، وكتاب ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث، وكتاب الطحاوي في مشكل الآثار وكتب ابن خزيمة وابن حبان والخطابي وغيرهم من الأئمة لم يكن الهدف من تأليفها إلا الرد على الملاحدة الذين أثاروا شبهات حول الأحاديث التي قد يبدو لأول وهلة أنها تتعارض أو أنها تعارض العقول والتاريخ، لا سيما الأحاديث الواردة في المعجزات أو الغيبيات أو الأمور التي تقع قبل يوم الساعة من فتن وملاحم وتغيرات هائلة في طبيعة المجتمعات.ومن العجب العجاب أن يتبجح بعض هؤلاء الباحثين العقلانيين[2] مدعياً أنّه يقدم للأمة

---

(١) انظر مقدمة كتاب (مختلف الحديث) لابن قتيبة تجد فيه تفصيلا لما زوره الملاحدة في حق أهل الحديث.

(٢) انظر على سبيل المثال الموقع الإلكتروني بعنوان: «الحوار المحضَّر» (لعله المتحضر) للدكتور عمراني من المغرب. والذي أغربني أنه سمى موقعه بـ «الحوار المحضَّر» في الوقت الذي لم أجد في رده عليَّ شيئا من الحضارة ولا من الصبر ولا من الإنصاف ولا من الاعتراف بقلة علمه في الحديث. بل كان الرجل منشغلا عن الحوار المحضَّر بتزكية عمله وثنائه على نفسه والاستهزاء من مخالفه والتقليل من شأنه بشتى العبارات اللغوية والأساليب الأدبية. وقد خدعني عنوان الحوار حتى قرأته بحماس بغية وقوفي على الأخطاء التي ينسبها الدكتور إلي أو على الذي يريد به الاستدراك عليَّ، لكن دون جدوى؛ إذ لم يبرهن على صدق ما يزعمه، وإنما اكتفى بدعاويه الفارغة المملة. ولذا لم ألتفت إليه للمناقشة والحوار.

منهجا يتمنى أن يكون بديلا عن منهج المحدثين في الدفاع عن السنة النبوية، متجاهلا في الوقت نفسه حقيقة أحوال أولئك المحدثين النقاد وحجم جهودهم وتضحياتهم من أجل تلقي السنة وكتابتها وضبطها، ومدى تفرغهم لدراستها وحفظها ونشرها وتتبعها، ومدى دقتهم في نقدها وتمحيصها وغربلتها حتى اختلطت السنة النبوية بدمائهم ولحومهم ووجدانهم، وصار لهم ذوق حديثي قوي مكَّنهم من التمييز بين الأصيل والدخيل، حتى وإن كان هذا الدخيل نتيجة وهم الثقات الأئمة في بعض ما رووه من الأحاديث، وغفلتهم النادرة التي لا يشعر بها العوام من الباحثين!.

والواقع أنهم لا يقدمون لنا شيئا جديدا غاب عن أذهان القدامى، بل إنهم يقلدون الملاحدة ويسلكون سبلهم في التشكيك وإثارة الشبهات حول أحاديث صحيحة ثبتت عن النبي ﷺ، لا لشيء اكتشفوه بعبقريتهم وذكائهم النادر، وإنما لمجرد مخالفتها لعقولهم، ومع ذلك نرى أعمالهم تروج في الأسواق وتُضفى عليها الشرعية المطلقة، الأمر الذي يجعلنا نتساءل: أين ذهبت جهودنا في خدمة السنة النبوية والدفاع عنها؟!

إن كان حسن السلوك وأدب الحوار وعدالة الموقف والتحكم في العواطف يدعونا بإلحاح إلى ألاَّ نحشر الباحثين جميعا في زمرة واحدة، وألاَّ نوجه إليهم جميعا التهم؛ نظرا لاختلاف نياتهم وبواعثهم وأهدافهم وسيرهم وسلوكهم، فإن تعامل كثير منهم مع السنة النبوية يكاد يشكل تحديا في وجهها من حيث النتائج التي تؤثر سلبا في المجتمع مع تفاوتها في الخطورة طبعا.

وبعد معرفة ما يكمن في الدراسات الحديثية المعاصرة من تحديات مختلفة أتساءل:

هل سبب ظهور هذه الظواهر الخطيرة وانتشارها في البلاد الإسلامية وفقدان هيبة التحدث عن السنة عند المثقفين والمفكرين حتى لدى الشباب الذين لا يملكون إلا التعصب لبعض من يحبهم تعصبا مقيتا، يعود إلى نقص في عدد المؤسسات العلمية في بلادنا الإسلامية؟ أو يعود إلى تقصير

هذه المؤسسات في أداء رسالتها في تربية الأجيال تربية إسلامية وتثقيفهم ثقافة صحيحة ترشدهم إلى ضرورة احترام التخصصات العلمية، وتقدير جهود أصحابها، والابتعاد عن إثارة ما وقعت لهم فيه شبهة في أوساط المجتمع؟ أو إلى خلل منهجي في قيام هذه المؤسسات العلمية بواجباتها وأداء رسالتها في مجال التعليم والتربية؟

لا بد إذن من البحث عن الخلل وتحديد أسبابه؛ لبذل كل ما من شأنه إصلاح ذلك الخلل، بدلا من الانشغال بمواجهة الجوانب السلبية بالعواطف والانفعالات والردود غير الحضارية؟.

أليس من الواجب أن نبحث عن شبهات المشككين وأسباب تلك الشبهات، ثم نسعى لاستئصالها وسد جميع الثغرات من خلال المؤسسات العلمية وتطوير مناهجها بحيث تلبي حاجة المجتمع ومستجدات العصر؟

وإذا لم تنظر المؤسسات العلمية في مستجدات العصر التي تشكل تحديا في وجه الأمة ومقدساتها ومعتقداتها، ولم تهتم بتفعيل دورها في إصلاح الخلل الذي يقع في المجتمع فما وظيفتها إذن؟

هذا ما ينبغي التفكير فيه - أفرادا وجماعات - في إطار المحاسبة الذاتية التي يتوقف عليها نجاح العمل والجهد والتضحية.

وعندما نثير هذه التساؤلات فإننا لسنا بصدد التلاوم أو توجيه الطعون والتهم إلى جميع من تسبب في ظهور آثار سلبية في ثقافة المجتمع وسلوكهم وتعاملهم مع السنة النبوية - مباشرا أو غير مباشر، بقصد أو بدونه - ولا بصدد التشكيك في نيات الباحثين، ولا التقليل من شأنهم، حتى أولئك المتهجمين على الأحاديث علنا، ما داموا لم يعلنوا بصريح كلامهم أنهم ينكرون مصداقية السنة في التشريع جملة وتفصيلا، بل نحسن الظن بهم أيضاً، والله يتولى السرائر.

ومهما كان الأمر فإن ذلك لا يمنع الناقدَ البصيرَ المتخصص الغيور على الإسلامِ ومصادرِه وعلمائِه من بذل ما في وسعه من جهود في سبيل توعية المجتمع بضرورة تحري الحذر في تلقي كل ما يقرأ في الدراسات

المعاصرة لا سيما عند ما يخالف ما كان عليه المحدثون النقاد قاطبة، نظرا إلى خطورة ما يترتب على ذلك من آثار سلبية في المجتمع الإسلامي، وذلك في إطار النصيحة لله ولرسوله ولدينه وعباده المسلمين.

ثانياً: أسباب الانحراف المنهجي في الدراسات المعاصرة المشككة:

لقد اشتهر بين العلماء قديماً وحديثاً خبر يقول: **«ليحمل هذا العلم من كل خلَف عدولُه ينفي عنه تحريف الغالين وتأويل الجاهلين وانتحال المبطلين»**[1].

---

(١) الحديث رواه معان بن رفاعة عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري عن النبي ﷺ، وهذا هو الثابت في رواية هذا الحديث إلا أنه مرسل. لذا قال ابن كثير مستغربا لصنيع الإمام ابن عبدالبر: «هذا مرسل وإسناده فيه ضعف، والعجب أن ابن عبدالبر صححه واحتج به على عدالة من حمل العلم» (البداية والنهاية ٣٣٧/١٠). هذا وقد نقل الخطيب في كتابه (شرف أهل الحديث ص: ٢٩)، أنه قيل للإمام أحمد: «حديث معان بن رفاعة عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري قال قال رسول الله ﷺ يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الجاهلين وانتحال المبطلين وتأويل الغالين، كأنه كلام موضوع»! قال: «لا، هو صحيح». فقيل له: «ممن سمعته أنت»؟ قال: «من غير واحد». قلت: «من هم»؟ قال: «حدثني به مسكين، إلا أنه يقول: معان عن القاسم بن عبدالرحمن». (يعني بدل أن يقول: «عن إبراهيم بن عبدالرحمن») قال أحمد: «معان بن رفاعة لا بأس به».وإن كان ظاهر هذا النص يفيد أن الإمام أحمد يصحح الحديث إلا أن قصده به الرد على من قال له: «كأنه موضوع» أكثر من كونه حكما عليه بالصحة، وبالتالي يكون معناه: أنه ليس بموضوع. وعلى ذلك يدل قوله المباشر: «إن معان بن رفاعة لا بأس به». وما يتفرد به أمثال معان الذي تكلم فيه الأئمة بين تجريح وتوثيق لا يتجاوز كونه حسنا، بجانب كون هذا الحديث مرسلا. وإلى هذا التأويل أميل، نعم وقد حمل ابن القطان الفاسي قول الإمام أحمد على ظاهره حين قال: «قد خفى على أحمد من حاله ما علمه غيره» (الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية ٦٤/١).وإن كان قد ورد هذا الحديث عن أبي هريرة وابن عمر وأسامة وابن مسعود وغيرهم في كتب الضعفاء والفوائد والتواريخ فإن ذلك في ضوء منهج النقاد يعد غير ثابت وغير محفوظ. يقول العقيلي بعد أن روى الحديث عن طريق معان بن رفاعة: «ولا يعرف إلا به، وقد رواه قوم مرفوعا من جهة لا تثبت».
وقال العراقي: «قد روى هذا الحديث متصلا من رواية جماعة من الصحابة علي بن أبي طالب وابن عمر وأبي هريرة وعبدالله بن عمرو وجابر بن سمرة وأبي أمامة وكلها=

وهذا الأثر مهما كان فيه من خلاف حول صحته عن النبي ﷺ فإنه يرشدنا - فردا وجماعة ومؤسسة - إلى ضرورة الاعتناء بسلامة المنهج ونزاهته ودقته في نقل المعلومات ونقدها وفهمها وتأويلها.

وعلى كل حال فالواجب على أفراد الأمة أن يحترموا السنة ويحافظوا على مكانتها باعتنائهم بنقل الحديث عن طريق الرجال الموثوقين دينا وعلما، والتعويل على كل الوسائل التي من شأنها تحقيق ذلك؛ إذ الهدف هو حفظ السنة بعيدا عن الكذب والوهم والخطإ.

ويمكن أن نفهم من الأثر المذكور آنفا منهجين في دراسة الحديث

= ضعيفة لا يثبت منها شيء وليس فيها شيء يقوى المرسل المذكور والله أعلم» (التقييد والإيضاح ١٣٩/١) ومن هنا يكون قول الشيخ الألباني: «وهو حديث مروي من طرق متعددة يقوي بعضها بعضا» غير دقيق لا علميا ولا منهجيا.وفيما يأتي تخريج الحديث ليتبين ما سبق: حديث معان أخرجه البيهقي في ٢٠٩/١٠ وابن عبدالبر في التمهيد ٥٩/١، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٧/٢، والعقيلي في ٢٥٦/٤، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٧/٧ - ٣٨ من طرق مختلفة عن معان بن رفاعة عن إبراهيم العذري مرفوعا.وحديث أبي هريرة أخرجه الطبراني في مسند الشاميين ٣٤٤/١، وابن عساكر في ٢٣٦/٤٣، عن طريق عبدالرحمن بن يزيد عن علي بن مسلم البكري عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة، وهذا غير ثابت عن أبي هريرة لتفرد عبدالرحمن بهذا السند، وهو ابن تميم كما قال ابن عساكر. ليس كما ورد في رواية الطبراني: عبدالرحمن بن يزيد بن جابر. وهذا ثقة وذاك ضعيف.وحديث ابن عمر كذلك لأنه لم يرد إلا عن طريق خالد بن عمرو القرشي عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم عنه، وخالد هذا ضعيف، بل قال ابن عدي: «وهذه الأحاديث التي رواها خالد عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب كلها باطلة وعندي أن خالد بن عمرو وضعها على الليث ونسخة الليث عن يزيد بن أبي حبيب عندنا من حديث يحيى بن بكير وقتيبة وابن رمح وابن زغبة ويزيد بن موهب وليس فيه من هذا شيء». وهذا تعقيب علمي قام على حفظ ومعرفة وفهم وخبرة، ولا ينبغي رده بمجرد احتمال يخطر في البال. وحديث ابن عمر هذا رواه كل من تمام الرازي في الفوائد ٣٥٠/١، وابن عدي في ترجمة خالد ٣١/٣، وابن عبدالبر في التمهيد ٥٩/١، وأبو طاهر في معجم السفر ص: ٤٦٣.وحديث أسامة رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث ص: ٢٩ وهو بيِّن الخطأ لأن بعض الرواة قال عن معان عن أبي عثمان النهدي عن أسامة، بدل أن يرويه عنه عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري.

النبوي وهما: منهج النقد ومنهج الفقه؛ أما المنهج الأول فيشير إليه بقوله:

«يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله».

وذلك لأن هذه الجملة وإن كان ظاهرها ينص على مراعاة جانب الصدق لكنها تشير أيضاً إلى ضرورة التعويل على جانب الضبط والإتقان؛ إذ القصد من ذلك أن تطمئن النفس إلى أن الحديث لم يقع فيه ما ليس منه؛ زورا وبهتانا، أو خطأ ووهما.

وأما المنهج الثاني فيشير إليه بقوله:

«ينفي عن الحديث تحريف الغالين وتأويل الجاهلين وانتحال المبطلين»؛ إذ لا يتمكن الباحث من تحقيق ذلك إلا بتقيده بأصول الشرح وضوابط التأويل.

ومن تتبع التاريخ علم أن سبب ظهور البدع والانحراف العقدي في المجتمعات السابقة يرجع إلى خلل منهجي في هذين الجانبين أو أحدهما[1]، كما نشاهده اليوم، الأمر الذي يفرض علينا أن نهتم بهذين الجانبين في التعلم والتعليم حتى يتم لنا خدمة السنة بما تقتضيه مكانتها،

---

(١) يقول العلامة ابن القيم: «ينبغي أن يفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلو ولا تقصير، فلا يحمل كلامه ما لا يحتمله...» إلى أن قال: «وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلا الله، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع.. وهل أوقع القدرية والمرجئة والخوارج والمعتزلة والجهمية والرافضة وسائر طوائف أهل البدع إلا سوء الفهم عن الله ورسوله حتى صار الدين بأيدي أكثر الناس هو موجب هذه الأفهام! والذي فهمه الصحابة ومن تبعهم عن الله ورسوله ﷺ فمهجور لا يلتفت إليه..» (الروح ص: ٦٣).

وقال في إغاثة اللهفان ١/١٥٩: فأخبر أن الغالين يحرفون ما جاء به والمبطلون ينتحلون بباطلهم غير ما كان عليه والجاهلون يتأولونه على غير تأويله. وفساد الإسلام من هؤلاء الطوائف الثلاثة فلولا أن الله تعالى يقيم لدينه من ينفى عنه ذلك لجرى عليه ما جرى على أديان الأنبياء قبله من هؤلاء.

وتفرضه علينا مستجدات عصرنا من تفرق وتصارع في أكثر من صعيد جراء خلل منهجي في التصحيح والتعليل والشرح والتأويل.

ومن خلال قراءة الكتب التي كتبها الباحثون المعاصرون المشككون في مصداقية عمل المحدثين النقاد ودقة منهجهم في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ثم في مصداقية الأحاديث التي صححوها حاولت الوقوف على شبهاتهم وأسبابها، فتبين لي جليا أن ذلك يعود إلى عدة عوامل؛ منها:

١ ـ سطحية المعرفة بمنهج المحدثين النقاد في التصحيح والتضعيف.

٢ ـ الخلل في فهم معنى الحديث.

٣ ـ الخلل في طريقة تصحيحهم للأحاديث وتضعيفها. فيصححون ما وافق عقولهم وثقافتهم ويردون ما خالفها مهما كان الإسناد ومهما اشتهرت الرواية بين المحدثين الثقات.

٤ ـ سوء التعامل مع أحاديث الغيبيات والمعجزات والترغيب والترهيب، واعتبارها مثل أحاديث الأحكام في الفهم والتصور.

أما سطحية المعرفة فهي واضحة مما كان يزعمه الباحثون المشككون في كتبهم، وهو أن المحدثين النقاد إنما نظروا عند النقد في أحوال الرواة وظواهر الأسانيد دون التأمل في متونها.

وهذا يعني أن المشككين لم يطلعوا على أحوال النقاد وسيرتهم في نقد المرويات سندا ومتنا وما يعولون عليه من حفظ وفهم ومعرفة وجمع ومقارنة، على الرغم من وجود كتب تركوها للأجيال وهي تحمل في طياتها معالم منهجهم بصور جلية لا يعمى عنها الباحثون[1] وبناء على معرفتهم السطحية ينتقدون ما صححه النقاد من الأحاديث ويعترضون على تصحيحهم ثم يطعنون في شخصيتهم، بل في الصحابة أيضاً.

وهذا تقصير آثم يُلام صاحبه؛ لأنه يعترض على صحة الحديث الذي

---

(١) راجع كتاب (الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين) للباحث.

صححه أهله، ويشكك في ثبوته عن النبي ﷺ لمجرد مخالفته لعقله أو لما فهمه هو من الكتاب أو لتصوراته العامة وقبل أن تتوافر لديه معرفة كاملة بأبعاد ذلك الحديث رواية ودراية، حفظا ومعرفة.

هذا ولن يكون المعترض محقا في اعتراضه على شيء إلا إذا توافر لديه ما يؤهله لذلك من حيث الخلفية العلمية الواضحة، وإلا يكن عمله واعتراضه تلاعبا واضحا يستفز شعور أهل العلم ممن يقف على الحقائق التي تكون خفية على المعترض لتقصيره في الفهم.

فعلى المعترض أن يسعى أولا لفهم ما يريد الاعتراض عليه، ودراسته من جميع جوانبه وأبعاده، ثم يقوم بنقده نقدا منهجيا بعيدا عن العاطفة والانفعال والاستهزاء وتصوره السابق، وهذا هو النقد البناء الذي يجب على المسلم أن يسلكه؛ نصيحة دينية لله ولرسوله ولعامة المسلمين.

ولم يكن عملُ الباحثين المعاصرين المتخصصين في مجال التصحيح والتضعيف والشرح والتفسير، ومنهجُهم في ذلك متكاملا بحيث يرد على أولئك المشككين ويبطل زعمهم ويسد الثغرات أمامهم، بل إنه فتح لهم الباب على مصراعيه وهيَّأ لهم جوا أكثر ملاءمة لعملهم التشكيكي؛ وذلك لأن كثيرا من المعاصرين من أهل التخصص كانوا يصححون الأحاديث ويضعفونها بناء على أحوال رواتها ووفق مراتبهم في الجرح والتعديل، وربما لا يتجاوزون في معرفة ذلك في كثير من الأحيان كتابَ تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر، ولم يحاولوا من خلال عملهم رسم معالم النقد عند المحدثين النقاد ولا إبراز دقتهم فيه ومدى استيفاء منهجهم لجميع عناصر النقد والتبين والتمحيص.

وأما ما يخص الخلل في فهم النص فلأن الباحثين المشككين يثيرون شبهات حول الأحاديث الصحيحة، التي يرون أنها تتعارض مع العقل أو القرآن أو التاريخ، ثم ينكرون صحتها عن النبي ﷺ حتى وإن كانت هذه الأحاديث في صحيحي البخاري ومسلم؛ إذ يزعمون أن المحدثين النقاد لا ينظرون في متون الحديث، وأنهم ليسوا بمتخصصين في الفقه!!.

ومن الغريب أن هؤلاء المشككين لا يشعرون أن هذا التعارض لم يكن إلا حسب فهمهم لنص الحديث وتأويلهم الباطل له، بينما قول النبي ﷺ بريء من ذلك التعارض المثار.

إن معظم الأحاديث التي يعترضون على صحتها كانت من جملة الأخبار التي شكك فيها الملاحدة القدامى قبلهم، وأثاروا حولها الشبهات[1]. وإن كانت هذه الشبهات قد تبين بطلانها، وانكَشَف عَوارُها بعد أن دافع أئمتنا من السلف عن صحة تلك الأحاديث؛ كالإمام الشافعي وابن قتيبة والطحاوي وابن حبان وغيرهم فإن المشككين المعاصرين أخذوا يثيرونها مرة أخرى للشبهة ذاتها التي وقعت لهم، وليس لديهم من علم الحديث ما يؤهلهم للخوض في أبجديات الحديث وبدهياته.

والذي يستفز الشعور هو تبجحهم بأنهم أحرار ومبدعون في الفهم والتفكير والمنهج، حتى اتهموا من يخالفهم بأنهم مقلدون للمحدثين ومقدسون لمكانتهم، كأن حرية التفكير تعني عندهم هي مخالفة المعهود لدى الطرف الثاني. وبعد ذلك لا يهمهم أنهم يقلدون من سبقهم في الطعن وإثارة الشبهة، وهم في ذلك كما قيل «رمتني بدائها وانسلت». حيث إنهم يقلدون الملاحدة ويؤيدون رأيهم في الحديث وعلمائه، كما أن المخالفين لهم مقلدون في معرفة الحديث لأهله النقاد ويؤيدون رأيهم في الحديث لدقة فهمهم له.

فأينا أحق بالاحترام والتقدير والإنصاف؟!

من كان يقلد في الحديث أهله، ممتثلا لقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أم الذين يقلدون فيه الملاحدة من أهل الكلام الذين تخصصوا في علم الفلسفة والمنطق؟

ومن الجدير بالذكر أن هؤلاء المشككين في نزاهة الأحاديث التي

---

(١) هذا لا يعني بالضرورة أني أوجه التهمة إلى منكر صحة الحديث لشبهة وقعت له بأنه من الملاحدة.

تلقتها الأمة بقبولها لم يكونوا منصفين في مخاطبة الناس ولا ناصحين لهم؛ إذ ليس من المنطق السليم أن ينظر الباحث في جميع أنواع الأحاديث من زاوية واحدة، وهي مدى الموافقة والمخالفة للعقل، ثم يطعن فيما لم يهضم منها عقله وثقافته حتى وإن كان الحديث من الغيبيات أو المعجزات، كما أنه ليس من المنطق أن يعلنوا أمام الناس ما وقع لهم من شبهة لبعدهم عن الجو الحديثي ويثيروه في مناسبات عدة، فإن حديث النبي ﷺ ليس مثل حديث الإنسان العادي، إذ هو مرسل مؤيد بالوحي يخاطب الأمة جميعا لكن بالأسلوب الذي يعرفه الصحابة، وبالتالي ينقسم حديثه ﷺ إلى ما ينقسم إليه القرآن الكريم ذاته من الأحكام والغيبيات والمعجزات والفتن وأشراط الساعة والمحكم والمتشابه.

فما ذنب الراوي إذن في روايته لما سمعه من شيخه وحفِظَه وضَبطه من الغيبيات أو المعجزات أو أحاديث الصفات؟! وما ذنب الناقد في تصحيح ما ثبت عن النبي ﷺ في ضوء منهج دقيق قائم على الجمع والمقارنة والنظر في مدى الموافقة والمخالفة والغرابة؟!.

ولذا فإن طرق التعامل مع هذه الأنواع من الأحاديث لا ينبغي أن تكون على صورة واحدة تتمثل في عرضها على العقل، بل ينبغي للباحث أن يتأدب بما تفرض عليه طبيعة الحديث ونوعه من المنهج المستقيم، ويتعامل معه كما تعامل الصحابة والتابعون ومن بعدهم؛ إذ يقول بعضهم عند روايته حديثا لم يعقل معناه: «حدثني أبو القاسم وهو الصادق المصدوق» كما وقع في حديث خلق الجنين. ومنهم من يرشد الناس بقوله: «لا تحدث الناس بما لا تتحمل عقولهم»[1].

وجاء في كتب المصطلح[2] التي يدرسها طلبة العلم الشرعي:

---

(١) في كتاب العلم باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ألاَّ يفهموا ٢٢٥/١ (فتح الباري). وقد أورد فيه البخاري أحاديث لتدل على منهج النبي ﷺ في مخاطبة الناس، وهو أن يخاطبهم بما يفهمونه بعيدا عما يترك في قلوبهم حيرة ووسوسة.

(٢) انظر على سبيل المثال كتاب تدريب الراوي ١٣٨/٢ للسيوطي.

«ليتجنب من الأحاديث ما لا تحتمله عقولهم وما لا يفهمونه لما لا يؤمن عليهم من الخطأ والوهم والوقوع في التشبيه والتجسيم؛ فقد قال علي: تحبون أن يكذَّب الله ورسولُه، حدثوا الناس بما يعرفون (أي بما يفهمون) ودعوا ما ينكرون. (رواه البخاري)[1]. وروى البيهقي في الشعب عن المقدام بن معدي كرب عن رسول الله ﷺ قال: إذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم بما يغرب عليهم. قال ابن مسعود: ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة. (رواه مسلم)[2]. قال الخطيب[3]: ويجتنب أيضاً في روايته للعلوم أحاديث الرخص وما شجر بين الصحابة والإسرائيليات».

وقال الإمام مالك لتلميذه ابن وهب: اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع، ولا يكون إماما أبدا وهو يحدث بكل ما سمع[4].

وقال عبدالرحمن بن مهدي: لا يكون الرجل إماما يقتدى به حتى يمسك عن بعض ما سمع[5].

وهذا هو المنهج السليم في مجال التعليم ونشر الدين ومخاطبة الناس بنصوص الكتاب والسنة، يختار العالم مما يعلمه من الكتاب والسنة ما يتحمله عقل المخاطب، ولذا يتعين عليه أن يهتم أولا بمعرفة طبيعة المخاطب حتى لا يخاطبه بما يترك في نفسه بلبلة وحيرة وفتنة قد تؤدي إلى الانحراف والضلال.

وأما النماذج التي نريد الاستدلال بها على أن الخلل في فهم النص

---

(١) في كتاب العلم باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ألاَّ يفهموا ٢٢٥/١ (فتح الباري).

(٢) روى مسلم قول ابن مسعود في مقدمة صحيحه باب النهي عن الحديث بكل ما سمع ١٠٧/١ (شرح النووي).

(٣) انظر كتاب جامع أخلاق الراوي وآداب السامع ١١٩/٢.

(٤) مقدمة صحيح مسلم ١٠٧/١.

(٥) المصدر السابق.

أدى إلى إنكار صحة الأحاديث الصحيحة التي تلقتها الأمة بالقبول، فأذكر منها ثلاثة نماذج فقط، وهي كالآتي:

الأنموذج الأول: حديث أبي ذر الذي رواه أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد من طرق كثيرة تدور جميعها على إبراهيم التيمي عن أبيه عنه: قال: قال النبي ﷺ لأبي ذر حين غربت الشمس: تدري أين تذهب؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها يقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾﴾[1].

والأنموذج الثاني: حديث عائشة: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يُحرِّمْن ثم نُسِخْن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ، وهن فيما يُقرأ من القرآن. رواه مسلم وغيره بطرق مختلفة تدور جميعها على التابعية المشهورة وهي عمرة بنت عبدالرحمن بن زرارة المدنية[2].

والأنموذج الثالث: حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ: «**إن أحدكم**

---

(١) البخاري في باب صفة الشمس والقمر بحسبان ٢٩٨/٦، وفي باب «وكان عرشه على الماء» ٣٥٣/٨ (فتح الباري)، ومسلم في باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١٣٩/١، والإمام أحمد في ١٢٥/١ ومشكل الآثار في ٢٥٤/١، وابن حيان الأصبهاني في العظمة ١١٨٩/٤ - ١١٩٢، وابن الجوزي في المنتظم ١٨٧/١، والبغوي في التفسير ١٣/٤، وأبو عوانة في مسنده ١٠١/١، وأبو نعيم في الحلية ٢١٦/٤، وابن منده في الإيمان ٩٢٤/٢.

(٢) رواه الإمام مالك في جامع ما جاء في الرضاعة ٦٩٨/٢، ومسلم في باب التحريم بخمس رضاعة ٢٩/١٠ والدارمي في النكاح باب ما يذهب مذمة الرضاع ٢٩٩/٢، والنسائي في كتاب النكاح، باب القدر الذي يحرم من الرضاعة ٦ /١٠٠، وفي السنن الكبرى ٢٩٨/٣ وابن حبان في صحيحه ٣٦/١٠ والبيهقي في النكاح باب من قال لا يحرم من الرضاع.. ٤٥٣/٧ - ٤٥٧، والبغوي في تفسيره ٤١١/١، وأبو عوانة في مسنده ١١٩/٣، وانظر كتاب الاستذكار لابن عبدالبر أحد أئمة المالكية ١٨٦/٢، ٢٥٠/٦ - ٢٦٠، وكتابه التمهيد ٢٧٤/٤، ٢٦٥/٨، ٢١٥/١٧.

يُجمع خلقُه في بطن أمّه أربعين يوما، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد. فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها. وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها». رواه مسلم(١) وكذا رواه بألفاظ مختلفة أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد بطرق عدة كلها تدور على الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود(٢).



(١) رواه مسلم في صحيحه كتاب القدر باب كيفية الخلق الآدمي ٤ /٢٠٣٦.

(٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة ١١٧٤/٣ وفي باب خلق آدم ١٢١٢/٣، وفي كتاب القدر ٢٤٣٣/٦ وفي باب ولقد سبقت كلمتنا.. ٢٧١٣/٦، وأبو داود في القدر ٢٢٨/٤، وابو ماجه في القدر ٢٩/١، وأحمد في ٣٨٢/١، ٤٢٩، وابن الجعد البغدادي في مسنده ص: ٣٧٩، والبزار في ١٧٠/٥، والطيالسي ص: ٣٨، وأبو نعيم في الحلية ٣٦٥/٧، و٢٥٨/٨، والطحاوي في مشكل الآثار ٤٨٢/٩، وابن أبي عاصم في السنة ٧٧/١، وابن حيان الأصبهاني في كتابه العظمة ١٦٣٤/٥، وأبو بكر الخلال في السنة ٥٣٩/٣، وابن عبدالبر في التمهيد ١٠١/١٨، وأبو سعيد الشاشي في مسنده ١٤٣/٢ - ١٤٤، والبيهقي في ٤٢١/٧، ٢٦٦/١٠.



الأنموذج الأول

أما الأنموذج الأول فهو حديث اشتهر بين الثقات في عصورهم المختلفة دون أن يستغربه أحد منهم، خاصة النقاد، لا سندا ولا متنا؛ إذ رواه أئمة الكوفة - أمثال الأعمش والحكم بن عتيبة وفضيل بن عمير وهارون بن سعد وموسى بن المسيب وحبيب بن أبي الأشرس-، وأئمة البصرة - أمثال يونس بن عبيد وغيره-، كلهم عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر، ولم يحدث بينهم اضطراب لا في الرواية ولا في معنى الحديث. غير أنه وقع تفاوت بينهم في سياقه ولفظه، وإيجازه وتفصيله، وهو أمر طبعي جداً إذا نظرنا إلى طبيعة الحديث الشريف الذي ينقل من راو إلى آخر، أومن جيل إلى جيل، فكلما تعددت الرواية وكثر رواتها تعرض الحديث للاختلاف.

وهنا يجب أن نستوقف القارئ للتأمل في أهمية جمع الروايات والنظر في ألفاظها وسياقها عند شرح الحديث، وذلك ليقف الشارح على سياقه التام الذي يكون أقرب مما نطق به النبي ﷺ، وأنه لا ينبغي الاستعجال بشرحه وتأويله بناء على ما جاء في رواية واحدة من النص ودون النظر في ألفاظ الآخرين من الرواة، ولا يدرى هل رواه بعضهم بمعناه أو باختصار.

وعلى كلٍّ فإن الاستعجال بفهم الحديث وفقه معناه بناء على ما جاء في رواية واحدة من السياق يُشَكِّل مكمن الخلل في تعامل كثير من الباحثين المعاصرين مع السنة النبوية، شرحا وتفسيرا، وهو من أهم أسباب الانحراف العقدي والسلوكي وانتشار البدع باسم السنة.

وفي ضوء هذا الواقع يتعين على من يريد شرح الحديث وفهم معناه أن يجمع رواياته أَوَّلاً، ثم يقارن بينها ليقف على تفاوت في المتن وسياقه، ويحاول أن يعرف ما هو أقرب من لفظ النبي ﷺ في ضوء ما يتوافر لديه من الخبرة بالأحاديث والخلفية العلمية حولها، فيختار اللفظ الذي يتفق عليه أكثر الرواة أو المعنى الذي تتفق عليه معظم الروايات أو الذي يوافق أسلوب القرآن الكريم والسنة النبوية، أو يفسر بعضها بعضا.

وعلى الباحث أن يأخذ بعين الاعتبار أساليب القدامى في مخاطبة معاصريهم، ومعانى الكلمات التي يستخدمونها فيها، لا سيما أسلوب النبي ﷺ الذي كثيرا ما يطابق أسلوب القرآن الكريم[١] من حيث التحدث بالمعجزات والغيبيات والصفات الإلهية، ومن حيث التنبؤ بما يجري قبل يوم الساعة، واعتماد أسلوب صالح لعقلية المجتمع الذي خاطبهم مباشرة، دون أن يتناقض في الوقت نفسه مع عقلية المجتمعات التي ستلحقهم مع اختلاف الظروف والثقافات والطبائع والأعراف والتقاليد؛ فلغة القدامى وأساليب مخاطبتهم تختلف عن لغة عصرنا، وقد يقصدون من الكلمة معنى غير الذي تعارفنا عليه أو استقر عليه اصطلاحنا.

ونحن إذا جمعنا طرق هذا الحديث الذي ذكرته آنفا على سبيل المثال وجدنا روايتي يونس بن عبيد والأعمش أكثر تداولا بين الثقات المعروفين. وأما روايات غيرهما فلم نقف عليها، وإنما أشار إليها أبو نعيم في الحلية، غير أن الذي يمكن الجزم به أن أشهر الروايات هي رواية يونس بن عبيد من البصريين ورواية الأعمش من الكوفيين، ولذلك يكون من المستحيل عرفا أن تتحد الروايات لذلك الحديث من حيث اللفظ والسياق.

وأما التفاوت في لفظ الحديث وسياقه بسبب تعدد الروايات؛ فلفظ يونس كما يأتي:

أن النبي ﷺ قال يوما: «**أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟**».

---

(١) انظر كتاب المنتظم ١/١٨٥ - ١٨٨ لابن الجوزي.

قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «**إن هذه تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة فلا تزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي ارجعي من حيث جئت فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة ولا تزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي ارجعي من حيث جئت فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئاً حتى تنتهي إلى مستقرها ذاك تحت العرش فيقال لها: ارتفعي أصبحي طالعة من مغربك فتصبح طالعة من مغربها**». فقال رسول الله ﷺ: «**أتدرون متى ذاكم؟ ذاك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً**»[1].

وأما لفظ الأعمش ففيه بعض الاختلاف لكثرة الروايات عنه، لكن أشهره كما رواه البخاري ومسلم وهو:

«دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس، فلما غابت الشمس قال: يا أبا ذر! هل تدري أين تذهب هذه؟

قال: قلت: الله ورسوله أعلم.

قال: فإنها تذهب، فتستأذن في السجود، فيؤذن لها، وكأنها قد قيل لها: ارجعي من حيث جئت. فتطلع من مغربها.

قال: ثم قرأ في قراءة عبدالله ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ﴾.

بينما روى وكيع عن الأعمش بلفظ موجز وهو:

قال أبو ذر: «سألت رسول الله ﷺ عن قول الله تعالى: ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ﴾. قال: مستقرها تحت العرش».

ولا مانع من القول بأن حديث أبي ذر بألفاظه المختلفة يعد حديثا واحدا حدث به النبي ﷺ لأبي ذر في مناسبة واحدة، بل هو الذي يتعين القول به نظرا لاتحاد مخرجه، وهو إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر، وأن كل واحد منهما ينفرد بما رواه عن إبراهيم التيمي. فلو رواه التيمي

---

(١) رواه مسلم في باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان وغيره، ويتفق الجميع في السياق وإن كان هناك تفاوت في الألفاظ.

بألفاظ مختلفة باعتبارها أحاديث مستقلة سمعها من أبيه عن أبي ذر أو أن النبي ﷺ حدث به لأبي ذر في أكثر من مجلس لروى أحد رواة الحديث مرة بلفظ يونس، وأخرى بلفظ الأعمش، وثالثة بلفظ وكيع! وهذا لم يقع حسب علمي وتتبعي، بل كلٌّ رووا عن شيوخهم حسب ما سمعوه منهم، أو روى بعضهم الحديث بالمعنى وباختصار. وعليه فلفظ يونس يتعين أن يكون أتم، بينما اختصره الأعمش، حتى جاء لفظ وكيع تلميذ تلميذ الأعمش بإيجاز شديد وهو: «سألت رسول الله ﷺ عن قول الله تعالى: ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ﴾، قال: مستقرها تحت العرش».

وهذا اختصار من وكيع لحديث الأعمش. إذا كان سياق هذا الحديث عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر مختلفا بتعدد رواته فإن اعتماد رواية واحدة منها في فهم معنى الحديث، دون تتبع الروايات الأخرى ودون مراعاة لتفاوت الألفاظ فيها أو قبل التأكد من اللفظ الذي صدر منه ﷺ، يعد ذلك تسرعا واسترواحا، بل إن ما يترتب على هذا التساهل في شرح النصوص الحديثية من الآثار والنتائج يكون خطيرا؛ إذ يؤدي ذلك إلى حدوث فتن واضطراب في معتقدات الأمة ومواقفهم من آراء السلف.

ولا شك أن الذي يتبين من خلال جمع الروايات وتفسير بعضها ببعض بعد التأكد من صحتها: أن الحديث في مجمله كان تفسيرا للآية: ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ﴾، وبيان المقصود من قوله ﴿لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ﴾ بأنه مستقر زمنيا لا مكانيا؛ حيث جاء ربطها بالحديث في بعض الروايات، وأن جري الشمس دون انقطاع إنما يكون امتثالا لأمر الله تعالى[1]، كسائر الكائنات التي قالت ﴿أَتَيۡنَا طَآئِعِينَ﴾.

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فإذا كان النبي ﷺ قد أخبر أنها تسجد كل ليلة تحت العرش فقد علم اختلاف حالها بالليل والنهار مع كون سيرها في فلكها من جنس واحد وأن كونها تحت العرش لا يختلف في نفسه وإنما ذلك اختلاف بالنسبة والاضافة علم أن تنوع النسب والاضافات لا يقدح فيما هو ثابت في نفسه لا مختلف.

ومن هنا يظهر ما ذكره ابن حزم وغيره في حديث النزول؛ حيث قال النبي؟ ﷺ: ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني=

ومن أهم النقاط التي يجب اعتبارها في شرح هذا الحديث أنه ﷺ كان يصور لأبي ذر كيف تخضع الشمس وهي تَسْبَح في فلكها المحدد لإرادة الله تعالى وكيف تمتثل لأمره، وتستمر في دورانها دون توقف حتى تطلع من المغرب يوم القيامة يوم ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾.

والذي ينبغي الالتفات إليه في هذه المناسبة هو أن ذلك الحديث كان بلغة المخاطب وأسلوبه الذي يعرفه، ولا يكون المقصود هو ما تدل عليه حرفية اللفظ، مع أنه لا يدل على أن الشمس تغيب كل يوم عن الأرض حتى تصل إلى تحت العرش؛ لتسجد لله تعالى هناك، وهذا فهم غير منهجي؛ إذ لفظ الحديث قد اختلف من راو إلى آخر مما يمنعنا من الجزم بأن هذا هو المقصود، مع أن أسلوبه ﷺ في إخباره عن الكون إنما يكون بحيث يفهم من يخاطبهم مقصوده الأصلي، وهو امتثال الشمس مع ضخامة حجمها لأمره تعالى.

وإن كان من أساليبنا أن نربط الأمور بأسبابها التي تكتشف في ضوء

= فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له حتى يطلع الفجر. فقالوا: قد ثبت أن الليل يختلف بالنسبة إلى الناس فيكون أوله ونصفه وثلثه بالمشرق قبل أوله ونصفه وثلثه بالمغرب. قالوا: فلو كان النزول هو النزول المعروف للزم أن ينزل في جميع أجزاء الليل إذ لا يزال في الأرض ليل. قالوا: أو لا يزال نازلا وصاعدا وهو جمع بين الضدين.

وهذا إنما قالوه لتخيلهم من نزوله ما يتخيلونه من نزول أحدهم وهذا عين التمثيل، ثم إنهم بعد ذلك جعلوه كالواحد العاجز منهم الذي لا يمكنه أن يجمع من الأفعال ما يعجز غيره عن جمعه. وقد جاءت الأحاديث بأنه يحاسب خلقه يوم القيامة كل منهم يراه مخليا به ويناجيه لا يرى أنه متخليا لغيره ولا مخاطب لغيره. وقد قال النبي ﷺ: إذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، يقول الله: حمدني عبدي. وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله: أثنى علي عبدي. فكل من الناس يناجيه، والله تعالى يقول لكل منهم ذلك، ولا يشغله شأن عن شأن. وذلك كما قيل لابن عباس: كيف يحاسب الله تعالى الخلق في ساعة واحدة، فقال: كما يرزقهم في ساعة واحدة.(بيان تلبيس الجهمية ٢/٢٢٨).

التطور العلمي؛ فنقول: حدث كذا بسبب كذا، أو وراءه سبب كذا، بينما في لغة السلف يربطونها إلى الله تعالى لكونه خالقها، لا سيما حين يجهلون الأسباب التي تكون وراء تلك الأمور، مثل جري الشمس وغيرها من الكواكب.

وعندما نجمع الروايات ونفسر بعضها ببعض نفهم أن الحديث يهدف إلى تقريب صورة دوران الشمس ممتثلة لأمر الله سبحانه، وبيان أن المقصود بالمستقر الذي ورد في القرآن الكريم هو المستقر زمنيا وليس مكانيا، كما جاء في بعض الروايات: «فقال النبي ﷺ: **أتدرون متى ذاكم، ذاك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً**».

والدليل على أن المقصود من الحديث ليس ما يدل عليه بحرفيته أن الشمس كانت تشرق وتغيب كل يوم بالنسبة إلى من في الأرض، وحتى هذا اليوم لا تزال تشرق من المشرق وتغرب في المغرب، وأنها لا تغيب لحظة واحدة عن الأرض جميعا، وإنما عن جزء منها لتشرق على الذي يليه، وهو أمر بدهي يعلمه كل من عاش في الأرض، ولا يمكن أن يكون المقصود بالحديث أن الشمس تسجد وتشرق بعد الاستئذان ثلاثة أيام، وفي المرة الرابعة تؤمر بشروقها من المغرب، كما جاء في سياق حديث يونس عن إبراهيم التيمي. فهل يفهم أحد ذلك من الحديث؟! كلا، إذ المقصود ليس بيان عدد المرات التي يتم فيها السجود والاستئذان، وإنما المقصود أن الشمس ينتهي جريها بطلوعها من المغرب يوم القيامة ممتثلة لأمر الله تعالى.

كما أنه لا يفهم من الحديث أن سجود الشمس يكون مثل سجودنا، وهو الانحناء ووضع الجبهة على الأرض ثم رفعها. ومن يفهم من الحديث ذلك لينكر مصداقية الحديث زاعما أنه مخالف للواقع الذي يشاهده فإنه لا يجد تبريرا للتفريق بين أسلوبي الحديث والقرآن الذي تطرق لذكر سجود السموات والأرض.

ولذا فإن الحديث يصور عموما بلغة المخاطب وأسلوبه حركة الشمس وجريها في فلكها باستمرار وكيف تمتثل كل لحظة لأمر الله تعالى، لا سيما

حين يصل جريها إلى نقطة انطلاقها التي - فيما أحسب - تحاذي العرش محاذاة مباشرة من وجه الأرض، ومن المعلوم أن الأرض والكواكب كلها تحت العرش. وأن الشمس حين يقع في دورانها وجريها خلل فيزيائي تشرق من المغرب، وذلك يوم القيامة. والجدير بالذكر أن سجودها ليس كسجودنا، وإنما بحيث يناسب طبيعتها وحركتها التي تتمثل في خضوعها لأمر الله تعالى.

وقد جاء في القرآن الكريم ما يدل على أن جميع الكائنات تُسبِّح وتصلي وتسجد لكننا لا نفقه ذلك. قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ۩ (١٨)﴾[(١)].

وقال تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا (٤٤)﴾[(٢)].

وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ۩ (١٥)﴾[(٣)].

وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (٤٩)﴾[(٤)].

فغاية ما في الحديث إذن أنه ذكر سجود الشمس، وأنها تشرق يوم القيامة من المغرب مع بيان معنى لفظة (لمستقر لها) التي جاءت في قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾. وأنها تمتثل لأوامر الله تعالى حتى تنتهي لمستقرها الزمني، وبعد ذلك تشرق من المغرب وتغرب في المشرق.

---

(١) الحج: ١٨.

(٢) الإسراء: ٤٤.

(٣) الرعد: ١٥.

(٤) النحل ٤٩.

ومن فهم من الحديث أن سجود الشمس يكون مثل سجودنا، وأنها تخرج من خطها لتغيب عن الأرض حتى تصل إلى تحت العرش بناء على حرفية النص فإنه ضيق على نفسه فهم المقصود من سياق الحديث النبوي.

ومن الجدير بالذكر أن من أهم معايير تفسير النصوص والكلمات مراعاة أسلوب صاحبها فيها والتأمل كيف تناولها في أماكن أخرى؛ إذ الكلمات تتغير وتتبدل بمرور الزمن وتقلُّبِ العادات والتقاليد والأعراف واختلاف المناطق.

وعلى كلٍّ فالحديث صححه أئمة الحديث وتلقته الأمة بالقبول، وفيهم أهل المنطق والكلام والفقهاء، ولم ينقل عن أحد منهم إنكار هذا الحديث بحجة أنه يخالف ما يشاهد كل يوم؛ وهو أن الشمس تجري وتدور دون توقف، ولم نجد في رواته، أو في روايته شيئا خفي على من سبقنا مما يثير الشك في مدى صحته.

وأما مخالفة ظاهر الحديث لما يشاهده كل إنسان في هذا الكون فمن الغريب بل من المستحيل عرفا أن تكون خافية لدى السابقين جميعا، لا سيما أئمة الحديث الذين يتميزون بدقة النظر في المرويات من جميع جوانبها بناء على منهج علمي أساسه العلم والفهم والحفظ. ولذا كان من أهم معايير هذا المنهج عرض الحديث على الواقع المعيش، لكن فقط وفق شروط يقتضيها محتوى الحديث وطبيعة روايته. ومن هنا تتجلى دقتهم في النظر والتتبع، ويتكامل منهجهم في النقد من جميع جوانبه[1].

أما عرض الحديث على الواقع الملموس أو العقل مطلقا من غير مراعاة لشروطه فليس بمنهج سليم، بل يشكل تلاعبا خطيرا بمكانة السنة النبوية، يدخل فيه كل باحث يتصرَّف فيما يروى من الأحاديث بما يوافق هواه، ولا يمنعه عن ذلك أنها متفق على صحتها من قبل النقاد.

---

(١) وقد أوضحنا ذلك في القسم الثاني من كتاب (نظرات جديدة في علوم الحديث).

ومن هنا تجرَّأ بعض الباحثين المعاصرين غير المتخصصين[1] على إنكار هذا الحديث الذي صححه النقاد، مغرورا بمنهج العرض على الواقع المعيش، وكأن جميع من مضى ممن تلقى ذلك الحديث بالقبول، لا سيما من صححه من النقاد، مُغفَّلون لدرجة أنهم لم يستطيعوا النظر في مدى مطابقة النص بالواقع المشاهد، حتى إذا كان الأمر واضحا مثل الشمس في ربع النهار، ثم يتهمهم بأنهم متجمدو العقل وقليلو الفقه.

وبعد كل ذلك أخذ هذا الباحث المستعجل يزعم أنه يقوم بإصلاح أفراد الأمة وتنبيههم إلى أهمية تجديد المنهج وتطويره!! وأنى له التجديد والتطوير وهو يبني الأمور على مجرد خيال بعيد عن الواقع العلمي!!!.

وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على غفلة هذا الباحث وتسرعه إلى الحكم قبل أن يعرف ما يحكم عليه معرفة تامة، بل قبل أن يفهم الحيثيات التي يعول عليها المحدثون في تنقية السنة من شوائبها من أوهام الرواة المقبولين وحتى ما يقع من الثقات الأئمة من وهم نادر.

وإذا تتبع الباحث كتب العلل وجد فيه أمثلة كثيرة تدل على دقة نظر النقاد وتكامله من جميع الزوايا التي يجب أن يستوفيها النقد العلمي البنَّاء، حتى وإن كان وهمُ الراوي في زيادة حرف في لفظ شيخه أو تغيير سياقه الذي حدث به، فإنهم يكتشفون ذلك ببالغ الدقة والأمانة، ثم يلفت الانتباه إليه أيا كان صاحبه.

ولا شك أن الأوهام التي قد تقع من الرواة الثقات الأئمة تكون أدق وأخفى من أوهام الرواة الضعفاء فضلا عن كذب الكذابين.



(١) راجع موقع (الحوار المحضّر) للدكتور عمراني.



الأنموذج الثاني

وأما الأنموذج الثاني - وهو حديث عائشة: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يُحرِّمن، ثم نُسِخن بخمس معلومات، فتُوفي رسولُ الله ﷺ، وهنَّ فيما يُقرأ من القرآن» - فقد فهمه بعض المعاصرين فهما مغلوطا حتى ضعف الحديث على الرغم من وجوده في صحيح مسلم، ورواه هو وغيره من الأئمة بطرق مختلفة تدور جميعها على التابعية المشهورة بالرواية وهي عمرة. والشيء الذي اعتمده هذا المعاصر في إنكاره لصحة الحديث هو أن القرآن الكريم الذي نقرأه اليوم لا يوجد فيه هذا النص كما تحكي عائشة. إذن فالحديث باطل لمخالفته واقع القرآن، وإن كان قد ورد في صحيح مسلم وغيره!.

والواقع أن هذا تسرع واسترواح من الباحث المعاصر وإقحام لنفسه في مجال لم يتخصص فيه، وكان ينبغي له أن يحاول فهم النص في ضوء الجو العام الذي عاشته الصحابة؛ إذ عاداتهم في قراءةِ القرآن الكريم وحفظِه، ووسائلَ تدوينهم له، مختلفة عن وسائلنا وعاداتنا. إن القرآن الكريم لم يكن مدونا في عصر الصحابة في الصورة التي أَلِفناها، ولا أن نسخة المصحف متناولة بكاملها في أيدي الجميع كما هو حالنا اليوم. بل كان فيهم من يحفظ القرآن عن ظهر قلبه بكامله، وهم قلة. يقول أنس بن مالك - رضي الله عنه -: من جمع القرآن على عهد النبي ﷺ أربعة كلهم من الأنصار. وفي رواية عنه: مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة:

أبو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد. قال أنس: ونحن ورثناه[1].

وفي الصحابة أيضاً من كان قد دوَّن مصحفه كما تلقاه من النبي ﷺ مباشرة وقد لا يكون نسخة كاملة.

وفيهم من يحفظ من سور القرآن عن ظهر قلب ما تمكن حفظه، إذ ليس لدى الجميع إمكانية الكتابة.

وعلى كلٍّ فإن الصحابة لا يتداولون نسخة القرآن الكريم على الشكل الذي نحن نتداوله، بل إن كثيرا منهم لا يملكون نسخة المصحف بكامله إلا ما كان عند أبي بكر ثم عند عمر ثم عند حفصة ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم جميعا. وذلك أن القرآن الكريم بعد أن تم جمعه في عهد أبي بكر لم يكن له إلا نسخة واحدة كاملة بقيت عند أبي بكر، ثم عمر ثم انتقلت إلى حفصة، وظلت عندها إلى أن ظهرت بوادر الاختلاف على القرآن الكريم في عهد عثمان، فطلب عثمان من حفصة النسخة التي عندها، ثم أمر بنسخها إلى عدة نسخ وأمر الناس بالاعتماد عليها، وإحراق جميع ما يخالفها من النسخ، وذلك من أجل حفظ الأمة بعيدا عن التنازع في شأن القرآن الكريم.

يقول أنس: إن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح إرمينية وأَذْرَبيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفةَ اختلافُهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدْرِك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصُّحُف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت.

---

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن باب القراء من أصحاب النبي ﷺ ٩ /٤٨ (فتح الباري) وإن كان هذا القول يتناقض مع وجود عدد آخر من القراء فإنه جاء في توجيهه عدة أقوال ؛ فمنها: أنه لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم ينسخ إلا أولئك الأربعة من الأنصار. (انظر التفصيل في فتح الباري ٥١/٩ - ٥٢).

وعبدالله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف. وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق.

قال ابن شهاب: وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت سمع زيد بن ثابت قال فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ فألحقناها في سورتها في المصحف[1].

ومن المناسب أن أنقل عن ابن قتيبة قوله في مقدمة كتابه (تأويل مختلف الحديث ص: (٣٠ - ٣١) ردا على طعن بعض أهل الكلام على عبدالله بن مسعود لجحده سورتين من القرآن العظيم، وهما المعوذتان، وهذا نصه:

«فإن لابن مسعود في ذلك سببا، والناس قد يظنون ويَزِلُّون، وإذا كان هذا جائزا على النبيين والمرسلين فهو على غيرهم أجوز. وسببه في تركه إثباتَهما في مصحفه أنه كان يرى النبي ﷺ يعوذ بهما الحسن والحسين، ويعوذ غيرهما، كما كان يعوذهما بـ (أعوذ بكلمات الله التامة)، فظن أنهما ليستا من القرآن، فلم يثبتهما في مصحفه.

وبنحو هذا السبب أثبت أبي بن كعب في مصحفه افتتاح دعاء القنوت، وجعله سورتين لأنه كان يرى رسول الله ﷺ يدعو بهما في الصلاة، دعاء دائما فظن أنه من القرآن».اهـ.

ومن حفظ تفاصيل قصة جمع القرآن في عهد أبي بكر وما جرى بين

---

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن باب جمع القرآن ١١/٩.

الكُتّاب من اختلاف قبل اتفاقهم بان له حقيقة أحوال الصحابة في تلاوة القرآن الكريم وتداولهم لنسخ المصحف، وطبيعة ما يقرأه بعض أفراد الصحابة أو يحفظه من القرآن. ولو لم يكن أبو بكر ثم عثمان قد نهضا بمهمة جمع القرآن وتوحيد الناس على تلاوة القرآن لاختلفت الأمة في القرآن اختلاف اليهود والنصارى في كتبهم رضي الله عنهما وجزاهما وكُتَّابَ القرآن وحُفّاظَه من الصحابة خير الجزاء.

وإذا كانت نسخ القرآن محدودة العدد وقد أرسلت كل منها إلى الآفاق فليس من الإمكان أن يملك كل واحد من الصحابة تلك النسخة المتكاملة، وإن كان ممكنا أن يحفظ بعضهم القرآن كاملا. وفي ضوء هذا الواقع فمن الطبعي جداً أن يبقى لدى بعض الصحابة القدر الذي تلقاه من النبي ﷺ من القرآن الكريم، ويظل يقرؤه كما حفظه، وقد يكون في ذلك القدر الذي يحفظه شيء تم نسخه وهو لا يدري أنه نُسِخ، وإذا وقع اختلاف بينهم حول تلاوة القرآن رجعوا إلى تلك النسخة الأم.

وفي ضوء هذا الواقع فمن الطبعي أن يحدث ما قالته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لا سيما أنه تأخر نسخها إلى قبيل وفاة النبي ﷺ، حتى لم يعرف ذلك الصحابة جميعا. وهذا معنى قولها: «ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن».

يقول الإمام النووي: «قولها: (فتوفى رسول الله ﷺ وهنَّ فيما يُقرأ) معناه: أن النَّسخ بخمس رضعات تأخر إنزالُه جداً حتى إنه ﷺ توفي، وبعض الناس يقرأ خمس رضعات ويجعلها قرآنا متلوّا، لكونه لم يبلغه النسخُ لقرب عهده، فلما بلغهم النسخُ بعد ذلك رجعوا عن ذلك، وأجمعوا على أن هذا لا يُتلى»[1].

وينبغي أن نلحظ أن عائشة رضي الله عنها لم تقل: «وهن في القرآن»، وإنما قالت: «وهن فيما يُقرأ من القرآن». ولو كان قصدها أنها

---

(١) شرح النووي ١٠ /٢٩.

مذكورة في القرآن الكريم ما كان قولها على هذا النحو الذي رأيناه، وإنما يكون قولها كالعادة: «اقرؤوا إن شئتم قوله تعالى. . .» مثلاً.

فهذا المعاصر قد فهم من حديث عائشة ما فهمه في ضوء ما نحن عليه اليوم، بدلا من فهمه في ضوء عادات الصحابة وطريقتهم في قراءة القرآن العظيم ومدى إمكانية كل واحد منهم أن يملك ما تم جمعه في عهد أبي بكر ثم في عهد عثمان. وكان ينبغي ألاَّ يتسرع بالاستدراك على علماء الحديث الذين صححوه في مختلف العصور التي كان فيها العلماء أكثر تلاوة للقرآن الكريم وتدبرا وفهما منا.

نعم يمكن أن نرفض ما كان شاذا لمجرد كونه غير مألوف، أما الأمر المتفق عليه جيلا بعد جيل يصعب على العاقل المنصف أن ينكره لشبهة وقعت له فيه، أو أنه لم يفهم حقيقته، بل عليه أن يقتنع بعجزه رغم أنفه.

والذي ينبغي فهمه من هذا الأنموذج أن في الأحاديث ما يتوقف شرحه على معرفةِ المناسبة التي صدر فيها الحديث، وطبيعة المحيط العلمي الذي عاشه المخاطبون به، بغض النظر عن المصطلحات التي استقرت عليها متأخراً، وعن العادات التي نعيشها. وأن كل شرح لا يحترم ذلك سيكون باطلاً وفهماً مغلوطاً. والله تعالى الموفق.





الأنموذج الثالث

وهو حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ: **«إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد»**، وشرحه كثير من الشراح في ضوء خلفيتهم العلمية المتوفرة في عصرهم حول خلق الجنين ونموه، بحيث يصطدم الحديث مع الواقع الذي تبين اليوم بدقة متناهية في ضوء تطور علم الجنين؛ إذ معنى الحديث حسب شرحهم: أن مجموع المدة لخلق الجنين في بطن أمه مائة وعشرون يوما، وأن كل مرحلة من المراحل الثلاث المذكورة في الحديث مدتها أربعون يوما. بينما ثبت في ضوء تطور علم الجنين أن خلقه على مراحله الثلاث يتم خلال أربعين يوماً فقط.

وعلى هذا التفسير فإن بعض الكلمات التي وردت في الحديث مشكلة ولا تستقيم معانيها إلا بتأويل وتكلف، وذلك أولا:

إذا كان المقصود بقوله: **«إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً»** هو مرحلة النطفة لوحدها فما معنى الجمع؟

وما الذي يجمع؟

وما المقصود بكلمة «الخلق» في قوله : **«خلقه»**؟

وأين في الجملة ذكر النطفة؟

وإن كانت هذه التساؤلات تعكر صحة التفسير بما سبق، فإن الشراح أجابوا عنها حين أولوا تلك الكلمات بما لا يصفو من كدر الغموض والإشكال ولا يخرج من التكلف؛ فمثلا: قوله «**خلْقَه**» أي المخلوق، وهو النطفة، ووجه جمعها هنا أنها حين تدخل في الرحم تتطاير في جدار الرحم ثم يجمع ما تطاير من النطفة خلال أربعين يوما، كما جاء ذلك مصرحا في أكثر من رواية لكنها شاذة وغريبة.

غير أنه إذا حملنا قوله: «**إنَّ أحدَكم يُجمع خلْقُه في بطن أمه أربعين يوما**» على مرحلة النطفة لوحدها، فلا يخلو ذلك من إشكال؛ إذ كلمة «**الخلق**» لم يرد استخدامها في القرآن الكريم فيما يتعلق بمرحلة النطفة بمفردها، بينما وردت مستقلة فيما يخص مراحل العلقة والمضغة والعظام.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾[1]

نعم ورد استخدام كلمة «خلق» بحيث تشمل جميع مراحل الجنين جملة كما في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۚ يَخْلُقُكُمْ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ خَلْقًا مِّنۢ بَعْدِ خَلْقٍ فِى ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ ۚ﴾[3].

وفي ضوء أسلوب القرآن الكريم فإنه يلزم من التفسير السابق استخدام كلمة «**الخلق**» في مرحلة النطفة مستقلة، وهذا مناف لأسلوبه بل مناف للواقع أيضاً، فإن النطفة هي الأصل الذي يتحول إلى علقة ثم تتحول العلقة

---

(١) المؤمنون: ١٢ - ١٤.

(٢) نوح: ١٤.

(٣) الزمر: ٦.

إلى مضغة كما تتحول المضغة عظاما، لذا جاء إطلاق القرآن كلمة «**الخلق**» فيما عدا مرحلة النطفة. والنطفة التي استقرت في الرحم تبقى نطفة لمرحلة معينة ثم تحول إلى تلك المراحل اللاحقة التي تتناسب مع الوصف بخلقها، وبالتالي يكون وصف النطفة المستقرة في الرحم بخلقها في الرحم غير دقيق، لذا يتعين تفسير الحديث بحيث تحمل «**الخلق**» على مراحل التحويل جميعا، وإدراج مرحلة النطفة فيها يكون على سبيل التغليب فقط، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾﴾ فإن طور النطفة داخل في هذه الأطوار.

وثانياً: إن «**الجمع**» في قوله «**يجمع خلقه**» لا يستقيم معناه إلا إذا ضممنا إلى مرحلة النطفة بقية المراحل اللاحقة، وهي: مرحلة العلقة ومرحلة المضغة، وجعلناها كلها في أربعين يوما. وأما إذا وزعنا زمن الخلق كل مرحلة في أربعين يوما على حدة فإن كلمة «**الجمع**» تحتاج إلى تأويل، وربما إلى تكلف فيه دون حاجة لذلك.

كقولهم إن كلمة «**يجمع خلقه**» المقصود من قوله «**خلقه**» أي المخلوق بمعنى اسم المفعول وهو النطفة، وبالتالي يكون المعنى: تجمع نطفته أي نطفة أحدكم. وإلا فما معنى الضمير في قوله «**خلقه**»؟ وهذا أبعد ما يكون. إلى جانب تأويلهم لكلمة الجمع في قوله «**يجمع خلقه**»، وهو أن المقصود من الجمع جمع ما تطاير من النطفة في جدار الرحم خلال أربعين يوما. وفيه من التكلف ما لا يخفى، وكيف يكون ذلك الجمع أربعين يوما؟!.

لذا لا يستقيم معنى قوله «**إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً**» إلا إذا قلنا في معنى الجمع: إن الجمع إنما يكون بالنسبة إلى مراحل خلق الجنين في بطن أمه، وهي المراحل الثلاث المبينة في الحديث، وتستغرق هذه المراحل الثلاثة في خلق الجنين مدة أربعين يوما. وبالتالي لا يتعارض الحديث مع الواقع العلمي الذي ثبت في ضوء الاكتشافات العلمية المتصلة بالجنين.

وأما الجمل الآتية ـ وهي: ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك -، فمفسرة لجملة **«يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً»** وموضحة لمعنى الجمع، فالتقدير: إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما: يكون نطفة ثم يكون في ذلك الأربعين مضغة مثل ذلك أي مثل حال النطفة في الإحكام والإتقان.. إلى آخر الحديث.

ولعل كلمة **«ثم»** في قوله **«ثم يكون علقة»** أداة عطف على المحذوف، وهو : **«يكون نطفة»** حذفت هنا في الحديث لوضوح حال النطفة لدى الجميع، هذا وقد جاء في رواية: «نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك»، ومن خلال المقارنة بين الروايات الصحيحة فإن كلمة نطفة من أحد الرواة أدرجها هو للتوضيح. وعلى هذا التأويل تكون المدة الزمنية لخلق الجنين في صورته البدائية مستغرقا لمراحله الثلاث الواردة في الحديث أربعين يوما. ويؤيده ما ورد في حديث آخر رواه مسلم وغيره من حديث حذيفة : **«إذا مر على النطفة ثنتان وأربعون يوما»**.

ومن البدهي أن حمل الجنين يستغرق غالبا في بطن أمه مدة تسعة أشهر؛ أي حوالي **٢٧٠** يوما، ولكن ليس من المعقول أن تستغرق هذه المدة كلها لخلق الجنين، بل لا بد أن يمر الجنين بمرحلتين: مرحلة الخلق ومرحلة النمو. أما مرحلة الخلق فجاء تحديدها في كلام النبي ﷺ قبل ١٤ قرنا، وقد برهن العلم باكتشافاته الحديثة على جانب الإعجاز في ذلك.

فالحديث صحيح بل دليل على نبوته ﷺ، وما وجدناه اليوم معارضا لما ثبت في علم الجنين فإنه حسب شرح بعض الشراح الذين اجتهدوا في فهم معناه في ضوء إمكانياتهم العلمية، وهم معذورون في ذلك. وعلى كل فالذي يهمنا هنا أن نقول إن الحديث يكون بريئا من الإشكال الذي يهتم بإثارته للطعن في المحدثين. لذا يجب علينا أن نقوم بتوعية الأجيال بأهمية مراعاة أصول الشرح التي سيأتي ذكرها قريبا ليبتعد عن التسرع إلى إنكار

صحة هذا الحديث، وتهمة المحدثين بأنهم يصححون ويضعفون بناء على ظواهر السند، وأنهم قليلو النظر في مضمون الحديث وفقهه!.

وهذا الأنموذج يلفت انتباهنا إلى ضرورة مراعاة الأسلوب العام لاستخدام الكلمة في عصر قائلها وما يقصدون بها من معنى ليضمن لنا سداد القول في تأويل الحديث، ولا ينبغي شرحها في ضوء ما تعارفنا عليه من معان ومصطلحات.





أصول شرح النصوص النبوية وأهمية التركيز عليها في مناهج الدراسة

من خلال تتبع الأحداث في تاريخ الأمة الإسلامية يستطيع الباحث أن يستنتج أن كثيرا من الفتن والبدع والانحرافات تأتي بسبب الخلل في فهم النصوص؛ قرآنية كانت أو حديثية. لذا يكون من واجب المؤسسات العلمية أن تتولّى مهمة إصلاح هذا الخلل الذي يتفاقم في المجتمع يوما بعد يوم لبعدهم عن العلم، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا إذا اعتمدت المؤسسات في مقرراتها الدراسية على الجانب المنهجي في مجال التثبت والشرح أكثر من الاهتمام بتحفيظ ما فيها من المعلومات دون فهم. وإلا نكون قد قصرنا في خدمة الحديث الشريف ومواجهة التحديات وإصلاح الخلل. ويمكن أن نستخلص بعض أهم أصول شرح النصوص بما يأتي:

١ - ينبغي فهم النص وفق ما يقتضيه سياقه الموضوعي أو البلاغي أو النحوي أو المقصدي. وعندئذ يكون الفهم الذي ينسجم مع السياق أفضل مما يصطدم مع السياق موضوعيا أو بلاغيا أو نحويا. وبذلك نتمكن من الفصل بين التأويل الصحيح والتأويل الباطل.

٢ - جمع روايات الحديث وطرقه قبل شرح الحديث، إذ يختلف لفظه وسياقه كلما كثر رجاله ورواته. فلا ينبغي اعتماد نص جاء في رواية واحدة؛ لأنه قد يكون مختصرا أو يكون سياقه مبهما. وبالتالي يتعين على الباحث أن يقوم أولا بجمع الروايات بعد تثبتها، ثم يفسر بعضها ببعض، فيكون التأويل الذي يصطدم مع الروايات الأخرى باطلا.

٣ ـ جمع النصوص التي لها صلة بموضوع الحديث الذي بصدد شرحه، فإن النبي ﷺ يخاطب مراعيا لحال السائل أو المناسبة، وعليه فإذا اختلف حال السائلين والمناسبات فإن ما يخاطب به فيها يختلف بعضه عن بعض. فلا يكون القيد الوارد في نص مقصودا أو لا يكون لفظه العام أو المطلق مقصودا، وكل ذلك يتضح من خلال جمع ما ورد في الموضوع من النصوص.

٤ ـ يجب التأمل كيف كان العمل أو الالتزام أو السلوك في عهد الصحابة والتابعين؛ إذ يعتبر ذلك جانب التطبيق العملي للحديث، وإذا كان تأويل الحديث مخالفا لذلك الجانب التطبيقي فإن ذلك دليل على بطلان ذلك التأويل وشذوذه.

٥ ـ لا بد أن يعتمد في فهم الحديث على أسلوب صاحب النص في استخدام الكلمات أو الأسلوب المعروف في عصره فإن اللفظ يختلف معناه باختلاف العصور والأعراف العلمية بدليل ظهور المصطلحات واستقرار معانيها في العصور اللاحقة بحيث لا يتبادر إلى الذهن إلا هي عند الاطلاق، فلا ينبغي تفسير كلمة في النص بما استقر عليه لاحقا من المعاني.

٦ ـ ينبغي الاستئناس في فهم الحديث بما بوب به المحدثون لتلك الأحاديث في مصنفاتهم الحديثية.

٧ ـ لا بد من وضع احتمال أن يكون معنى الحديث الذي يتعلق بالغيبيات أو الذي يتنبأ بما سيحدث في المستقبل يتطلب جهازا معرفيا لم يحن أوانه بعد، وأسلم طرق التعامل مع هذا النوع من الأحاديث إمرارها على ظاهرها.

وإذا كانت المقررات الحديثية ترتكز في وضع مفرداتها والمحاضرات فيها على مراعاة هذه النقاط المنهجية لغرض تأسيسها في وجدان الطلبة فإننا أعددنا الأجيال لحمل العلم عن طريق موثوق بعيدا عن احتمال الخطأ والوهم، والتحريف والانتحال.

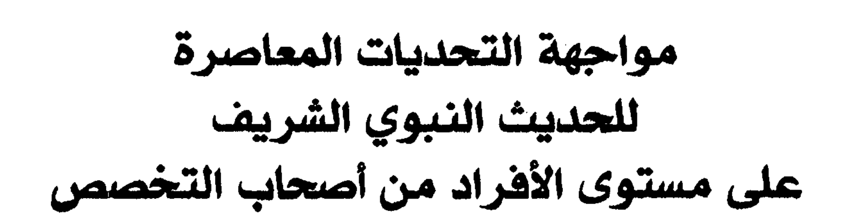
وتوضيح هذه النقاط بالأمثلة يحتاج إلى صفحات كثيرة. ولأهمية التقيد

بعدد صفحات البحث المحدد من قبل اللجنة المنظمة للندوة نكون مضطرين إلى الاكتفاء بهذا القدر، راجيا من الله تعالى أن يكون هذا البحث الموجز خطوة إيجابية في سبيل إصلاح الخلل في فهم النصوص الحديثية، وخدمة السنة النبوية بما يناسب مكانتها ووفق ما تقتضيه مستجدات عصرنا.

والله من وراء القصد..







مواجهة التحديات المعاصرة للحديث النبوي الشريف على مستوى الأفراد من أصحاب التخصص

بقلم د. صلاح الدين بن أحمد الإدلبي

كلية الشريعة ـ رأس الخيمة ـ الإمارات ـ





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد إمام النبيين، وخاتم المرسلين، وعلى آله الأطهار، وصحابته الأخيار، والتابعين الأبرار، وعلينا وعلى عباد الله الصالحين أجمعين.

وبعد، فهذه صفحات يسيرة أكتبها لموضوع الندوة العلمية التي دعت إليها كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي تحت عنوان «الحديث الشريف وتحديات العصر»، مع التركيز على المحور الثاني وهو «مواجهة هذه التحديات».

أهمية الموضوع وضرورة بحثه ومناقشته:

دعيت قبل سنين عديدة لأكون عضوا في لجنة شكلت لمناقشة رسالة علمية، وكان الأخ الباحث الذي أعدها قد قدمها لنيل درجة الماجستير في السنة وعلومها، وقد عجبت للأخ الباحث إذ مر بحديث يعزى للنبي ﷺ، وفيه أنه صلوات الله وسلامه عليه يخبر أصحابه عن مجيء نبيين في آخر الزمان، ويقول لهم: **«لو شئت أنبأتكم باسميهما واسمي أبويهما»**. والعجيب هو أن الباحث بعد دراسة الإسناد يصل إلى تصحيح الحديث أو إلى تحسينه، وذلك حسب المنهج الذي درسه خلال مراحل التعليم.

قلت يومها للباحث: من النبيان اللذان يأتيان في آخر الزمان ويكاد نبينا ﷺ أن يخبر الصحابة باسميهما واسمي أبويهما؟. فقال: هكذا جاءت

الرواية بسند جيد، وما علينا إلا التسليم. قلت: هل فكرت بمضمون الحديث بعيدا عن درجة السند؟. فقال: أحدهما هو عيسى ابن مريم عليه السلام. قلت: سأعلق على هذا إن شاء الله، ولكن من الآخر؟. فسكت، فقلت له: إن سيدنا عيسى عليه السلام يستحيل أن يدخل تحت قوله: «لو شئت أنبأتكم باسميهما واسمي أبويهما»، فقد خلقه الله تعالى من غير أب، «إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون». فسكت ولم يجد جواباً.

وأنا لا ألوم الباحث بقدر ما ألوم المنهج الدراسي الذي تلقاه خلال مراحل التعليم، وهو المنهج التساهلي الذي درج عليه كثير من المتأخرين، والذي يقف عند بعض القواعد النقدية في دراسة الأسانيد، وهي التي استقر العمل عليها عندهم، بينما يبتعد هذا المنهج عن بعض القواعد الأخرى التي لم تسلط عليها الأضواء وظلت حبيسة زوايا الإهمال.

ما التحديات وكيف تكون المواجهة؟

التحديات المعاصرة للحديث النبوي الشريف كثيرة ومتعددة الجوانب، ولعل من أهمها الأحاديث التي يصححها بعضنا ثم تكون سببا بأيدي أصحاب المعاول الهدامة لاختراق أسوار السنة النبوية الشريفة، وما القصة التي ذكرتها في أهمية الموضوع وضرورة بحثه ومناقشته سوى نموذج لنتائج منهج المتساهلين. إن الخطوة التي ينبغي أن تكون في مواجهة هذا التحدي هي إحكام منهج التصحيح والتضعيف، ثم إعادة النظر فيما سطرته أقلام بعضنا من الحكم لكثير من الأحاديث بالصحة رغم أنها لا ترقى لمستوى التصحيح.

أعداء السنة يتحملون أوزار عدوانهم وهجومهم على السنة المطهرة، ونحن ـ معشر المشتغلين بالسنة وعلومها ـ نتحمل من ذلك جزءاً من المسؤولية بسبب ما جرته أقلام المتساهلين منا، حيث صححوا من دون قصد بعضَ الروايات التي لم تبلغ درجة الصحة، وربما كان فيها شيء من المناكير، وذلك نتيجة المنهج التساهلي، فينبغي أن لا نغفل في خضم الدفاع

ضد الأخطار الكبيرة عن التنبه إلى الخلل الناتج عن منهج المتساهلين منا، مهما كان يبدو صغيراً؛ لأن التحصين الداخلي له من الأهمية ما لا يخفى.

وسأسير في هذا البحث ـ بإذن الله تعالى ومشيئته ـ مجيباً على تساؤلات تدور في أذهان من لم يمعنوا في معرفة منهج الدراية لدى أئمة الحديث النقاد.

كيف كانت نظرة النقاد إلى الراوي الثقة وتطرق وقوع الخلل الى روايته؟

هل كل الألفاظ في الروايات المتعددة للحديث الواحد ثابتة عن رسول الله ﷺ؟

هل صحح بعضنا أحاديث على الرّغم أنها لا ترقى لمستوى التصحيح؟.

كيف كانت نظرة النقاد إلى الراوي الثقة وتطرق وقوع الخلل إلى روايته؟

أئمة الحديث النقاد يرون أن الراوي الذي يستحق مرتبة الثقة هو العدل الضابط، سواء أكان ضابطاً ضبط صدر أم ضبط سطر، أي: بالحفظ الذهني أم بالكتابة أم بالجمع بينهما، ويرون أن هذا لا يعني عدم تطرق وقوع الخلل إلى روايته بإطلاق، ولذا تجدهم يقولون «هذا يخطئ إذا حدث من حفظه وهو ثبت إذا حدث من كتابه»، ويقولون «فكان الذين حدثوا من كتبهم أتقن». وكانوا يرون أن الرواة الثقات إنما يروون بالمعنى غالباً، وحسبهم أن يقتربوا من اللفظ الذي سمعوه ويعبروا عنه بمعناه.

وعندما ضعفت الروح النقدية في العصور اللاحقة أصبحت النظرة إلى الراوي الثقة تستبعد تطرق وقوع الخلل إلى روايته، وصار كثير من أهل الحديث لا يكادون يتصورون وقوع الأوهام في روايات الثقات، ويتحاشون فهم الروايات واختلافاتها في ضوء شيوع الرواية بالمعنى، على تفاوت بينهم في ذلك.

هل كان أئمة الحديث النقاد يمشون على غير ضوابط؟ كلا، فإن لهم منهجا دقيقا يسلكونه، لعل من أهم معالمه مقارنة رواية الراوي للحديث بروايات غيره الذين شاركوه في رواية ذلك الحديث، لمعرفة مدى التطابق أو الاختلاف الذي لا يؤثر على المعنى أو الاختلاف الذي يؤثر على المعنى عند الرواة، مع مراعاة القرائن التي تعين على تمييز الرواية الراجحة من الرواية المرجوحة.

منهج الإمام يحيى بن سعيد القطان:

قف معي على هذه الحكاية التي يحكيها أحد كبار أئمة الحديث النقاد يحيى بن سعيد القطان، والتي وقعت له مع شيخه أمير المؤمنين في الحديث الإمام الكبير أبي عبدالله سفيان الثوري، رحمهما الله تعالى، قال يحيى بن سعيد القطان: كنت إذا أخطأت قال لي سفيان الثوري «أخطأت يا يحيى»، فحدث يوما عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم». فقلت: أخطأت يا أبا عبدالله، هذا أهون عليك. قال: فكيف هو يا يحيى؟. قلت: «حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبدالرحمن عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ. . . . ». فقال لي: **صدقت يا يحيى**[1].

والذي يعنينا هنا ـ زيادة على أدب المحدثين في نقد التلميذ لشيخه وسرعة رجوع الشيخ عن خطئه وأنه لا غضاضة عليه في قبول التنبيه من تلميذه ـ هو منهج النقد الذي كان عليه أولئك الأئمة، ويتمثل في نقطتين:

الأولى: إذا كان المعروف والمسموع من عبيد الله بن عمر العمري أنه حدث بهذا الحديث عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبدالرحمن عن أم سلمة فجاء أحد الثقات يحدث به عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر، فهذا يعني أنه نسي وأخطأ في رواية الحديث.

---

(١) تهذيب الكمال للمزي: ٣٣٤/٣١ - ٣٣٥ في ترجمة يحيى بن سعيد القطان.

أما البعيدون عن الدراية الحديثية؛ فيقولون من باب استبعاد وقوع الوهم لسفيان الثوري: «لعل لنافع في هذا الحديث شيخين، ولعله سمعه بعلو من ابن عمر وسمعه بنزول من زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبدالرحمن عن أم سلمة».

الثانية: أشار يحيى بن سعيد إلى سبب وقوع الوهم لشيخه سفيان في هذه الرواية، وهو أن كثرة سماع الأحاديث النبوية بأسانيدها مع كثرة ما يجيء فيها «نافع عن ابن عمر» هو ما جعل الشيخ يتبع الطريق المعهود ويقول: «عن نافع عن ابن عمر» لمجرد ذكر نافع في السند، فقال لشيخه: «هذا أهون عليك»، وفي مثل هذا يقول المحدثون: «وهم الراوي فسلك الجادة».

فإن قيل: لم لا يكون للراوي في نحو هذا شيخان؟ ولم لا نحمل اختلاف الرواية على أنه سمع ذلك الحديث بعلو وبنزول فحدث بهذا تارة وبهذا تارة أخرى؟

فالجواب أن هذا إذا نظر إليه من حيث التجويز العقلي فلاشك في أنه جائز عقلاً غير مستحيل، ولكن إذا نظر إليه من حيث الاستعمال الواقعي فهو بعيد، إذ العادة فيمن سمع شيئاً من واحد عن مصدره وسمعه من واحد عن واحد عن آخر عن مصدره: أن يروي ذلك الشيء عن واحد عن المصدر، ولا داعي له إلى روايته ولو في بعض الأحيان من الطريق الطويل الذي هو نزول في الرواية، والعادة تقتضي كذلك أنه إذا أراد أن يذكر الطريق الطويل فإنه لا يقتصر عليه بل يقرنه بذكر الطريق الآخر ويجمع بينهما. ومن نافلة القول أن أشير هنا إلى أن الراوي لو كان قد سمع الحديث من طريق عال صحيح ومن طريق نازل ضعيف فإن احتمال اقتصاره ولو في بعض الأحيان على روايته من الطريق النازل الضعيف ليس بعيداً فقط، بل هو أبعد من البعيد.

منهج الإمام أبي زرعة الرازي:

وهٰهنا حديث يرويه ابن عباس رضي الله عنهما، هو أن النبي ﷺ أهدى في بُدْنه جملا كان لأبي جهل بُرته فضة، وقد رواه أربعة عن سفيان

الثوري عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن مِقْسم بن بُجْرة عن ابن عباس[١]، ورواه يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن منصور عن مقسم عن ابن عباس[٢]. فماذا يقول نقاد الحديث في اختلاف هذه الرواية؟.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن حديث رواه يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن منصور عن مقسم عن ابن عباس أنه قال: ساق النبي ﷺ مئة بدنة فيها جمل لأبي جهل؟. فقال: هذا خطأ، إنما هو الثوري عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس، والخطأ من يعلى[٣].

فلم يقل أبو زرعة لعل لسفيان الثوري فيه شيخين، ولم يقل لعله سمعه من منصور بن المعتمر ـ وهو من المكثرين عنه ـ عن مقسم كما سمعه من ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم، ولم يقل: إن لابن أبي ليلى متابعا تابعه على هذه الرواية وهو منصور، كما لم يصحح الطريقين، ولكنه حكم بتخطئة الراوي الذي رواه عن سفيان بعلو معتمداً على رواية الذين رووه عنه بنزول.

منهج الحافظ ابن حجر:

نقل ابن حجر حكم أبي زرعة بتخطئة يعلى بن عبيد في المثال السابق وأقره قائلا: فإن قيل: إذا كان الراوي ثقة فلم لا يجوز أن يكون للحديث إسنادان عند شيخه حدث بأحدهما مرة وبالآخر مرارا؟ قلنا: هذا التجويز لا ننكره، لكن مبنى هذا العلم على غلبة الظن[٤].

---

(١) مسند الامام أحمد: الطبعة المحققة ٥٠٤/٣. ٢٤٩/٤٠. سنن ابن ماجه: ١٠٣٥/٢. المعجم الكبير للطبراني ٣٧٨/١١ برقم ١٢٠٥٧. سنن البيهقي: ٢٣٠/٥.
البدن: الإبل. البرة: حلقة في أحد جانبي أنف البعير.

(٢) سنن البيهقي: ٢٣٠/٥. ويعلى بن عبيد اتفق النقاد على توثيقه إلا ابن معين، فإنه قال عنه مرة: ثقة. وقال عنه مرة أخرى: ضعيف في سفيان ثقة في غيره.(تهذيب التهذيب لابن حجر: ٤٠٢/١١ ـ ٤٠٣).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم: ٦٢٦/١ برقم ٨٨٣.

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر: ٨٧٥/٢.



هل كل الألفاظ في الروايات المتعددة للحديث الواحد ثابتة عن رسول الله ﷺ

لو نظرنا في كل حديث يرويه أحد الصحابة عن النبي ﷺ وتتعدد طرقه عن ذلك الصحابي في طبقة التابعين أو من بعدهم ؛ فإننا نجد في الأعم الأغلب أن ألفاظ الحديث تختلف باختلاف الطرق، ولا نكاد نجد حديثاً مروياً في الصحيحين فضلاً عن غيرهما بطرق متعددة فتتفقَ ألفاظه في تلك الطرق التي روي بها، فهل نحمل اختلاف الألفاظ على أن الصحابي قد تلقى الحديث بلفظ واحد وبلّغه بلفظ واحد ثم تعددت الألفاظ بتعدد الطرق من باب الرواية بالمعنى؟ أو على أن الصحابي تلقى الحديث بألفاظ متعددة ثم قام بتوزيعها على التابعين فيما إذا روى عنه ذلك الحديثَ أكثر من تابعي؟ وفيما إذا روى عنه ذلك الحديثَ تابعي واحد: فهل نقول إن الصحابي بلغ الحديث للتابعي بألفاظ متعددة كان هو قد تلقاها ثم قام التابعي بتوزيعها على الرواة عنه؟[1].

الظاهر هو الاحتمال الأول، وذلك لشيوع الرواية بالمعنى زمن الرواية في عصور السلف رحمهم الله تعالى، فقد قال الإمام الترمذي: فأما من أقام الإسناد وحفظه وغير اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم إذا لم يتغير به المعنى. ثم

---

(١) انظر: حديث كان الله ولم يكن شيء غيره رواية ودراية لصلاح الدين الإدلبي: ص ١١ - ١٤، ففيه إلماحة لهذه المسألة ودراسة اختلاف ألفاظ حديث «إنما الأعمال بالنيات» من خلال رواياته في صحيح البخاري.

روى عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه أنه قال: إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم. وروى عن محمد بن سيرين أنه قال: كنت أسمع من عشرة: اللفظُ مختلف والمعنى واحد. وعن ابن عون أنه قال: كان إبراهيم النخعي والحسن والشعبي يأتون بالحديث على المعاني، وكان القاسم بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة يعيدون الحديث على حروفه. وعن الحسن أنه قال: إذا أصبت المعنى أجزأك. وعن رجل عن سفيان الثوري أنه قال: إن قلت لكم إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني، إنما هو المعنى. وعن وكيع أنه قال: إن لم يكن المعنى واسعاً فقد هلك الناس[1]. وقِف عند قول الترمذي ووكيع، إذ يفيد قولهما جوازَ الرواية بالمعنى واستمرار عمل الرواة على ذلك عند كل أهل الحديث أو جلهم على الأقل.

ونقل ابن رجب عن الإمام أحمد أنه قال: مازال الحفاظ يحدثون بالمعنى[2]. ثم نقل عن زرارة بن أوفى أنه قال: لقيت عدة من أصحاب النبي ﷺ فاختلفوا علي في اللفظ واجتمعوا في المعنى. ثم قال معقباً على جواز الرواية بالمعنى: ورُوي معناه عن ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس أنهم كانوا يحدثون عن النبي ﷺ ثم يقولون «أو نحو هذا» «أو شبهه»، وكان أنس يقول «أو كما قال»[3]. وأردف بقوله: وهو أيضاً قول عمرو بن دينار وابن أبي نجيح وعمرو بن مرة وجعفر بن محمد وحماد بن زيد ويحيى بن سعيد ويزيد بن هارون وابن عيينة وأبي زرعة، . . . وكان ابن عمر رضي الله عنه يشدد في اتباع لفظ الحديث وينهى عن تغيير شيء منه، . . . وحكى الإمام أحمد عن وكيع أنه كان يحدث على المعنى وأن ابن مهدي كان يتبع الألفاظ ويتعاهدها[4].

(١) العلل الصغير للترمذي، المطبوع مع شرح ابن رجب: ١/١٤٥ - ١٤٦. وقول واثلة بن الأسقع رواه كذلك الدارمي في سننه: ٢/٥٠٥. و الطبراني في المعجم الكبير: ٢٢/ ٥٤، ٦٥.

(٢) شرح العلل لابن رجب: ١/١٤٧.

(٣) المرجع السابق: ١/١٤٩.

(٤) المرجع السابق: ١/١٥٠.

ونقل السيوطي عن الزهري أنه قال: إذا أصبت معنى الحديث فلا بأس. وذكر عن عمرو بن دينار أنه كان يحدث بالحديث على المعنى وعن إبراهيم بن ميسرة أنه كان لا يحدث إلا على ما سمع[1].

وقد قال ابن الصلاح رحمه الله بعد أن ذكر جواز الرواية بالمعنى عن أكثر العلماء؛ لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين، وكثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً في أمر واحد بألفاظ مختلفة، وما ذلك إلا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ[2].

بعد هذا أود إيراد حديث من صحيح مسلم وكيف فسر الإمام النووي اختلاف ألفاظ رواياته، للاطلاع - عملياً وتطبيقياً - على نظرة بعض المتأخرين لاختلاف الرواة الثقات في رواية ألفاظ الحديث، ذلكم هو الحديث الصحيح المشهور: «**بني الإسلام على خمس**».

روى الإمام مسلم هذا الحديث من طريق ثلاثة من التابعين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ، وهم: سعد بن عبيدة، ومحمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، وعكرمة بن خالد، وتفرع طريق التابعي الأول بعد ذلك إلى وجهين.

قال مسلم: حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، قال: حدثنا أبو خالد يعني سليمان بن حيان عن أبي مالك الأشجعي [سعد بن طارق]، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**بني الإسلام على خمسة: على أن يوحد الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج**». فقال رجل: الحج وصيام رمضان. قال: لا، صيام

---

(١) تدريب الراوي للسيوطي: ١٥٤/٢. وانظر بعض الآثار الأخرى في سنن الدارمي: ٥١٠/٢ - ٥٢٠. ولكن ينبغي أن يُعلم أن العلماءَ قد اشترطوا أن يكون الراوي عالماً بالمعاني وما يُحيلها ليجوز له الرواية بالمعنى، أما غير العالم بذلك فلا يجوز له. وهذا كافٍ في الرد على الجهلة الذين يظنون أن السنة لم تُحفظ بسبب شيوع الرواية بالمعنى.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح: ص ٢١٤، في النوع ٢٦.

رمضان والحج، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ. ثم أسنده مسلم عن سهل بن عثمان العسكري عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن سعد بن طارق، به نحوه، وفيه: «... على أن يعبدالله ويكفر بما دونه، ... وحج البيت، وصوم رمضان». ثم أسنده عن عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري عن أبيه معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر عن أبيه محمد بن زيد عن ابن عمر، وفيه: «... شهادة أنْ لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله... وحج البيت وصوم رمضان». ثم أسنده عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه عن حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر، وفيه: «... **شهادة أن لا إله إلا الله، ... وصيام رمضان وحج البيت**»[1].

ويحق لنا أن نتساءل: سياق الحديث واحد والصحابي واحد فهل سمع ابن عمر رضي الله عنهما الحديث من رسول الله ﷺ بتقديم الصيام على الحج أو بتقديم الحج على الصيام؟.

يقول الإمام النووي رحمه الله وغفر له: يحتمل أن ابن عمر سمعه من النبي ﷺ مرتين، مرة بتقديم الحج ومرة بتقديم الصوم، فرواه أيضاً على الوجهين في وقتين، فلما رد عليه الرجل وقدم الحج قال ابن عمر لا ترد علي ما لا علم لك به...، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ. ثم يقول النووي: وليس في هذا نفي لسماعه على الوجه الآخر، ويحتمل أن ابن عمر كان سمعه مرتين بالوجهين كما ذكرنا ثم لما رد عليه الرجل نسي الوجه الذي رده فأنكره[2]. انتهى كلام الإمام النووي رحمه الله.

كلا الاحتمالين اللذين يوردهما النووي رحمه الله مبنيان على أن ابن عمر سمع الحديث من رسول الله ﷺ مرتين، مرة بتقديم الحج ومرة بتقديم الصوم، لكن الاحتمال الأول في توجيه رد ابن عمر على ذلك الرجل كان

---

(١) صحيح مسلم: ٤٥/١، كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي: ٢١٠/١ - ٢١١.

على أساس أنه ذاكر لسماعه لكلا الوجهين، والاحتمال الثاني كان على أساس أنه نسي الوجه الذي رده فأنكره.

هذه هي نظرة بعض المتأخرين للرواة الثقات، هي استبعاد وهم الراوي أو روايته للحديث بالمعنى لدرجة تشبه الاستحالة، وهي بعيدة كل البعد عن الواقع.

من الواضح البين أن إحدى الروايات يروي فيها ابن عمر الحديث عن النبي ﷺ بلفظ «**صيام رمضان والحج**»، فيقول له أحد الحاضرين متساءلاً: «الحج وصيام رمضان؟»، فيرد عليه ابن عمر ويقول: لا، صيام رمضان والحج، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ. وهذا يعني أن هذا الترتيب هو الذي سمعه ابن عمر من النبي ﷺ، وهو اللفظ الذي جاء في الوجه الأول من رواية التابعي الأول وفي رواية التابعي الثالث في صحيح مسلم، ولا يبقى أمامنا إلا أن نحمل رواية «حج البيت وصوم رمضان» التي جاءت في الوجه الثاني من رواية التابعي الأول وفي رواية التابعي الثاني على أنها رواية بالمعنى. هذا هو الذي نص عليه ابن عمر نفسه، فمن الغريب أن يلجأ النووي - رحمه الله وغفر له - إلى تأويل كلام ابن عمر تأويلاً متكلفاً متعسفاً، لا لشيء سوى لرفض أن الرواة الثقات كثيراً ما يروون الحديث بالمعنى، رغم أن هذا هو المعهود الشائع في عصر الرواية.

والدليل على بطلان الطريقة التي مشى عليها الإمام النووي رحمه الله هو أنه نظر إلى الاختلاف بين الروايات في تقديم الصوم على الحج أو تقديم الحج على الصوم في الذكر، وأهمل بقية الاختلافات في ألفاظ الروايات، ومنها: روي الحديث بلفظ «**بني الإسلام على خمسة**»، وبلفظ «**بني الإسلام على خمس**»، وبلفظ: «**إن الإسلام بني على خمس**». ومنها: روي الحديث في بيان الخصلة الأولى من تلك الخصال الخمس بلفظ: «**على أن يوحد الله**»، وبلفظ: «**على أن يعبدالله ويكفر بما دونه**»، وبلفظ «**شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله**»، وبلفظ «**وأن محمداً عبده ورسوله**». ومن الجدير بالذكر أنه قد جاء في رواية التابعي الثاني عند مسلم

من طريق معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد بن زيد **«وأن محمداً عبده ورسوله»**، وحدث الراوي الثقة أبو النضر هاشم بن القاسم عن عاصم بن محمد بن زيد بهذا الحديث وفيه: **«وأن محمداً رسول الله»**[1]. بينما رواه شبابة بن سوار عن عاصم بلفظ: **«وأن محمداً عبده ورسوله»** وبتقديم الصوم[2].

كما أن من الجدير بالذكر كذلك أنه قد جاء في رواية التابعي الثالث عند مسلم وغيره من طريق عبدالله بن نمير عن حنظلة بن أبي سفيان بتقديم الصيام على الحج، وكذا من طريق روح بن عبادة ووكيع وعبدالله بن وهب عن حنظلة[3]، وحدث عبيد الله بن موسى والمعافى بن عمران عن حنظلة بهذا الحديث بتقديم الحج على الصوم[4].

وأما من رواية غير أولئك الثلاثة من التابعين فقد جاء هذا الحديث من رواية حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر بلفظ الشهادتين وبتقديم الصوم[5]. ومن رواية يزيد بن بشر وأبي سُويد العبدي عن ابن عمر بلفظ الشهادتين وبتقديم الحج[6]، ومن رواية سلمة بن كهيل عن ابن عمر كرواية يزيد بن بشر وأبي سويد[7]. وللحديث طرق أخرى.

أفيُعقل أن يكون ابن عمر قد سمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ بكل تلك الألفاظ ثم خص بعض التابعين بلفظ منها وبعضهم بأكثر ثم نقل هذا التابعي تلك الألفاظ إلى من بعده ثم قام هذا بتوزيعها على الرواة عنه؟

---

(١) مسند الإمام أحمد: ٢١٣/١٠. صحيح ابن خزيمة: ١٥٩/١.

(٢) الشريعة للآجري: ٥٦٦/٢.

(٣) مسند الإمام أحمد: ٣٨٩/١٠ عن ابن نمير. صحيح ابن خزيمة: ١٥٩/١ من طريق روح بن عبادة. صحيح ابن حبان: ٣٧٤/١ من طريق وكيع، ٢٩٤/٤ من طريق ابن وهب. بينما رواه الآجري في الشريعة من طريق وكيع بتقديم الحج.

(٤) صحيح البخاري: ١١٧/١. سنن النسائي: ١٠٧/٨ - ١٠٨.

(٥) مسند الحميدي: ٣٠٨/٢. سنن الترمذي: ٧/٥. الشريعة للآجري: ٥٦٤/٢.

(٦) مسند الإمام أحمد: ٤١٧/٨. ٤٨٤/٩.

(٧) المنتخب من مسند عبد بن حميد: ص ٢٦١.

أفيعقل هذا ولا يجيء في طريق واحد أن يحدث ابن عمر بأنه سمع من النبي ﷺ أكثر من لفظ؟ إن حدوث مثل هذا يمكن أن يتصوره العقل من باب التجويز العقلي فحسب، أما حدوثه في واقع حياة السلف وطريقتهم في الرواية فإن من له أدنى إلمام بذلك لا يشك مثقال ذرة في استحالته عادة وواقعاً، فكيف إذا جاءت رواية صحيحة عن ابن عمر نفسه أنه أنكر على من ذكر تقديم الحج على الصوم؟ ومن الغريب - على الرغم من هذا كله - أن تجيء عدة روايات بأسانيد صحيحة وفيها تقديم الحج؟ أفليس هذا من باب الرواية بالمعنى من قبل الرواة الذين لم يبلغهم إنكار ابن عمر؟.

لا شك إذاً في أن تقديم الحج على الصوم كان من باب الرواية بالمعنى، وهذا هو الذي ارتضاه قبل النووي أبو العباس القرطبي وابن الصلاح[(١)]، وارتضاه بعد النووي العلائي وابن حجر[(٢)]. أما عن الاختلافات الأخرى فهي لا تخرج عن أن السبب فيها هو الرواية بالمعنى، لكن بعضها شأنه يسير، فلا داعي للوقوف عنده، وذلك كاختلاف الرواة في هذا الحديث في لفظ «بني الإسلام على خمس»، فقد قال بعض الرواة «على خمسة»، وقال بعضهم «إن الإسلام بني على خمس». وكاختلاف الرواة في لفظ «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله»، فقد قال بعض الرواة «وأن محمداً عبده ورسوله»، ولم يذكر بعض الرواة الشهادة الثانية اكتفاء بالأولى لأنه من المعلوم بداهة أنها قرينتها.

لكن هنالك اختلاف ينبغي أن نقف عنده، وهو بيان الخصلة الأولى

---

(١) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي: ١/١٢١ - ١٢٢. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط لابن الصلاح: ص ١٤٦ - ١٤٧.

(٢) نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد للعلائي: ص ١١٤. فتح الباري لابن حجر: ١/١١٩. وكان من رد العلائي على النووي أن قال: وهذا بعيد جداً لأنه لو سمعه على الوجهين لم ينكر على من قال بأحدهما إلا أن يكون حينئذ ناسياً لكون النبي ﷺ قاله على ذلك الوجه الذي أنكره، والظاهر القوي أن أحد رواة هذه الطريق رواه على المعنى فقدم وأخّر ولم يبلغه نهي ابن عمر عن هذا التصرف، وهذا الاحتمال أولى من تطرق النسيان إلى ابن عمر. وذكر ابن حجر نحواً من هذا وقال: «أفيقال إن الصحابي سمعه على ثلاثة أوجه؟ هذا مستبعد».

من هذه الخصال الخمس، ففي كل الطرق التي وقفت عليها تجيء الخصلة الأولى بذكر الشهادتين، سوى طريق سعد بن طارق عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر، فقد رواه مسلم من طريق سليمان بن حيان عن سعد بن طارق به بلفظ «على أن يوحد الله»، ورواه من طريق ابن أبي زائدة عن سعد بن طارق به بلفظ: **«على أن يعبد الله ويكفر بما دونه»**. ومن الواضح البين أن اللفظ الذي جاء في معظم الروايات هو الأصل، وهو ذكر الشهادتين، وأن ما سواه مما جاء في رواية سعد بن عبيدة هو مروي بالمعنى، وهو **«على أن يوحد الله»** أو **«على أن يعبد الله ويكفر بما دونه»**.

وإذا كان من عادة مسلم أن يبدأ بذكر الرواية الأصح فلم بدأ برواية سعد بن عبيدة التي فيها **«على أن يوحد الله»** وقدم هذا الوجه على الوجه الآخر؟ الظاهر أنه كان معتنياً بمسألة تقديم الصوم على الحج فبدأ بالرواية المشتملة على إنكار ابن عمر على من قدم الحج وعلى تصريحه بأن تقديم الصوم هو الذي سمعه من رسول الله ﷺ.

هل صحح بعضنا أحاديث رغم أنها لا ترقى لمستوى التصحيح؟

أود أن أذكر هنا بعض الأمثلة على وقوع مثل هذا الأمر، نصحاً للأمة، ورغبة في اتباع الحق، وذباً عن سنة المصطفى ﷺ. مع التنبيه على أن من صحح حديثاً من أمثال تلك الأحاديث وقد بلغ درجة الاجتهاد في هذا الباب فلا ضير عليه أنه أخطأ في بعض أحكامه، ومَن منا لايخطىء؟ لكن للمجتهد المصيب أجران إن شاء الله، وللمخطئ أجر واحد بإذن الله.



المثال الأول:

حديث «من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل»:

هذا الحديث خرجه بعض المصنفين من مسند الإمام احمد وصحيح ابن حبان وغيرهما من طريق عقّار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه مرفوعاً،

ونقل تصحيحه عن الترمذي والحاكم والذهبي بالإضافة إلى ابن حبان، وأقرهم[1].

وفي تصحيح هذا الحديث نظر من حيث السند والمتن:

أما السند ففيه عقار بن المغيرة بن شعبة، وهذا قد وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات، لكن تساهل ابن حبان في ذكر المجاهيل والمساتير أشهر من أن يذكر، فهذا لا ينبغي الاعتماد عليه في توثيق الراوي. وأما العجلي فهو كذلك من المتساهلين في التوثيق، فقد وثق عدداً من الرواة الذين ضعفهم غيره من النقاد، وفي بعضهم تضعيف شديد، وهذا يدل على تساهله[2]. فعقّار بن المغيرة مستور، ولا ينبغي إطلاق القول بتوثيقه وتصحيح ما ينفرد به.

وأما المتن فهو مخالف للثابت عن رسول الله ﷺ، وذلك فيما رواه

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني: ٤٣٥/١ برقم ٢٤٤. هذا وقد أخذت هذا المثال وما بعده: من تصحيحات الشيخ الألباني رحمه الله، لأن كثيراً من الناس يقلدونه في هذا الباب، فلا بد من بيان الخلل الذي وقع له في المنهج وأدى إلى هذه النتائج، وإذا لم تكن الندوات العلمية المتخصصة مكاناً مناسباً لهذه المناقشات فأين ستكون المناقشة؟.

(٢) وثّق سهيل بن أبي حزم وقد قال فيه البخاري و البزار: لايتابع في حديثه. ووثق عطاء بن عجلان البصري وقد اتهم بالكذب وقال فيه أبو حاتم و الدارقطني وغيرهما: متروك. ووثق عمار بن سيف الضبي وقد قال فيه البخاري وأبوحاتم: منكرالحديث. ووثق بكر بن خنيس وقد ضعفه جماعة من الأئمة، وقال فيه جماعة آخرون: متروك. وقال فيه أبو زرعة: ذاهب الحديث. ووثق الحكم بن عبد الملك وقد قال فيه الأئمة: ضعيف ليس بثقة وليس بشيء، مضطرب الحديث، منكر الحديث، ضعيف الحديث جداً له أحاديث مناكير. ووثق عبد الله بن موسى بن إبراهيم الطلحي وقد قال فيه الأئمة: صدوق كثير الخطأ، ماأرى بحديثه بأساً ولكن لايحتج به، لا يتابع، كل بلية منه، يرفع الموقوف ويسند المرسل لا يجوز الاحتجاج به. ووثق مصعب بن سلام وقد قال فيه الأئمة: ليس به بأس، محله الصدق، ضعيف، كثير الغلط لايحتج به، ضعيف جداً عنده أحاديث مناكير، ضعيف منكر الحديث. انظر: كشف المعلول للإدلبي: ٢٥/١-٢٦. وتهذيب التهذيب: ٤٨١/١-٤٨٢. ٤٣١/٢-٤٣٢. ٤٤/٦-٤٥. ١٦١/١٠.

البخاري عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي شرطة محجم أو لذعة بنار، وما أحب أن أكتوي». وقد ذكر ابن حجر في الشرح بعض ما وقع للصحابة من الكي على عهده ﷺ. وروى البخاري أن النبي ﷺ أمر أن يُسترقى من العين، وأمر في حديث آخر فقال «استرقوا لها»[1]. فهل يأذن النبي ﷺ في الكي أو يأمر بالاسترقاء إذا كان من يفعله قد برئ من التوكل؟[2].

***

المثال الثاني:

حديث «من أخذ على تعليم القرآن قوساً قلده الله قوساً من نار يوم القيامة»:

هذا الحديث خرجه بعض المصنفين من حديث أبي الدرداء وعبادة بن الصامت، وأشار إلى أن له شاهداً ضعيفاً من حديث أبي بن كعب، وصحح الحديث بشاهديه[3]. وله شاهدان آخران أحدهما مسند والآخر مرسل.

وفي تصحيح هذا الحديث نظر من حيث السند والمتن:

فأما أسانيد هذا الحديث وشواهده فكلها ضعيفة، ولي ههنا ملحوظات:

الأولى: أن الإمام الحافظ عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي المعروف بدُحَيم المتوفى سنة ٢٤٥ هـ قال: «حديث أبي الدرداء هذا ليس له أصل». ورغم أن الذي صححه قد نقل هذه الكلمة إلا أنه لم يعرها الاهتمام الكافي، فالمتقدمون إذا قالوا عن الحديث «ليس له أصل» فمعناه أنه منكر أو غلط، وإذا كان من الجائز أن يكون ذلك الإمام نفسه قد غلط في حكمه

(١) انظر: صحيح البخاري مع فتح الباري لابن حجر: ٣٩/١٣، ٥٦، ٧٠١.

(٢) انظر: كشف المعلول للإدلبي: ٧٦/١ - ٧٧.

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني: ٤٥٧/١ - ٤٦١ برقم ٢٥٦.

هذا فإن من غير الجائز أن نتجاوز كلامه بسهولة، ولابد من الوقوف عنده طويلاً حتى لا نعدل عنه إلا بحجة ظاهرة قوية. فأين هي ههنا؟.

الثانية: أنه خرج حديث عبادة بن الصامت من طريق مغيرة بن زياد عن عبادة بن نُسَيّ عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت، ومن طريق بشر بن عبدالله بن يسار عن عبادة بن نُسَيّ عن جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت، وقال عن هذا الإسناد «وله طريقان». فإذا كان عبادة بن نُسَيّ قد تفرد بحديث ابن الصامت هذا وعليه مدار الحديث فكيف يقال له طريقان؟. وإذا كان الأئمة لايثبتون في مثل هذا الإسناد أن له طريقين حتى فيما إذا كان كل من الراويين عمن عليه مدار الحديث ثقة، فكيف يقال ذلك هنا والراوي الأول عن عبادة بن نُسَيّ وثقه جماعة وضعفه الإمام أحمد والبخاري والعقيلي وابن حبان؟ والراوي الثاني عنه ليس فيه سوى أن ذكره ابن حبان في الثقات؟.

الثالثة: أن هذا الباحث نقل عن الإمام البيهقي أنه قال: «هذا حديث مختلف فيه على عبادة بن نُسَيّ كما ترى». فعلق عليه بقوله: «وليس هذا في نقدي اختلافاً، لاحتمال أن يكون لابن نُسَيّ فيه شيخان فكان يرويه تارة عن هذا وتارة عن هذا». أقول: أليس مدار الحديث على واحد واختُلِفَ عليه فيه؟. وهل يصح الإعراض عن قول الإمام البيهقي دون نظرة عميقة مستوعبة؟.

الرابعة: أن هذا الباحث لم يراجع ترجمة المغيرة بن زياد أحد الراويين عن عبادة بن نُسَيّ، ولو راجعها لوجد أن الإمام يحيى بن سعيد القطان وابن عبدالبر يحكمان على حديثه هذا بأنه منكر، وأن ابن حبان ترجم له في المجروحين مستنكراً له هذا الحديث، وأن الحاكم حكم على هذا الحديث بأنه موضوع، فهل ينفع الحديثَ الذي حكم عليه الأئمة بالنكارة والوضع وروده بعدة أسانيد ضعيفة ليرتقي عما حكموا به عليه؟.

وليت الباحث يقف على قول الإمام أحمد في مثل هذا إذ قال: «الحديث عن الضعفاء قد يُحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر»(١).

---

(١) العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد - رواية المروذي وغيره: ص١٦٣.

وأما المتن فهو مخالف لما ثبت في صحيح البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله**»[1]. فإن حمل حامل حديث البخاري على جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن وهذا الحديث برواياته على تحريم أخذ الأجرة على تعليم القرآن فهذه غفلة شديدة؛ لأن حديث عبادة بن الصامت وأبي بن كعب والطفيل بن عمرو ومرسل أبي إدريس الخولاني ليس فيها أن الإعطاء أجرة، وإنما هو هدية، فهل يحرم على من علم غيره القرآن أن يقبل منه هدية؟ وهل إذا قبلها فإنما يتقلدها من جهنم؟[2].

***

المثال الثالث:

حديث «ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة يده إلى عنقه، فكه بره أو أوبقه إثمه، أولها ملامة، وأوسطها ندامة، وآخرها خزي يوم القيامة»:

هذا الحديث خرجه بعض المصنفين من حديث أبي أمامة مرفوعاً وصححه[3].

وفي تصحيح هذا الحديث نظر من حيث السند والمتن:

أما السند ففيه لقمان بن عامر وقد سئل عنه أبو حاتم فقال: يكتب حديثه. وفي مقابل هذا التليين نجد أن العجلي وثقه وأن ابن حبان ذكره في الثقات، ولكنهما من المتساهلين في التوثيق، فلا ينبغي إطلاق القول بتوثيقه[4].

---

(١) صحيح البخاري: ١٣/١٠٧.

(٢) انظر: كشف المعلول للإدلبي: ١/٧٨ - ٨٣.

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني: ١/٦١٩ برقم ٣٤٩.

(٤) تقدم قريباً في المثال الأول عدد من الأمثلة تدل على تساهل العجلي في التوثيق.

وأما المتن فإن شطره الأول إلى قوله «أو أوبقه إثمه» له شواهد بمعناه، فيصح بها، وأما شطره الثاني الذي يقول عن ولاية أمور الناس «أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة» فإنه لايصح بهذا الإطلاق الذي فيه، فالإسلام لا يزهّد المسلم في تقلد ولاية على الناس ولا يكرّهه فيها إذا قام بحقها، وقد روى مسلم عن أبي ذر أنه قال: يا رسول الله ألا تستعملني؟. فضرب بيده على منكبه وقال له: «يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها». ولو كان مآل الولاية على الناس الخزيَ يوم القيامة فلم اختار رسول الله ﷺ لبعض أصحابه الأخيار الأبرار شيئاً هذا مآله؟[1].

***

المثال الرابع:

حديث «حق الزوج على زوجته أنْ لو كانت به قرحة فلحِستها ما أدت حقه». وحديث «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم أقبلت تلحسه ما أدت حقه»:

ذكر بعض المصنفين هذين الحديثين وقال عن كل منهما «صحيح»، ورمز للأول بأنه أخرجه الحاكم وابن حبان وابن أبي شيبة والدارقطني والبيهقي عن أبي سعيد، ورمز للثاني بأنه رواه أحمد والنسائي عن أنس[2].

أقول: في تصحيح هذين الحديثين نظر، وكذا ما في معناهما كحديث أبي هريرة والموقوف على معاذ بن جبل، سوى الشطر الأول من الحديث الثاني.

---

(١) انظر: كشف المعلول للإدلبي: ١/١٤١.

(٢) صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني: ١/٦٠٢. ٢/١٢٧٧.

فأما حديث أبي سعيد الخدري فرواه النسائي في السنن الكبرى، قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم الكوفي، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثني ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن نهّار العبدي، وهو مدني لابأس به، عن أبي سعيد أنه قال: جاء رجل بابنة له إلى النبي ﷺ فقال: هذه ابنتي أبت أن تزوّج!. فقال: «**أطيعي أباك**». فقالت: والذي بعثك بالحق، لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته؟. فقال: «**حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها ما أدت حقه**». فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبداً. فقال: «**لا تنكحوهن إلا بإذنهن**»[1].

وهذا السند عندي ضعيف لأمرين: أحدهما أن فيه ربيعة بن عثمان وهو وإن وثقه جماعة فقد قال فيه أبو زرعة: إلى الصدق ما هو، وليس بذاك القوي. وقال فيه أبو حاتم: منكر الحديث يكتب حديثه[2]. والآخر هو أن الإمام النسائي رحمه الله علق على هذا الحديث بقوله: «أبو هارون العبدي متروك الحديث، واسمه عمارة بن جوين، وأبو هارون الغنوي لا بأس به، واسمه إبراهيم بن العلاء، وكلاهما من أهل البصرة». وليس في السند حسب الظاهر «أبو هارون»، فلعل النسائي يرى أن في السند تصحيفاً، وأن أصله «عن أبي هرون العبدي»، فسقطت بعض الحروف من النسخة، والتصقت الياء من كلمة أبي بهاء هارون، فصارت ـ «عن نهر العبدي» ـ، وكانوا يكتبون هارون ونهار بحذف الألف وإثبات الألف وحذفها سيان، وإذا كان ذلك كذلك فهذا يعني أنه قد سقط من نسخة السنن الكبرى شيء من

---

(١) السنن الكبرى للنسائي: ١٧٦/٥، نكاح، باب البكر يزوجها أبوها وهي كارهة. ورواه ابن أبي شيبة عن جعفر بن عون به نحوه، ورواه البزار وابن حبان والدارقطني والحاكم والبيهقي من طريق جعفر بن عون به نحوه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: بل منكر، قال أبو حاتم: ربيعة منكر الحديث. [المصنف لابن أبي شيبة: ٣٠٣/٤. كشف الأستار عن زوائد مسند البزار للهيثمي: ١٧٨/٢. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٤٧٢/٩. سنن الدارقطني: ٢٣٧/٣. المستدرك للحاكم و مختصر المستدرك للذهبي: ١٨٨/٢ - ١٨٩. سنن البيهقي: ٢٩١/٧].

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر: ٢٥٩/٣ - ٢٦٠.

كلام النسائي على الحديث يتضمن توضيح هذا التعليق، وإلا فما وجه تعليق النسائي على هذا الحديث بذكر أبي هارون العبدي؟!!!.وإذا كان هذا الحديث من روايته فهو عمارة بن جوين، وهو متروك الحديث واتهمه جماعة من الأئمة بالكذب[1].

وأما حديث أنس فرواه الإمام أحمد، قال: حدثنا حسين [بن محمد بن بهرام]، قال: حدثنا خلف بن خليفة، عن حفص [ابن أخي أنس بن مالك]، عن عمه أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ[2].

وحديث أنس هذا يتألف من شطرين، فشطره الأول صحيح بطرقه الكثيرة عن جماعة من الصحابة[3]، ومنها هذه الرواية عن أنس بهذا الإسناد، أما الشطر الثاني فهو محل الإشكال.

وفي هذا السند خلف بن خليفة، وهو في الأصل صدوق ثقة، لكنه اختلط[4]، وحيث إنه قد روى عنه هذا الحديث راويان أحدهما رواه عنه بشطريه والآخر رواه عنه بالشطر الأول فقط؛ فالظاهر أن الأول سمعه منه حالة الاختلاط وأن الثاني سمعه منه قبل ذلك.

وأما حديث أبي هريرة فرواه البزار والحاكم من طريقين عن القاسم بن الحكم العرني، عن سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به نحوه[5]. وسليمان بن داود

---

(١) تهذيب التهذيب: ٧/٤١٢ - ٤١٤.

(٢) مسند الإمام أحمد: ٢٠/٦٤ - ٦٥. ورواه البزار والنسائي كلاهما عن محمد بن معاوية بن مالج عن خلف بن خليفة به نحوه، إلى نهاية الشطر الأول «من عظم حقه عليها»، فعزو الحديث بشطريه للنسائي وهم ظاهر. [كشف الأستار للهيثمي: ٣/١٥١ - ١٥٢. السنن الكبرى للنسائي: ٨/٢٥٣، عشرة النساء، باب حق الرجل على المرأة].

(٣) بعضها رواه ابن حبان في صحيحه فراجعه مع حاشيته: ٩/ ٤٧٠ برقم ٤١٦٢.

(٤) تهذيب التهذيب: ٣/١٥٠ - ١٥٢.

(٥) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي: ٢/١٧٨. المستدرك للحاكم: ٢/١٨٩، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: بل منكر، وسليمان واه، والقاسم صدوق تكلم فيه.

اليمامي قال فيه ابن معين: ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، لاأعلم له حديثاً صحيحاً[1].

وأما الموقوف على معاذ فأخرجه الإمام أحمد والطبراني من طريقين عن عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن عائذ الله بن عبدالله، عن معاذ، به نحوه[2].

وشهر بن حوشب تفاوتت الأقوال فيه من نقاد الحديث، وهي هكذا: ثقة، ليس به بأس، حسن الحديث، ليس بالقوي، ليس بحجة، ضعيف، ضعيف جداً. ولخص ابن حجر هذه الأقوال بقوله: صدوق، كثير الإرسال والأوهام[3]. فهل يحتج بمن هو كثير الأوهام؟.

والخلاصة فإن هذا المعنى المنكر لاتثبت نسبته إلى رسول الله ﷺ، والمتسرعون المتساهلون يبادرون إذا رأوا حديثاً مرفوعاً مروياً بعدة أسانيد ضعيفة: إلى تصحيحه أو تحسينه مهما كان فيه من نكارة، ويغفلون عن أن المنكر لا يرتقي بتعدد الأسانيد، وقد تقدم ـ في المثال الثاني ـ نقل كلمة الإمام أحمد رحمه الله إذ يقول: «و المنكر أبداً منكر».



---

(١) لسان الميزان لابن حجر: ١٤٠/٤ - ١٤٢، الطبعة المحققة.

(٢) مسند الإمام أحمد: ٣٩٥/٣٦ - ٣٩٦. المعجم الكبير للطبراني: ٨٧/٢٠.

(٣) تهذيب التهذيب: ٣٦٩/٤ - ٣٧٢. تقريب التهذيب: ص ٩٦٢.



أهم نتائج هذا البحث

- مخاطر الاعتماد على المنهج التساهلي الذي أدى أحيانا إلى الحكم بالصحة لبعض الأحاديث الضعيفة سنداً والمنكرة متناً.

- نظرة الأئمة النقاد للرواي الثقة لا تستبعد وقوع الخلل في بعض مروياته، وهي تختلف عنها لدى أهل العصور اللاحقة.

- الأصل في اختلاف الرواة على شيخهم وجوب البحث لاكتشاف الخطأ، لا أن يقال إن له في هذه الرواية شيخين تابع أحدهما الآخر.

- اختلاف الفاظ الروايات في الطرق المتعددة للحديث الواحد إنما جاء من قبل الرواية بالمعنى.

- تعدد الأسانيد الضعيفة لا يرتقي بالحديث عن مرتبة الضعف إذا كان المتن منكراً، وهذا عند الامام أحمد وسائر الأئمة النقاد، بخلاف عمل المتأخرين.

وفي ختام هذا البحث أقول: اللّهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وحببنا فيه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه وكرهنا فيه، واجمعنا على ما تحب وترضى، وصل وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.



ثبت المصادر والمراجع

١ - **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**: لابن بلبان، ت: شعيب الأرناءوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٢ - **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**: للسيوطي، ت: د. عزة علي عطية وغيره، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

٣ - **تقريب التهذيب**: لابن حجر، ت: الشيخ محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ط٤، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٤ - **تلخيص المستدرك**: للذهبي، انظر: المستدرك. - تهذيب التهذيب لابن حجر: حيدر آباد الدكن، ط١، ١٣٢٥هـ.

٥ - **تهذيب الكمال**: للمزي، ت: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

٦ - **حديث كان الله ولم يكن شيء غيره رواية ودراية وعقيدة**: لصلاح الدين بن أحمد الإدلبي، دار البشائر، دمشق، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

٧ - **سلسلة الأحاديث الصحيحة**: للألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٨ - **سنن ابن ماجه**: ت: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي.

٩ - **سنن البيهقي**: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، ط١، ١٣٥٥هـ.

١٠ - **سنن الترمذي**: ت: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبدالباقي وكمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ـ.

١١ - **سنن الدارقطني**: بتعليقات الشيخ محمد شمس الحق العظيم آبادي، عالم الكتب، بيروت.

١٢ ـ **سنن الدارمي**: انظر: فتح المنّان. ـ السنن الكبرى للنسائي: ت: حسن عبدالمنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

١٣ ـ **سنن النسائي**: بعناية الشيخ عبدالفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، مصورة.

١٤ ـ **شرح صحيح مسلم**: للنووي، ت: عصام الصبابطي وغيره، دار أبي حيان، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

١٥ ـ **شرح علل الترمذي**: لابن رجب، ت: د.نور الدين عتر، دار الملاح، ط ١، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م. ـ الشريعة للآجري: ت: د. عبدالله بن عمر الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

١٦ ـ **صحيح ابن حبان**: انظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان.

١٧ ـ **صحيح ابن خزيمة**: ت: د. محمد مصطفى الأعظمي: المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.

١٨ ـ **صحيح البخاري**: انظر: فتح الباري. ـ صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني: المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

١٩ ـ **صحيح مسلم**: ت: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٠ ـ **صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط**: لابن الصلاح، ت: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.

٢١ ـ **علل الحديث لابن أبي حاتم**: ت: محمد بن صالح الدباسي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٢٢ ـ **العلل الصغير**: للترمذي، انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب.

٢٣ ـ **العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد**، رواية المروذي وغيره: ت: وصي الله عباس.

٢٤ ـ **علوم الحديث**: لابن الصلاح، ت: د. نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٢٥ ـ **فتح الباري**: لابن حجر، ت: سيد بن عباس الجليمي وغيره، دار أبي حيان، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

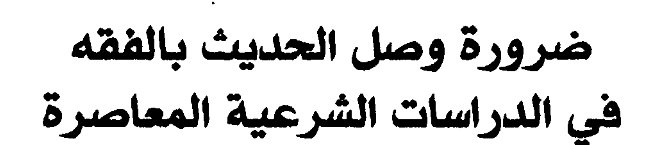
٢٦ ـ **فتح المنّان شرح سنن الدارمي**: لأبي عاصم نبيل بن هاشم الغمري: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

٢٧ ـ **كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي**: ت: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٢٨ ـ **كشف المعلول مما سمي بسلسلة الأحاديث الصحيحة** لصلاح الدين بن أحمد الإدلبي: ط١، ١٤٢٠/٢٠٠٠.

٢٩ ـ **لسان الميزان**: لابن حجر، ت: الشيخ عبدالفتاح أبوغدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
٣٠ ـ **مختصر المستدرك**: للذهبي، انظر: المستدرك. - المستدرك للحاكم: دار المعرفة، بيروت، مصورة.
٣١ ـ **مسند الإمام أحمد**: ت: الشيخ شعيب الأرناءوط وغيره، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٣٢ ـ **مسند الحميدي**: ت: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، عالم الكتب، بيروت، مصورة.
٣٣ ـ **المصنف لابن أبي شيبة**: ت: عامر العمري الأعظمي، الدار السلفية، بومباي.
٣٤ ـ **المعجم الكبير**: للطبراني، ت: حمدي عبدالمجيد السلفي. دون بيانات.
٣٥ ـ **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**: لأبي العباس القرطبي: ت: د. الحسيني أبو فرحة وغيره، دار الكتاب المصري بالقاهرة.
٣٦ ـ **المنتخب من مسند عبد بن حميد**: ت: صبحي البدري السامرائي وغيره، عالم الكتب، بيروت،ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
٣٧ ـ **نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد**: للعلائي، ت: بدر بن عبدالله البدر، دار ابن الجوزي، الدمام ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
٣٨ ـ **النكت على كتاب ابن الصلاح**: لابن حجر، ت: د. ربيع بن هادي عمير، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.





ضرورة وصل الحديث بالفقه
في الدراسات الشرعية المعاصرة

للأستاذ الدكتور

توفيق بن أحمد الغلبزوري

أستاذ بكلية أصول الدين ـ جامعة القرويين

المملكة المغربية





مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء وإمام المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وعلى كل من نهج نهجهم، وسن سنتهم، واقتفى آثارهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن المشاهد اليوم أن أغلب المشتغلين بالحديث وعلومه لا يولون أهمية كبيرة للدراسات الفقهية والأصولية، ولا يوجهون همتهم إلى فقه علل الأحكام، وقواعد الشريعة ومقاصدها، واختلاف الأئمة الفقهاء، وتعدد أصولهم في الاستنباط والاستدلال.

وفي مقابل هؤلاء تجد لدى أغلب المشتغلين بالفقه وأصوله ومقاصد الشريعة ضعفا بارزا في الحديث وعلومه، وعلم الرجال، وعلم الجرح والتعديل، وعلم علل الحديث، فتروج على ألسنتهم وفي كتبهم وتصانيفهم أحاديث لا خطم لها ولا أزمة، وقد يردون بعض الأحاديث الصحيحة أو المتفق عليها وهم لا يشعرون.

ومن أجل سد هذه الفجوة العلمية، وعلاج هذه الجفوة النفسية بين المشتغلين بالفقه والمشتغلين بالسنة في أوساط الدراسين والباحثين المعاصرين، ومن أجل مد جسر واصل بين الفقه والحديث في عصرنا، كتبت هذا الموضوع، لأنه لا يمكن أن يقوم اجتهاد صحيح وسليم إلا بذلك.

ولئن كان هذا الخلل واضحا عند سلفنا ـ كما بينته النصوص المضيئة

المنقولة عنهم في هذا البحث ـ فإنه في مجمله قد يغيب عن الأساتذة والباحثين وطلبة العلم الشرعي في عصرنا، فيوقعهم إغفاله في أخطاء جسيمة، وأغلاط خطيرة.

فكان لا بد من التذكير بهذا المنهج العلمي الراشد من خلال النصوص وتحليلها، وقد أقمت هذه الدراسة على مقدمة وثلاثة مباحث، وقسمت المبحثين: الأول والثاني إلى عناوين هامة ودقيقة، وجاء المبحث الثالث نتيجة وثمرة ختامية للموضوع.

● المبحث الأول: حاجة المحدث إلى الفقه.

أ ـ توجيه السلف الصالح أصحابهم إلى الدراية أكثر من الرواية.

ب ـ ذم العلماء للإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه.

ج ـ نماذج من المحدثين غير الفقهاء.

● المبحث الثاني: حاجة الفقيه إلى الحديث: وتأتي هذه الحاجة من ثلاثة أمور:

ـ أولا: السنة مستقلة بتشريع الأحكام.

ـ ثانيا: جل أحكام الفقه ثابتة بالسنة.

ـ ثالثا: علم الحديث حجة على سائر العلوم.

● المبحث الثالث: سد الفجوة بين المشتغلين بالفقه والمشتغلين بالسنة، والله تعالى أسأل التوفيق والسداد، والعون والرشاد، إلى الفهم والعمل بهدي خير العباد، ليكون زادا ليوم المعاد.





حاجة المحدّث إلى الفقه

الفقه - في معاجم اللغة العربية - هو الإدراك الفطن[1] العميق النافذ في أمر من الأمور؛ والذي يتعرَّف غايات الأقوال والأفعال لا مجرد ظواهرها.

وبذا يتميز عن الفهم الذي يدل على مجرد الإدراك ولو بلا تعمق كما جاء في الحديث المتفق عليه «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين[2]».

وفي دعاء النبي ﷺ لحبر الأمة وبحرها عبد الله بن عباس «اللَّهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»[3]، والقرآن نفسه يريد من علماء الأمة التفقه في الدين لا مجرد تعلم الدين كما في قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[4].

وقد دلت الأحاديث على فضل الواعي على الراوي، وهذا يدخل في

(١) انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي: مادة (فقه). ط٦ مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٩ هـ ١٩٩٨م.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في العلم: باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، رقم (٧١)، وأخرجه مسلم رقم (١٠٣٧) في الزكاة: باب النهي عن المسألة، وفي الإمارة: باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين. . . ».

(٣) متفق عليه، انظر اللؤلؤ والمرجان ٢/ ٧٦٢ رقم (١٦١٠).

(٤) سورة التوبة الآية ١٢٢.

فقه مراتب الأعمال: أي أولوية وأهمية **علم الدراية** على **علم الرواية**، وأولوية الفهم والفقه على مجرد الاستيعاب والحفظ، لأن الحفظ مع قلة الفهم قل أن يكون معه علم كما قال الإمام ابن أبي جمرة الأندلسي[1]، وقد ذَمَّ الله عزَّ وجلَّ من صدر منه ذلك في كتابه، فشبه الذي يحمل العلم ولا يفقه مقاصده؛ ولا يفهم أسراره، ولا يعمل بمقتضاه بالحمار الذي يَحمل نفائس الأسفار (أي الكتب) ولا يعي منها شيئا، قال سبحانه: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا﴾[2].

قال الإمام القرطبي المتوفى سنة ٦٧١ هـ في تفسير هذه الآية: «ضرب مثلاً لليهود لما تركوا العمل بالتوراة ولم يؤمنوا بمحمد ﷺ، (حُمّلوا التوراة) أي كلفوا بها، عن ابن عباس، وقال الجرجاني هو من الحمالة بمعنى الكفالة؛ أي ضمنوا أحكام التوراة. (كمثل الحمار يحمل أسفارا) هي جمع سفر، وهو الكتاب الكبير، لأنه يسفر من المعنى إذا قرئ، قال ميمون بن مهران، الحمار لا يدري أسفر على ظهره أم زبل، فهكذا اليهود، وفي هذا تنبيه من الله تعالى لمن حمل الكتاب أن يتعلم معانيه، ويعلم ما فيه لئلا يلحقه في الذم ما لحق هؤلاء[3]، ثم راح يستدل على ذم ذلك بآثار وأشعار ذكرناها في مواضع من هذا البحث.

وقال الحافظ ابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤هـ: «يقول تعالى ذاما اليهود الذين أعطوا التوراة وحملوها للعمل بها ثم لم يعملوا بها، مثلهم في ذلك كمثل الحمار يحمل أسفارا، أي كمثل الحمار إذا حمل كتابا لا يدري ما فيها، فهو يحملها حملا حسيا ولا يدري ما عليه، وكذلك هؤلاء في حملهم الكتاب الذي أوتوه، حفظوه لفظا ولم يتفهموه، ولا عملوا بمقتضاه؛

---

(١) بهجة النفوس شرح مختصر صحيح البخاري لابن أبي جمرة الأندلسي ١٤٩/١، تحقيق د. بكري أمين، ط١ دار العلم للملايين بيروت ١٩٩٧ م.
(٢) سورة الجمعة الآية ٥.
(٣) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي ٩٤/١٨، ط دار الفكر، بيروت، ط ١ ١٤٠٠٧هـ/١٩٨٧م.

بل أولوه وحرفوه وبدلوه، فهو أسوأ حالا من الحمير، لأن الحمار لا فهم له، وهؤلاء لهم فهوم لم يستعملوها[1].

وفي حديث الصحيحين عن أبي موسى رضي الله عنه[2] شبه النبي ﷺ العالم الفاهم الفقيه بالمعاني بالأرض الطيبة التي نزل عليها الماء من السماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، فنفع الله به الناس، كما شبه العالم الناقل الراوي الذي ليس له فهم ولا فقه بالأرض الجدباء التي أمسكت الماء، فشرب الناس منه وسقوا، وزرعوا، وانتفعوا.

فقد فرق هذا الحديث بين العلماء الوعاة، والعلماء الرواة، ودل على أن أرفع أصناف الناس درجة ومرتبة عند الله ورسوله **هم أهل الفهم والفقه، وبعدهم أهل الحفظ والنقل**، ومن هنا كان فضل الدراية على الرواية، وفضل الفقهاء على الحفاظ، ولهذا كان للفقيه في تاريخ أمتنا ـ دائماً ـ مركز الريادة والقيادة، والتوجيه والصدارة.

ومن المؤسف أن ترى أكثر المشتغلين بالحديث والرواية -اليوم- لا يتعمقون في معرفة الفقه وأصوله، والقدرة على استنباط معانيه وفوائده وأحكامه، والاطلاع على أقوال أئمته، وأسباب اختلافهم، وتنوع اجتهاداتهم، ولا يتذوقون مقاصد الشريعة ولا يفقهون أسرارها، ولا ينفذون إلى أغوارها وعللها وحِكَمِهَا، ويكتفون بظواهرها وقشورها[3].

وهذا يفضي في كثير من الأحيان إلى آفة «الحرفية» في فهم النصوص، والجمود على ظواهر الألفاظ، وتحجير ما وسعه الله، وتعسير ما يسره.

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/٤٠٠، ط دار الفكر، بيروت ط١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م.

(٢) أصل الحديث أخرجه البخاري في العلم: باب فضل من عَلِمَ وَعَلَّمَ رقم (٧٩)، وأخرجه مسلم رقم (٢٢٨٢).

(٣) انظر: «كيف نتعامل مع السنة النبوية»، للدكتور يوسف القرضاوي ص ٥٦، ط المعهد العالمي للفكر الإسلامي. ط٢ /١٤١١ هـ- ١٩٩٠م، وتيسير الفقه للمسلم المعاصر لنفس المؤلف ص ٥٣، مكتبة وهبة، القاهرة ط ١، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.

إن الإكثار من الرواية دون فقه ودراية كثيرا ما يكون مظنة زلل الأقدام، وضلال الأفهام، واضطراب الأحكام، والخروج على الناس بفتاوى واستنباطات ما أنزل الله بها من سلطان، ولا تقوم على حجة ولا دليل ولا برهان.

وهذا الأمر حذَّر منه الصحابة رضوان الله عليهم أنفسهم في وقت مبكر فقد روى حافظ المغرب ابن عبدالبر القرطبي بسنده إلى عباد بن عبدالصمد قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: «إن العلماء همتهم الوعاية، وإن السفهاء همتهم الرواية»[1].

وقال الإمام سفيان الثوري رحمه الله تعالى: «تفسير الحديث خير من سماعه»[2]. وفي تذكرة الحفاظ للذهبي قال الإمام أبو علي النيسابوري: «الفهم عندنا أجل من الحفظ»[3].

الفهم عندنا أجل من الحفظ!! ما أبلغها من كلمة قالها هذا الإمام الجليل!.

غير أن كلام هؤلاء الأئمة الجهابذة لا ينبغي أن يجنح بذهن القارئ إلى خلاف المقصود، فيسيء الظن برواة الأحاديث وحملتها، وهم مصابيح الدجى، ونجوم الهدى، الذين حفظوا على الأمة دينها، ونقلوا إليها عقيدتها وشريعتها، أو يظن أن المراد من أقوالهم أن الحفظ ليس له أي قيمة مطلقا، وأن الذاكرة ليست مهمة، فهذا لا يقول به عاقل، وإنما المراد أن الحفظ هو مجرد خزن للمعلومات والمعارف ليستفاد منه بعد ذلك، فالحفظ ليس مقصودا لذاته، وإنما هو وسيلة لغيره، والخطأ الذي وقع فيه بعض المشتغلين بالحديث هو اهتمامهم بالحفظ أكثر من الفهم، وبالرواية أكثر من الوعاية.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر ٦٩٥/١.

(٢) المصدر السابق ١١٤٤/٢.

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي ص ٧٧٦، مصورة بيروت ١٣٧٥، لطبعة حيدر آباد الدكن.

مع أن الفهم والفقه واستنباط الفوائد والمعاني والأحكام من الحديث، هو الغاية من الاشتغال بصناعة الحديث، ومن أجل سلامة هذه الغاية وسدادها كان الجرح والتعديل ودراسة الأسانيد؛ وما بني عليهما من القبول أو الرد.

فثمرة الاشتغال بالحديث هو الدراية في نصوصه، والتفقه في متونه، لا الاشتغال بالرواية المجردة فحسب، حتى يجمع العالم بين الوسيلة والغاية.

أقول هذا لأني رأيت بعض إخواننا الطلاب بل بعض الأساتذة المهتمين بعلوم الحديث، قد أكثروا من النظر في كتب الرجال، وأن فلانا من الرواة قيل فيه كذا، وعلانا قيل فيه كيت، وأكثروا من البحث عن الطرق المتعددة للحديث حتى وإن ثبتت صحته من طريق واحد، فاستغرقتهم بذلك شكليات الإسناد وقوالب الرواية وتراجم الرواة، وأصبحت شغلهم الشاغل وهمهم الهميم، حتى نسوا النظر في علوم المتن والفهم والفقه.

بل إن بعض طلاب الحديث والرواية من الأصاغر وحدثاء الأسنان عادوا هذه العلوم-ومن جهل شيئا عاداه-ونفروا منها، وأعرضوا عمن يشتغل بها من أهل العلم، وقدحوا فيها وفيهم، بذريعة أن بضاعة أصحابها في علوم الحديث مزجاة، وبدأنا نسمع من يطعن على أشرف العلوم الذي ازدوج فيه العقل والسمع، واصطحب فيه الرأي والشرع: وهو علم أصول الفقه، حتى إني سمعت من مبتدئ في قراءة «البيقونية» يقول: إن علم الأصول إنما وضع لمحاربة سنة الرسول!!

ووجدنا من هؤلاء من يزعم أنه ليس بحاجة إلى المذاهب الفقهية ولا إلى أقوال الفقهاء الأئمة، وأنه يأخذ من السنة مباشرة، وإذا ذُكر لأحدهم مالك والشافعي وأبو حنيفة وأحمد وأمثالهم قال: هم رجال ونحن رجال، فنعوذ بالله من الخذلان.

ويلاحظ عموما أن المنهج التعليمي عند المسلمين لا يزال إلى اليوم، يهتم بالحفظ أكثر من الفهم، حتى أصبح الحفظ غاية في ذاته؛ وإن لم يفهم

طالب العلم نقيرا ولا قطميراً مما حفظه، ولذلك أمثلة في الواقع: فكم يرصد من الجوائز لحفاظ القرآن الكريم، على ما في ذلك من فضل كبير، وأجر وفير، وهو أمر يُقَدَّرُ ويشكر، ويعتَزُّ به ويفخر؛ ولكن لِم لم يرصد مثل هذه الجوائز للأذكياء والنابغين في علوم الشريعة المختلفة: كالتفسير، وشرح الحديث، والفقه وأصوله، والعقيدة، والدعوة؛ مع أن حاجة الأمة إلى هؤلاء لا يقل عن أولئك، وقد يكون نفعهم أعظم، وعملهم أجدى وأقوم(١).

ومما يعاب به التعليم المدرسي في أوطاننا الإسلامية كذلك؛ أنه يعتمد ـ في الغالب ـ منهج الحفظ والتلقين؛ على منهج الفهم والهضم والتفكير، ولهذا ينسى طلبة العلم عندنا غالبا ما تعلموه بعد أداء الامتحان، فيصبح جل ما تلقوه من العلوم والمعارف نسيا منسيا، وتصبح جهود وزارات التربية والتعليم والمدرسين هدرا مهدورا، وهباء منثورا.

وما أحسب أن الأمر سيكون على هذا الحال من سوء المآل لو أن ما تعلمه طالب العلم كان مبنيا على الفهم والفقه والبحث، فلو كان هكذا لرسخ في ذهنه، واستقر في فكره، ولما تعرض بهذه السرعة للزوال.

ولذلك، فعلى المعنيين بالحديث والأثر أن يذعنوا أن الفقه والفهم أفضل من الحفظ المجرد، وإن كان في كل فضل. وهذا هو منهج السلف الصالح أنفسهم الذين كانوا يوجهون أصحابهم وتلاميذهم إلى الدراية أكثر من الرواية.

أ ـ توجيه السلف الصالح أصحابهم إلى الدراية أكثر من الرواية:

كان المنهج العلمي لدى سلف هذه الأمة من القرون الخيرة توجيه طلاب العلم إلى الإكثار من الفهم والفقه والنظر، والإقلال من الحفظ المجرد للطرق والأثر. وأسوق ـ في هذا المبحث ـ من أقوالهم في هذا

(١) انظر في فقه الأولويات للدكتور يوسف القرضاوي ص ٦٨، مكتبة وهبة، القاهرة ط١، ١٤١٥ هـ-١٩٩٥م.

الموضوع ما يروي الغلة ويشفي العلة إن شاء الله تعالى، تبصرة للمبتدئين، وتذكرة للمنتهين.

بل قد قام لدي الدليل بعد البحث أن هذا المنهج العلمي هو المنهاج النبوي نفسه، فقد أخرج ابن عبدالبر في جامعه عن أبي هارون العبدي وشهر بن حوشب قالا: «كنا إذا أتينا أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: مرحبا بوصية رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «ستفتح لكم الأرض، ويأتيكم قوم، أو قال: غلمان حديثة أسنانهم، يطلبون العلم، ويتفقهون في الدين، ويتعلمون منكم، فإذا جاءوكم فعلموهم، والطفوهم، ووسعوا لهم في المجلس، **وفهموهم**. . . . **الحديث**». فكان أبو سعيد يقول لنا: مرحبا بوصية رسول الله أمرنا رسول الله أن نوسع لكم في المجلس، **وأن نفهمكم الحديث**[1].

والشاهد عندنا من هذا الحديث توصية رسول الله ﷺ بطريقة التعليم المثلى وهي: التفقه في الدين، وفهم الحديث وتفهيمه تفهيما، وفي ذلك إشارة واضحة إلى عدم الاقتصار على مجرد الحفظ والرواية.

وقد تقدم قول الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه: «إن العلماء همتهم الوعاية، وإن السفهاء همتهم الرواية». وهو وإن كان ضعيف الإسناد من حيث الرواية، فإن معناه صحيح في الدلالة على المراد من جهة الدراية.

وقد سلك مسلك الصحابة العلمي والتعليمي واقتفى أثرهم من جاء بعدهم من التابعين، وأتباع التابعين، وسائر الأئمة المجتهدين رضوان الله عليهم أجمعين.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ٥٧٨/١، الحديث أخرجه الترمذي في كتاب العلم: باب ما جاء في الاستيصاء بمن طلب العلم رقم (٢٦٥٠، ٢٦٥١)، وابن ماجه (٢٤٧، ٢٤٩)، وعبد الرزاق في مصنفه ٢٥٢/١١، والبغوي في: شرح السنة ٢٨٦/١، قال أبو الأشبال الزهيري: وهو حديث حسن وله عن أبي سعيد الخدري طرق، كما أن له شواهد.

فهذا إمام الكوفة وشيخ فقهائها: إبراهيم النخعي رحمه الله، روى عنه الخطيب البغدادي «أن المغيرة الضبي تأخر عن مجلس إبراهيم، فقال له إبراهيم: يا مغيرة، ما أبطأ بك؟ قال: قدم علينا شيخ-أي رجل من الرواة- فكتبنا عنه أحاديث، فقال إبراهيم: لقد كنا لا نأخذ الأحاديث إلا ممن يعلم حلالها من حرامها، وحرامها من حلالها، وإنك لتجد الشيخ يحدث بالحديث فيحرف حلاله عن حرامه، وحرامه عن حلاله وهو لا يشعر»[1].

وهذا شيخ مالك، أمير المؤمنين في الحديث أبو الزناد عبدالله بن ذكوان كان يقول: «وأيم الله إنا كنا نلتقط السنن من أهل الفقه والثقة، ونتعلمها شبيها بتعلمنا آي القرآن»[2].

وشيخه الإمام ربيعة الرأي كان هذا نهجه كذلك، فقد أسند الخطيب عن مالك أن ربيعة الرأي قال لابن شهاب الزهري: «أنت تحدث عن النبي ﷺ فتحفظ في حديثك»[3].

وفي «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي: أن رجلا سأل ابن عقدة عن حديث فقال له: «أقلوا من هذه الأحاديث فإنها لا تصلح إلا لمن علم تأويلها»[4].

وروى ابن عبدالبر بسنده إلى يحيى بن يمان قال: «يكتب أحدهم الحديث، ولا يتفهم ولا يتدبر، فإذا سئل أحدهم عن مسألة جلس كأنه مكاتب»[5].

ولهذا قال أبو عاصم النبيل: «الرياسة في الحديث بلا دراية ـ أي تفقه ـ رئاسة نذلة»[6].

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي ص ١٦٩، ط دار الكتب العلمية، بيروت.
(٢) جامع بيان العلم وفضله ٩٤٩/٢.
(٣) الكفاية ص ١٩٦.
(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي ١٥٨/٢، دار ابن الجوزي الرياض تحقيق: عادل العزازي، ط١، ١٤١٧هـ.
(٥) جامع بيان العلم ١٠٣١/٢.
(٦) المحدث الفاصل ص ٢٥٣.

وروى ابن عساكر في «تاريخه»، في ترجمة إمام الجرح والتعديل أبي زرعة الرازي قال: تفكرت ليلة في رجال، فأريت فيما يرى النائم كأن رجلا ينادي: يا أبا زرعة، فهم متن الحديث خير من التفكر في الموتى-أي رجال الإسناد الذين ماتوا[1].

ومثله ما رواه ابن عبدالبر بسنده إلى حمزة بن محمد بن علي الكناني قال: «خرجت حديثا واحدا عن النبي ﷺ من مائتي طريق أو نحو مائتي طريق، قال: فداخلني من ذلك من الفرح غير قليل، وأعجبت بذلك، قال: فرأيت ليلة من الليالي يحيى بن معين في المنام فقلت له: يا أبا زكريا! خرجت حديثاً واحداً عن النبي ﷺ من مائتي طريق، قال: فسكت عني ساعة ثم قال: أخشى أن يدخل هذا تحت ﴿ألهاكم التكاثر﴾[2].

قلت: فكأنه شبه تكاثر أهل الحديث بالطرق والروايات؛ بعضهم على بعض بتكاثر أهل الدنيا بالدنانير والدراهم بعضهم على بعض، والله أعلم.

وقد كان أئمة الحديث وفقهاؤه يعرفون منزلة الفقه والفقهاء، فيوجهون أصحابهم ويحثونهم عليه وعلى مجالسة أئمته والأخذ عنهم.

ولذلك كان إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمه الله ينتقي من يأخذ عنه الحديث، فكان إلى جانب انتقائه كون الرجل ثقة مقبولا، كان ينتقيه ليكون من أهل الدراية والفهم لما يرويه:

حتى روى القاضي عياض رحمه الله في «ترتيب المدارك» قال: قال ابن وهب: نظر مالك إلى العطاف بن خالد ـ وهو من مقبولي الرواية ـ فقال مالك: بلغني أنكم تأخذون من هذا! فقلت: بلى، فقال: ما كنا نأخذ إلا من الفقهاء[3].

---

(١) نقله محمد عوامة في كتابه «أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء» ص ٦٩، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٠٧ هـ.

(٢) جامع بيان العلم ١٠٣٥/٢.

(٣) ترتيب المدارك ١/ ١٢٤-١٢٥ بتحقيق ابن تاويت الطنجي ١٣٨٣ هـ.

ولذلك أوصى مالك ابني أخته أبا بكر وإسماعيل ابني أبي أويس بالمنهج العلمي السديد الذي ينبغي لهما أن يسلكاه في طلب العلم؛ فقال لهما: أراكما تحبان هذا الشأن -يعني رواية الحديث- قالا: نعم. قال: إن أحببتما أن تنتفعا وينفع الله بكما، فأقلا منه وتفقها[1].

وروى القاضي عياض في «ترتيب المدارك» عن ابن وهب المصري أحد أجلاء تلامذة مالك رحمه الله في المدينة، قال: لولا أن الله أنقذني بمالك والليث لضللت، فقيل له: كيف ذلك؟ قال: أكثرت من الحديث فحيرني، فكنت أعرض ذلك على مالك والليث، فيقولان لي: خذ هذا ودع هذا[2].

ومن هنا قال الإمام سفيان الثوري منبها ومتخوفا من هذه الحيرة: «تفسير الحديث خير من سماعه»[3].

وهذه الحيرة التي حصلت لابن وهب، مثلها ما رواه الخطيب أيضاً بسنده إلى أبي نعيم الفضل بن دكين- أحد مشاهير شيوخ الإمام البخاري- قال أبو نعيم: «كنت أمر على زُفَر بن الهذيل- من كبار أصحاب الإمام أبي حنيفة- وهو محتب بثوب فيقول: يا أحول تعال حتى أغربل لك أحاديثك، فأريه ما قد سمعت، فيقول هذا يؤخذ به، هذا لا يؤخذ به، وهذا ناسخ وهذا منسوخ[4].

ولذلك قال ابن وهب: «الحديث مضلة إلا للعلماء[5]، وبيَّن الإمام سفيان بن عيينة المراد بالعلماء فقال: «الحديث مضلة إلا للفقهاء[6] .

---

(١) المحدث الفاصل ص ٢٤٢.

(٢) ترتيب المدارك ٤٢٧/٢.

(٣) جامع بيان العلم ١١٤٤/٢.

(٤) الفقيه والمتفقه للخطيب ١٦٣/٢.

(٥) ترتيب المدارك ٩٦/١.

(٦) الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص ١١٨، تحقيق محمد أبو الأجفان وعثمان بطيخ، ط١، ١٤٠٢ هـ.

ومعنى هذا أن الفتوى بالسنة والحديث ليست لأي كان، ولا لكل من هب ودب، ولا لكل من تزَبَّبَ قبل أن يتحصرم، بل لا بد أن يكون أهلا لذلك، يعرف الناسخ والمنسوخ، والمطلق والمقيد، والخاص والعام، والمجمل والمبين، والتعارض والترجيح، وغير ذلك من علوم الفهم والفقه.

ولذلك قال الفقيه الإمام المجتهد ابن أبي ليلى رحمه الله: «لا يتفقه الرجل في الحديث حتى يأخذ منه ويدع منه»[1].

وذكر الخطيب في آخر كتابه «الكفاية في علم الرواية» بعض مرجحات الآثار والأخبار، فقال: «ويرجح الحديث بأن يكون رواته فقهاء، لأن عناية الفقيه بما يتعلق من الأحكام أشد من عناية غيره بذلك»[2].

ولهذا فضل الأئمة الأعلام شموس الإسلام الأحاديث التي يتداولها الفقهاء على مايتداوله غيرهم، وقد عقد القاضي الرَّامَهُرْمُزي في «**المحدِّث الفاصل**» فصلاً طويلاً بعنوان: «القول في فضل من جمع بين الرواية والدراية»، ذكر أول خبر فيه عن الإمام وكيع بن الجراح أنه قال يوما لأصحابه: «الأعمش - أحب إليكم عن أبي وائل، عن عبدال - ابن مسعود -، أو: سفيان الثوري، عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله؟ فقالوا له: الأعمش عن أبي وائل: أقرب! فقال وكيع: الأعمش شيخ، وأبو وائل شيخ، وسفيان عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله: فقيه، عن فقيه، عن فقيه، عن فقيه»[3].

واحتج الخطيب البغدادي في ترجيح أحاديث الفقهاء على غيرهم بقصة وكيع المذكورة، وزاد قول وكيع عقبها «وحديث الفقهاء أحب إلي من حديث المشايخ»[4]. وقوله بلفظ آخر أوضح: «وحديث تداوله الفقهاء خير من أن يتداوله الشيوخ»[5].

---

(١) جامع بيان العلم ٢/١٠٣٣.

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب ص ٤٣٦.

(٣) المحدث الفاصل ص ٢٣٨.

(٤) الكفاية ص ٤٣٦.

(٥) نفس المصدر السابق.

ويبدو أن لفظ (الشيوخ والمشيخة) صار اصطلاحاً يطلق على غير الفقهاء من المحدثين كما هو جلي معين في كلام وكيع، فقد استعمل (الشيوخ) في مقابلة (الفقهاء)، أو الشيخ في مقابلة (الفقيه). يدل عليه كذلك نصيحة الإمام سفيان الثوري لأحد تلامذته بقوله: «خذ الحلال والحرام -يعني أحاديث الأحكام- من المشهورين في العلم؛ وما سوى ذلك فمن المشيخة»[1].

وهكذا يضع الثوري (الشيخ) في مقابلة المشهورين في العلم، ويبين أنه ليس كل من حمل الحديث يمكن أن يستفاد منه العلم بالأحكام[2].

ويدل عليه أيضاً مسلك الإمام الترمذي رحمه الله في سننه، فإنه روى حديث أم عطية في وصف غسل زينب بنت النبي ﷺ لما توفيت، وعلق عليه كلاما طويلا ثم قال: «وكذلك قال الفقهاء: وهم أعلم بمعاني الحديث»[3].

وهذا المسلك العلمي لم يكن وليد عصر الترمذي، وإنما كان عليه السلف الصالح من التابعين وأتباعهم في وقت مبكر، يدل عليه ما أخرجه الخطيب بسنده إلى عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه قال: «أدركت بالمدينة مائة أو قريبا من مائة، كلهم مأمون، ما يؤخذ عن رجل منهم حرف من الفقه، يقال: إنه ليس من أهله»[4].

ولهذا كان إمام الجرح والتعديل أبو زرعة الرازي يقول: «عليكم بالفقه، فإنه كالتفاح الجبلي يطعم من سنته»[5].

---

(١) المحدث الفاصل ص ٤٠٦.

(٢) انظر: الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث للدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد ص ١٢٦، دار الوفاء للطباعة، القاهرة، ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩م.

(٣) كتاب الجنائز: باب ما جاء في غسل الميت، وحديث أم عطية صحيح. انظر صحيح سنن الترمذي للألباني ١/٥٠٥، رقم: (٩٩٠).

(٤) الفقيه والمتفقه ٢/٣٧٩.

(٥) الصلة لابن بشكوال ٢/٤٢٩ رقم الترجمة: ٩٢٠، طبع مصر، سلسلة تراثنا.

ولهذا أيضاً حض الإمام ابن الجوزي أهل عصره ومن بعدهم على التفقه؛ لأن الفقه أعظم العلوم وأهمها، وهو ثمرة الاشتغال بعلوم الشريعة بأسرها، وبه نال الفقهاء الصدارة والريادة والقيادة للأمة كلها.

قال رحمه الله: «أعظم دليل على فضيلة الشيء النظر إلى ثمرته. ومن تأمل ثمرة الفقه علم أنه أفضل العلوم. فإن أرباب المذاهب فاقوا بالفقه على الخلائق أبدا، وإن كان في زمان أحدهم من هو أعلم منه بالقرآن أو بالحديث أو باللغة. واعْتَبِرْ هذا بأهل زماننا، فإنك ترى الشاب يعرف مسائل الخلاف الظاهرة فيستغني، ويعرف حكم الله تعالى في الحوادث ما لا يعرفه النِّحرير من باقي العلماء.وكم رأينا مبرزا في علم القرآن أو في الحديث أو في التفسير أو في اللغة لا يعرف مع الشيخوخة معظم أحكام الشرع، وربما جهل علم ما ينويه في صلاته، على أنه ينبغي للفقيه أن لا يكون أجنبيا عن باقي العلوم. فإنه لا يكون فقيها. بل يأخذ من كل علم بحظ ثم يتوفر على الفقه فإنه عز الدنيا والآخرة»[1].

ب ـ ذم العلماء للإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه:

وهكذا ننتهي إلى أن العلم في أصله -وفي معناه في اللغة كذلك- هو الفهم والدراية والوعاية، وليس الإكثار من الحفظ والتوسع في الرواية فحسب.

وهذا المعنى هو المراد من قول مالك رحمه الله: «ليس العلم بكثرة الرواية، وإنما العلم نور يضعه الله في القلوب»[2].

وقال الشافعي: قيل لمالك بن أنس: إن عند ابن عيينة عن الزهري

---

(١) صيد الخاطر لابن الجوزي ص ١٥٤، بتحقيق محمد عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي، بيروت ط١، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٦م.

(٢) جامع بيان العلم ٧٥٧/١.

أشياء ليست عندكَ! فقال مالك: وأنا كل ما سمعته من الحديث أحدث به؟ أنا إذا أريد أن أضلهم[1].

ولذلك قال الإمام الأوزاعي رحمه الله تعالى: «كنا نسمع الحديث؛ فنعرضه على أصحابنا كما يعرض الدرهم الزائف، فما عرفوا أخذنا به، وما أنكروا تركنا»[2].

وقال القاضي الرامهرمزي ينصح أصحاب الحديث: «فتمسكوا ـ جبركم الله ـ بحديث نبيكم ﷺ، وتبينوا معانيه وتفقهوا به، وتأدبوا بآدابه، ودعوا ما تُعَيَّرُون به من تتبع الطرق وتكثير الأسانيد، وتطَلُّب شواذ الأحاديث، وما دلسه المجانين وتبلبل فيه المغفلون»[3].

وبين الأئمة الأعلام أن الإقلال من الرواية هو سبيل التفهم والتفقة، وأنه قلما يكون مع كثرة الرواية فهم وفقه.

فقد روى الرامهرمزي في باب سماه (باب من كره كثرة الرواية) بسنده إلى سفيان بن حسين قال: قال لي ابن شبرمة: «أقل الرواية تفقه»[4].

وأحسب أن هذا الأمر هو الذي جعل حافظ المغرب أبا عمر ابن عبدالبر القرطبي يترجم لباب من أبواب كتابه النفيس «جامع بيان العلم وفضله» بقوله: «باب ذكر من ذم الإكثار من الحديث دون التفهم له والتفقه فيه».

قال رحمه الله معقبا على أقوال أهل العلم في هذا الباب: «الذي عليه جماعة فقهاء المسلمين وعلمائهم ذم الإكثار دون تفقه ولا تدبر... لأن المُكْثِرَ لا تكاد تراه إلا غير متدبر ولا متفقه»[5].

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ١٠٩/٢، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف بالرياض ١٤٠٣ هـ.

(٢) المحدث الفاصل ص ٣١٨.

(٣) المحدث الفاصل ص ١٦٠-١٦١.

(٤) المصدر السابق ص ٥٥٨.

(٥) جامع بيان العلم ١٠٠٨/٢-١٠١٣.

وشنع رحمه الله على أهل عصره مسلكهم المرذول في نبذهم للفهم والفقه والتدبر فقال: «أما طلب الحديث على ما يطلبه كثير من أهل عصرنا اليوم دون تفقه فيه، ولا تدبر لمعانيه، فمكروه عند جماعة أهل العلم[1].

ثم بسط رحمه الله الكلام في انتقاد هذا المسلك غير المرضي لأهل زمانه وبلده فقال: «واعلم ـ رحمك الله ـ أن طلب العلم في زماننا هذا وفي بلدنا ـ يعني الأندلس ـ قد حاد أهله عن طريق سلفهم، وسلكوا في ذلك ما لا يعرفه أئمتهم، وابتدعوا في ذلك ما بان به جهلهم وتقصيرهم عن مراتب العلماء قبلهم، فطائفة منهم تروي الحديث وتسمعه قد رضيت بالدؤوب في جمع ما لا تفهم، وقنعت بالجهل في حمل ما لا تعلم، فجمعوا الغث والسمين والصحيح والسقيم والحق والكذب في كتاب واحد وربما في ورقة واحدة، ويدينون بالشيء وضده، ولا يعرفون ما في ذلك عليهم، وقد شغلوا أنفسهم بالاستكثار؛ عن التدبر والاعتبار، فألسنتهم تروي العلم، وقلوبهم قد خلت من الفهم، غاية أحدهم معرفة الكنية العربية والاسم الغريب والحديث المنكر، وتجده قد جهل ما لا يكاد يسع أحدا جهله من علم صلاته وحجه وصيامه وزكاته»[2].

وهذا الجهل بأبسط فرائض الإسلام وأركانه عند بعض هؤلاء الأغمار حملة الأسفار، رآه الإمام ابن الجوزي رحمه الله في زمانه رأي العين.

قال رحمه الله في «صيد الخاطر»: «وقد رأينا في مشايخنا المحدثين من كان يسأل عن مسألة في الصلاة فلا يدري ما يقول[3].

لذلك رفض ـ رحمه الله ـ تشاغل أهل الحديث عن المهم الذي هو الفقه بكثرة الطرق والروايات، فقال: «فأنا أنهى أهل الحديث أن تشغلهم كثرة الطرق، ومن أقبح الأشياء أن تجري حادثة يسأل عنها شيخ قد كتب

---

(١) المصدر السابق ٢/١٠٢٠.

(٢) المصدر السابق ٢/١١٣٥.

(٣) صيد الخاطر، ص: ٢٧٩.

الحديث ستين سنة فلا يعرف حكم الله عزَّ وجلَّ فيها»[١].

وقال في موضع آخر ناصحا أصحاب الحديث: «وليحذر من عادات أصحاب الحديث، فإنهم يفنون الزمان في سماع الأجزاء التي تتكرر فيها الأحاديث، فيذهب العمر وما حصلوا فهم شيء[٢].

وينصح في مكان آخر بمخالطة الفقهاء ومجالستهم ليستقيم الفهم وتحصل ملكة الفقه، قال: «وكل من لم يخالط الفقهاء وجهد مع المحدثين تأذى وساء فهمه، فالحمد لله الذي أنعم علينا بالحالتين»[٣].

قلت: وهكذا يعلم أن الإكثار من كَتْبِ الحديث وروايته والبحث عن الطرق والتشاغل بها لا يصير بها طالب العلم فقيها، وإنما يتفقه بالدربة على استنباط معاني الحديث وفوائده وأحكامه، وإدمان النظر في كتب فقه الحديث وشروحه.

ولابن قتيبة ـ في هذا الصدد ـ كلمة مضيئة، فإنه مع نِفَاحه عن أهل الحديث لا يتردد في توجيه اللوم لهم، قال في «**تأويل مختلف الحديث**»: «على أنا لا نخلي أكثرهم من العذل ـ أي اللوم ـ في كتبنا، في تركهم الاشتغال بعلم ما قد كتبوا، والتفقه بما جمعوا، وتهافتهم على طلب الحديث من عشرة أوجه، وعشرين وجها. وقد كان في الوجه الواحد الصحيح والوجهين مقنع لمن أراد الله عزَّ وجلَّ بعلمه، حتى تنقضي أعمارهم، ولم يحلوا من ذلك إلا بأسفار أتعبت الطالب، ولم تنفع الوارث، فمن كان من هذه الطبقة، فهو عندنا مضيع لحظه، مقبل على ما كان غيره أنفع له منه»[٤].

وفي نفس المعنى قال ابن الجوزي في (ذكر تلبيس إبليس على

---

(١) المصدر السابق، ٣٧٩.

(٢) المصدر السابق، ٢٢٣.

(٣) المصدر السابق، ٢٢٧.

(٤) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ص ٧٦-٧٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

أصحاب الحديث): «من ذلك أن قوما استغرقوا أعمارهم في سماع الحديث، والرحلة فيه، وجمع الطرق الكثيرة، وطلب الأسانيد العالية، والمتون الغريبة، وهؤلاء على قسمين: قسم قصدوا حفظ الشرع بمعرفة صحيح الحديث من سقيمه، وهم مشكورون على هذا القصد إلا أن إبليس يلبس عليهم بأن يشغلهم بهذا عما هو فرض عين؛ من معرفة ما يجب عليهم، والاجتهاد في أداء اللازم، والتفقه في الحديث... فترى المحدث يكتب ويسمع خمسين سنة، ويجمع الكتب ولا يدري ما فيها، ولو وقعت له حادثة في صلاته لافتقر إلى بعض أحداث المتفقهة الذين يترددون إليه لسماع الحديث منه، وبهؤلاء تمكن الطاعنون على المحدثين فقالوا: زوامل أسفار لا يدرون ما معهم»[1].

وانتقد الخطيب البغدادي مسلك هذه الطائفة من أهل الحديث كذلك فقال: «وقد استفرغت طائفة من أهل زماننا وسعها، في كتب الأحاديث والمثابرة على جمعها، من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين، وينظروا كالسلف الماضين في حال الراوي والمروي، وتمييز سبيل المرذول والمرضي، واستنباط ما في السنن من الأحكام، وإثارة المستودع فيها من الفقه بالحلال والحرام، بل قنعوا من الحديث باسمه، واقتصروا على كَتْبِهِ في الصحف ورسمه، فهم أغمار، وحملة أسفار»[2].

إن كلام هؤلاء الأئمة الذي يوزن بالذهب، ينبغي أن يعضَّ عليه بالنواجذ، وأن يوضع نصب الأعين في الدراسات الإسلامية والشرعية المعاصرة، لكي لا ينحرف المسار العلمي في وجهة واحدة بغير دليل هاد.

وإنا لنربأ بأساتذة الحديث وطلابه أن يصبحوا مثل هؤلاء الأغمار، حملة الأسفار، وزوامل الأخبار، الذين ذكرهم الخطيب البغدادي، وابن عبدالبر وابن الجوزي وغيرهم.

---

(١) تلبيس إبليس لابن الجوزي، ص ١١٤-١١٥، ط دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) الكفاية في علم الرواية، ص: ٣.

وحتى يتبين سبيلهم فيجتنب، لابد من ذكر نماذج منهم في عنوان مفرد.

جـ - نماذج من المحدثين غير الفقهاء:

تقدم ذكر أهمية الفقه للمحدث حتى إذا سئل -ولابد أن يسأل- لم يخبط خبط عشواء، ولم يته في بيداء، ولكي لا يصير ضحكة للضاحكين، ولعبة للاعبين، وإليك طائفة من أخبار هذه الطبقة «ممن لا يعرفون إلا الحديث، ولا ينتحلون سواه، وهم عيون رجاله، ليس فيهم أحد يذكر بالدراية، ولا يحسنون غير الرواية[1].

روى حافظ المغرب ابن عبدالبر بإسناده إلى ابن شَوْذَب عن مطر الوراق «أنه سأله رجل عن حديث فحدَّثَه، فسأله عن تفسيره، فقال: لا أدري، إنما أنا زاملة[2]، فقال له الرجل: جزاك الله من زاملة خيرا، فإن عليك من كل حلو وحامض»[3].

وفي «المحدث الفاصل» قصة طريفة يجدر بنا أن نستشهد بها هنا: روى الرامهرمزي: أن امرأة وقفت على مجلس فيه يحيى بن معين وأبو خيثمة وخلف بن سالم في جماعة يتذاكرون الحديث، فسمعتهم يقولون: قال ﷺ، وسمعت رسول ﷺ، ورواه فلان، وما حدَّثَ به غير فلان، فسألَتهمُ المرأة عن الحائض تغسل الموتى، وكانت غاسلة، فلم يجبها أحد منهم، وجعل بعضهم ينظر إلى بعض، فأقبل أبو ثور[4]، فقيل لها عليك بالمقبل، فالتفتت إليه، وقد دنا منها، فسألته، فقال: نعم تغسل الميت،

---

(١) المحدث الفاصل، ص: ١٦٠.

(٢) الزاملة: البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع، والزمل هو الحمل، ويريد به أنه يَحْمِلُ الِحَمَل من العلم.

(٣) جامع بيان العلم ١٠٢٠/٢.

(٤) أبو ثور: هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي الفقيه، صاحب الشافعي، كان أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وورعا وفضلا، كان ثقة، توفي ببغداد سنة ٢٤٠هـ انظر تذكرة الحفاظ ٨٧/٢ وميزان الاعتدال ١٥/١ وتقريب التهذيب ٥/١.

لحديث عثمان بن الأحنف عن القاسم عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: «أما إن حيضتك ليست في يدك»[1].

ولقولها «كنت أفرق رأس رسول الله ﷺ بالماء وأنا حائض»[2].

قال أبو ثور: فإذا فَرَقَتْ رأس الحي بالماء فالميت أولى به، فقالوا: نعم. رواه فلان، ونعرفه من طريق كذا، وخاضوا في الطرق والروايات، فقالت المرأة: فأين كنتم إلى الآن[3]. قلت: ويحيى بن معين وهؤلاء الأفاضل، هم مَنْ هم علما ودينا وفضلا، وهم أعلم بالحديث من أبي ثور، ولكنْ شغلهم جمع الحديث وطرقه، ولم يتشاغلوا بالفهم والفقه، فكان ما كان!! ولكن يكفيهم شرفا وفخرا أن خدموا السنة ونخلوها، ونقلوها للأمة صافية كما سمعوها، فجزاهم الله خير ما يجزي به عباده الصادقين، والعلماء المخلصين.وروى ابن عبدالبر بسنده إلى أبي يوسف (القاضي) قال: «سألني الأعمش عن مسألة، وأنا وهو لا غير، فأجبته، فقال لي: من أين قلت هذا يا يعقوب؟ فقلت: بالحديث الذي حدَّثْتَنِي أنت، ثم حدثته، فقال لي: يا يعقوب! إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك، ما عرفت تأويله إلا الآن»[4].

ولذلك كان الأعمش يفْصِل بين الحديث والفقه، وبين مهمة المحدث ومهمة الفقيه، فعلى المحدث -عنده- أن يجمع المادة: من رواية للحديث وجمع لطرقه، وعلى الفقيه أن يستعملها في مواضعها، ويبين خصائصها وصلاحياتها، ولهذا كان يقول للفقهاء: (أنتم الأطباء ونحن الصيادلة).

فقد روى ابن عبدالبر بسنده إلى عبيد الله بن عمرو قال: «كنت في مجلس الأعمش، فجاءه رجل فسأله عن مسألة فلم يجبه فيها، ونظر فإذا أبو

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحيض: باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله، انظر مسلم بشرح النووي ٢٠٩/٣.

(٢) متفق عليه، انظر اللؤلؤ والمرجان ٩٠/١ رقم: (١٧٢-١٧٣).

(٣) المحدث الفاصل ص٢٤٩-٢٥٠.

(٤) جامع بيان العلم ١٠٢٩/٢.

حنيفة فقال: يا نعمان! قل فيها: قال: القول فيها كذا، قال: من أين! قال: من حديث كذا أنت حدثتناه، قال: فقال الأعمش: نحن الصيادلة وأنتم الأطباء»[1].

قال ابن الجوزي: «وقد كان ابن صاعد كبير القدر في المحدِّثين، لكنه لما قلَّتْ مخالطته للفقهاء كان لا يفهم جواب فتوى». ثم روى بسنده إلى أبي بكر الأبهري الفقيه قال: «كنت عند يحيى بن محمد بن صاعد فجاءته امرأة فقالت: أيها الشيخ ما تقول في بئر سقطت فيها دجاجة فماتت، فهل الماء طاهر أو نجس، فقال يحيى: ويحك، كيف سقطت الدجاجة إلى البئر، قالت: لم تكن البئر مغطاة، فقال يحيى: ألا غطيتيها حتى لا يقع فيها شيء، قال الأبهري: فقلت يا هذه، إن كان الماء تغير فهو نجس وإلا فهو طاهر»[2].

والأخطر من هذا كله، أن يسأل بعض هؤلاء المشتغلين بالحديث فحسب ـ ولابد أن يسأل ـ فيقتحم الفتوى مع جهله بالفقه حتى لا يُرى بعَيْنِ النقيصة، فيقع في أخطاء شنيعة، ويفتي بفتاوى سخيفة.قال ابن الجوزي في «تلبيس إبليس»: «وقد كان فيهم من يُقْدِمُ على الفتوى بالخطأ لئلا يرى بعين الجهل، فكان فيهم من يصير بما يفتي ضحكة، فَسُئِلَ بعضهم عن مسألة من الفرائض - يعني المواريث- فكتب في الفتوى: تقسم على فرائض الله سبحانه وتعالى[3].

وروى بسنده إلى إبراهيم الحربي قال: «بلغني أن امرأة جاءت إلى علي بن داود وهو يحدِّث، بين يديه ألف نفس، فقالت له: حلفت بصدقة إزاري، فقال لها: بكم اشتريته، قالت: باثنين وعشرين درهما، قال: اذهبي فصومي اثنين وعشرين يوما، فلما مرت، جعل يقول: آه، آه غلطنا والله، أمرناها بكفارة الظهار[4].

---

(١) نفس المصدر السابق.

(٢) تلبيس إبليس، ص: ١١٥.

(٣) المصدر السابق، ص: ١١٦.

(٤) نفس المصدر السابق.

ثم قال ابن الجوزي رحمه الله معلقا على هاتين القصتين الدالتين:
«قلت: فانظروا إلى هاتين الفضيحتين: فضيحة الجهل، وفضيحة الإقدام على الفتوى بمثل هذا التخليط[1].

وفي مثل هؤلاء الأغمار، رواة الأخبار، وحملة الأسفار، أنشد الشعراء قديما في تصوير حالهم تصويرا دالا معبرا.

مثل قول الشاعر:

زوامل للأسفار لا علم عندهم ... بجيدها إلاَّ كعلم الأباعر
لعمرك لا يدري البعير إذا غدا ... بأحماله أرواح ما في الغرائر

وقال عمار الكلبي:

إن الرواة على جهل بما حملوا ... مثل الجمال عليها يُحْمَل الودع[2]
لا الوداع ينفعه حمل الجمال له ... ولا الجمال بحمل الودع تنتفع

وقال القاضي الأندلسي الظاهري منذر بن سعيد البلوطي المتوفى سنة ٣٥٥هـ رحمه الله تعالى:

انعق بما شئت تجد أنصارا ... ورم أسفاراً تجد حمارا
يحمل ما وضعت من أسفاراً له وما درى ... إن كان فيها صوابا أو خطا
إن سئلوا قالوا: كذا روينا ... ما إن كذبنا ولا اعتدينا
أوْجَهُهُم من قال: ذي رواية ... ليس بمعناها له دراية[3]

---

(١) نفس المصدر السابق.

(٢) قال الفيروز آبادي: الودعة أو الودعات: خَرَز بيض تُخْرَج من البحر بيضاء، شقها كشق النواة، تعلق لدفع العين، القاموس المحيط مادة (ودع)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٦، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

(٣) أورد هذه الأشعار المعبرة عن المراد حافظ المغرب ابن عبدالبر القرطبي رحمه الله في جامع بيان العلم ٢/١٠٣٢.

ولبعضهم:

إن الــذي يــروي ولــكــنــه ... يـجـهـل مـا يـروي ومـا يـكـتـب
كـصـخـرة تـنـبـع أمـواهـهـا ... تـسـقـي الأرض وهـي لا تـشـرب

وقال بعض الظرفاء في الواحد من هذه الطائفة:

إنه قليل المعرفة والمخبرة، يمشي ومعه أوراق ومحبرة، معه أجزاء يدور بها على شيخ وعجوز، لا يعرف ما يجوز مما لا يجوز:

ومـحـدث قـد صـار غـايـة عـمـلـه ... أجـزاء يـرويـهـا عـن الـدمـيـاطـي
وفـلانـة نـروي حـديـثـاً عـالـيـاً ... وفـلان يـروي ذاك عـن أسـبـاط
والـفـرق بـيـن غـريـبـهـم وعـزيـزهـم ... وأفـصـح عـن الـخـيـاط والـحـنـاط
وأبـو فـلان مـا اسـمـه ومـن الـذي ... بـيـن الأنـام مـلـقـب بـسـنـاط
وعـلـوم ديـن الله نـادت جـهـرة ... هـذا زمـان فـيـه طـي بـسـاطـي[1]

قلت: بعد هذا البيان، في ضوء ما ذكر من قواعد جامعة، وأدلة قاطعة، وأمثلة ناصعة، يتبين لمن رزق العلم والفهم، مدى الخطأ الجسيم، والخطر العظيم؛ الذي يقع فيه بعض المشتغلين بالحديث اليوم من الأساتذة والطلاب ـ في مسلكهم العلمي ـ بصرف همهم إلى علم المصطلح والإسناد الذي هو الباب، وإهمال فقه المتون الذي هو اللباب، على أنه في مقابل ذلك، ليس للفقيه أن ينبذ علم الحديث، بل ينبغي أن يكون سعيه فيه وإليه حثيثا، وإلا ظهر القصور في فقهه وكلامه، ونشأ عنده من الغلط والخلل ما يُزري بعلمه ومقامه، وهو ما سنتناوله بالدرس والبسط في المبحث الثاني من هذا الباب بعون الله تعالى وتوفيقه.



(١) تدريب الراوي، ١/٤٧.



حاجة الفقيه إلى الحديث

تحدثنا في المبحث الأول عن حاجة المحدث الراوي إلى علوم الفهم، لاسيما علمي الفقه وأصوله، وقررنا أن الفهم آكد من مجرد الحفظ، وفي مقابل ذلك، سنذكر الآن في المبحث الثاني حاجة الفقيه إلى علوم الحديث والرواية. إن حاجة المشتغل بالفقه إلى السنة وعلومها تأتي ضرورته من ثلاثة أمور:

أولاً: لأن السنة مستقلة بتشريع الأحكام.

ثانياً: لأن جل أحكام الفقه ثابتة بالسنة.

ثالثاً: لأن علم الحديث حجة على سائر العلوم.

• أولاً: السنة مستقلة بتشريع الأحكام:

اهتمام الفقيه بالحديث وعلومه ومتونه ضرورة يستوجبها استقلال السنة بتشريع الأحكام، ودليله قوله ﷺ: «**لا أُلفِينَّ أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به، أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»(١).

---

(١) والحديث صحيح، أخرجه أبو داود في كتاب السنة: باب في لزوم السنة رقم ٤٦٠٥ والترمذي في كتاب العلم: باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ رقم ٢٦٦٣ وابن ماجه في المقدمة رقم ١٣ كلهم عن أبي رافع. انظر صحيح سنن أبي داود ١١٨/٣وصحيح سنن الترمذي ٦٣/٣ وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصحيح سنن ابن ماجه ٧/١، كلها للمحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.

وقوله ﷺ - كما في سنن أبي داود عن المقدام بن معدي كرب -: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن! فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه! وما وجدتم فيه من حرام فحرموه! ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السَّبع، ولا لقطة معاهد، إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم فعليهم أن يَقروه، فإن لم يَقروه، فله أن يُعْقِبَهم بمثل قراه»[1].

قال الإمام البغوي في شرحه للحديث الأول: «وفي الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يُعْرض على الكتاب، وأنه مهما ثبت عن رسول الله ﷺ كان حجة بنفسه»[2].

وهذا الذي ذهب إليه البغوي هو الحق الذي عليه الجمهور، وقد خالف في ذلك الإمام الشاطبي في «الموافقات[3]»، إلا أن الإمام الشوكاني في «إرشاد الفحول» حكى الاتفاق على ذلك فقال: «اعلم: أنه قد اتفق من يُعْتَدّ به من أهل العلم على أن السنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال، وتحريم الحرام، وقد ثبت عنه ﷺ، أنه قال: «ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه[4]» ... وأما ما يروى من طريق ثوبان[5]، في الأمر بعرض الأحاديث على القرآن: فقال يحيى بن معين: إنه موضوع وضعته الزنادقة، وقال الشافعي: ما رواه أحد عمن يثبت حديثه في

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود في كتاب السنة: باب في لزوم السنة رقم ٤٦٠٤، انظر صحيح سنن أبي داود للألباني ١١٧/٣.

(٢) شرح السنة للإمام البغوي ٢٠٠/١-٢٠١ بتحقيق: زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي بيروت-دمشق، ط٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

(٣) انظر الموافقات ج٤/ص٣١٤ وما بعدها، بتحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) ثوبان بن بُجْدُد، وقيل ثوبان بن جحدر أبو عبد الله، مولى رسول الله ﷺ، اشتراه رسول الله فأعتقه، توفي رضي الله عنه بحمص سنة ٥٤هـ. انظر في ترجمته أسد الغابة ٢٩٦/١ والإصابة ٢١٢/١ والاستيعاب ٢١٨/١.

شيء صغير ولا كبير. وقال ابن عبدالبر في كتاب «جامع العلم[1]: قال عبدالرحمن بن مهدي[2]: الزنادقة والخوارج وضعوا حديث: «ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله، فأنا قلته، وإن خالف فلم أقله[3].

وقد عارض حديث العرض قوم؛ فقالوا: عرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله، فخالفه؛ لأنّا وجدنا في كتاب الله:

﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[4]، ووجدنا فيه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾[5]، ووجدنا فيه: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾[6].

قال الأوزاعي: الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب.

قال ابن عبدالبر: إنها تقضي عليه، وتبين المراد منه.

وقال يحيى بن أبي كثير[7]: «السنة قاضية على الكتاب».

ثم يصل الإمام الشوكاني إلى نتيجة بحثه في هذا، فيقول: «والحاصل: أن ثبوت حجية السنة المطهرة؛ واستقلالها بتشريع الأحكام،

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ١١٩١/٢.

(٢) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان الأزدي مولاهم أبو سعيد البصري اللؤلؤي، الحافظ الإمام العلم، روى عن الثوري ومالك وخلق، وعنه ابن المبارك، وأحمد، وابن معين توفي بالبصرة سنة ١٩٨هـ انظر تهذيب التهذيب ٢٨٢/٢ وتقريب التهذيب ٥٠٠/١ رقم ١١٢٩، وميزان الاعتدال ٥٩٢/٢.

(٣) ضعيف جداً بل موضوع، انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ٥٩٠/٣ رقم ١٤٠٠، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

(٤) الحشر: ٧.

(٥) آل عمران: ٣١.

(٦) النساء: ٨٠.

(٧) يحيى بن صالح الطائي اليمامي، أبو نصر بن أبي كثير: عالم أهل اليمامة في عصره، أخذ من أعيان التابعين وكان من ثقات أهل الحديث، رجحه بعضهم على الزهري وتوف سنة ١٢٩، انظر طبقات ابن سعد ٤٠٤/٥.

ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لاحَظَّ لـه في دين الإسلام»[1].

ويحذر الإمام ابن القيم من القول بعدم استقلال السنة بالتشريع؛ لأن معنى ذلك إبطال السنن بالمرة.

قال رحمه الله: «فلو ساغ لنا رد كل سنة زائدة كانت على نص القرآن، لبطلت سنن رسول الله ﷺ كلها إلا سنة دل عليها القرآن، وهذا هو الذي أخبر النبي ﷺ بأنه سيقع؛ ولابد من وقوع خبره»[2].

● ثانياً: جُلُّ أحكام الفقه ثابتة بالسنة:

إن جهل الفقيه بالسنة النبوية وعلومها عيب كبير، وقصور خطير، ذلك لأن جل الأحكام التي يدور عليها الفقه في شتى المذاهب المعتبرة قد ثبتت بالسنة، ومن طالع كتب الفقه تبين لـه ذلك بكل جلاء، ولو حذفنا السنن، وما تفرع عليها واستنبط منها من تراثنا الفقهي، ما بقي عندنا فقه يذكر[3].

فمعرفة الفقه على الوجه الصحيح لا يمكن أن يتم إلا بعد الاطلاع الواسع على الأحاديث النبوية، وجرد أمهات كتب أحاديث الأحكام الدالة على الحلال والحرام.

وللإمامين النووي والشوكاني رحمهما الله تعالى كلمتان مضيئتان في هذا الصدد، يقول الإمام النووي: «إن شرعنا مبني على الكتاب العزيز والسنن المرويات، وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهيات، فإن أكثر الآيات الفروعيات مجملات، وبيانها في السنن المحكمات، وقد اتفق العلماء على أن من شرط المجتهد من القاضي والمفتي أن يكون عالما

---

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للإمام الشوكاني ١/١٢٠-١٢١-١٢٢، مطبعة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم ٢/٢٩٠، بتحقيق محيى الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

(٣) انظر: المدخل لدراسة السنة النبوية للدكتور يوسف القرضاوي، ص: ٤٤.

بالأحاديث الحكميات، فثبت بما ذكرناه أن الاشتغال بالحديث من أجل العلوم الراجحات، وأفضل أنواع الخير وآكد القربات[1] ، ويقول الإمام الشوكاني في «أدب الطلب»: «إن المتصدر للتصنيف في كتب الفقه، وإن بلغ في إتقانه وإتقان علم الأصول وسائر الفنون الآلية إلى حد يتقاصر عنه الوصف، إذا لم يتقن علم السنة ويعرف صحيحه من سقيمه، ويعول على أهله في إصداره وإيراده، كانت مصنفاته مبنية على غير أساس؛ لأن علم الفقه هو مأخوذ من علم السنة إلا القليل منه، وهو ما قد صرح بحكمه القرآن الكريم، فما يصنع ذو الفنون بفنونه إذا لم يكن عالما بعلم الحديث متقنا له معولا على المصنفات المدونة فيه»[2].

ولهذا السبب اعتبر علماء الأمة الفقيه الذي لا علم له بالحديث في عداد العوام، لأنه لا يستطيع رد الفروع الفقهية إلى أصولها، ومعلوم أن الفروع إنما هي أمثلة؛ وحقيقة الشرع أصوله، والمقتصر على التقليد ونقل الفروع إنما هو مقلد ناقل لفقه غيره دون دليل ولا تعليل، ولا تمييز بين الغث والسمين، ولا الصحيح من السقيم.

وللأسف البالغ، فإنك تجد ـ اليوم ـ أن الغالب على المشتغلين بالفقه وأصوله أنهم لا يتقنون فنون الحديث، ولا يتعمقون في معرفة علومه، ولاسيما علم الجرح والتعديل، وما يترتب عليه من توثيق الرواة أو تضعيفهم، بل يجهل بعضهم كتب علم الحديث ومصادره الموثقة، ومظانه الأصلية، ولهذا تروج عندهم الأحاديث الواهية وما لا أصل له ويثبتونها في كتبهم، ويحتجون بها لما يقررون من أحكام في الحلال والحرام، والإيجاب والاستحباب[3]، أو يستبقون الأحاديث الصحيحة الصريحة التي لا معارض

---

(١) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام النووي ١ /٤، ط دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) أدب الطلب ومنتهى الأرب للإمام الشوكاني ص ١٣١-١٣٢ بتحقيق عبد الله يحيى السريعي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

(٣) انظر: الدكتور يوسف القرضاوي: كيف نتعامل مع السنة النبوية؟ ص ٥٥، وتيسير الفقه للمسلم المعاصر، ص: ٥٢.

لها بالرأي، فأصبحوا من الذين قال فيهم الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أصبح أهل الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يعوها، وتفلتت منهم أن يرووها، فاستبقوها بالرأي»[1].

لذلك كله، كانت حاجة الفقيه ماسة إلى الحديث وعلومه، لكي لا يظهر الغلط والخلل في كلامه، أو تنفق عنده أحاديث سقيمة أو معلولة، مما يُذكر في كتب الفقه ولا يعرف له أصل ولا سند، فيبني عليها أحكاما ما أنزل الله بها من سلطان، ولا حجة عليها ولا برهان.

وأفضل من وجدته أوضح ذلك الحافظ ابن الصلاح الشهرزوري، قال رحمه الله في خطبة كتابه «**علوم الحديث**»: «إن علم الحديث من أفضل العلوم الفاضلة، وأنفع الفنون النافعة، يحبه ذكور الرجال وفحولهم، ويعنى به محققو العلماء وكملتهم، ولا يكرهه من الناس إلا رذالتهم وسفلتهم، وهو من أكثر العلوم تولجا في فنونها، لاسيما الفقه الذي هو إنسان عيونها، ولذلك كثر غلط العاطلين منه من مصنفي الفقهاء، وظهر الخلل في كلام المخلين به من العلماء[2].

• ثالثاً ـ علم الحديث حجة على سائر العلوم:

وإذا كان مدار الفقه على السنن، فإن علم الحديث حجة على سائر العلوم، منه تستمد، وإليه تستند، وعليه تعتمد.

قال العلامة ابن الوزير اليماني: «وهو العلم الذي تفجرت منه بحار العلوم الفقهية والأحكام الشرعية، وتزينت بجواهره التفاسير القرآنية، والشواهد النحوية، والدقائق الوعظية، وهو العلم الذي يميز الله به الخبيث من الطيب، ولا يرغم إلا المبتدع المترتب.

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١٠٤١/٢، وهو صحيح بمجموع طرقه عن عمر رضي الله عنه.

(٢) مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح، ص: ٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

وهو العلم الذي يرجع إليه الأصولي وإن برز في علمه، والفقيه وإن برز في ذكائه وفهمه، والنحوي وإن برز في تجويد لفظه، واللغوي وإن اتسع حفظه، والواعظ المبصر، والصوفي المفسر، كلهم إليه راجعون، ولرياضه منتجعون[(١)].

وبسبب إعراض بعض ذوي الفنون الأخرى عن هذا العلم، كثر الغلط، وظهر الخلل في كثير من المصنفات، فلم يسلم تراثنا الفقهي والأصولي والتفسيري والكلامي من رواج الأحاديث الضعيفة والمنكرة فيه، بل كثيرا ما تدخل عليه الأحاديث الموضوعة والتي لا أصل لها، لقلة بضاعة بعض أهله في علم الحديث، وتمييز صحيحه من سقيمه، وغثه من سمينه. ومن أراد الوقوف على حقيقة هذا، فلينظر في مؤلفات جماعة هم في الفقه بأعلى مرتبة، مع التبصر في فنون كثيرة كالجويني إمام الحرمين المتوفى سنة ٤٧٨هـ والغزالي المتوفى سنة ٥٠٥ هـ، فإنهم يوردون الموضوعات فضلا عن الضعاف ولا يعرفون ذلك ولا يفطنون به، ولا يفرقون بينه وبين غيره، وسبب ذلك عدم اشتغالهم بفن الحديث كما ينبغي، وأمثالهم وأشباهم من أهل طبقتهم ومن بعدهم كثير.

وكتب التفسير لم تسلم من ذلك أيضاً، فإن أئمة التفسير الذين لم يكن لهم كثير اشتغال بعلم السنة كالزمخشري المعتزلي المتوفى سنة ٥٣٨هـ والفخر الرازي المتوفى سنة ٦٠٦هـ وغالب من جاء بعدهم، يوردون في تفاسيرهم الموضوعات والإسرائيليات الباطلة.

وهكذا كتب أصول الفقه، ولهذا كان المشتغلون بها في زماننا بمفردها دون التحقق بعلم الحديث، ودون تمييز شيء منه، ينقلون منها الطامات والموضوعات ويبنون عليها القناطر[(٢)].

ولذلك وجب الرجوع في هذا الفن إلى أهله المشتغلين به، كما يُرْجَعُ

(١) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ٥/١.

(٢) انظر: أدب الطلب للشوكاني، ص ١٢٦-١٢٧.

إلى أهل سائر العلوم والفنون عند الاحتياج إلى مسألة من مسائله.

وإن الناظر في كتب الفقه ليجد فيها مجموعة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي تروج بين الفقهاء مثل: «ليس في الخضروات صدقة»[1]. وحديث «ليس في المال حق سوى الزكاة»[2]. وهو ضعيف جداً لا يعرف كما قال النووي في «المجموع»[3] وفي كتاب «الدراية في تخريج أحاديث الهداية»[4]. للحافظ ابن حجر أحاديث كثيرة لم يعرف لها الحافظ سندا؛ في كتاب «الذبائح» فقط، ومن ذلك:

حديث: **«سنوا بهم (أي المجوس) سنة أهل الكتاب غير ناكحي نسائهم، ولا آكلي ذبائحهم»**[5]، وحديث: **«ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر»**[6]، وحديث ابن مسعود: **«جردوا التسمية»**[7]،

---

(١) أخرجه البزار في مسنده رقم ٨٤٥، وقال هذا الحديث رواه الجماعة عن موسى بن طلحة مرسلا والطبراني في الأوسط رقم ٦٠٨٣ وقال: لم يصل هذا الحديث عن موسى بن طلحة عن أبيه إلا عطاء بن السائب، ولا رواه موصولا عن عطاء إلا الحارث بن نبهان، وتفرد به أبو كامل الجحذري، والصحيح ورد بلفظ «ليس في الخضروات زكاة» انظر صحيح الترمذي للألباني ص ٣٥٠ رقم ٦٣٨.

(٢) رواه ابن ماجه في سننه في كتاب الزكاة رقم ١٧٩٤، وهو ضعيف، انظر ضعيف الجامع الصغير ص ٧٠٨ رقم ٤٩٠٩.

(٣) قال: «وأما حديث «ليس في المال حق سوى الزكاة» فضعيف جداً لا يعرف»، المجموع شرح المهذب للنووي، تحقيق جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

(٤) انظر الجزء الثاني ص ٢٠٥-٢٠٦ تعليق هاشم اليماني.

(٥) رواه مالك في الموطأ، كتاب الزكاة، باب جزية أهل الكتاب والمجوس رقم ٦٢٤، وعبد الرزاق في مصنفه رقم ١٩٠٤٢، والبيهقي في السنن الكبرى: كتاب الجزية، باب المجوس أهل الكتاب والجزية تؤخذ منهم رقم ١٧١١٠، وذكره الألباني في غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام ص ٤٥ رقم ٤٣ وقال: «وما ورد من تتمة لهذا الحديث «غير ناكحي نسائهم ولا آكلي ذبائحهم» فلم يصح عند المحدثين» فالحديث ضعيف.

(٦) قال الحافظ ابن حجر في الدراية ٢٠٦/٢: مرسل.

(٧) انظر الدراية ٢٠٦/٢ وقال الحافظ: لم أجده

وحديث «**الذكاة في الحلق واللبة**»[1]، وحديث «**افر الأوداج بما شئت**»[2]، وقد وقفت على أحاديث من جنسها في كتب الفقه منها: حديث «**ليس على مقهور يمين**»[3]، و«**ليس في الإبل العوامل صدقة**»[4]، و«**ليس في الحلي زكاة**»[5]. وحديث: «**ليس على من استفاد ما لا زكاة حتى يحول عليه الحول**»[6].

وأغرب من ذلك **كتب أصول الفقه** وما تخللها من الأحاديث الواهية والموضوعة والتي لا أصل لها مثل حديث «**أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم**»[7]، وهو موضوع، و«**ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن**» يرفعونه وهو من كلام ابن مسعود[8]، و«**اختلاف أمتي رحمة**» وهو موضوع كما ذكر الألباني في الضعيفة[9] وغيرها مما يجده من يمعن النظر في كتب الأصول المشهورة بين المشتغلين بالدراسات الإسلامية وعلوم الشريعة.

---

(١) الدراية ٢/٢٠٧ قال الحافظ: إسناده واه وعن عمر مثله موقوفا وعن ابن عباس كذلك، وانظر ضعيف سنن أبي داود رقم ٤٩٠.

(٢) الدراية ٢/٢٠٧، وانظر: كيف نتعامل مع السنة النبوية للدكتور يوسف القرضاوي ص: ٥٧-٥٨..

(٣) موضوع، أخرجه الدارقطني في سننه رقم ٣٨١٢، وذكره الألباني في الضعيفة ٩/٣٦٨ رقم ٤٣٨٠.

(٤) ضعيف جدا، أخرجه الدارقطني في سننه رقم ١٦٩٧ والبيهقي في السنن الكبرى رقم ٦٩٦٥ وانظر الضعيفة ٩/٣٦٨ رقم ٤٣٨١.

(٥) ضعيف، رواه الدارقطني في سننه عن طريق أبي حمزة رقم ١٧١٣، وقال: أبو حمزة هذا: ميمون، ضعيف الحديث.

(٦) ضعيف، رواه الطبراني في الكبير رقم ٢٠٠١٦، وذكره الألباني في إرواء الغليل رقم ٧٨٧.

(٧) أخرجه ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم ٢/٩٢٥ رقم ١٦٧٠ عن جابر وضعف إسناده وقال: هذا إسناد لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول.

(٨) ذكره الألباني في الضعيفة ٢/١٧ رقم ٥٥٣ وقال: لا أصل له مرفوعا إنما ورد موقوفا على ابن مسعود.

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني، رقم: ٥٧.



سد الفجوة بين المشتغلين بالفقه والمشتغلين بالسنة

من الفجوات العلمية التي ينبغي أن تسد - في الدراسات الإسلامية والشرعية المعاصرة - الفجوة بين المشتغلين بالفقه وأصوله ومقاصد الشريعة، وبين المشتغلين بالحديث وعلوم السنة، ولتحقيق ذلك، لابد من إعادة مراجعة مناهجنا لفهم السنة، وطرائقنا في استنباط الفوائد والمعاني والأحكام، فالواجب على الفقهاء أن يتعمقوا في الحديث وعلومه، كما على المحدثين أن يتقنوا علم الفقه وأصوله.

وهذا التنبيه والتذكير الذي أضعه بين يدي الباحثين والدارسين المعاصرين؛ خطوة في هذا الطريق لكي يتجدد للفقه الإسلامي المرتبط بالينابيع ذكرا.

فالواجب علينا في عصرنا الوصل بين الحديث والفقه، وبين الحفظ والفهم، وبين الرواية والدراية، في مناهجنا، وبرامجنا، لنزيح هذا الفصام النَّكِدَ بين أهل الفقه وأهل الحديث.

وهذا الفصل المبتدع بين العلمين شكا منه علماء الأمة وفقهاء السنة من قديم، حتى قالوا: كان سفيان الثوري وابن عيينة، وعبد الله بن سنان يقولون: «لو كان أحدنا قاضيا لضربنا بالجريد فقيها لا يتعلم الحديث، ومحدثا لا يتعلم الفقه»[1].

---

(١) نقله الكتاني في مقدمة (نظم المتناثر من الحديث المتواتر) ص: ٣، طبعة دار الكتب العلمية بيروت.

ومن المؤكد أن دراسة أسلافنا كانت تسير في اتجاه الوصل بين الحديث والفقه، وهذه جملة من أقوالهم في هذا الباب:

روى الرامهرمزي بسنده إلى محمد بن إسماعيل البخاري قال: سمعت علي بن المديني يقول: «التفقه في معاني الأحاديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم»[1]. فلنرغب الرواة في التفقه، والمتفقهة في الحديث، لأن الحديث أساس، والفقه بناء كما **يقول الإمام الخطابي** المتوفى ٣٨١هـ في مقدمة كتابه المستطاب **«معالم السنن»** وهذا بسط كلامه قال رحمه الله: «رأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين وانقسموا إلى فرقتين: أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، كل واحدة منهما لا تتميز عن أختها في الحاجة ولا تستغني عنها في درك ما تنحوه من البغية والإرادة، **لأن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب»**[2].

وحلية طالب العلم المشتغل بعلوم الشرع أن يأخذ بكلا الأمرين، الحديث والفقه، فلا يطغى أحدهما على الآخر في مسلكه العلمي؛ لأن هذا الفصام المبتدع بين العلمين ما يزال يحدث فينا صراعات، وعصبيات وشروخا، نحن في غنى عنها لو انفتح كل منا وألم بما عند الآخر من علم نافع، وتخصص ماتع.

وهو الأمر الذي أوضحه الإمام محمد بن الحسن الشيباني بقوله: «لا يستقيم العمل بالحديث إلا بالرأي، ولا يستقيم العمل بالرأي إلا بالحديث»[3].

وقال حافظ المغرب ابن عبدالبر القرطبي: قال عبدالملك بن حبيب:

---

(١) المحدِّث الفاصل للرامهرمزي ص ٢٢٣.

(٢) مقدمة معالم السنن للإمام الخطابي ص ٣-٤، ط دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

(٣) أصول الإمام السرخسي ١١٣/٢، تحقيق أبي الوفا الأفغاني.

سمعت ابن الماجشون يقول: «كانوا يقولون: لا يكون إماماً في الفقه من لم يكن إماماً في القرآن والآثار، ولا يكون إماماً في الآثار من لم يكن إماماً في الفقه»[1].

وقال عبدالله بن المبارك ناصحاً أهل الحديث في زمانه: «ليكن الذي تعتمد عليه الأثر، وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث»[2].

وقال ابن عبدالبر «أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار، أن أهل الكلام أهل بدع وزيغ، ولا يعدون عند الجميع في طبقات الفقهاء، وإنما العلماء أهل الأثر والتفقه فيه، ويتفاضلون فيه بالإتقان، والميز والفهم»[3].

قلت: ولذلك إذا ذكر العلماء فمالك النجم، لأنه جمع كلا الطرفين: الحديث والرأي، ولما اقتدى به علماء الغرب الإسلامي كانت لهم الريادة في فقه الحديث والأثر لإتقانهم وميزهم وفهمهم- كما تقدم من قول ابن عبدالبر- فشروحهم على الموطأ والصحيحين كثيرة، والنقل عنهم، والتعويل على كلامهم أكبر من أن يستقصى في شروح الحديث، ويكفي أن تتصفح موسوعة في الحديث مثل «فتح الباري» للحافظ ابن حجر لتتحقق من ذلك.

وفي ذلك يقول الإمام أبو محمد ابن حزم الأندلسي الظاهري: «ومنها كتاب «التمهيد» لصاحبنا أبي عمر يوسف بن عبدالبر- وهو الآن بعد في الحياة، لم يبلغ سن الشيخوخة- وهو كتاب لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلا، فكيف أحسن منه»[4].

ولقد نبّه العلماء على ضرورة الجمع بين الرواية والدراية، وليكون الأمر آكد وأرسخ سموا كتبهم وجعلوا لها عناوين تدل على المراد، فسمى

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ٨١٨/٢، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري.

(٢) المصدر السابق ١٠٣١/٢.

(٣) المصدر السابق ٢/ ٩٤٢.

(٤) رسالة في فضل الأندلس وذكر رجالها لابن حزم ص ١٧٩ ضمن رسائل ابن حزم بتحقيق د. إحسان عباس.

الحافظ القاضي الرامهرمزي المتوفى سنة ٣٦٠ هـ كتابه **في الحديث «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي»**.

ومن المتأخرين الإمام محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة **١٢٥٠** هـ سمَّى كتابه في التفسير **«فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في التفسير»**.

وبذلك تعلم أنهم نبهوا رحمهم الله على الجمع بين الأمرين، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين، ولكننا ابتلينا في عصرنا بأناس ركبهم الغرور والجهل، فحسبوا ما عندهم من بضاعة مزجاة في أحد الفنين كافية شافية لا يعتريها النقص من بين أيديها ولا من خلفها، ولا تحتاج إلى غيرها.

وفي ذلك يقول القاضي الرامهرمزي في خطبة كتابه «المحدِّث الفاصل» ينصح أحد علماء عصره البغداديين الذي استطال على أهل الحديث:

«فألا تأدب بأدب العلم، وخفض جناحه لمن تعلق بشيء منه... ووفَّى الفقهاء حقوقهم من الفضل، ولم يبخس الرواة حظوظهم من النقل، **ورغب الرواة في التفقه، والمتفقهة في الحديث، وقال بفضل الفريقين، وحض على سلوك الطريقين، فإنهما يكملان إذا اجتمعا، وينقصان إذا افترقا»**[1].

وبذلك أيضاً نصح حافظ المغرب ابن عبدالبر علماء الأندلس من المحدثين والفقهاء، فقال رحمه الله: «واعلم يا أخي أن المفرط في حفظ المولدات -يعني الفروع الفقهية التي لا تنتهي- لا يؤمن عليه الجهل بكثير من السنن إن لم يكن تقدم علمه بها، وأن المفُرِطَ في حفظ طرق الآثار دون الوقوف على معانيها وما قال الفقهاء فيها لَصِفْر من العلم، وكلاهما قانع بالشم من الطعام، ومن الله التوفيق والحرمان»[2].

---

(١) المحدث الفاصل، ص: ١٦٠-١٦١.

(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢ /١١٣٦.

وليس معنى هذا الكلام إلغاء التخصص، فإن العلماء ينقسمون من قديم إلى محدِّث أو فقيه، لكن المراد ألاَّ يكون المحدث أجنبيا عن الفقه، وألاَّ يكون الفقيه بعيدا عن الحديث، بل كلاهما ملم بفن الآخر، منفتح عليه، مطلع منه على ما لابد له منه.

ومع ذلك فإن خيرا من الفريقين المذكورين، من جمع بين فني الرواية والدراية، وعلمي الحديث والفقه، حتى تسد الفجوة، وتزال الجفوة بين المشتغلين بالفقه والمشتغلين بالسنة؛ لأنه لا ثمرة لرواية بغير دراية، ولا ثقة لدراية بغير رواية.





أهم المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١ ـ **أدب الطلب ومنتهى الأرب** للإمام الشوكاني، تحقيق عبد الله بن يحيى السريعي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٨م.

٢ ـ **أصول الإمام السرخسي**، تحقيق أبي الوفا الأفغاني.

٣ ـ **أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء** لمحمد عوامة، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٠٧ هـ.

٤ ـ **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث** للدكتور عبدالمجيد محمود عبدالمجيد، دار الوفاء، القاهرة ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩م.

٥ ـ **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول** للإمام الشوكاني، مطبعة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

٦ ـ **إعلام الموقعين عن رب العالمين** لابن القيم، بتحقيق محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، بيروت.

٧ ـ **بهجة النفوس شرح مختصر صحيح البخاري** لابن أبي جمرة الأندلسي، تحقيق د. بكري أمين، ط١، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٩٧م.

٨ ـ **تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٩ ـ **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**: ت.عبدالوهاب عبداللطيف، دار الكتب العلمية بيروت، ط٢، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

١٠ ـ **تذكرة الحفاظ**: للذهبي مصورة بيروت ١٣٧٥هـ، لطبعة حيدر آباد الدكن.

١١ ـ **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**: للقاضي عياض، بتحقيق ابن تاويت الطنجي، ١٣٨٣هـ.
١٢ ـ **تفسير القرآن العظيم**: لابن كثير، ط.دار الفكر ببيروت، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.
١٣ ـ **تلبيس إبليس**: لابن الجوزي، ط.دار الكتب العلمية، بيروت.
١٤ ـ **تيسير الفقه للمسلم المعاصر**: للدكتور يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.
١٥ ـ **جامع بيان العلم وفضله**: لابن عبدالبر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط٤، صفر ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
١٦ ـ **الجامع لأحكام القرآن** للقرطبي: دار الفكر بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.
١٧ ـ **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** للخطيب البغدادي: تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف بالرياض، ١٤٠٣هـ.
١٨ ـ **الجامع** لابن أبي زيد القيرواني: تحقيق: محمد أبي الأجفان وعثمان بطيخ، ط١، ١٤٠٢هـ.
١٩ ـ **الدراية في تخريج الهداية** لابن حجر: تعليق هاشم اليماني.
٢٠ ـ **رسالة في فضل الأندلس وذكر رجالها** لابن حزم: ضمن رسائل ابن حزم، بتحقيق: د.إحسان عباس.
٢١ ـ **الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم**: لابن الوزير اليماني.
٢٢ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة** للألباني: مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٩٨م.
٢٣ ـ **شرح السنة** للإمام البغوي: تحقيق: زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.
٢٤ ـ **صحيح البخاري**: ط.دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٥ ـ **صحيح مسلم**: ط.دار ابن حزم، بيروت.
٢٦ ـ **صحيح سنن الترمذي** للألباني: مكتبة المعارف، الرياض.
٢٧ ـ **صحيح سنن أبي داود**: مكتبة المعارف، الرياض.
٢٨ ـ **صحيح سنن ابن ماجة**: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض.
٢٩ ـ **الصلة** لابن بشكوال: طبعة مصر، سلسلة تراثنا.
٣٠ ـ **صيد الخاطر** لابن الجوزي: تحقيق: محمد عبدالرحمن عوض، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

٣١ ـ **فقه الأولويات**: للدكتور يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.
٣٢ ـ **الفقيه والمتفقه** للخطيب البغدادي: دار ابن الجوزي، الرياض، تحقيق: عادل العزازي، ط١، ١٤١٧هـ.
٣٣ ـ **القاموس المحيط** للفيروزآبادي: ط٦، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.
٣٤ ـ **الكفاية في علم الرواية** للخطيب البغدادي: ط.دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٥ ـ **كيف نتعامل مع السنة النبوية؟**: للدكتور يوسف القرضاوي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط٢، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.
٣٦ ـ **اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان** لمحمد فؤاد عبدالباقي: دار الفيحاء دمشق، ومكتبة السلام الرياض، ط١، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.
٣٧ ـ **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي** للرامهرمزي: تحقيق: الدكتور محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، ط٣، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.
٣٨ ـ **المجموع شرح المهذب** للنووي: تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م.
٣٩ ـ **المدخل لدراسة السنة النبوية**: للدكتور يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة.
٤٠ ـ **معالم السنن** للخطابي: ط.دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.
٤١ ـ **مقدمة علوم الحديث** لابن الصلاح: دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.
٤٢ ـ **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج** للإمام النووي: ط.دار الكتب العلمية، بيروت.
٤٣ ـ **الموافقات** للإمام الشاطبي: تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.
٤٤ ـ **نظم المتناثر في الحديث المتواتر** للكتاني: ط.دار الكتب العلمية، بيروت.







المداخلات والتعقيبات





المداخلات والتعقيبات



مداخلة الدكتور الشريف حاتم:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وآله وصحبه. وبعد:

فلي مداخلتان:

المداخلة الأولى: بخصوص بحث الدكتور حمزة المليباري ـ وفقه الله ـ التي ينبه فيها على خطورة دراسات غير المتخصصين في السنة النبوية، وأنا أفهم لفظة غير المتخصصين، وأظن كلام الشيخ أيضاً كان واضحاً في ذلك، وإنما يقصد من لم يكن متخصصاً في علم الحديث بخاصة، ـ وعلم الحديث، كما هو معروف، علم تخصصي دقيق ـ يدخل في ذلك حتى العلماء الشرعيون الذين لم يتخصصوا في علم الحديث، كالفقهاء والأصوليين والعقديين وغيرهم ممن تخصصوا في علم شرعي غير علوم الحديث.

وهذا يبين لنا بالفعل أن ما ذكر اليوم وما ذكر بالأمس في قضية أن نقد غير المتخصصين سببه ـ في أحيان كثيرة ـ هو أنهم ما أدركوا أن المنهج الحديثي على وجهه الكامل، أنه يراعي نقد المتن، وأنه لا يمكن للمحدث المدقق أن يصحح الحديث إلا وقد عرضه على القرآن، وعرضه على ثابت السنة، وعرضه على مقاصد الشريعة، وراعى هذه الأمور جميعاً.

هذه من الأمور المعلومة عند المتخصصين، وكان ينبغي في الحقيقة على غير المتخصصين من العلماء الأفاضل الذين تكلموا في نقد المتن، وهو أدق مسألة تخصصية في علوم الحديث، التي لا يقوم لها إلا كبار النقاد المتخصصين في نقد المتن، كان ينبغي عليهم ألا ينقدوا المتن الذي صححه العلماء المتخصصون المدركون لوسائل نقد المتن الصحيحة.

هذه المداخلة الأولى التي أحببت أن أذكرها وهي خاصة ببحث د. حمزة، وقد تعرض لها، وقد أردت أن أؤكد وأنبه عليها فقط.

أما المداخلة الثانية: فهي طرح الدكتور صلاح الدين، يقرر الدكتور/ صلاح الدين أن سبب اختلاف ألفاظ الحديث هو الرواية بالمعنى لا أن السبب هو تكرير الرسول ـ ﷺ ـ للحديث في مجالس متعددة. والحقيقة أنا لاحظت فيه جزماً على هذه المسألة حتى قال في آخر بحثه: إن اختلاف ألفاظ الحديث إنما هو بسبب الرواية بالمعنى بهذا الحصر. وهذا الحصر لعله غير مراد. لعل الاختصار هو الذي دعاه إلى هذا الحصر. وهو غير صحيح، ولا شك. وذلك:

أولاً: من الصحابة والتابعين من كان يجيز الرواية بالمعنى، ومنهم من كان يرى الرواية باللفظ. هذا الأمر الأول.

ثانياً: أجمع العلماء على أن الرواية باللفظ أولى وأفضل من الرواية بالمعنى، واتفقوا على ذلك. وأنه ما أمكن الراوي أن يروي باللفظ هذا أحسن وأفضل.

ثالثاً: إن هناك أحاديث أو صنفاً من الأحاديث لا يمكن أن يروى بالمعنى أصلاً، وهي مستثناة أيضاً كالأحاديث المتعبد بألفاظها، كالأذكار النبوية مثلاً، مثل التشهد: كان الرسول ـ ﷺ ـ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن. والاستخارة أيضاً. كان الرسول ـ ﷺ ـ يعلمهم الاستخارة كما يعلمهم السورة من القرآن. أمور مستثناة لا تخفى على سيادتكم ولا على فضيلة الباحث أنها مستثناة من الرواية بالمعنى.

الأمر الأخير أن الرسول ـ ﷺ ـ لا شك له مجالس متعددة ويحدث

بالحديث الواحد أو بالمعنى الواحد في مجالس متعددة، فما المانع أن تحدث بعض الاختلافات بالفعل بسبب تعدد مجالس النبي عليه الصلاة والسلام.

والصحابي سمع أكثر من لفظ فحدث بالحديث على أكثر من رواية. وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمد.

رد الدكتور صلاح الدين الإدلبي:

اختلاف ألفاظ الروايات قد يكون كله من ألفاظ النبيّ ﷺ إذا كان كل لفظ ثابتاً عن صحابي غير الصحابي الذي صح عنه اللفظ الآخر، أما إذا كان الصحابي واحداً في المثال الذي أوردته في البحث فلا بد أن يكون اللفظ النبوي واحداً، وإنما جاءت الألفاظ المختلفة الأخرى من باب الرواية بالمعنى.

رد الدكتور حمزة على السؤالين الموجهين إليه كتابياً:

أما السؤال الأول:

فيقول السائل فضيلة الدكتور خالد الدريس: ورد في كلامكم عبارة: «إذ يتعلقون بتلك الأحاديث التي أنكر صحتها الملاحدة القدامى من أهل الكلام، بحجة أنها خبر آحاد لا يفيد إلا الظن»، فلا يخفى على فضيلتكم أن مصطلح علم الكلام يندرج تحته العلماء الأفاضل، لو أن فضيلتكم وضحتم مرادكم تحريراً لهذا اللبس.

أقول: أعتقد أن هذه العبارة واضحة، لأني قلت: الملاحدة القدامى من أهل الكلام. وحرف «من» تبعيضية وليست بيانية. وبالتالي فلا تفيد العبارة العموم بل تشمل فقط من كان ملحداً منهم، دون غيره من أهل الكلام، وأظن أن العبارة واضحة وليس فيها لبس.

ولو كانت العبارة هكذا: «أنكر صحتها أهل الكلام من الملاحدة» لكان فيها مجال لإثارة الإشكال.

وعلى كلٍّ فأنا شاكر لفضيلة الشيخ خالد الدريس هذا التنبيه حرصاً منه ـ جزاه الله خيراً ـ على أن يكون البحث بعيداً عن جميع احتمال اللبس والإشكال، وأنا مستعد أيضاً لتغيير العبارة حتى تكون أكثر وضوحاً، وهذه غايتنا دائماً.

وأما السؤال الثاني فللدكتور بنيامين راؤول، وهذا نصه:

قد ورد في الأحاديث الصحيحة عن خلق الجنين بعض الأرقام في مراحل الخلق مثل (٤٠)، (٤٢) يوماً. وهذه الأرقام تختلف تماماً عما وجدنا ورأينا في الصور الواضحة في مرحلتي العلقة والمضغة في بطن الأم. ونرى هذا الاختلاف بوضوح في كتاب الدكتور عبدالبار عن خلق الجنين. ماذا تقول في هذه الحالة؟ هل هذه الأرقام مدرجة من الرواة أو هل هذا يصح عن النبيّ ـ ﷺ ـ إن صح وكيف؟

ألا يوجد هناك حديث آخر بهذا الترتيب الموافق للترتيب القرآني بدون الأرقام؟

أقول:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

شكراً للأخ الدكتور بنيامين على سؤاله حول حديث خلق الجنين، وجوابي عنه من جانبين:

الجانب الأول: أن هذا الحديث من النماذج التي آثرتها في هذا البحث لبيان أهمية اعتماد المقاييس العلمية المنهجية لدى فهم الحديث، وخطورة إهمالها. وقد فهمه بعض الشراح حسب الإمكانات العلمية المتاحة لهم بحيث يخالف الواقع المُكتَشف اليوم في علم الجنين، إذ قالوا: إن الحديث يفيد أن مدة خلق الجنين هي مائة وعشرون يوماً. وقد أوضحنا في البحث من خلال تطبيق بعض المقاييس العلمية المنهجية ـ وهي مراعاة سياق النص وأسلوب استخدام كلمة الخلق في الكتاب والسنة ـ أن هذا الحديث لا

يناقض هذا الواقع العلمي الذي يثبت بدقة متناهية عدد الأسابيع التي يتم فيها خلق الجنين، وأنه لا يتجاوز أربعين يوماً. وتفصيل ذلك في البحث.

أما تساؤله: هل هذه الأرقام مدرجة من الرواة أو هل هذا يصح عن النبي - ﷺ - إن صح فكيف؟ فأقول: إن الإعجاز العلمي في هذا الحديث إنما يكمن في إخباره - ﷺ - بـ **«أن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً»** يعني في ذكر عدد الأيام لخلق الجنين. لذا فلا مجال للشك أن قوله: **«أربعين يوماً»** هو من النبي - ﷺ - وإلا فجملة: **«يجمع خلقه في بطن أمه»** بدون ذكر الأيام لا تفيد شيئاً لكونها مألوفة لدى الجميع. وأما الحديث الذي ورد فيه: **«ثنتان وأربعون يوماً»** فهو حديث حذيفة ارتكز على نزول الملك وتصوير الجنين وغير ذلك، ويبدو أنه مروي بالمعنى ودون مراعاة الترتيب الذي ورد وصفه بدقة في حديث ابن مسعود السابق، وبالتالي فإن حديث حذيفة قريب من حديث ابن مسعود ولا يشكل اختلافاً جوهرياً فيما أرى.

والجانب الثاني: أن الأخ الدكتور بنيامين لم يوضح لنا في سؤاله ما هي الصورة التي رآها في مرحلتي العلقة والمضغة، ولا وجه الاختلاف في كتاب الدكتور عبدالبار الذي أشار إليه في السؤال. ولذا لا أستطيع أن أجيب عن ذلك.

علماً بأن موضوع خلق الجنين درسه الدكتور عبدالمجيد الزنداني مع لفيف من الأخصائيين الأجانب، وقد استطاعوا التوفيق بين الحقيقة العلمية في خلق الجنين وبين حديث ابن مسعود فيه. ودراساتهم منشورة في كتاب (علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة)، الذي صدر عن هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة. والله أعلم.

مداخلة الشيخ/ صفاء الدين عبدالرحمٰن:

بسم الله الرحمٰن الرحيم

طبعاً أنا واقف موقفاً جليلاً أمام الأساتذة الكبار هذا شيء يشرفني، لي ملاحظة حول مسألة التساهل في التصحيح، يلاحظ على الأساتذة أنهم

دائماً يركزون على التساهل في التصحيح، وينسون أن مسألة التساهل في التضعيف لا تقل خطورة عن التساهل في التصحيح.

في إحدى مراجعاتي للكتب والتعليقات للمخرجين عليها، وجدت أن بعضهم يقول: وفي الحديث علة خفية لم يتنبه لها أبو داود ـ رحمه الله تعالى ـ وهي أن في السند محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد روى بالعنعنة، ولا يقبل إلا ما صرح فيه بالسماع. وكأن أبا داود لا يعرفه، ولا يعرف أنه روى الحديث بالعنعنة، وقد ذكرت هذا التعليق في هامش الكتاب، الملاحظ عليهم أنهم يحاكمون الأئمة الكبار المتقدمين بقواعد المتأخرين في الغالب بكلام الحافظ. هذا الأمر ابتلينا به في كثير من التعليقات على الكتب.

لذا يجب على السادة العلماء أن يهتموا به، ويتنبهوا له، هذا. وجزاكم الله خيراً.

رد الدكتور حمزة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أشكر الأستاذ على هذا التعليق، كأنه يريد مزيداً من التوضيح حول خطورة التساهل في التضعيف، وإلا فإني كنت مركزاً في الخلاصة التي قرأتها آنفاً على بيان خطورة التساهل في الحكم على الحديث تصحيحاً وتحسيناً وتضعيفاً وترجيحاً، وليس على مسألة التصحيح فقط، بل إني ذكرت في معرض معالجة هذا التساهل، أن هذه الأحكام كلها ـ وهي تصحيح الحديث وتحسينه وتضعيفه وترجيحه ـ تابعة لمدى سلامته من شذوذ وعلة، وأن مصدر التساهل هو أن كثيراً من الباحثين يجعلون هذه الأحكام تابعة لأحوال الرواة ومراتبهم في سلم الجرح والتعديل. والله أعلم.

تدخل رئيس الجلسة:

وأنا أقول ـ أيضاً ـ: لا مانع من الاستدراك على القدامى، لكن لا بد من الأدب والتزام الموضوعية في ذلك، وينبغي ألا تحكم القواعد المتأخرة على رأي العلماء المتقدمين، فالاستدراك لا بأس به، لكن في حدود وفي ضوابط وقواعد ذكرها العلماء.

وهذا أمر مفتوح للاجتهاد المضبوط.

مداخلة الأستاذ الدكتور أحمد معبد:

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله ومن والاه.

أريد أن أذكر نقطة واحدة في البداية، وهي ما نسب في بحث أخينا الدكتور صلاح الدين الإدلبي من نسبة الإمام العجلي إلى التساهل ونسبة الإمام ابن حبان إلى التساهل.

أما تساهل ابن حبان فله ما يدل عليه، وهو ما قرره من رأيه في العدالة.

وأما تساهل الإمام العجلي فلا أعرف ـ حسب اطلاعي ـ من نسبه إلى التساهل قبل فضيلة الشيخ العلامة المعلمي اليماني ـ رحمه الله تعالى ـ. ولم يذكر دليلاً على تساهل العجلي إلا شيئاً واحداً.

أخونا الفاضل الدكتور صلاح الدين في الحقيقة جاء بأمر آخر، وهو أنه دلل على تساهله بأن من وثقه قد ضعفه غيره. ومعروف أننا لو حكَّمنا هذه القاعدة لدخل فيها الإمام أبو نعيم، ودخل فيها كل النقاد الذين ضعفوا من وثقهم غيرهم! والذي قرأته فيمن عاصروا الإمام العجلي أنهم قالوا: كنا نعده مثل الإمام أحمد وأبي نعيم. وكان أحمد وأبو نعيم يأخذان عنه، فإذا كان الذين رأوا الرجل وعاصروه يضعونه في قائمة الإمام أحمد وأبي نعيم،

والإمام أحمد معدود من المعتدلين، والإمام أبو نعيم يعده أناس من المتشددين، فكيف نضع الرجل في المتساهلين بحجة أنه وثق من ضعفهم غيره؟! هذا الذي أراه، وأكتفي بما ذكرته في هذا المقام.

مسألة الرواية بالمعنى: ترك الإخوة جانباً فيها، وهو أن الاختلاف في الروايات يأتي نتيجة لوهم الثقات، أو لضعف المخالفين إذا كانوا ضعفاء. وأبرز مثال على ذلك حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - في الصحيحين: رأيت رسول الله - ﷺ - وأنا على بيت حفصة - بالمعنى هذا حتى يؤيد مسألة المعنى - على حاجته مستدبر القبلة، مستقبل الشام، فهذه الرواية التي أخرجها الشيخان.

هناك رواية أخرى أيضاً من طريق الثقات: رأيت رسول الله - ﷺ - على حاجته مستقبل القبلة، مستدبر الشام. والواقعة واحدة لم تتكرر، ومدار الحديث واحد. وهو واسع ابن حبان، ولا يمكن لابن عمر أن يرى سيدنا رسول الله - ﷺ - على هيئتين في مرة واحدة. والذين كتبوا في مضمون المتن قالوا: إن مستقبل القبلة في هذا المكان من مقلوب المتن على الثقة، الذي خالف الأكثر من الثقات غيره. والله أعلم.

رد الدكتور صلاح الدين الإدلبي:

إن الإمام العجلي إمامته في الحديث وحفظه لا شك فيها، لكن من المعلوم أن أئمة الجرح والتعديل كثيراً ما يختلفون في التوثيق والتضعيف، فيوثق الراوي جماعة ويضعفونه آخرون، وهذا وارد كثيراً. أما إذا كان أحدهم يوثق عدداً من الرواة منفرداً بذلك ويضعفونه سائر النقاد، بل يضعفه بعضهم تضعيفاً شديداً فلا شك في أن هذا دليل على تساهله في التوثيق، كما وقع للإمام العجلي رحمه الله.

مداخلة الدكتور خليل ملا خاطر:

مداخلتي على كلمة قالها أخي وصديقي وزميلي وشريك روحي الأستاذ الدكتور أحمد معبد، هي التي حملتني على الكلمة. عَلَمان من

علماء الحديث مظلومان عند المتأخرين من القرن الثامن الهجري: الإمام الترمذي وابن حبان، كلاهما متهم بالتساهل. وهذا غلط مشين، مبني على سير القطا، يتبع بعضه بعضاً من غير تبصر ولا تدبر.

الإمام الترمذي ـ رحمه الله ـ في سننه، بعد سبري، وأنا أشرح سنن الترمذي منذ سنوات، من خلال تتبعي، لا أقول كل، ولكن أغلب ما ذكر من الحديث الحسن، ألاحظ ملاحظتين:

الأولى: وجدت الإمام الترمذي ـ رحمه الله ـ يحسن أحاديث موجودة في الصحيحين أو أحدهما، فهل هذا تساهل؟!!

الملاحظة الثانية: إذا أردنا أن نحاكم إنساناً لا بد أن نحاكمه على قواعده التي وضعها، فإذا كان في الفقه لا يجوز أن نحاكم مجتهداً على قواعد مجتهد آخر، ولا أن نحاكم مجتهداً على قواعد مقلد، فكيف نحاكم محدثاً على قواعد غيره؟!

الإمام الترمذي ـ رحمه الله تعالى ـ عرف الحديث الحسن عنده بقوله: والحسن عندنا ألا يكون في إسناده رجل متهم بالكذب ولا يكون شاذاً ولا معللاً، ويروى من غير وجه، ونحو ذلك. فإذن الحسن عنده هو الضعيف إذا تعددت طرقه.

هذا بالنسبة للحسن لغيره، فإذا قلت ـ ولست مبالغاً ـ: مئات الأحاديث، لا أقول أكثر من ألف وخمسمائة حديث، الترمذي يقول: حديث حسن. إذا كان في السند متابعة، أو كان فيه رجل مُتَكَلَّم فيه، يقول: وفي الباب، معنى ذلك حسنه لوجود المتابعات والشواهد.

كما أني بالنسبة للحديث الحسن من خلال دراستي لأعداد هائلة، وجدته لا يقول عن حديث بأنه حسن إلا وأجد في السند راوياً أو أكثر. يقول الحافظ ابن حجر بناءً على القواعد التي ذكروها: صدوق أو هو حسن لذاته، أو تحدث عن الحسن لغيره.

لذلك كان بودي أن يحضر معنا الدكتور عمر (...)، فرسالته التي

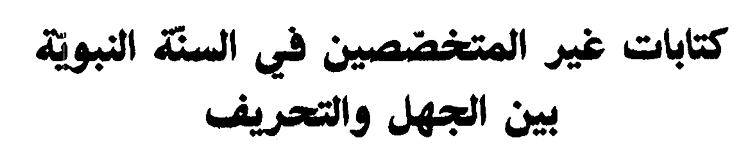
يود أن يعدها في هذا الموضوع، وكان هو يود أن يتحدث عن الحديث الحسن عند الإمام الترمذي، لكني أشرت عليه أن يركز على ظلم الترمذي من قبل المتأخرين من القرن الثامن الهجري فما بعده. والناس يتبع بعضهم بعضاً.

أما بالنسبة لابن حبان فهو ـ رحمه الله تعالى ـ وضع منهجه في مقدمة كتابه الرجال. من خلال الرجال الموجودين عندنا، ومن خلال صحيحه: التقاسيم والأنوار، لو نظرنا إلى عدد الأحاديث الضعيفة الموجودة في صحيح ابن حبان، لوجدناها أقل بكثير مما هو موجود في سنن أبي داود، وسنن أبي داود هو أصح كتب السنن الأربعة. ومع كل ذلك فالموجود في صحيح ابن حبان أقل من ذلك، هذا بالنسبة للصحيح.

كانت المفاجأة وأنا أقرأ تحقيق الأخوين الشيخ شعيب الأرناؤوط، والأستاذ حسين الأسد، لما أصدرا المجلد الأول، كأنهم- اكتشفوا شيئاً جديداً، لما حققوا خمس مائة حديث.. كذا.. أحد عشر حديثاً منها فقط هي الضعاف. ويمكن بوجود متابعات أخرى لبعضها أن يتقلص هذا العدد، لكنهم لم يتوصلوا إلى ذلك. ابن حبان ـ رحمه الله تعالى ـ وضع شرطه والتزم به، بخلاف ما فعل الإمام ابن خزيمة والحاكم، رحمهما الله تعالى.

أما بالنسبة لكتاب الجرح والتعديل، فابن حبان يا إخواني في الحقيقة هو متعنت متشدد في الجرح. كما أنه متشدد في التعديل، ولذلك جرح كثيراً ممن وثقه غيره، كما أنه وثق أناساً، عدد الذين انفرد في توثيقهم ـ بعد دراسات مستفيضة ـ قليل جداً، بالنسبة لعدد الرواة عنده، والله أعلم. وهذا جهد المقل. وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





كتابات غير المتخصّصين في السنّة النبويّة بين الجهل والتحريف

«كتاب السنّة النبويّة: إشكاليّة التدوين والتشريع» نمـوذجًا

أ.د. أبو لبابة الطاهر حسين

(جامعة الإمارات العربيّة المتحدة)





تمهيد:

لقد تعرّض الإسلامُ منذ أن بزغت شمسُهُ إلى حملاتِ تشكيكٍ ومصادمةٍ لوأده في المهد، وإلى ظهور فرقٍ ضالّةٍ سعت إلى تشويهه، والانحراف به عن مساره الربّانيّ الصحيح، فقد برزت في عهد النبيّ ﷺ أطياف من المنافقين يُظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، دأبوا على الخداع وإثارة الشبهات والاعتراضات على حركات الرسول ﷺ وسكناته في كلّ المناسبات، فصارت اعتراضاتُهم كالبذور، وشُبُهَاتُهم كالزروع[1] تقتات عليها فِرَقُ الضلال في كلّ عصر ومصر. وكان الوحيُ لهم بالمرصاد يكشف خِداعهم ويَفْضَحُ نفاقهم، حتّى أكمل الله الدين وأظهره على الكفّار والمنافقين وإخوانِهم من اليهود المتآمرين.

ثمّ ظهرت بعد ذلك فرق غالية منحرفة كالرافضة[2] والقدريّة[3] والجبريّة[4] والجهميّة[5] والمرجئة[6] والمعتزلة[7]، ملأت ساحةَ الإسلام

(١) الملل والنحل للشهرستانيّ ٢٢/١ [مصطفى البابي الحلبيّ ـ ١٣٨٧هـ].

(٢) وهم الغلاة في التظاهر بمحبّة عليّ فيقدّمونه على أبي بكر وعمر، ويسبّون الصحابة ويعتقدون الرجعة إلى الدنيا. [انظر هدي الساري لابن حجر٤٨٣ ـ ط١ ـ ١٤٠٧هـ/١٩٧٩م ـ دار الريّان للتراث ـ القاهرة].

(٣) وهم القائلون بنفي القدر ونسبة الأفعال كلّها إلى العبد بلا تأثير من الله.

(٤) وهم القائلون بأنّ أعمال الإنسان خيرها وشرّها من الله، وبنفي صفات الله تعالى وأفعاله.

(٥) وهم المثبتون القدر، والنافون صفات الله الثابتة في الكتاب والسنّة، والقائلون بخلق القرآن.

(٦) وهم القائلون بأنّ الإيمان خصلة واحدة هي الاعتقاد ولا يضر العمل مع ذلك.

(٧) وهم نفاة القدر، والقائلون بخلق القرآن وإنكار رؤية الله يوم القيامة وبأنّ العمل شرط صحّة الإيمان، ومرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين.

بألوانٍ من الضلال تصدّى لها علماء الأمّة وبيّنوا زيفها وانحرافها وكشفوا ما تَصْدُرُ عنه في زيغها من فكر وَثَنِيٍّ أو هَوًى مَجُوسِيٍّ أو فلسفاتٍ مُلحدة، ولعلّ الفكرَ الاعتزاليَّ كان له أبلغُ الأثر في الساحة وهو فكر أثبت الدارسون الغربيّون قبل المسلمين تأثُّرَهُ بتيّاراتٍ ومذاهبَ أجنبيّةٍ[(١)].

كما تعرّضت بلادُ الإسلام طَوَالَ تاريخها الطويل إلى غاراتٍ عسكريّةٍ متوحّشةٍ لعلّ من أبشعها الحروبَ الصليبيّة [٩٩٠١ ـ ١٢٧٠م] التي جُوبهت بمقاومةٍ باسلةٍ من المسلمين فدحروها، وطهّروا البلادَ من رجسها، إلا أنّ الصليبيين أمام هزيمتهم العسكريّة قرّروا شنّ معارك من نوع جديد هي غزو المسلمين فكريًّا وثقافيًا توطئةً لتدجينهم والاستيلاءِ على مقدّراتهم، فكانت الجمعيّاتُ الاستشراقيّة[(٢)] وأغلب رؤوسها وقادتها الأُوَل صليبيون متعصّبون ويهود حاقدون سعَوْا بكلّ ما أوتوا من دهاءٍ وقوّة إلى تحريفِ الإسلام وتشويهِ عقيدته وحضارته وقِيَمِهِ. ثمّ كانت الحملاتُ الاستعماريّةُ على أرض الإسلام التي وطّأت لها بغرس مدارس التنصير والتغريب برعاية القساوسة والراهبات، وعُتاة الاستعماريّين لتخريج أجيال من المسلمين لا يحملون من الإسلام إلا اسمه، وفعلا فقد نبتت في بلاد الإسلام نابتة تنظر إلى الدنيا بعيون غربية غريبة، لا تؤمن بثوابت الأمة ولا تقرّ بعقيدتها ولا تسلّم بشريعتها..

---

(١) أثبت فون كريمر Von Kremer تأثّرهم في نشأتهم باللاهوت اليونانيّ، وذكر ستينر Stainer أنهم تأثّروا في آخر تطوّراتهم بالفلسفة اليونانيّة، كما أنّ مكدونالد Macdonald بيّن تأثّرهم بأساليب الكلام اليونانيّة، ودي بور De Beor يقول إنّهم تأثّروا بعوامل مسيحيّة أبلغ التأثّر، أمّا هاملتون فيذهب إلى أنّ المعتزلة كانوا يصبّون عقائدهم في قوالب الأفكار اليونانيّة ويستوحون تأمّلاتهم الدينيّة من الميتافيزيقا اليونانيّة بدلا من القرآن ـ [انظر موقف المعتزلة من السنة النبويّة ـ أبولبابة حسين ٤٥ [ط٢ ـ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م دار اللواء للنشر والتوزيع ـ الرياض].

(٢) عرّفه د. أحمد عبد الحميد غراب: بأنّه «دراسات أكاديميّة، يقوم بها غربيّون من أهل الكتاب بوجه خاصّ للإسلام والمسلمين عقيدة وشريعة وثقافة وحضارة وتاريخا وثروات.. بهدف تشويه الإسلام ومحاولة تشكيك المسلمين فيه وتضليلهم عنه، وفرض التبعيّة للغرب عليهم..» [رؤية إسلاميّة للاستشراق ٧ ـ ط٢ ـ ١٤١١هـ ـ المنتدى الإسلاميّ ـ لندن].

وإذا كانت أعدادُ هؤلاء المتغرّبين في النصف الأوّل من القرن العشرين عصرِ الاستعمار والاستشراق قليلةً، فإنّهم في النصف الثاني منه تكاثروا حتّى أصبحوا يمثّلون تيّارًا مناوئًا يتحدّى تطلّعاتِ الأمّة، يتزيّون بزيّ الحداثة والعِلْمَانيّة، ويدّعون المنهجيّة والأمانة العلميّة ويحملون حملاتٍ شعواءَ مكشوفةً على مقدّساتها وثوابتها، و ها هم في بداية القرن الحادي والعشرين في عهد طغيان العولمة وتجبّرها يستشري شرُّهم ويبلغ بهم الحقدُ والضلالُ أن يَضِيقُوا بمن يُخالفهم الرأيَ من علماء الأمّة، فيطالبون بمحاكمتهم[1]، لا لشيء إلا لأنّهم أبَوْا الدنيّةَ في دينهم وانحازوا لأمّتهم يحمون مقدّساتها ويذودون عن هويّتها، يجرّئهم على هذا الوهن الذي تعيشه الأمّةُ، والتخاذلُ الذي يبديه قادتُها أمام الهجمة الشرسة من خصوم الدين والهويّة.

وفي هذا الإطار تتنزّل الكثير من كتابات الحداثيّين الجريئة في النيل من مقدّسات الأمّة تتّخِذُ من اعتراضات المنافقين، ومن شبه المعتزلة، وتحريف المستشرقين، مادّةً لما يسوّدونه من مقالاتٍ وكتبٍ، ولعلّ كتابنا هذا «السنة النبويّة: إشكاليّة التشريع والتدوين»[2] يعدّ من أخطرها لأنّه كتاب دراسيّ وُضع خصّيصًا لتدريس مساق السنّة في جامعة عريقة هي جامعة الزيتونة التي تَكَالَبَ عليها المناوئون وتعدّدت مؤامراتُهُم فقزّموها وزيّفوا مناهِجَهَا بدعوى مناهضة التطرّف ومُوَاكبة الحداثة والانفتاح على العصر وترشيد الخطاب الدينيّ. . . !!.

ولا بدّ لنا قبل استعراض محتويات هذا الكتاب من التذكير بأنّ للإسلام علماءَ متخصّصين أفنَوْا أعمارهم في إتقان فنونهم، وليس له رجالُ دين ولا نظام إكليريوسيّ رهبانيّ كَنَسِيّ يحتكر الحديثَ باسم الدين، فالكلّ

---

(١) انظر: مقال فهمي هويدي في [www.tunianews.net] ٩ ـ ٣ ـ ٢٠٠٥ نقلاً عن: صحيفة الشرق الأوسط بتاريخ ٩ مارس ٢٠٠٥م.

(٢) تأليف د. محمد حمزة ـ [ط١ ـ ١٤١٨هـ/١٩٩٧م ـ المركز البيداغوجيّ ـ تونس(وزارة التعليم العالي ـ جامعة الزيتونة بتونس)].

في الإسلام له أن يتحدّث في الدين شريطة أن يكون من أهل العلم. والاختصاصُ مُحترم ومُهاب في كلّ العلوم، إلا الإسلام وقضاياه الشرعيّة بما فيها مصادره الأساسيّة فقد حوّلها بعض الكتّاب إلى كلإٍ مباح، فكتبوا فيه وهُمْ لا يملكون أساسيّات هذا العلم ولا يحيطون ببعض أدبيّاته، فجاءت كتاباتُهم مشحُونَةً بانحرافاتٍ وأغاليطَ لا يُقرّها الدين ولا يستسيغها العلم الصحيح[1]، فلا يمكن اعتبارُها من الرأي المخالف القائم على الاجتهاد والسعي للوصول إلى الحقّ الذي يتقبّله الإسلام ويشجّعه ويثيب عليه.

الأفكار الأساسيّة التي يقوم عليها الكتاب:

إنّ أهمّ الأفكار التي يقوم عليها كتاب «السنّة النبوية: إشكاليّة التدوين والتشريع» هي:

---

(١) فمثلا المؤرّخ التونسي هشام جعيط في كتابه «الوحي والقرآن والنبوّة [ط١ -١٩٩٩م - دار الطليعة - بيروت]: يأتي بعشرات الشبه فمثلاً ينكر أمية الرسول، ويقول: «إنّ شخصا كمحمد..كان يحسن القراءة والكتابة،وكان يتمتّع بأوصاف النبوغ والعبقريّة» ويذكر أنّ المسلمين في العصر الخليفي ٢، ٣هـ أرادوا أن ينزعوا عنه هذه الأوصاف في سبيل دعم إلاهية القرآن.. «ثم يجعل السنة من صنع المسلمين في تلك العصور فيقول: «لكنهم سرعان ما نسبوا [أي المسلمين] إليه الأحاديث واعتبروه مصدر التشريع والحكمة والأخلاق.. » [ص٤٥] وغيرها من الجهالات التي يعجّ بها كتابه.ونرى الكاتب المصريّ جمال البنّا يسمح لنفسه أن يتحوّل مفتيا يحلّل ويحرّم: فأجاز نكاح المتعة المحرّم بنصوص السنّة،ومراقصة الفتيات الأروبيات أو الأمريكيات، واعتبر ذلك من اللمم الذي يُتجاوز عنه بالاستغفار. والباحث الأنتروبولوجيّ التونسيّ يوسف الصديق يطلق جواز تصوير ما فيه روح بناءً على لعب السيدة عائشة بالدمى والعرائس، دون أن يلحظ أنّ ذلك مخصوص بما فيه مصلحة أو ما كان ذريعة لحصول مصلحة. أمّا عن كتابه «محاولة في قراءة جديدة للقرآن» فقال وبكلّ جرأة: «إنّ القرآن لم يقرأ حتّى الآن» !! أمّا عن السنّة فقال: «لا أومن بما جاء في السنّة بعد قرنين من الهجرة»،وسوّى في العبادات بين أمّه - التي قال عنها إنّها أمّية - وبين مالك إمام دار الهجرة.واعتبر الإمامَ مالكا دون مستوى عالم اليوم!!.بل فحتّى أبو بكر وعثمان وغيرهما من الصحابة فيعتبرهم أقدس منّا ولكن ليسوا أعلم منّا.. [انظر Tunisnews.net سبتمبر ٢٠٠٤، نقلا عن القدس العربيّ الصادرة في ٨ - ٢٠٠٤/٩].

١ ـ أنّ مواقف عديدة في تاريخ الإسلام:

أ ـ ترفض حُجّيةَ السنّة.

ب ـ وتطعن في أمانة نقلتها.

ج ـ وتُهمل اعتبارَهَا مصدرًا من مصادر التشريع.

د ـ وتدعو إلى الاكتفاءِ بالقرآن. فهو يقول بالحرف الواحد: «إنّ تراثنا الإسلاميّ يضمّ في طيّاته عديدَ المواقفِ الرافضةِ لحُجيّة السنّة، والطاعنة في أمانة نَقَلَتِهَا، والمُهملة لها في التشريع، مناديةً أن يكون في القرآن غنًى عن أحاديثَ وسننٍ يصعُبُ التعرّفُ على مدى صدقها»[1].

٢ ـ أنّ السنّة النبويّة طَوَال القرنين الأوّل والثانيّ لم تكن مصدرًا من مصادر التشريع، وأنّ بداية اعتبارها كذلك كانت مع الإمام الشافعيّ الذي ركّز ما سمّاه الكاتبُ «الأصول الفقهيّة في أربعة هي: الكتاب، والسنّة، والإجماع والقياس»[2] ..

٣ ـ أنّ عصور الانحطاط وهيمنة الموقف «الأصوليّ السنّيّ»!! أهالت الترابَ على كلّ المواقف المغايرة للفهم السنّيّ، أي أنّها حجبت المواقفَ التي تُناهض اعتبارَ السنّة مصدرًا ثانيا للتشريع[3].

٤ ـ نظرًا إلى أنّ المسلم تعامل مع النصّ السنّي كتعامله مع النصّ القرآنيّ «تقديسا وتأويلا واستلهاما»، فإنّ ذلك أسهم «في وسم الحضارة الإسلاميّة بسمة النصّيّة التي هيمنت على الفكر الإسلاميّ طوال قرون في مستوى العلوم والمنهج»[4].

٥ ـ ظاهرة الوضع في الحديث استشرت «مع بحث الفرق الدينيّة

---

(١) صفحة ٧.

(٢) صفحة ٧.

(٣) صفحة ٨.

(٤) صفحة ٧.

والمدارس الفقهيّة المختلفة عن سند نقليّ لآرائها» إلى جانب ظهور ملابسات عديدة أدّت إلى الزيادة في الحديث[1].

٦ ـ يعلّق الكاتبُ آمالاً كبيرة على حركة الحَدَاثة المعاصرة في التأثير على نظرة المسلم إلى موروثه الدينيّ وتعامله مع أشكال المقدّس التي غدت في الوعي الإسلاميّ يقينًا ثابتًا[2].

٦ ـ ونظرا إلى أنّ عقدة الإشكاليّة ـ في نظر الكاتب ـ تتمحور حول إشكاليّة كون السنّة مصدرًا من مصادر التشريع!! فإنّه اختار جُملةً من المباحثِ تُضيءُ جوانب هذه الإشكاليّة، وتبيِّنُ مرتكزاتِها الدينيّةَ وتحلّل خلفيّاتِها التاريخيّةَ.

وهي مباحث تتناول المحاور التالية:

أ ـ مصطلح السنّة. (وهو جانب مفهوميّ).

ب ـ تدوين السنّة.

ج ـ قضيّة جعل السنّة أصلا ثانيًا من أصول التشريع، وكشفُ اللثام عن الأسس التاريخيّة والدينيّة والمعرفيّة التي جعلت من السنّة مصدرًا ثانيًا للتشريع[3].

والكاتب وهو يتناول هذه المحاور بالدرس، يحلو له أن يطلق عليها «إشكاليات» لأنّ كلّ شيء عنده يمثّل إشكالا، فلا محلّ في ذهنه وتصوّره لشيء ثابت، أو لحقيقة موثوق بها، أو لأمرٍ له قداسة، فكلّ شيءٍ له علاقة بالإسلام مشكوك فيه، وقابل للأخذ والردّ. ثمّ يذكُرُ أنّه تطرّق إلى مختلف هذه الإشكاليات من خلال «استنطاق النصوص القديمة..حتّى تتبيّن للدارس مجالات الاستمراريّة والانقطاع بين الفكر الإسلاميّ القديم والفكر الإسلاميّ المعاصر»[4]. ويرمي بعمله هذا إلى تحقيق هدف أساسيٍّ وهو: «تعويد

---

(١) صفحة ٧.

(٢) صفحة ٨.

(٣) صفحة ٩.

(٤) صفحة ٩.

الدارس على منهج البحث الرصين، بعيدا عن القراءة التمجيديّة والوثوقيّة التي تُسطِّحُ الفكر وتحنّطه»[1].

ونلاحظ سعي الكاتب المحموم للإيحاء بوجود قطيعة بين الفكر الإسلاميّ في القديم وفي الحديث، ووصم كلّ قراءة متّزنة لا تَغْمِطُ الإسلامَ ونبيّه ورُمُوزَهُ حقّهم، بأنّها قراءة تمجيديّة وُثوقيّة!! ولا يخفى أنّ الإسلام هو الدين الوحيد الذي حافظ على عقيدته وعباداته وشريعته، وقيمه.. نقيّةً بلا تبديلٍ ولا تغيير بحفظ الله القرآنَ وبتقييضه لحفظ سنّة نبيّه علماءَ نجباءَ مخلَصين، وبما سنّه الرسول ﷺ من توجيه حكيم: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردّ»[2].

ثمّ شرع الكاتب في دراسة مفردات كتابه، ولن أتتبّعه في كلّ ما يقرّره لأنّ الكتاب كلّه ـ وبدون مبالغة ـ شبه ومغالطات، ومحاولات محمومة للتشكيك في الثوابت وتزييف المقدّس، و لن أردّ كذلك على كلّ شبهه وإشكالياته لأنّ أغلبها ينصبّ على قضايا معلومة من الدين، يلمّ بها القارئ العادي ويدرك بدون عناء تهافتها وبطلانها.

وسوف أتابِعُهُ في استعراض إشكالياتِهِ بدايةً من الجانب المفهوميّ المتعلّق بتعريف السنة، ومرورًا بتقييد السنّة وتدوينها، ووصولا إلى حُجّيّة السنة واتخاذِهَا مصدرًا ثانيًا للتشريع، كما سأشيرُ إلى بعض تجاوزاته التي نَثَرَهَا هُنَا وهُنَاكَ والتي يسعى من ورائها إلى التشكيك في السنّة والنيل من حُماتها ورُعاتها، وصولاً إلى خلخلة الثقة في الإسلام كلّه.

***

---

(١) صفحة ١٠.

(٢) متفق عليه ـ جامع العلوم والحكم لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي البغداديّ ت ٧٠٠هـ ص ٦٨ [دار الجيل ـ بيروت ـ لبنان (بدون بيان عدد الطبعة ولا تاريخها)].

إشكاليّة مصطلح السنّة!!

كيف يفهم الكاتب مصطلح السنّة، وبِمَ يعرّفها[1]؟

يُعَنْوِنُ الكاتبُ للمسألة منذ البداية «بإشكاليّة مصطلح السنّة»! ثمّ يوجّه الاتّهام للأصوليّين والمحدّثين وعلماء اللغة، ويشكّك في تعاريفهم للسنّة بدعوى أنّها تعاريفُ نظريّة، لم يُراعُوا فيها الواقع التاريخيّ الذي نشأت فيه، إذ أنّ التعريفات المختلفة للسنّة تحمل في طيّاتها «آثار تطوُّراتٍ وخلافاتٍ فقهيّة وسياسيّة عديدة»[2] في زعمه، رغم إقراره بأنّ «هذا الاختلاف في تحديد السنّة مردّه الغائيّة التي أرادها العلماء في تعاملهم مع الحديث»[3].

وتساوقًا مع وَلَعِهِ بإثارة الشكوك حول السنّة، وتصوير الساحة العلميّة الإسلاميّة على أنّها حلبة صراعات وخصومات واختلافات بين العلماء حول كلّ شيءٍ، أصرّ على اعتبار تعريف الفقهاء والأصوليين والمحدّثين واللغويين للسنة لونا من الاختلاف بين القدامى الذي انعكس على الدراسات المعاصرة التي يحوصلها في اتجاهين:

الاتجاه الأوّل: يستعمل السنّة بمعنيين:

---

(١) لقد عرّف علماء الحديث السنّةَ في اللغة بأنّها:
أ ـ المنهج والطريقة سواءً كانت محمودةً أو مذمومةً.
ب ـ والسيرة حسنةً كانت أو قبيحةً.وقد تُطلق ويراد بها الأمرُ المشروع في الدين سواء أدلّ عليه القرآن أم الأثر، وهي في هذه الحالة تقابل البدعة.أمّا في الاصطلاح: فهي عند الجمهور: ما أثر عن النبيّ ﷺ من قول أو فعل أو إقرار أو صفة خَلقيّة أو خُلقيّة حقيقة أوحُكمًا حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام، وما أضيف إلى الصحابيّ أو التابعيّ من قول أو فعل.وهي عند الجمهور مرادفة للحديث، والخبر، والأثر. [محاضرات في علوم الحديث ـ الشيخ مصطفى أمين التازيّ ٢٦/١ ـ ٤٧ ـ مطبعة دار التأليف ـ القاهرة ـ مصر ١٣٩١هـ/١٩٧١م].

(٢) صفحة ١١.

(٣) صفحة ١٤.

أ ـ بمعنى الشريعة الإسلاميّة[١].

ب ـ بمعنى تعاليم الشريعة[٢].

ونسأله ما الفرق بين الشريعة وتعاليم الشريعة؟ فيبادر بالقول: إنّ السنّة بمعناها الأوّل تكون «حاوية للقرآن، ومنتصبة للتعبير عن الشريعة»، في حين بمعناها الثاني تكون «ممحّضة للحديث فحسب»[٣]. ويمضي قدُمًا في هذا التمحّل فيتهجّم على كلّ من عمر فلاتة وصبحي الصالح لعدّهما «السنّة والحديث مترادفين، رغم وعي الأوّل بعدم اتفاق القدامى حول هذه التسوية»، وتنبّه الثاني «إلى أنّ الترادف بين المصطلحين عمل قام به المتأخّرون»[٤]. أمّا دليله على اختلاف المصطلحين، فقولهم: «إمام في الحديث، وإمام في السنّة، وإمام فيهما معًا»[٥] !!..

الاتجاه الثاني: يتزعّمه ـ بحسب الكاتب ـ توفيق صدقي، ورشيد رضا، والشيخ محمد عبده، وأبوريّة حيث فرّقوا بين السنّة التي هي في اللغة وفي عرف السلف المنهج العمليّ والخطّة و «الطريقة التي جرى عليها النبيّ في أعماله»، وما «واظب عليه في حياته» وبين أقوال النبيّ التي «لم تكن طريقة متّبعة له، ولا لأصحابه»[٦].

والكاتب يشيد بهذا الفريق، ويرى في تقسيمه السنّة إلى قوليّة وعمليّة، وطرحِهِ القوليّةَ واعتبارِهَا غيرَ داخلةٍ في السنّة ولا مُرادة من الصحابة، نتيجة منطقيّة، ذلك أنّ إطلاق السنّة على كلام النبيّ اصطلاح مستحدث في زعمه[٧]..

(١) صفحة ١٤.
(٢) صفحة ١٥.
(٣) صفحة ١٥.
(٤) صفحة ١٥.
(٥) صفحة ١٥.
(٦) صفحة ١٦.
(٧) صفحة ١٧.

معنى السنّة في القرآن وفي العهد الجاهليّ[1]:

يرى الكاتبُ أنّ للسنّة في القرآن معنيين:

الأوّل: «الكيفيّة المعهودة للتعامل مع الشعوب التي ظلّت على جهالتها»، ودليله قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنۡ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِي ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلُۚ وَكَانَ أَمۡرُ ٱللَّهِ قَدَرٗا مَّقۡدُورًا ﴿٣٨﴾﴾ [الأحزاب: ٣٨] ونلاحظ أنّ الآية تبيّن أنْ «لا حرج ولا إثمَ على النبيّ ﷺ فيما أباح الله وقسم له من الزوجات، حيث تزوّج بتسع نسوة» والمراد بسنّة الله في الذين خلوا من قبل لا ما ذهب إليه الكاتب من أنّها الكيفيّة المعهودة للتعامل مع الشعوب التي ظلّت على جهالتها وإنّما المراد بها «سنّة الله في جميع الأنبياء والمرسلين، فلقد كان لداود مائة زوجة، ولسليمان ثلاثمائة امرأة، فلماذا يعيب اليهودُ الرسولَ في كثرة النكاح»[2]..

الثاني: «تعني السلوك المعهود لجماعة من الناس» ودليله قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [الأنفال: ٣٨]. وهنا أيضاً لم يُحالفه التوفيقُ في فهم سنّة الأوّلين لأنّ المراد بها «سنّة الله في إهلاك الطغاة المكذّبين»[3]، لا «السلوك المعهود لجماعة من الناس كما قال الكاتب.

أمّا معنى السنّة السائد في الجاهليّة فهو «العرف والعادة».

ونلاحظ أنّ الكاتب يريد من وراء هذه التمحّلات أن يُظهر أنّ ما تواضع عليه العلماء من تعريف للسنّة يتعارض مع استعمالات القرآن والجاهليين لها، وهو يؤكّد أنّ القرآن «لم يعقد الصلة بين السنة

---

(١) صفحة ١٧.

(٢) التفسير الواضح الشيخ محمد علي الصابوني ١٠٥٠ [ط١ ـ ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م ـ مؤسسة الريّان ـ بيروت ـ لبنان].

(٣) المصدر السابق٤٣٦.

والرسول»[1]. ولا يخفى أنّ اتّفاق فريقٍ من العلماء في فنّ من فنون العلم على مصطلحٍ ما، أو حدٍّ ما إنّما هو علامة ودليل يضعونه ليُتَوَصَّلَ بوساطته إلى فهم مرادهم ممّا قرّروه في بحوثهم وأطروحاتهم، ولا مشاحّة في الاصطلاح.

مصطلح السنّة في زعم الكاتب «مصطلح سياسيّ»، وتضمينها المعنى التشريعي أمر مُسْتَحْدَث:

يرى الكاتب أنّ مصطلح السنّة يصطبغ بصبغة سياسيّة ترتبط بسياسة الخليفة وإدارته، ولذلك قالوا عن سبب مقتل عثمان: بأنّه حاد عن سنّة الخليفتين أبي بكر وعمر[2]. هكذا يحلو للكاتب أن يسيّس الأمر، والحال أنّ معنى العبارة إن صحّت؟؛ لأنّ عثمان لم يحِدْ عن مَهْيَعِ صاحبيه ـ: «منهجُهُمَا وطريقتهما في إقامة الدين، وتطبيق الشريعة»، فضلاً عن ذلك فإنّ الإسلام لا يفصل بين السياسة وغيرها من شؤون الناس والدولة.

أمّا تضمين السنّة دلالةً تشريعيّةً شاملةً فيرى الكاتبُ أنّه استُحدث في النصف الثاني من القرن الأوّل ذلك أنّ «أوّل وثيقةٍ إِسْتَعْمَلَتْ تعبيرَ» سنّة النبيّ «بالمفهوم التشريعيّ الشامل هي التي بعث بها الزعيم الخارجيّ عبد الله بن إباض المرّي التّميمي [ت٨٦هـ] إلى الخليفة الأمويّ عبدالملك بن مروان سنة ٧٥هـ»[3].

السنّة عرّفها العلماء اعتمادا على حديث موضوع: «عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين»:

يرى الكاتب أنّ علماء الإسلام عرّفوا السنّة هذا التعريف الشامل لأقوال النبيّ وأفعاله، وسنّة الصحابة والخلفاء الراشدين

---

(١) صفحة ١٧.
(٢) صفحة ١٨.
(٣) صفحة ١٨.

واجتهاداتهم[1]، استمدادا من حديث: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدًا حبشيًا، فإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء المهديِّين الراشدين مِنْ بعدي تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأمور فإنّ كلّ محدثة بدعة وكلّ بدعة ضلالة»[2]. وبدون أن يشير إلى من خرّجه، ولا إلى مظانّه يكرّ عليه بالطعن فيه بالوضع، من غير أن يذكر دليلا واحدا على حكمه الفاسد هذا، فهو يقول: قد «وُضع بعد أحداث الفتنة، تثبيتًا لحُجّيّة عصر الخلافة الراشدة، وللحاجة التشريعيّة إلى الاعتماد على سلوك الصحابة الأوائل وأقوالهم» ويضيف: أنّ «نحت هذا الحديث تَشَكَّل في خضمِّ المجادلات السنّيّة الشيعيّة حول الإمامة»[3]. ويُنهي الكاتبُ البحثَ في إشكاليّته المتعلّقة بتعريف السنّة بالتفريق بين الحديث والسنّة، ذلك أنّ الحديث في زعمه هو جملة المرويات المنقولة عن النبيّ وهي مجردة عن كلّ صلة بالتشريع، أمّا السنّة باعتبارها مصدرا من مصادر التشريع فقد تشكّلت تاريخيًا بعد عصر النبوّة[4]!!.

ولا ندري ماذا يقول الكاتب عن حديث المقدام بن معد يكرب يرفعه: «ألا إنّي أوتيتُ الكتابَ ومِثْلَهُ معه، ألا يُوشِكُ رجل شبعانُ على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فَأَحِلّوهُ وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه، ألا لا يَحِلّ لكم الحمارُ الأهليّ ولا كلّ ذي نابٍ من السَّبُعِ، ولا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ إلا أن يستغنيَ عنها صاحبُها..»

---

(١) ويمثّل لاجتهادات الصحابة بحدّ الخمر، وتضمين الصنّاع، وجمع المصحف في عهد أبي بكر وحمل الناس على القراءة بحرف واحد من الحروف السبعة، وإنشاء الدواوين [صفحة ٢٠ ـ ٢١].

(٢) صفحة ١٨. والحديث رواه أبوداود في سننه، [٥٠٦/٢] وابن ماجه١/ والدارميّ ٤١/١ وذكره النوويّ في الأربعين النووية، وذكر أنّه رواه أبوداود والترمذي وقال عنه: «حديث حسن صحيح». [شرح الأربعين النووية ٨٠ ـ٨١].

(٣) صفحة ٢١.

(٤) صفحة ٧٥ هامش ٣٢.

الحديث[1]. وما موقفه ممّا دار بين الرسول ﷺ ومعاذ بن جبل حين بعث به ﷺ حاكمًا إلى اليمن: «بم تحكم؟ قال: بكتاب الله.قال: فإن لم تجد؟ قال: فبسنّة رسول الله. قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، فقال الرسول ﷺ: الحمد لله الذي وفّق رسولَ رسولِ الله لِمَا يُرضي الله»[2]. ففي أيّ عصر دار هذان الحديثان وهما ينضحان تشريعا، وتحكيمًا لشرع الله تعالى؟

أمّهات كتب الرواية وُضِعَتْ لتوظّف في الصراع السنّي الشيعيّ

يُغفل الكاتبُ كلَّ الأسباب العلميّة الموضوعيّة التي حملت الإمامين: البخاريّ ومسلمًا وسائرَ أصحابِ الكتب الصحيحة على وضع كتبهم، ويأخذه الجموح إلى ادعاء أنّ وضع صحيحي البخاريّ ت٢٥٦هـ ومسلم ت٢٦١هـ لدى أهل السنّة، وصحيحي الكلينيّ ت٢١٦هـ وابن بابويه ت٣٨١هـ فيما يخصّ الشيعة، ومسند الربيع بن حبيب ت٢٧٦هـ عند الخوارج [هكذا!]، إلى جانب القرآن لهدفِ توظيفها «في الصراع بين أهل السنّة والشيعة من خلال تأويل النصّ حسب منظور كلّ فريق»[3]. فشغفه بتصوير الساحة الإسلاميّة على أنّها حلبةُ صراع أنساه الأسباب الموضوعية لوضع صحيحي البخاريّ ومسلم:

- فقد دُوّنت السنّة الشريفة أوّلا ممزوجة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، ثمّ أفردت في:

أ - المسانيد كمسند إمام الأمّة أحمد بن حنبل ت٢٤١هـ لكنّها كانت تضمّ الصحيح وغيره..

---

(١) سنن أبي داود - السنّة - باب لزوم السنة ١٠/٥ (٤٦٠٤) - وانظر متن عون المعبود للعظيم آباديّ ٣٥٤/١٢(٤٥٨٠).

(٢) سنن الترمذي ٦٠٧/٣ - سنن أبو داود ٢٧٢/٢ - معرفة السنن والآثار للبيهقيّ٩٤/١ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البرّ ٦٩/٢.

(٣) صفحة ٢٢ - ٢٣.

ب - وفي بعض الأبواب المعيّنة «كباب في الطلاق جسيم» للشعبي عامر بن شراحيل ت١٠٤هـ.

ج - ثمّ جدّت مرحلة شعر فيها العلماء بالحاجة إلى تجريد الصحيح، ذكر الإمام البخاريّ رحمه الله أنّ شيخه إسحاق بن راهويه [١٦١ - ٢٣٨هـ] قال لهم: «لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنّة النبيّ ﷺ، قال: فوقع ذلك في نفسي»، فكان له شرف الأوّليّة في تأليف أوّل مصنّف ممحّضٍ للصحيح(١)، وتبعه في ذلك مسلم. فأين هذه الحقائق وحسن نيّة البخاريّ ومسلم في تصنيفهما من تهويمات الكاتب وتحميله الأحداث ما لا تحتمل؟!.

❋ ❋ ❋

إشكاليّة تدوين السنّة

تقييد الحديث(٢)

يصف الكاتب المواقف التي أملتها مصلحة الأمّة والأحاديث التي دعت إلى

---

(١) انظر فصل في بيان السبب الباعث لأبي عبد الله البخاري على تصنيف جامعه الصحيح وبيان حسن نيّته في ذلك [هدي الساري٨ - ٩].

(٢) لقد تولّى د. يوسف العشّ رحمه الله في تصدير تحقيقه لكتاب تقييد العلم للخطيب البغدادي [ط٢ - ١٩٧٤م - دار إحياء السنّة النبويّة] توضيح معنى التقييد [وهو الكتابة، والتسجيل]، والتدوين [وهو جمع الكتابات والصحف والأجزاء والرسائل المتفرّقة في ديوان وهو الكتاب الكبير]، والتصنيف [وهو ترتيب ما جمع في الدواوين وتبويبها على نظام معيّن كالأبواب الفقهيّة أو المسانيد أو أبواب خاصّة] - وقد نشأت عن عدم فهم هذه المصطلحات الثلاثة الفهم الصحيح وعن عدم التمييز بينها أخطاء تاريخيّة خطيرة، فقد اعتبرها بعضهم شيئاً واحداً حتّى إذا ما قرؤوا: «أوّل من دوّن العلم» و «أوّل من صنّف الكتب» ووجدوا أنّهم جميعا ممّن عاشوا وتوفّوا في القرن الثانيّ، قالوا إنّ السنّة كُتبت في القرن الثاني، في حين أنّ كتابة السنّة في صحف وكتب ورسائل أُنجز الكثير منها في القرن الأوّل وفي عهد الرسول ﷺ نفسه وخلفائه الراشدين وصحابته الأبرار [انظر أصول علم الحديث بين المنهج والمصطلح - أبولبابة حسين ٢٣ - ٢٤، الطبعة ١ - ١٩٩٧ - دار الغرب الإسلاميّ - بيروت].

التريّث وعدم كتابة السنّة في بادئ الأمر، ثمّ أذنت بعد ذلك بالتقييد بعد زوال أسباب المنع «بالتضارب والتشتّت»، وبأنّها «أخبار متناقضة»، وتعبّر عن «رؤية غير واضحة لمسألة مشروعيّة التدوين»[1]. كما يصف جهود العلماء في التوفيق بين الأخبار التي تمنع التقييد وتلك التي تأذن به بأنّها «جهود محتشمة، لمحاولة فهم هذا التضارب.. وتندرج ضمن منزع تأويليّ توفيقيّ لرفع التناقض بين الأحاديث، وهو منزع رسّخه أهل الحديث في تاريخ الفكر الإسلاميّ»[2]. ويعتبر ما كتبه الشيخ مصطفى السباعيّ ومحمد محمد أبو زهو وصبحي الصالح وعجّاج الخطيب، وأكرم ضياء العمريّ وغيرهم من العلماء المعاصرين في شأن التوفيق بين أحاديث الإذن وأحاديث النهي عن الكتابة من «المواقف الدفاعيّة» وهي «أبعد ما تكون عن الإجماع في أمر التدوين»[3]. ويصف حججهم بأنّها حجج «لا تخلو من بعدٍ تمجيديّ» ويقول عن بعض أخبارهم: إنّها «لا تخلو في حقيقة أمرها من بُعْدٍ أسطوريّ»[4].

ويصبّ جام غضبه على عبدالغنيّ عبدالخالق الذي أثبت أنّ حجّيّة السنّة لا تقوم على الكتابة وحدها ولكن على حفظها وعدالة حملتها كذلك، فيصفه بالتناقض لأنّه علّل نَهْيَ الرسول ﷺ عن الكتابة في بادئ الأمر بالخوف من الخلط بين القرآن والحديث لفصاحته، ثمّ إِذْنَهُ بها بعد أن زال هذا الخوفُ وأصبح الجرسُ القرآنيُّ مميّزًا، فيقول الكاتبُ: «وهو في ذلك يشكّ في قدرة ذاكرة الصحابة على التمييز بين الحديث والقرآن، بعد أن حاول البرهنة على قدرة الذاكرة على حفظ النصّ الدينيّ، ويزداد تناقض عبدالخالق حين يعلّل نهي الصحابة عن التدوين بعدم اطلاعهم على إذن الرسول، فاعتقدوا استمرار حكم النصّ وعدم نسخه بعدما أكّد سابقا عصمة الصحابة في نقل الوديعة الأولى، وعدم جواز السهو والنسيان عليهم»[5].

---

(١) صفحة ٢٦، ٢٧، ٣٠.

(٢) صفحة ٣٢.

(٣) صفحة ٣٥.

(٤) كقول الزهريّ: «إنّي لأمُرُّ بالبقيع فأسدّ آذاني، مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا، فوالله ما دخل أذني شيء قطّ فنسيته» صفحة ٣٧.

(٥) صفحة ٣٤ ـ ٣٥.

ثمّ يستنجد بدعاوى محمد توفيق صدقي، وأحمد أمين، وثالثة الأثافي محمود أبي ريّة أنّ السنّة لم تكتب في عهد الرسول، ويستشهد بقول أبي ريّة: إنّ أحاديث النهي أصحّ وأقوى، وبتحدّيه معارضيه «أن يثبتوا أنّ كتابًا واحدا من كتب الحديث كلّها ما سمّوه صحيحا وما سمّوه سننا، قد جاء عن طريق الكتابة عن النبيّ أو عن صحابته في القرن الأوّل أو غيره من القرون»[1].

أمّا الصحفُ التي كتبها الصحابة في عهد الرسول ﷺ والتي أكّد الباحثون ثبوتّها، فإنّه يشكّك فيها واحدة واحدة[2]:

١ ـ **صحيفة سعد بن عبادة الأنصاريّ [ت١٥هـ]**: ينكر ما رواه الترمذيّ من أنّها تضمّ طائفة من أحاديث الرسول ﷺ، ويصدّق ما قالته «جميلة شوكت» من «أنّه لم يُعثر من هذه الصحيفة إلا على حديثٍ واحدٍ»[3].

٢ ـ **صحيفة جابر بن عبد الله [ت٧٨هـ]** التي تضمّنت خطبة حجّة الوداع يَلْمِزُهَا بقوله: «لم تُحفظ بألفاظها، ومعانيها كما نطق بها النبيّ ﷺ، ولم يحرص الصحابةُ على تدوينها»..

٣ ـ **صحيفة المُوادعة** التي كتبها الرسول غداة هجرته ﷺ بين المهاجرين والأنصار ﷺ واليهود والمشركين، يلمزها بقوله: «لا تخلو من إشكالات»..

٤ ـ **الصحيفة الصادقة صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص [ت٦٥هـ]** يطعن فيها بقوله: «لم تسلم أسانيدُها من الطعن، قديمًا وحديثًا»، ولا ندري ما هي هذه الأسانيد، وهي مأخوذة مباشرة مِنْ فِي رسول الله ﷺ؟!

---

(١) صفحة ٣٧.

(٢) صفحة ٣٨ ـ ٣٩.

(٣) وهو يحيل عليها في الهامش ٧٨ صفحة ٧٧ ـ Classification of hadith Literature,in,Islamic Studies,n 3,1985,p357 - 358.

٥ ـ **أمّا صحيفة همّام بن منبّه [ت ١٣١هـ]** عن أبي هريرة رضي الله عنه والتي تعرف بالصحيفة الصحيحة فشكّك فيها بقوله: «قد أثيرت حولها تساؤلات عن مدى صحّتها، ومدى تسرّب الإسرائيليّات إليها».

والكاتب في سبيل التشكيك في الكتابة المبكرة للسنّة النبويّة لا يتورّع عن الادّعاء أنّ أخبار النهي عن الكتابة متواترة، فهو يقول: «لا بدّ أيضاً من التنبيه إلى أنّ تواتر نهي النبيّ وعديدِ الصحابة عن تدوين الحديث، بل عن التحديث، وليدُ رغبةٍ في المحافظةِ على محوريّة النصّ القرآنيّ»، وإنّ جَهْلَ الكاتبِ بمدلول مصطلح «التواتر» وشروطه درأ عنه وصفه بالكذب. وإلا فيكون قد تعمّد الكذب عن رسول الله ﷺ وصحابته ﷺ، إن كان يعرف مفهوم التواتر.

يقول محمد حميد الله رحمه الله: «إنّه لا يوجد حديث صحيح يُرفع إلى النبيّ ﷺ يَمْنَعُ من كتابة الحديث إلا حديثَ أبي سعيدِ الخدريّ في صحيح مسلم»[1]. وجاء في سنن أبي داود قولُ زيد بن ثابت: «أمرنا ألا نكتب شيئا من حديثه»[2]. فإذا صحّ حديثُ زيدٍ رضي الله عنه يكون قد رواه اثنان من الصحابة، فأين الاثنان من المتواتر الذي هو ما رواه الجمع الكثير عن الجمع الكثير كثرةً يُحيل العقلُ معها عادةً تواطؤَهُمْ على الكذب أو صدورَهُ عنهم اتفاقا؟!...

ثمّ إنّ الكاتب يرفع سيف التشهير في وجه كلّ من يُثبت أنّ الحديث كُتِبَ مبكّرا في عهد الرسول ﷺ وعهد صحابته رضوان الله عليهم؛ لأنّ ذلك يوطّد الثقة في الحديث من ناحية وينقض غزله ويفسد عليه سعيه الدؤوب لإثارة ظلال من الشكّ في السنّة وحُجِّيتها.

---

(١) مجلّة جوهر الإسلام ١٤ ـ العدد ٧ ـ ٨ السنة ١٤. تونس. والحديث في صحيح مسلم ـ الزهد والرقائق ـ باب التثبّت في الحديث (٢٢٩٨/٤).

(٢) السنن ـ العلم ـ باب في كتابة العلم ٣١٩/٣ (٣٦٤٧ن ٣٦٤٨).

فهو ينتقد فؤاد سزكين إذ لم يرق له أن يُثبت التقييدَ المبكّرَ للسنّة، فحاول التشكيكَ في النصوص التي اعتمدها سزكين في إثبات ما وصل إليه، فهو يقول: «يُسَجَّلُ على سزكين إفراطُهُ في الوثوق في هذه الأخبار التي استقى بعضَهَا من مصادرَ متأخِّرةٍ نسبيًا، مثل المحدّث الفاصل، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبرّ والتهذيب لابن حجر. .»، ويَسِمُهُ بأنّه «ظهر في بحثه عن الحديث النبويّ بصفة الجامع أكثر من صفة الناقد. .» الذي ينبغي أن يربط تلك الأخبار «بالظرف السائد في المجتمع الإسلاميّ آنذاك، وبالتوجّهات السياسيّة والعقائديّة السائدة وبالصراعات الدينيّة والفقهيّة التي عرفها التاريخ الإسلاميّ»[(١)].

ويصف صبحي الصالح بأنّه محافظ؛ لأنّه أقرّ بأنّ تقييد الحديث تمّ في عهد النبيّ ﷺ ثمّ يتّهمه بالتناقض؛ لأنّه «قَبِلَ الأخبارَ التي تُرْجِعُ أوائل التدوين إلى عصر الخليفة الأمويّ عمر بن عبدالعزيز»[(٢)].

والكاتب إذا لم يميّز بين مصطلح التقييد الذي هو الكتابة ومصطلح التدوين الذي هو جمع التقييدات والصحف والأجزاء في ديوان وهو الكتاب الكبير، فإنّه يخطّئ كلّ من يفهمهما على الوجه الصحيح، فما ذهب إليه صبحي الصالح يتساوق مع الحقائق التاريخيّة، فقد كُتب الكثيرُ من السنة في عهد الرسول ﷺ وصحابته ﷺ، ثمّ تمّ جمعُها وتدوينُها رسميًا وبأمر وإشراف الخليفة الصالح عمر بن عبدالعزيز على رأس المائة الأولى وبداية المائة الثانية للهجرة.

❋ ❋ ❋

الكاتب: الدافع لتدوين الحديث

فساد العقيدة وتصدّع المجتمع وانتشار الاختلافات!!

على الرغم من أنّ رسالة عمر بن عبدالعزيز [ت١٠١هـ] التي بعث بها إلى عمّاله يدعوهم فيها إلى البدار بتدوين السنة واضحة وجليّة: «فإنّي خِفتُ

---

(١) صفحة ٤٣.

(٢) صفحة ٤٤.

دروس العلم وذهاب العلماء»؛ أي أنّه رحمه الله يتخوّف من ذهاب العلم بموت حَمَلَتِهِ من العلماء، فدعا عمّاله إلى تجميع ما يمكن جمعُهُ في أقاليمهم من حديث الرسول ﷺ حفظا له، فإنّ الكاتب يأبى إلا أن يبتكر تعليلاتٍ وأسبابًا أخرى تقف وراء دعوة الخليفة إلى التدوين وهي «خوفه من دروس العلم، وبداية الانشقاق داخل الأمّة، والانصداع في الجسم الاجتماعيّ بحكم الابتعاد عن زمن الوحي»... » فمثلما جمع عثمان القرآن درءًا للخلاف فإنّ جمع السنّة حفّ به بدايةُ فساد العقيدة وفساد اللغة... فلزم التدوين قصد التغلّب على النسيان وعلى الخلافات. .فالدور الإيجابيّ للتدوين يُخفي في طيّاته واقعا فرضه الاختلاف»[1].

والتدوين عنده كذلك عمليّة «تمثّل جزءًا من التنافس بين أهمّ فرقتين في الإسلام [أي السنّة والشيعة]، وهذا يدلّ في نهاية المطاف على أنّ التدوين فرضه الاختلاف»، وقد أدّى التدوين مهمّة أخرى على جانب من الأهمية وهي: «تثبيت تراثٍ من بين تراثاتٍ أخرى ممكنة وهو تراث الأغلبية والجماعة»[2]. فجعل الانشقاق والتصدّع وفساد العقيدة والتنافس بين السنة والشيعة والاختلافات والسعي لتثبيت تراث الأغلبية والجماعة.. هي الأسباب الحقيقيّة للدعوة إلى تدوين الحديث!!

والتدوين كما هو معلوم عند أهل العلم مرحلة ضروريّة وطبيعيّة تلي مرحلة التقييد حفاظا على السنّة وحماية لها من الضياع، وأمّا ما يحاوله الكاتب من الإيهام بوجود غايات أخرى تقف وراء التدوين، ويجعل منها «ملاحظات مغيّبة في الدراسات التي اهتمّت بالحديث النبويّ» ويعتبر إغفال الإشارة إليها «قصورا في النظر إلى المشاكل الحافّة بمسألة التدوين»[3]، فكلّ هذا من باب إثارة الشكوك حول الغاية النبيلة للخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز من وراء دعوته لتدوين السنة تدويناً عامّاً لجمع ما تفرّق منها في

---

(١) صفحة ٤٧.

(٢) صفحة ٤٩ ـ ٥٠.

(٣) صفحة ٤٧.

مختلف الأمصار ولتيسير حفظها وخدمتها والاستفادة منها وتقريبها للناس. وكذلك تقليلاً من شأن النتائج الباهرة التي تحقّقت للسنّة بهذا التدوين وما تلاه من تصنيفها وتبويبها وتجريد الصحيح وغير ذلك من الجهود المباركة التي جعلت من السنة مادّة ميسورة التناول قريبةً إلى طلابها من أبناء المسلمين فقهاء وأصوليين ومحدّثين ومربّين وغيرهم..

أمّا الجهود التي بذلها الإمام الزهريّ في جمع السنّة وتدوينها فتعني عند الكاتب «مساهمة في التأسيس النظريّ لما يسمّى بالسنّة والجماعة، عن طريق تثبيت كتابيّ للتراث بواسطة سلطة سياسيّة»[1]. وهولا يغفر له إخلاصه لسنّة الرسول ﷺ وجهوده المباركة في توطيدها بتعليمها وتدوينها ونشرها فأخذ يلمزه بترديد تخرّصات المستشرق اليهوديّ المجريّ قولدزيهر Ignaz-Goldziher ١٨٥٠ ـ ١٩٢١] الذي اتّهمه بالعمالة للسلطة الأمويّة، فأشار إلى أنّه «أصبح حظيّاً عند هشام بن عبدالملك [الخليفة الأمويّ العاشر١٠٥ ـ ١٢٥هـ]، فحجّ معه، وجعله معلّمَ أولاده»، كما ذكّر بصلات الزهريّ «بعبدِ الملك بن مروان [الخليفة الأمويّ الخامس ٦٥ ـ٨٦هـ] ووضعِهِ الأحاديثَ لخدمة بني أميّة»[2]، وهي تُهَم ثبت أنّها من تلفيقات قولدزيهر الباطلة[3]، والكاتب يأبى إلا أن يتعلّق بها فيؤكّد على «الاختلاف حول تقييم حياة الزهريّ ومروياته»، وصولا إلى توجيه الاتهام إلى الأحاديث التي نقلها[4].

تبويب الحديث وتصنيفه يجعل منه الكاتبُ إعادة بناء الموروث الثقافيّ!!

إنّ عمليّة التبويب والترتيب لِمَا دُوِّنَ من الحديث يُقصد بها تيسيرُ الوصول إلى الحديث والانتفاع به، وحسن استخدامه، مع الحفاظ على نصّ الحديث المدوّن بلفظه ومعناه بكلّ أمانة. إلا أنّ الكاتب جريًا على نهجه في

---

(١) صفحة ٤٨.

(٢) صفحة ٤٦.

(٣) انظر السنّة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ للشيخ مصطفى السباعيّ ١٩٢ ـ ٢٢٦.

(٤) صفحة ٤٦.

التشكيك في أمانة العلماء وإثارة البلبلة حول ثوابت الأمّة، وسعيًا منه لهدم الأصل الثاني للتشريع الإسلاميّ جعل من تبويب السنّة وتصنيفها لونا من الحذف والانتقاء والتصحيح والتقديم والتأخير؛ «إذ العمليّة لم تكن تنحصر في حفظ الموروث الثقافي العربيّ الإسلاميّ من الضياع، ولا في تصنيف هذا الموروث بل إنّ العمليّة برمّتها على حدّ تعبيره كانت في الحقيقة إعادة بناء ذلك الموروث الثقافيّ بالشكل الذي يجعل منه تراثًا أي إطارًا مرجعيًا لنظرة العربيّ إلى الأشياء، وإلى الكون والإنسان والمجتمع، والتاريخ»[1]. فالكاتب يريد أن يزيّف كلّ جهود العلماء المخلصة في الترتيب، ويصوّر المسألة أنّها عمليّة بناء تراث مصنوع مزيّف وضع ليلبّي هوى العربيّ الماسك بالسلطة السياسيّة وتصوّره للكون وللأشياء ولا علاقة لكلّ ذلك بالسنة، فالسنة المبوّبة اليوم بين أيدي الناس مكذوبة موضوعة لا علاقة لها بالرسول!! وهذا يذكّرنا بما افتراه قولدزيهر الذي زعم «أنّ القسم الأكبر من الحديث لا يعدّ وثيقة للإسلام في عهده الأوّل، ولكنّه أثر من آثار جهود المسلمين في عصر النضوج»[2] أي أنّه جملة من الموضوعات اختُلِقت بعد وفاة الرسول بزمن طويل «كما يذكرنا ما يراه الكاتب بما افتراه شاخت من «أنّ الأحاديث الفقهيّة التي تتناول مسائل الشريعة ليس فيها حديث واحد تصحّ نسبته إلى النبيّ وكل الأحاديث الفقهيّة وضعت في القرنين الثاني والثالث»[3].

السنّة النبويّة: إشكاليّة التشريع؟!!

الكاتب يرى أنّ اعتبار السنّة مصدرا ثانيا للتشريع كان متأخِّرًا عن

(١) صفحة ٤٨.

(٢) انظر السنّة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ ١٩٠. ـ الحديث والمحدّثون ـ محمد محمد أبو زهو ٣٠٣ ـ ٣٠٤ [دار الفكر العربيّ ـ بدون بيان رقم الطبعة ولا تاريخها].

(٣) المستشرق شاخت والسنّة ـ د. مصطفى الأعظمي: أ/٦٩، ٧٠، ٧٨، ٧٩، ٨١، ٨٤، ٨٥. [بحث منشور ضمن كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربيّة الإسلاميّة ـ نشرته المنظمة العربيّة للتربية والثقافة والعلوم، مكتب التربية العربيّ لدول الخليج.].

ظهور الأحكام الإسلاميّة!!؟. نقرأ لمؤلّف كتاب «السنة النبوية: إشكاليّة التدوين والتشريع» أنّ السنّة النبويّة لم تكن أصلا من أصول التشريع، ولم تكن معتَمَدَةً، وأنّ تحوُّلَها إلى مصدرٍ ثانٍ في أصول الفقه تأخّر إلى ما بعد «ظهور الأحكام الإسلاميّة»، وبعد أن تأسّست «المنظومة الأصوليّة استجابةً لحاجة الفقهاء إلى وضع تشريعٍ مقنَّنٍ»[1].

ذلك أنّ الأجيال الإسلاميّة - في زعم الكاتب - كانت متأثِّرةً في استنباط حلول مشاكلها بالعناصر التالية:

«١ - بالقيم الإسلاميّة كما جاء بها القرآن، وطبّقها الرسول ﷺ في حياته.

- بالموروث الجاهليّ والأعراف والعادات والنظم.

- وبتقاليد الداخلين في الإسلام من غير العرب.

- وبما فرضته أنماط الإنتاج في المجتمعات الموجودة آنذاك»[2].

هكذا كانت أجيال المسلمين تحتكم - في خيال الكاتب - إلى مزيجٍ من القرآن والأعراف الجاهليّة والتقاليد الوثنيّة التي جلبها معهم الداخلون في الإسلام من غير العرب!! مُسْقطًا حقيقةً لا مِراء فيها وهي أنّ الإسلامَ أقام على أنقاض الشرك والجاهليّة والديانات المحرّفة نظامًا جديدًا لا يحتكم إلا إلى كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ مبطلا كلَّ الأعراف والعادات الجاهليّة والعقائد والتقاليد الوثنيّة والمحرّفة، مقرّرا أنّ من أحدث في أمر الإسلام شيئا لا يستند إلى أصليه الكتاب والسنّة فهو ردٌّ مبشّعا كلّ ما يمتّ إلى الجاهليّة من أعراف وأحكام: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة: ٥٠] والكاتب لم يستطع أن يستشهد بحكم واحد أو تقليد واحد عاشته الأمّة الإسلاميّة في تلك العهود، يعود إلى عادة جاهليّة أو تقليد وثنيّ؟!!.

---

(١) صفحة ٥٠.

(٢) صفحة ٥٢.

الشافعيّ هو الذي أسّس مشروعيّة السنّة!!

يرى الكاتب أنّ السنّة قبل الإمام الشافعيّ لم تكن لها مشروعيّة ولا أهليّة، حتى إذا ما جاء عصر الشافعيّ كانت في حاجة إلى «تأسيس مشروعيّتها بوصفها مصدرا ثانيًا من مصادر التشريع» وهو ما دعا الشافعيّ إلى «تأسيس مشروعيّة السنّة» وإدخالها جُزْءًا جوهريًّا في بنية النصّ القرآنيّ[1].. وكان ذلك همّا من هموم مشروعه الفكريّ[2].. إن لم يكن بالفعل همّه الأساسيّ»[3].

والكاتب غيرُ راضٍ عن الإمام الشافعيّ فيما قام به، فهو يتّهمُهُ بالتعسّف في تفسيره «الحكمة» الواردة في عدّة آيات من الكتاب العزيز[4] بالسنّة[5]، قائلا: «وهو تأويل لا يخلو في حقيقة أمره من تعسّفٍ واضحٍ»[6]، إذ ليس بالضرورة ـ على حدّ تعبير الكاتب ـ أن يكون «التأويل الصحيح الوحيد الذي يقتضيه القرآن»[7].

وتبعًا لنصر أبي زيد في مقاله: «الإيديولوجيّة الوسطيّة التلفيقيّة في فكر الشافعيّ» يعتبرُ الكاتبُ أنّ تفسيرَ الحكمة بالسنّة في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ الأحزاب: ٣٤]، مثار للتضارب بدعوى أنّه إذا كان القرآن يُتلى فكيف تُتْلَى السنّةُ؟

وهذا السؤال التعجيزيّ!! الذي يطرحه الكاتب ومُسْتَنَدُهُ أبو زيد!! ساقه الإمام الشافعيّ نفسُهُ في كتابه «جماع العلم» بأسلوبه التعليميّ التربويّ،

---

(١) صفحة ٧١.

(٢) صفحة ٥٣.

(٣) صفحة ٥٤.

(٤) البقرة ١٢٩، ١٥١، ٢٣١ ـ آل عمران ١٦٤ ـ النساء ١١٣ ـ الأحزاب ٣٤ ـ الجمعة ٢.

(٥) الرسالة للإمام المطلبيّ محمد بن إدريس الشافعيّ: ٧٦ ـ ٧٩ [الفقرات ٢٤٤ ـ ٢٥٧] [تحقيق العلامة أحمد محمد شاكر ـ دار الكتب العلميّة ـ بيروت ـ لبنان].

(٦) صفحة ٥٣.

(٧) صفحة ٥٤.

على لسان أحد خصوم السنّة، وأجاب عنه رضي الله عنه بقوله: «إنّما معنى التلاوة أن ينطق بالسنّة كما ينطق بالقرآن»[1]. إلا أن الكاتب لا يذكر ذلك ولا يشير إلى جواب الإمام الشافعيّ الشافي، و يلقي هذا التساؤل كأنّما هو الذي يطرحه!! ليجعل منه شبهة تثير الشكّ!!

ولم يكتف الكاتبُ باتهام الإمام الشافعيّ بالتعسّفِ في تفسيره الحكمةَ بالسنّة وإنّما يضيف إلى ذلك قولَهُ إنّه: «اضطرّ إلى ترسيخ منزلة السنّة لا توسّلا بآيات تدعو إلى اتباع السنّة، بل توسّلا بآيات تأمر بطاعة الله ورسوله»[2]، اعتمادًا على الآية ٥٩ من سورة النساء: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾.

ويوسّعُ الكاتبُ دائرةَ اتّهامِه لتشمل أهلَ السنّةِ جميعًا؛ ذلك أنّهم في زعمه استدلّوا على حُجِّيَّة السنّة وعلى اعتبارها مصدرًا من مصادر التشريع بحديث:

«تركتُ فيكم شيئين لو تمسّكتم بهما لن تضلّوا من بعدي: كتاب الله وسُنّتي» وهو حديث تطعن في صحّته الشيعة باعتباره حديث آحادٍ!! لم يروه سوى مالك في موطّئه[3] وعدد قليل من الرواة منهم ابنُ حجر بدون سندٍ ممّا يوهّنُهُ ويطعن في صحّته[4]، غاضًا الطرف عن الأحاديث الكثيرة الأخرى التي تؤكّد على وجوب الأخذ بالسنّة والتزامها وتحذّر من تَرْكِهَا، منها حديث عائشة رضي الله عنها ترفعه: «ستّة لعنتهم ولعنهم الله وكلّ نبيّ مُجاب.. فكان تارك السنّة أحد هؤلاء الستّة»[5]. والحديث المتفق عليه: «من

---

(١) انظر السنة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ للشيخ مصطفى السباعيّ ١٤٥ ـ نقلا عن جماع العلم المطبوع مع الأمّ ـ [ط ٤ ـ ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ـ المكتب الإسلاميّ ـ بيروت ت دمشق].

(٢) صفحة ٥٤.

(٣) مالك بن أنس أمير المؤمنين في الحديث وحديثه المتصل المرفوع إلى الرسول يعدّ أصحّ الصحيح. وقد رواه منه مسلم٢/٨٩٠، وأبو داود ١/٤٤٢.

(٤) صفحة ٢٢. والحديث رواه مسلم ٢/٨٩٠ ـ وأبوداود ١/٤٤٢.

(٥) قواعد التحديث للقاسميّ ٥٤ [ط ٢ ـ ١٩٦١ ـ عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة].

رغب عن سنّتي فليس منّي»[1] ، مع التذكير بأنّ العلماء لا يردّون الحديث بسبب كونه آحاداً؛ لأنّ الآحاد والتواتر تقسيم للحديث من حيث الورودُ ولا علاقة لذلك بالقبول والردّ.

ونسأل هذا الكاتب ومن يحيل عليهم ويتمترس وراء أسمائهم البارزة في عالم التجنّي على الإسلام ومصادره: -

ماذا كانت تمثِّلُ السنّةُ في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وطوال القرن الأوّل والثانيّ ؟ ألم يكن المسلمون إذا حزبهم أمر يلجؤون إلى القرآن فإن لم يعثروا فيه على الحكم المطلوب تحوّلوا إلى السنّة؟ - وما هي دلالة هذه الآيات التي تدعو إلى الأخذ بما يأمر به النبيّ ﷺ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر: من الآية ٧] ؟ والتي تتوعّد الذين يخالفون أمرَ الرسول ﷺ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: من الآية ٦٣]؟ والتي تتوعّد من لا يُحَكِّمُ الرسولَ ﷺ فيما يقع من خصومات: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]..

- ثمّ أليست طاعة الرسول ﷺ هي العمل بأوامره والانتهاء عن نواهيه ؟ فما معنى قول الكاتب عن الإمام الشافعيّ: «اضطرّ إلى ترسيخ منزلة السنّة لا توسّلا بآيات تدعو إلى اتباع السنّة، بل توسّلا بآيات تأمر بطاعة الله ورسوله!».

تيّار مناوئ للسنة منكر حُجّيّتها

يقول الكاتب: «إنّ الأجيال الإسلاميّة الأولى شهدت إلى جانب القابلين للسنّة منكرين لها، وإنّ السنّة إنّما اكتسبت منزلتها تدريجيّا بمرور

---

(١) صحيح البخاري١١/٥ - صحيح مسلم ١٠٢٠/٢ - ورواه النسائيّ ٥٠/٦ [زهر الربى على المجتبى - للسيوطي: ط٢ - ١٩٦١ - عيسى البابي الحلبي - القاهرة].

الزمن، وبعد أن نُسِيَتْ مواقف المنكرين»، ودليله على وجود هذا الفريق المناوئ للسنّة هو:

أ ـ إطلاق لقب «ناصر السنّة» على الإمام الشافعيّ، فهو لقب «يشير ضمنا إلى وجود تيّار فكريّ آخر لا يولي السنّة المركز الثاني في الأصول التشريعيّة والعقائديّة»..

ب ـ وأنّ الشافعيّ نفسه عقد في الجزء السابع من كتاب الأمّ بابا عنوانه: «باب حكاية أقوال الطائفة التي ردّت الأخبار كلّها»(١).

ونتساءل ما هو هذا التيّار الذي ينكر السنَّةَ؟ والذي يعوِّلُ عليه الكاتب في ردّ الأخبار؟ ويُسْقَطُ في أيدينا حين نعلم أنّ عمدة الكاتب في طعنه في حجّيّة السنّة وعدم وثوقه في رواتها من الصحابة الأبرار ومن جاء بعدهم، هو النظّام أبو إسحاق إبراهيم بن سيّار المعتزليّ [١٨٥ ـ ٢٣١هـ] الذي اتَّفَقَ أكثرُ المعتزلة لاسيّما شيوخُهم وفي مقدّمتهم خاله أبو الهذيل محمد بن الهذيل المعروف بالعلاَّف المعتزليّ [ت٢٣٥هـ] على تكفيره. إلا أنّ الكاتب يوثّقه ويرفع من منزلته، ويجعل منه صاحب رأي يعارض إمام الأمة الشافعيّ رضي الله عنه، بل يجعل منه ممثّلا «للطائفة التي ردّت الأخبار»!!.

إنّ النظام يصدر في آرائه المناوئة للإسلام وشريعته عن تأثّره بالزنادقة وبعض الفلاسفة المهوّمين، فقد أنكر معجزاتِ النبيّ ﷺ واستثقل أحكامَ الشريعة الغرّاء فعاداها ولكنه لم يجرؤ على إنكارها إلا أنّه أبطل الأخبار المثبِتَةَ لها والدالّةَ عليها، وهو رجل هدميّ فوضويّ يهدم كلّ شيءٍ وينكر كلّ شيءٍ، فقد أنكر حُجّيّةَ الإجماع وجوّز وقوع الخطإ عليه، كما أنكر حجّيّة القياس في الفروع الشرعيّة، وأنكر الاجتهاد، وطعن في اجتهاد الصحابة، وجوّز الكذب على المتواتر(٢).

---

(١) صفحة ٥٤.

(٢) انظر السنّة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ ١٣٧ ـ ١٣٨. ـ وانظر موقف المعتزلة من السنّة ـ فصل: «صور من انحرافات المعتزلة عن السنّة» ١١٣ ـ ١٤٩. أبو لبابة حسين. [ط٢ ـ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ـ دار اللواء للنشر والتوزيع ـ الرياض].

والكاتب يغضّ الطرفَ عن كلّ هذا الانحراف، ويجمح به هواه نحو النفخ في صورة الرجل ليجعل من آرائه الفاسدة «آراء مغمورة مغيّبة، وصلت إلينا من خلال ردود خصومها، شديدة الدلالة على وجود تيّار من المتكلّمين رفض التسليم بتصوّرات أهل الحديث»[1]!!. متجاهلا أنّ اعتراض النظّام وأشباهه لا يعتدّ به على الإطلاق وعلى كلّ المستويات.



---

(١) صفحة ٦٧.



الكاتب يأمل في انبعاث تيّار حداثيّ (المعتزلة الجدد) يُحيي ما اندثر من إنكار للسنّة وغيرها من الآراء المغيّبة!!

أبدى الكاتب ارتياحه لوجود مناهضين للسنّة ولاعتبارها مصدرا ثانيا للتشريع الإسلاميّ، إذ أنّ غلبة المنظومة الأصوليّة التي أسّسها الشافعيّ، والتي جعلت من السنّة المصدر الثاني للتشريع «لم تقطع السبيل أمام الخلاف في تثبيت منزلة السنّة». إلا أنّه لم يلبث أن أبدى حزنه؛ لأنّ «هذا الخلاف وقع طمسُهُ قديما بانتصار أهل الحديث بعد نكبة المعتزلة، فغلبت بالتالي تصوُّرات أهل الحديث.. [التي انقلبت] إلى مقدّسٍ، يُعدّ الخروجُ عنه من قبيل أللامفكّرِ فيه بالنسبة إلى الأجيال اللاحقة»[1].

ثمّ يحدو الكاتبَ الأملُ في انبعاث «المنزع الحداثيّ الذي تميّز به المفكّرون المحدَثون اليوم، لإعادة النظر في هذه المسلّمات القديمة وإعادة النظر في المنظومة الأصوليّة القديمة، والكشف عن الإيديولوجيّ الثاوي خلفها، وعن البشريّ الفاعل في صياغتها»[2].

فهو ينتظر من هؤلاء الحداثيين أن يعيدوا النظر في مشروعيّة السنّة، وأن يُحيُوا ما اندثر من الآراء المغمورة والمغيّبة، وأن يدحروا المنهج الفقهيّ

---

(١) صفحة ٥٥.

(٢) صفحة ٥٥.

الذي هيمن على قراءة النصّ القرآنيّ، وجعل من آيات الأحكام التي لا تتجاوز الخمسمائة آية[1]. والتي لا تمثِّلُ إلا عُشُرَ القرآن جعل منها «مركز الثقلِ في القرآن على حساب الآيات التي تحتوي على الإرشاد والهداية... وتغذِّي الأفق الدينيّ البحت والمتعالي في الإنسان»[2].

الكاتب ينكر استقلال السنّة بالتشريع!!

والكاتب تساوقًا مع منهجه الفاسد في إنكار مشروعيّة السنّة، والتشكيك في حُجّيتها فإنّه أنكر استقلال السنّة بالتشريع، مدّعيا أنّ هذا الاستقلال «موضع خلاف بين الأصوليّين، فكيف يرتقي كلام الرسول كي يضاهي النصّ القرآنيّ»[3]، وكعادته فإنّه يدّعي الخلاف والصراع دون أن يذكر المخالفين، اللّهمّ إلا أن يكون النظّام أو ممّن هو على شاكلته من أصحاب الأهواء الذين لا عبرة بمخالفتهم واعتراضاتهم.

وهو باختياره هذا الموقف المناوئ للسنّة يكون قد ضرب عرض الحائط بـ:

الآيات التي تثبت أنّ النبيّ ﷺ إنّما يشرّع بأمر الله، وبما أراه الله وعلّمه، ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، ويدخل في قوله تعالى: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾

---

(١) يرى حداثيّ تونسيّ آخر هو الصادق بلعيد العميد السابق لكلية الحقوق تونس٢، في محاضرةٍ له عن الإسلام والتشريع أنّ الآيات «التي يمكن أن تعدّ آيات أحكام بالمعنى التشريعيّ لا تتجاوز الخمسين آية» ومن هنا يبدي استغرابه من ضخامة المدوّنة التشريعيّة الإسلاميّة، ويتساءل: من خوّل هؤلاء المشرّعين ومكّنهم من أهليّة التشريع؟! وينحى هو أيضاً باللائمة على الإمام الشافعيّ لأنه ذكر «أنّ كلّ نازلة تنزل بالإنسان تهمّ دينه أودنياه لها في كتاب الله حلّ» ويتّهمه بأنّه «لم يقدّم دليلا على ما ذهب إليه»، ويختم محاضرته بالدعوة إلى القفز فوق ابن عاشور والشاطبيّ والشافعيّ، والعودة إلى الكتاب مباشرة!!! [مجلّة أقلام أون لاين الإلكترونيّة www.aqlamonline.com ـ العدد١٣ ـ السنة ٤ ـ جانفي ـ فيفري ٢٠٠٥].

(٢) صفحة ٥٥.

(٣) صفحة ٥٠.

الإذن في القول بالرأي، والقياس، والاجتهاد، وكلّ ما علّمه الله ممّا نطقت به السنّة. وليس ذلك محصورا في المنصوص[1].

ـ الأحاديث التي تُثبِتُ أنّ سنّة الرسول ﷺ مماثلة للقرآن كحديث المقدام بن معد يكرب مرفوعا: «ألا إنّي أوتيت الكتاب ومثلَه معه»[2]، فقوله عليه الصلاة والسلام: «ومثلَه معه» يعني السنّة المشرّفة، وتتحقّق مثليّتها للقرآن في أمرين: النوع والحكم، أمّا النوع فيعني أنّ كلا منهما وحي من الله، وأمّا الحكم فيعني وجوب العمل بهما جميعا»[3].

ـ و يكون قد غضّ الطرف عن عشرات الأحكام الشرعيّة التي استقلّت السنّةُ بتشريعها، مثل: توريث الجدّةُ السدس[4] وزيادة التغريب على جلد الزاني البكر مائة جلدة[5] ورجم الزاني المحصن[6] وتحريم الجمع بين المرأة وعمّتها وبينها وبين خالتها[7]، والمسح على الخفين[8]؟.

---

(1) انظر فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٣٠٤/١٣ [ط١ ـ ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ـ دار الريّان للتراث ـ القاهرة].

(2) سنن أبي داود: السنة ـ باب في لزوم السنّة ١٠/٥(٤٦٠٤) ـ سنن ابن ماجه: المقدّمة ـ باب تعظيم حديث رسول الله٦/١(١٢) ـ سنن الترمذيّ: العلم ـ باب ما نهي عنه٣٨/٥(٢٦٦٤) ـ عون المعبود ٣٥٤/١٢(٤٥٨٠).

(3) معالم السنن لأبي سليمان الخطّابيّ ٢٩٨/٤ [ط٢ ـ ١٤٠١هـ/١٩٨١م ـ منشورات المكتبة العلميّة ـ بيروت لبنان].

(4) سنن أبي داود: الفرائض ـ باب في الجدّة الحديث ١٢١/٣(٢٨٩٤) ـ سنن الترمذيّ: الفرائض ـ باب ما جاء في ميراث الجدّة ٤٢٠/٤(٢١٠١) ـ سنن ابن ماجه: الفرائض ـ باب ميراث الجدّة ٩٠٩/٢(٢٧٢٤).

(5) صحيح مسلم: الحدود ـ باب حدّ الزاني ١٣١٦/٣(١٦٩٠).

(6) صحيح مسلم: الحدود ـ باب رجم الثيّب في الزنا ١٤١٧/٣(١٦٩١).

(7) صحيح البخاريّ: النكاح ـ باب لا تنكح المرأة على عمّتها الحديث رقم٤٨٢٠. صحيح مسلم ١٠٢٨/٢(١٤٠٨).

(8) صحيح البخاريّ: أبواب الصلاة في الثياب ـ باب الصلاة في الخفاف الحديث رقم ٣٨٠. صحيح مسلم ٢٢٧/١(٢٧٢).

تشكيكه في عدالة الصحابة!:

يعتبر الكاتب أنّ التأكيد على فضل الصحابة وعلى عدالتهم إنّما هي نزعة انتقائيّة اصطفائيّة، وهو مبدأ مشترك بين الديانات التوحيديّة «بلغت مداها مع الإسلام»، حتّى أنّ أكثر أهل السنّة غالَوْا في ذلك واعتبروا «الصحبة شرفا عظيما يمنح المتّصف به امتيازا يجعله فوق مستوى البشر حتّى وإن ارتكب بعض المعاصي».

وهو يشكّك فيما ذهب إليه علماءُ الأمّة كحجّة الإسلام الغزالي [ت٥٠٥هـ]، وابن حجر العسقلانيّ [ت٨٥٢هـ] وغيرهما من عدالة الصحابة، بدعوى أنّ عدالتهم «لم يكن مجمعًا عليها.. وأنّ إطلاق العدالة على كلّ الصحابة لم يكن أمرًا مسلّما به من الأجيال الأولى... ذلك أنّ عدالة الصحابة المطلقة مفهوم وقعت صياغته في فترة متأخّرة»(١). ويعتبر «أنّ الأخبار الكثيرة التي جمّعها ابن تيمية التي تشدّد الوعيد على المتنقّصين من منزلة الصحابة كان يرمي من ورائها إلى تأسيس سلطة تقف حائلا أمام ما كان رائجا في العصر الأمويّ والعبّاسي من شتم الصحابة بفعل التنافس السياسيّ»(٢).

ولا شكّ أنّ ما يُحاول الكاتبُ نشرَهُ من تشكيك في عدالة الصحابة يتنافى مع تزكية الله تعالى لهم في العديد من الآيات، ومع تزكية الرسول ﷺ لهم في أكثر من حديث، ومع إجماع الأمة على تعديلهم، يقول الإمام النوويّ: «الصحابة كلّهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يُعتدّ به»(٣).

تشكيكه في حُجّيّة الخبر سواءً كان آحادا أم متواترا!

---

(١) صفحة ٦١.

(٢) صفحة ٦٢.

(٣) تقريب النواوي جلال الدين السيوطيّ ـ متن تدريب الراوي ٢١٤/٢ [تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ـ مطبعة السعادة بمصر ـ بدون بيان رقم الطبعة ولا تاريخها].

نظرا إلى أنّ الكاتب يَحْصِرُ حُجّيّة الخبر في أمرين:

١ ـ ثبوت عدالة الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

٢ ـ عدد الرواة الذين يحصل بهم الوثوقُ بالخبر، فإنّه يردّ حُجّيّة الأخبار؛ لتشكيكه في عدالة الصحابة أوّلا، ثمّ لأنّ أخبار الآحاد مثار «شكٍّ وجدال، خصوصا مع ما عُرف من تفشّي ظاهرة الوضع»[١]، «وتأخّر التدوين[٢]. بالإضافة إلى كونها تفيد الظنّ لا العلم، الأمر الذي يطرح إشكالا كبيرا يتّصل بمنزلة أخبار الآحاد في التشريع، وسلطتها ومصداقيّتها»[٣].

ثمّ إنّ الكاتب يُلحق المتواتر بالآحاد في إشكاليّة حُجّيّته فيقول بالحرف الواحد: «واضح إذًا أنّ وجود الإشكال في حجّيّة الأخبار المتواترة والآحاد على حدٍّ السواءِ، قديمة، فقد أثارهُ الأصوليّون، والمتكلّمون، وانقسمت فيها الآراء»[٤].

إنكاره الإجماع

يُنْكِرُ الكاتبُ الإجماعَ وينفي التسليمَ به لإمكان وقوع الخطإ فيه، بزعمه، ويدّعي أنّ توفيق صدقي «يرفض سلطة الإجماع، ويجوّز إجماع القدامى على الخطإ»، وهو حين يرفض سلطة الإجماع إنّما يتبنّى على حدّ تعبيره «رأي المعتزلة قديما، حين قالوا بإمكان إجماع الأمّة في كلّ عصر وفي جميع العصور على الخطإ في الرأي»[٥].

وهذا التطرّف والغلوّ الذي يظهره الكاتب في التشكيك في الأخبار

---

(١) صفحة ٦٦.

(٢) صفحة ٩٩.

(٣) صفحة ٦٧.

(٤) صفحة ٦٧.

(٥) صفحة ٦٩.

وحملتها لاسيما الصحابة، وإنكاره الإجماع يذكّرنا بالنظّام الذي لا يعتدّ برأيه ولا بمخالفته.

تكذيبه حديث الذبابة!!

ينعى الكاتبُ على الفكر السلفي المحافظ الذي يعمد إلى تأويل الأحاديث المشكلة؛ كحديث الذبابة[1] الذي أثبت العلمُ والعقلُ استحالته[2]. وهو بصنيعه هذا لم يتجرّأ على رد حّديث صحيح فقط بدون دليل سوى ظنّه وتخمينه، وإنّما يتجنّى على العلم الذي أثبت أنّ هذا الحديث من معجزات الرسول ﷺ الطبيّة، وأنّ ما أخبر عنه النبيّ ﷺ هو عين الحقيقة[3].

الدولة العبّاسيّة هي التي أسلمت التشريعات.

يرى الكاتب «أنّ المُسَلَّمَةَ التي تقتضي أن يكون لكلّ نازلة حكم لازم [في القرآن]، لم تكن صريحة قبل الشافعيّ... وأنّها لم تتبلور بصفة كلّيّةٍ إلا بعد قيام الدولة العباسية بأسلمة التشريعات!![4].

وهذا رأي يثير الإشفاق على صاحبه؛ فالقرآن الكريم منذ أن اكتمل نزوله، وقبل الشافعيّ وفي عصره وبعده وإلى أن تقوم الساعة سيبقى ملجأ المسلمين لحلّ نوازلهم إمّا مباشرةً وإمّا بالإحالة على سنّة الرسول ﷺ وأهل الذكر من علماء المسلمين، فمن أين كان المسلمون يستمدّون قبل الدولة العباسيّة أحكامهم؟ وهل كانت الأحكام والتشريعات في عهد الرسول، وفي عهد الخلفاء الراشدين وفي عهد الدولة الأمويّة غير إسلاميّة؟ ولِمَ لَمْ يستظهر

---

(١) صحيح البخاريّ - بدء الخلق - باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم - متن فتح الباري ٦/٤١٤ حديث ٣٣٢٠.

(٢) صفحة ٥٩.

(٣) http://www.maknoon.com/e3jaz/new_page_54.htm

(٤) صفحة ٧١.

الكاتب لنا بحكم واحد غير إسلاميّ طُبِّقَ في أرض الإسلام قبل أن تؤسلم الدولةُ العبّاسيّة التشريعات؟؟.

❋ ❋ ❋

إشكاليّة عصمة النبيّ؟!!

يقول الكاتب عن عصمة النبيّ ﷺ: «إنّ هذه المسلّمة لا تخلو من إشكالٍ، فهل تعني العصمةُ استحالةَ الإتيان بالمعصية؟ أم يكون المعصوم متمكّنا منها؟ وهل تنحصر العصمة في ارتكاب المعاصي؛ كالكذب مثلاً أم تتجاوز ذلك إلى العصمة من السهو والخطإ»[1].

والكاتب وهو يطرح إشكالياته وتساؤلاته غير المؤدّبة في جناب رسول الله ﷺ، لا يقدّم حلولاً لها ولا أجوبة عنها، ذلك أنّه يرمي من ورائها إلى وضع نقاط استفهام حول أهليّة السنّة للتشريع، فهو يقول: «إنّ هذه الإشكاليات تقود بداهة إلى تحديد طبيعة أقوال الرسول وأفعاله وإقراراته، ومدى التسليم بحملها على الأمر والنهي والإرشاد، وعموما على التشريع»[2]. فهو يزرع في طريق حجّيّة السنّة أشواك الشكّ، إلا أنّ هذه المحاولات اليائسة من الكاتب لن تحجب حقيقة عصمة النبيّ ﷺ التامّة الشاملة والمطلقة، فقد حفظه الله بما خصّه به من صفاء الجوهر، وبما أولاه من فضائل جسيمة، وبنصره، وإنزال السكينة عليه، وحفظ قلبه، وتوفيقه[3]، وعصمته من الضلال[4].

---

(١) صفحة ٥٤.

(٢) صفحة ٥١.

(٣) مفردات الراغب الإصفهانيّ ت٤٢٥هـ: ٥٧٠ ـ [ط٢ ـ١٤١٨هـ/١٩٩٧م ـ دار القلم دمشق ـ الدار الشاميّة بيروت].

(٤) الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبيّ ت٧٩٠هـ: ٥٤٨/٢ [ط٣ ـ ١٤١٧هـ/١٩٩٧م ـ دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان].

أمّا اعتراض الكاتب على الإمام الشافعيّ الذي جعل «عصمة النبيّ ﷺ انتفاء الخطإ عنه مطلقا»، تحت ذريعة أنّه تجاهل بذلك «بشريّة الرسول»[1]. فهو اعتراض متهافت؛ لأنّ عصمة الرسول ﷺ وكمالاته لا تتنافى مع بشريّته وعبوديّته لله تعالى.

تشكيكه في حجّيّة النصّ عامّة!!

وفي ختام بحثه يكشف الكاتب عن وجهه الحقيقي، فإنّ كلّ ما أثاره من خلافات وخصومات مفتعلة وإشكاليّات متعسّفة إنّما يرمي من ورائها الوصول إلى هدفه الأكبر وهو التشكيك في «سلطة النصّ» قرآنا كان أو سنّة، والتمكين «لسلطة العقل»!، فهو يقول: «والواقع أنّ هذا الخلاف الدائر في الفكر الإسلاميّ المعاصر، هو خلاف في مدى القبول بسلطة النصّ مقابل سلطة العقل»[2].

ولا أعتقد أنّ هناك مسلما يؤمن بالله ورسوله لا يقرّ بسلطة النصّ [قرآنٍ وسنّةٍ]: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦] - ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: من الآية ٦٣]، دون غمطٍ لمكانة العقل الرفيعة، والحواسّ، وسائر القدرات الذهنيّة التي وهبها الله الإنسان ليفكّر ويبحث حتى يدرك الحق، والخير، والصلاح، فالله يحاسب مُهْمِلِي هذه القدرات: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾ [الملك: ١٠]. فلا خصومة في الإسلام بين العقل والنصّ.

وبعد:

إنّ هذا الكتاب نموذج من كتابات الحداثيّين التي لا تختلف عن كتابات أساتذتهم المستشرقين، فهم لا يَكِنّون أيّة قداسة للدين، ولا يحفظون

---

(١) صفحة ٧١.

(٢) صفحة ٧٠.

أيّة مكانة لعلماء الأمة المخلصين، وخاضوا غمار العلوم الشرعيّة بروح متعالية مستكبرة ظنّا منهم أنّهم على شيء، وأنّهم أعلمُ بها من علمائها وحفظتها وخلصائها، وهم يصدرون في آرائهم وأحكامهم عن فكر علمانيّ منبتّ يعتبر الدين ظاهرة اجتماعيّة من صنع البشر، ويدّعون الحياديّة والموضوعيّة في دراساتهم، فامتهنوا المقدّس، ونفوا الثوابت، ودعوا إلى التمرّد على المسلّمات بدعوى النهوض والمواءمة بين الإسلام والحداثة..

وخطورة هذا الكتاب تتمثّل في كونه كتابا دراسيّا وُضع لتغطية منهج السنّة في جامعة الزيتونة، وهو منهج منحرف من الأساس، وإلا فكيف تكون مشروعيّة السنّة وتدوينها محلّ إشكال وتشكيك؟! وكيف تكون هذه الإشكاليّة هي المفردة الوحيدة التي تُدرَّسُ للطلبة في مساق السنّة طوال وجودهم في الجامعة؟!

والمفارقة الكبرى أنّك تقرأ الكتابَ - وهو في علوم الحديث - من ألفه إلى يائه، فلا تعثر فيه على تعريفٍ علميٍّ واحدٍ صحيحٍ لمصطلحٍ من مصطلحاتِ علومِ الحديث! ولا على قاعدةٍ صحيحةٍ من القواعدِ الكثيرةِ التي وضعها العلماءُ، ولا على حقيقةٍ واحدةٍ من الحقائق المقرّرة عند أهل الذكر! وإنّما هو مشحون بإثارة الشبه، وبالتأويلات المتمحّلة المتعسّفة، وبتلفيقات ملتقطة من أباطيل أعداء السنّة وخصوم الإسلام، والنفخِ في رماد أفكارٍ من أضلّهم الله على عِلْمٍ من أهل الأهواء كالنظّام وأضرابه في القديم، وكأبي ريّة في الحديث، ومحاولة بعث الحياة فيها وتلميعها!. وعلى خطّ موازٍ لهذا السبيل المعوجّ يحاول إلحاق كلّ نقيصة بعلماء الأمّة؛ كالإمام الزهريّ والإمام الشافعيّ وغيرهما من أركان العلم الخلصاء.

إنّ في دراسات أهل الذكر من علماء المسلمين في القديم وفي الحديث غِنًى عمّا يكتبه هؤلاء المتجنّون الذين لا همّ لهم إلا بثّ الشكوك ونشر الشبه، والتطاول على علماء الأمّة والسعي إلى هدم المقدّس..

إنّها دراسة تُسعد الملاحدة، وتشبع جنوحَهُمْ إلى الغلوِّ والهدم؛ أمّا المؤمنون فيرون فيها نتاجًا سيئًا خبيثًا ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾﴾ [إبراهيم].

وصلى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





قائمة المراجع

١ - **أصول علم الحديث بين المنهج والمصطلح**, - أبو لبابة حسين - الطبعة ١ - ١٩٩٧ - دار الغرب الإسلاميّ - بيروت.

٢ - **التفسير الواضح** - الشيخ محمد علي الصابوني [ط١ -١٤٢٢هـ/٢٠٠١م - مؤسسة الريّان - بيروت - لبنان].

٣ - **تقريب النواوي جلال الدين السيوطيّ** - متن تدريب الراوي [تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف - مطبعة السعادة بمصر - بدون بيان رقم الطبعة ولا تاريخها].

٤ - **تقييد العلم للخطيب البغدادي** [ط٢ - ١٩٧٤م - دار إحياء السنّة النبويّة]..

٥ - **جامع العلوم والحكم** - لزين الدين أبي الفرج عبدالرحمن ابن رجب الحنبلي البغداديّ ت ٧٠٠هـ [دار الجيل - بيروت - لبنان (بدون بيان عدد الطبعة ولا تاريخها)].

٦ - **جامع بيان العلم وفضله** - لابن عبدالبرّ. [ط١ - (بدون تاريخ) المكتبة السلفية بالمدينة المنوّرة].

٧ - **الحديث والمحدّثون** - محمد محمد أبو زهو - [دار الفكر العربيّ - بدون بيان رقم الطبعة ولا تاريخها.

٨ - **الرسالة** - للإمام المطلبيّ محمد بن إدريس الشافعيّ: [تحقيق العلامة أحمد محمد شاكر - دار الكتب العلميّة - بيروت - لبنان].

٩ - **رؤية إسلاميّة للاستشراق** [ط٢ - ١٤١١هـ - المنتدى الإسلاميّ - لندن.

١٠ - **زهر الربى على المجتبى** - للسيوطي: ط٢ - ١٩٦١ - عيسى البابي الحلبي - القاهرة].

١١ - **السنة النبوية: إشكالية التدوين والتشريع** - د. محمد حمزة - [ط١ - ١٤١٨هـ/١٩٩٧م - المركز البيداغوجيّ - تونس(وزارة التعليم العالي - جامعة الزيتونة بتونس..

١٢ ـ **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي** ـ للشيخ مصطفى السباعيّ [ط ٤ ـ ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ـ المكتب الإسلاميّ ـ بيروت ت دمشق.
١٣ ـ **سنن الترمذي** ـ أبوعيسى الترمذي [ط١ ـ ١٣٥٦ ـ ١٣٨٨هـ ـ مصطفى.
١٤ ـ **فتح الباري** ـ لابن حجر العسقلاني [ط١ ـ ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ـ دار الريّان للتراث ـ القاهرة.
١٥ ـ **قواعد التحديث** ـ للقاسميّ [ط ٢ ـ ١٩٦١م ـ عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة.
١٦ ـ **محاضرات في علوم الحديث** ـ الشيخ مصطفى أمين التازيّ ـ مطبعة دار التأليف ـ القاهرة ـ مصر ١٣٩١هـ/١٩٧١م.
١٧ ـ **المستشرق شاخت والسنّة** ـ د. مصطفى الأعظميّ [بحث منشور ضمن كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربيّة الإسلاميّة ـ نشرته المنظمة العربيّة للتربية والثقافة والعلوم،مكتب التربية العربيّ لدول الخليج.
١٨ ـ **معالم السنن** ـ لأبي سليمان الخطّابيّ [ط٢ ـ ١٤٠١هـ/١٩٨١م ـ منشورات المكتبة العلميّة ـ بيروت لبنان.
١٩ ـ **الملل والنحل** ـ للشهرستانيّ ـ مصطفى البابي الحلبيّ ـ ١٣٨٧هـ.
٢٠ ـ **موقف المعتزلة من السنة النبويّة** ـ أبولبابة حسين [ط٢ ـ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، دار اللواء للنشر والتوزيع ـ الرياض.
٢١ ـ **هدي الساري** ـ لابن حجر [ط١ ـ ١٤٠٧هـ/١٩٧٩م ـ دار الريّان للتراث ـ القاهرة.
٢٢ ـ **الوحي والقرآن والنبوّة** ـ هشام جعَيْط ـ [ط١ ـ١٩٩٩م ـ دار الطليعة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان.
٢٣ ـ **المواقع الإلكترونيّة التالية:**
أ ـ Tunisnews.net.com سبتمبر ٢٠٠٤ وكذلك ٩ مارس ٢٠٠٥م.
ب ـ http://www.maknoon.com/e3jaz/newpage_54.htm
ج ـ مجلّة أقلام أون لاين الإلكترونيّة www.aqlamonline.com ـ العدد ١٣ ـ السنة ٤ ـ جانفي ـ فيفري ٢٠٠٥.





مناهج العلماء المعاصرين
في رد المطاعن عن الحديث الشريف

الشيخ المعلمي نموذجاً
من خلال كتابه «الأنوار الكاشفة
لما في (أضواء على السنة المحمدية)
من التضليل والمجازفة» عرض وتقديم

إعداد الدكتور:
عبدالهادي الخمليشي

دار الحديث الحسنية
للدراسات الإسلامية العليا
الرباط - المملكة المغربية





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصَّلاة والسَّلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن اتَّبع هُداه، أما بعد: فليس يخفى على مسلم أن السنَّة النبويَّة هي المصدر الثاني للتَّشريع بعد القرآن الكريم، بإجماع أهل القبلة من المسلمين، وقد اتُّفِقَ على أنَّها: «كل قول أو فعل أو تقرير يصدر عن رسول الله ﷺ»[1].

والسنَّة تشريعٌ ملزم كالقرآن، وقد أكّد الله تعالى حجيتها ووجوب اتباعها في آيات عديدة، كقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[2]. وهي بنص الآية شاملة لكل ما صدر عن الرسول الأعظم ﷺ من أمر أو نهي أو حكم، وبشكل مطلق من غير قيد أو شرط بقوله «وَمَا آتَاكُمْ»، فأعطاه عزَّ وجلَّ بذلك الحق في التشريع عنه سبحانه وتعالى، وأمر المسلمين بالرجوع إليه في جميع الأمور، وأرشدهم برد الأمر إليه في حال النـزاع والاختلاف، فقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[3]؛ ولهذا فرض على المسلمين طاعته وأوجب عليهم اتباعه، والأخذ بكل ما يأتي به، وما يصدر عنه، لأنه عن مُشَرِّع حكيم هو الله عزَّ وجلَّ، قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾[4].

---

(١) قلت: والسنة في اصطلاح المحدثين: ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة، سواء كان قبل البعثة أو بعدها، وهي ترادف الحديث عند بعضهم. انظر: قواعد التحديث ٣٥ / ٣٨، وتوجيه النظر ص ٢.

(٢) سورة الحشر الآية ٧.

(٣) سورة النساء الآية ٥٩.

(٤) سورة آل عمران الآية ١٣٢.

وكما أن السنة تشريع ملزم للأمة، فهي كذلك بيان للقرآن، ليس يُفهم حقَّ الفهم إلا بالرجوع إليها، والاستعانة بها، وقد أناط الله برسوله ﷺ مسؤولية البيان فقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

وقد جاء في الحديث الشريف عن أهمية السنة وطاعة النبي ﷺ ووجوب اتباعه وطاعته، ما أخرجه البخاري وغيره عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»[2].

ولما كانت السنَّة بهذه المثابة، كان تطريقُ الطّعون إليها، أو التشكيك في حجيتها أمرا بالغ الخطورة، ينبغي أن يحظى من أهل العلم المؤتَمَنين على ميراث النبوة بما هو جدير به من العناية والاهتمام، ويتمثَّل ذلك ـ فيما نتصوَّر ـ بتتبع تلك المطاعن، والكشف عن مصادرها وأسبابها، وإبراز جهود العلماء المخلصين في ردها وبيان تزييفها، مع تقويم تلك الجهود واستثمار ما صح من نتائجها في البحوث والدراسات المتصلة بالسنة النبوية.

وأحسب أن تخصيص هذه الندوة العلمية المباركة لمدارسة التحديات التي تواجهها السنة النبوية فرصة سانحة لتناول هذا الموضوع، باعتباره من التحديات الأساسية التي واجهتها السنة وما تزال، ويشرفني أن أسهم فيه بهذه الورقة العلمية، آملا أن تحقق ما رجوته لها من مقاصد وأهداف.

وتتكفل هذه الورقة بتقديم تأريخ موجز للطعن في السنة في العصر الحديث، والأسباب الحاملة عليه، مع التعريف بمن تولى كبره من المستشرقين ومن تابعهم من المنتسبين للإسلام، وبيان الجوانب التي مسَّتها تلك الطعون، وإبراز جهود العلماء في نقدها وتزييفها، على أن يخصص القسم الثاني منها للتعريف بأحد فرسان هذا الميدان وهو الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي ـ رحمه الله تعالى ـ من خلال كتابه: «**الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة**».

---

(١) سورة النحل الآية ٤٤.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ: ٤/٢٥٧.



الطعن في السنة في العصر الحديث: أسبابه وأعلامه

أولاً – الطعن في السنة النبوية: نشاته وأسبابه:

تعتبر مسألة خلافة رسول الله ﷺ إحدى المسائل المفصلية في تاريخ الإسلام، أنتجت لنا جدلا فكريا وصراعا سياسيا وعسكريا ذا بال كان له عظيم الأثر في تطوير مجموعة من المفاهيم والتّصوُّرات تَوَزَّع المسلمون معها طرائق قدداً، فتباينت مواقفهم حول مجموعة من الأصول، وإذا كان القرآن لا يمكن المنازعة في حجيته وثبوته، فإن السنَّة قد نازع أصحاب المقالات في ثبوتها وحجيتها، ومرد ذلك إلى أن السنَّة هي الفيصلُ في كثير من القضايا التي أجمل القرآن القول فيها، وأغلبها قضايا متنازع فيها بين أصحاب هذه المقالات، فتفنّنوا في ردها، فتارة يزعمون مخالفتها للقطعي من كتاب الله وصحيح النقل، وتارة يزعمون مخالفتها لصريح العقل، وتارة يطعنون في رواتها بما لا يوجب الرد، وتارة يلفقون من الأحاديث ما يعارضها، أو ما ينصر بدعهم، وتارة يردُّونها مطلقا، وتارة يردون الآحاد دون المتواتر، ومن أخطر ما ردت به السنّة الطعن في الصحابة الذين هم عدول الأمة، وشهود الملة، وكان للخوارج والشيعة القِدْح المُعَلَّى في ذلك، فيرى معظم الخوارج أن عليّا وعثمانَ وأصحابَ الجمل ومن رضي بالتّحكيم كَفَرُوا بتحكيمهم الرّجال، فردّوا ما رواه هؤلاء الأصحاب بعد الفتنة، وردوا أحاديث أهل السنة الذين صوبوا التحكيم، ويرى الشّيعة أن عليّا هو الوصيُّ وأحقُّ الأصحاب بالخلافة، فمن نصره

فهو ثقة ومن خالفه فهو مجروح، فرد كل ما يروى في تعديلهم أو من طريقهم.

ومن رَحِمِ هذا الصراع برزت مجموعة من القضايا والمسائل اختلف حولها المسلمون، فظهرت فرق أخرى ذات طابع فكري محض، ناقشت مسألة القدر والاستطاعة، ومسمى الإيمان، ومرتكب الكبيرة، وأسماء الله تعالى وصفاته، وغيرها من القضايا والمسائل التي خاض غمارها بالهوى مجموعة ممن لا خلاق لهم، كمعبدالجهني وغيلان الدمشقي والجعد بن درهم وأضرابهم.

وحتى تروج بدعهم وأفكارهم عمدوا للطعن في السُّنة على اعتبار أنها لا ترقى من حيث الثبوت إلى أن تعتمد في مسائل المعتقد، فإن لم يجدوا إلى ذلك سبيلا أوّلوا النصوص وحمّلوها من المعاني ما لا تحتمل، فردوا السنن وأبطلوا العمل بها[1]، وأوردوا حولها شبها لا تنهض.

ثانياً - أثر المستشرقين في إثارة الشُّبهات حول السنَّة والطعن فيها:

كان للصِّراع الدائر بين العالمين الإسلامي والمسيحي في الأندلس وصقلية الأثر الأكبر في نشوء حركة الاستشراق. واستجلاء هذا السبب كفيل ببيان أهدافها. ومع ذلك اختلفت مواقف المسلمين من هذه الحركة، فتحمس بعضهم لأفكارها ومناهجها ونتائجها، وصار في ركابها مبشرا بها، ورفضها آخرون رفضا باتا، وصوَّروها على أنها ألد عدو للإسلام. والإنصاف يدعونا إلى ألاَّ نبخس الناس أشياءهم. والواقع أن الاستشراق كأيّ حركة أخرى، له إيجابياته وسلبياته، والمستشرقون منهم المنصف ومنهم المتحامل؛ والواجب في مثل هذه الأحوال التعامل بحذر. والذي

(١) كتاب «جماع العلم للشافعي» يظهر جانبا من ظاهرة إنكار السنة، رد فيه على طائفتين: الأولى ردت السنة من حيث هي سنة، وقالت يكفينا ما في القرآن، والثانية أنكرتها من حيث إن ثبوتها يفيد الظن.

يهمنا في هذا الصدد أن من سلبيات هذه الحركة إسهامها في حملة الطعن في السنة النبوية. ولا أشك في أن حملتها على السنة لم تكن بريئة أبدا، ولا موضوعية أبدا، بل خبيثة ومسمومة؛ لأنهم بعد أن باءت جهودهم في التشكيك في القرآن بالفشل، وجهوا قناتهم نحو السنة، فأوردوا شبها سخيفة. فمن النظريات الأساسية التي نالت قبولا عاما لديهم خصوصا المشتغلين منهم بدراسة تاريخ صدر الإسلام أن أحاديث الرسول ﷺ وآثار صحابته رضوان الله تعالى عليهم أجمعين هي بالجملة تتعلق بعهد متأخر عن العهد الذي تنسب إليه، فما هي إلا نتيجة للتطوّر السياسي والاجتماعي بعد وفاة الرسول ﷺ، وأن تدوين السنة إنما شُرع فيه بعد تسعين سنة من وفاة الرسول ﷺ، وبعبارة أوضح وأبسط: فإن أصحاب هذا الموقف يزعمون أن مجموعة الأحاديث النبوية ليس إلا نتيجة لتزوير قام به أصحابه على نطاق واسع بدافع ديني. وهذه شُبَه مفضية إلى أمرين: إما أن الإسلام لم يتم قبل وفاة محمد ﷺ، وإما أن السنة لا تصلح مصدرا للتشريع؛ لأنها لم تصدر عن النبي ﷺ.

وقد تولى كبر هذه الحملة كبار المستشرقين من أمثال وليم موير، والويز سبرنكر، والفريد فون كريمر، وثيودور نيولدكي.

وأشهر من تناولها بوضوح وجرأة المستشرق اليهودي المجري جولد زيهر (١٨٥٠ ـ ١٩٢١م) Goldziher[(١)]، في كتبه ومقالاته، وعلى رأسها كتابه: (العقيدة والشريعة في الإسلام)، الذي عرَّف فيه السنة بأنها: «جوهر العادات وتفكير الأمة الإسلامية قديما، فهي العادة المقدسة والأمر الأول[(٢)]». وهو تعريف يخلو من ذكر النبي ﷺ، في إشارة واضحة إلى فصل السنة عن الحديث. فلب ما وصل إليه جولد زيهر هو القول بأن الأحاديث لا تمثل إلا الاتجاهات والآراء الموجودة في القرنين الثاني والثالث الهجريين، وقلما تلقي ضوءا على بداية القرن الأول الذي ينسبها إليه أصحابها. وما لبث أن

---

(١) نجيب العقيقي؛ المستشرقون: ٣-٩٠٨؛ دار المعارف، مصر ١٩٦٥ ..

(٢) جولد زيهر؛ العقيدة والشريعة: ٤٩، ط ٢ دار الكتاب العربي بمصر..

حظي هذا الرأي بقبول عام لدى المستشرقين من أهل الغرب، وظل أمرا ثابتا في أذهانهم[١].

وتبعه المستشرق جوزيف شاخت (١٨٥٦ هـ - ١٩٦٩م)، j, Schacht[٢] والذي ركّز دراسته حول أصول التشريع الإسلامي، وبيان نشأته وتطوره، وتأثره وتأثيره. غير أنه لم يصادق على النظرية الأساسية لجولد زيهر فحسب بل تعداها إلى حد كبير، فخرج بدعوى: أن وصل رواية الأحاديث بالعهد النبوي أمر وقع متأخرا جداً في تاريخ الإسلام، وأنَّ عددا كبيرا من الأحاديث التشريعية تم ترويجها بعد سنة ١٥٠ هـ التي بدأ فيها - على حد رأيه - العهد الأدبي للأحاديث، ويعني بذلك نقل الأحاديث بصورة مكتوبة.

فكان التشكيك عند شاخت - إذن - أشد مما كان عند جولد زيهر. وهذا يتضح من قاعدة منهجية استنبطت مما توصل إليه جولد زيهر كما يدعي شاخت، وجاء التعبير عن ذلك في كلامه: «. . . لابد من اعتبار كل حديث تشريعي عن النبي ﷺ كتعبير موضوع عن رأي تشريعي اتخذ في عهد لاحق ما لم يثبت العكس، ولا يمكن اعتباره كبيان موثوق به»[٣].

كان هذا موقف شاخت في كتابه: XOrigins of Muhammadan Jurisprudencez. الذي ظهر في عام ١٩٥٠ م. ولما ظهر كتابه الثاني: XIntroduction to Islamic lawz بعد أربع عشرة سنة بدا أكثر تطرفا من ذي قبل، فقال فيه: «يكاد يكون من المستحيل توثيق أي من هذه الأحاديث فيما يتعلق بأمور التشريع الديني»[٤].

---

(١) العقيدة والشريعة في الإسلام لجولد زيهر ص: ٤٩، وقد تصدى الدكتور مصطفى السباعي للرد عليه في كتابه «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي»، ص: ٣٦٤ فراجعه لزاما. ويراجع أيضاً في الرد عليه ما كتبه كل من محمد عجاج الخطيب في السنة قبل التدوين ص: ٣٤٩، والدكتور محمد أبو شهبة في كتابه دفاع عن السنة القسم الثاني منه.

(٢) نجيب العقيقي؛ المستشرقون: ٢/٤٦٩-٤٧١؛ دار المعارف بمصر ١٩٦٥.

(٣) Origins of Murammadan Jurisprudence P.149.

(٤) Lntroduction to Islamic law P.34.

وقد استدل شاخت بعدم ورود كثير من الأحاديث في بعض المصادر في الفترة المتقدمة على عدم وجودها في تلك الفترة، وهذا الاستدلال حسب تعبيره هو كالآتي:

«إن أحسن طريق لإثبات عدم وجود حديث في عهد معين هو أن نظهر أن ذلك الحديث لم يستعمل كدليل فقهي في نقاش يستوجب الاستدلال بذلك الحديث لو كان بالفعل موجوداً»[(١)].

وأيد رأيه هذا بما جاء في كلام محمد بن الحسن الشيباني إذ يقول: «وليس عندهم في هذا أثر يفرقون فيه بين هذه الأشياء؛ فلو كان عندهم جاءونا به فيما سمعنا من آثارهم[(٢)] ، فيمكننا أن نفرض أن الأحاديث التشريعية التي نُعنى بها قد أوردها أصحاب الآراء الفقهية لدعم مواقفهم؛ وسرعان ما انتشرت هذه الأحاديث[(٣)].

ويشعر استخدامه المتطرف لهذا الدليل كأن العلماء المسلمين في القرنين الثاني والثالث الهجريين كانوا في حالة دائمة من المناقشة. وهو افتراض يرفضه العقل السليم بداهة[(٤)].

وممن نحا هذا النحو المستشرق ربسون جيمس (١٩٨٠م) Robson ،j، في كتاباته حول مادة الحديث في الطبعة الثانية من دائرة المعارف الإسلامية، ومقالاته حول الإسلام[(٥)]، وكذا المستشرق وينسنك الذي عكف على الأحاديث المتعلقة بالعقيدة والكلام لدراسات تطور العقيدة الإسلامية، واختار

---

(١) Lntroduction to lslamic law P.34.

(٢) الشافعي؛ كتاب الأم، ٢٨٨/٧. غاية ما في كلام الشيباني أنه يعترض على خصومه بأنهم فرقوا بين أشياء متشابهة بدون أثر.

(٣) Origins of Murammadan Jurisprudence P.140.

(٤) للتوسع في معرفة مذهب شاخت في الطعن في السنة يراجع ما كتبه الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه الحافل الماتع منهج النقد عند المحدثين ص ١٣٣، ولاحظ أيضاً رده على كل من جولد زيهر، وفنسنك، وغيوم، ووليم موير..

(٥) نجيب العقيقي؛ المستشرقون: ١٢٤/٢-١٢٥؛ دار المعارف، مصر ١٩٦٥.

في دراسته نفس الاتجاه الذي اختاره جولد زيهر[1].

ثالثاً - مشاركة بعض المنتسبين إلى الإسلام في الحملة على السنة:

وقد انجرف في خضم هذه الحملة جمع من أبناء جلدتنا، ممن يتسمون بأسمائنا، ويتكلمون بلساننا، ويتصدرون مجالس العلم وأندية الأدب في بلادنا، منبهرين بما وصل إليه الغرب في حضارته المادية، فاندفعوا بحماس للتبشير بهذه الأفكار وترويجها، وفق منهج خطير متستّر تحت الموضوعية والتجرّد في البحث العلمي.

فنشر إسماعيل أدهم عام **١٣٥٣هـ** رسالة عن تاريخ السنة، أعلن فيها أن هذه الأحاديث الموجودة بين أيدينا غير ثابتة الأصول. ونشر الدكتور النطاسي محمد توفيق صدقي أفندي بمجلّة المنار مقالات تناول فيها السنَّة بالنقد، وأنها لا قيمة لها من حيث التشريع، وأن الأصل الوحيد لتلقي الأحكام هو الكتاب العزيز، واستدل بآيات من كتاب الله على ما اختاره. وقد أيده الشيخ محمَّد رشيد رضا في بعض ما ذهب إليه. وأثارت مقالاته كثيرا من الجدل في الأوساط العلمية خصوصا مقالته: «الإسلام هو القرآن وحده[2]. فرد عليه غير واحد من أهل العلم، ونشرت مقالاتهم في مجلة المنار[3].

ومن أشهر من تقلّدوا هذا الوزر الأستاذ أحمد أمين عميد كلية الآداب

---

(١) للتفصيل أكثر يرجى مراجعة الكتب الآتية: الإسلام والثقافة العربية في مواجهة تحديات الاستعمار وشبهات التغريب، تأليف أنور الجندي، مطبعة الرسالة، المستشرقون ومصادر التشريع، د. عجيل جاسم النشمي. ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، د. محمود حمدي زقزوق، دار المعارف ١٩٩٧. الظاهرة الاستشراقية وأثرها على الدراسات الإسلامية، د.سياسي سالم الحاج، مركز دراسات العالم الإسلامي.

(٢) المنار؛ مج ٩، ج ١٢، ص: ٩٠٦.

(٣) انظرها مجموعة في الجزء الثالث من كتاب: «المختار من المنار» إعداد وتعليق: عبدالعزيز محمد بن إبراهيم آل الشيخ.

بمصر، في كتابيه «فجر الإسلام» و«ضُحى الإسلام»، بأسلوب انطلي على كثير ممن لم يخبروه، وما كان مثله ليغرر به، وهو هو، وإنما كان يفعل ذلك عن قناعة[1]؛ فدس السمَّ في العسل.

ثم جاء محمود أبو ريّة فلفق بين أقوال هؤلاء وأضاف إليها أخرى، وألّف كتابه: «أضواء على السنَّة المحمدية»، ليفرغ فيه الشبه التي تلقاها من أساتذته من المستشرقين والمستغربين. فقام بواجب الرد عليه جمع من أهل العلم والمعرفة، حتى لا تنطلي شبهه على عامة الناس، فكتب الشَّيخ محمَّد عبدالرزاق حمزة وهو على فراش المرض كتابه: «ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة النبوية»، إلا أن هذا الرد لم يكن في المستوى المطلوب نظرا للحالة الصحية لصاحبه، فتجرد للقوس باريها، عبدالرحمن بن يحيى المعلّمي اليماني، فألف كتابه الشهير، «الأنوار الكاشفة»، موضوع الدرس، فكشف ما في كتاب أبي ريَّة من الزَّلل والزَّيغ والمجازفة، فكان كتابه ترياقا شافيا.

غير أن هذه الحملة لم تهدأ ثائرتها بعد، فلا زال في عالمنا الإسلامي من يحمل لواءها، ويذكي أوارها، بنفس المضامين والشبه التي عند سلفها، معرضين عن كل مناظرة شريفة، أو رد علمي، لأنه تبين من خلال رصد إنتاجهم لا يهدفون إلى غاية علمية بقدر ما يريدون الشغب على العلماء وتشويه الأصول والمبادئ، والتشويش على العامة، بل إن المضحك المبكي في آن أن حملة هذه الأقلام ليسوا من العلم في قبيل ولا دبير، بل أغلبهم من المجاهيل النّكرات، ولا هم لهم إلا البحث عن الشُّبه وتلفيقها وتسويقها، مما يدعونا إلى تكثيف الجهود للرد عليهم، وتوعية الناس على أوسع نطاق بقيمة السّنَّة في التشريع، وتعريفهم بتاريخها تلقيا وتدوينا وتصنيفا، ورد أصول الشبه المثارة.

---

(١) ذكر الدكتور مصطفى السباعي في كتاب السنة ص: ١٧٨، أن الدكتور علي حسن عبدالقادر أخبره أن أحمد أمين قال له: «خير طريقة لبث ما تراه مناسبا من أقوال المستشرقين ألا تنسبها إليهم صراحة، ولكن ادفعها إليهم على أنها بحث منك، وألبسها ثوبا رقيقا لا يزعجهم مسها، كما فعلتُ في «فجر الإسلام» و«ضحى الإسلام».

رابعاً ـ جهود العلماء في المنافحة عن السنة:

إننا لنعتز كل الاعتزاز بما سجله التاريخ من مواقف علمائنا - رحمهم الله - أمام هذه الحملة، فقد قاموا بالمهمة التي أنيطت بهم، ففضحوا أصحاب هذه الحملة، وفندوا شبهها، وأبرزوا قيمة السنة، وكشفوا للناس مزاياها، وأن من أراد الطعن فيها فإنما يهدف إلى القضاء على الدين. ووفاء لهم أعددت هذه الجريدة البيبليوغرافية لأهم الكتابات التي ألفت في الرد على الطاعنين على السنة مرتبا إياها على الحروف الهجائية حتى يسهل الرجوع إليها عند الحاجة:

١ ـ الأنوار الكاشفة لما في كتاب (أضواء على السنة) من الزلل والتضليل والمجازفة لعبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني. القاهرة المكتبة السلفية، ١٣٧٨هـ، ص٣٢٠.

٢ ـ الأضواء السنية على مذاهب رافضي الاحتجاج بالسنة النبوية لعمر سليمان الأشقر. الزرقاء، الأردن: مكتبة المنار، ١٤٠٨هـ، ص ١١٦.

٣ ـ دفاع عن الحديث النبوي وتفنيد شبهات خصومه لمحب الدين الخطيب، سليمان الندوي، مصطفى السباعي. القاهرة: مطبعة الإمام، ص١٤٤.

٤ ـ دفاع عن السنة النبوية عزية علي طه. الكويت: دار القلم، ١٤١٠هـ.

٥ ـ دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين لمحمد محمد أبي شهبة. ط٢/الرياض، دار اللواء، ١٤٠٨هـ، ص٣١٠.

٦ ـ زوابع في وجه السنة قديماً وحديثاً لصلاح الدين مقبول أحمد. نيودلهي: مجمع البحوث العلمية الإسلامية، مركز أبو الكلام آزاد للتوعية الإسلامية، ١٤١١هـ، ص٣٨٩.

٧ ـ السنة المفترى عليها لسالم علي البهنساوي. ط٢ الكويت دار البحوث العلمية، ١٤٠١هـ، ص٣٢٥.

٨ ـ السنة بين أنصارها وخصومها لسعد محمد محمد الشيخ. دكتوراه بإشراف محمد السيد ندا، ١٣٩٦هـ، ج٢/ص٩٠٤.

٩ - السنة مع المستشرقين والمستغربين لتقي الدين الندوي. مكة المكرمة: توزيع المكتبة الإمدادية، المقدمة ١٤٠٢هـ، ص٢٧.

١٠ ـ ظاهرة خطيرة في رفض السنة النبويةِ في المجتمع الإسلامي لصالح أحمد رضا. دمشق: مكتبة الغزالي، ١٤٠١هـ، ص٤٤.

١١ ـ ظاهرة رفض السنة وعدم الاحتجاج بها لصالح أحمد رضا. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إدارة الثقافة والنشر، ١٤٠٦هـ، ص٧٣.

١٢ ـ ظلمات أبي رية أمام أضواء السنة المحمدية لمحمد عبدالرزاق حمزة. القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٧٨هـ، ص٣٣٣.

١٣ ـ عناية المحدثين بمتن الحديث كعنايتهم بإسناده والرد على شبهات المستشرقين وأتباعهم لمحمد الطحان. الكويت: مكتبة دار التراث، ١٤٠٤هـ، ص٣١.

١٤ ـ قصة الهجوم على السنة: من الطائفة الضالة في القرن الثاني إلى الطاعنين في العصر الحديث لعلي أحمد السلوس. القاهرة: دار السلام، ١٤٠٨هـ، ص٩٥.

١٥ ـ المِثَنوني والبتار في نحر العنيد المعثار الطاعن فيما صح من السنن والآثار لأحمد بن محمد الصديق الحسيني المغربي. القاهرة: المكتبة التازية؛ المطبعة الإسلامية، ١٣٥٢هـ، ص٣٥٦.

١٦ ـ من للسنة اليوم؟ لمحمود بن أحمد الطحان. وهو رد على رسالة الشيخ محمد الخضر الشنقيطي.

١٧ ـ موقف الجماعة الإسلامية من الحديث النبوي: دراسة نقدية

لـ«مسلك الاعتدال» للشيخ المودودي، ودفاع عن الشيخ أمين الإصلاحي عنه لمحمد إسماعيل السلفي، تعريب وتقديم وتعليق صلاح الدين مقبول أحمد. الكويت: الدار السلفية، ١٤٠٧هـ. ص ١٦٥.

١٨ ـ موقف الجمهوريين من السنة النبوية لشوقي بشير. مكة المكرمة: رابطة العالم الإسلامي، ١٤٠٨هـ، ص٦٣.

١٩ ـ نظرة في مجلة الأزهر لكتاب: أضواء على السنة المحمدية لمحمود أبي رية. القاهرة: مطبعة دار التأليف، ١٣٧٨هـ. ص٢٣.

٢٠ ـ نقد المتن بين صناعة المحدثين ومطاعن المستشرقين لنجم عبدالرحمن خلف. الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ، ص٨٩.





الشّيخ عبدالرحمن المعلمي وجهوده في الدفاع عن السنة

اقتضت حكمة الله تعالى أن يقيض لكلٍّ زمان رجالاً مؤتمنين على وحيه، يظهرون حُجَجَه وقواعدَه وأعلامَه، ويدفعون انتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وشبه الغالين، وسخَّر ثلَّة من الأفذاذ يبذلون وقتهم وجهدهم لخدمته، ويُسَخِّرون طاقاتهم لحفظه وتنقيته، ويكبتون من يؤثرون الهوى على الهدى من المتعالين المغرضين، فيدفع الله بهم في نحر من أراد بالسنة وأهلها ورواتها سوءا؛ ممن تصدَّر للطَّعن في الحديث من متفيقهي القوم، ممن قَصُرَ نَفَسُهُم في طلبه وعلمه، وَكَلَّ نظرهم وفكرهم فيه، وأعياهم بحثهم في تتبع مسائله واستقراء مناهج أهله.

وممن كان له بالغ الأثر من أهل الحديث في خدمة الشَّريعة وحفظ أصولها الإمام العلامة الشَّيخ الفهامة عبدالرحمن بن يحيى المعلّمي؛ فقد بذل جهداً موفورا، وقدم عملا مذكورا مشكورا، فكرَّس حياته في خدمة علم الشريعة عامة، والحديث الشريف وعلومه بصفة خاصة؛ فردَّ الشُّبهات والمطاعن التي وجهت إليه.

أولاً ـ الشيخ عبدالرحمن المعلمي: سيرته وآثاره(١):

اسمه ونسبه: هو أبو عبدالله عبدالرحمن بن يحيى بن علي بن

(١) النكت الجياد، أبو أنس، إبراهيم بن سعيد الصبحي، ص ١٨ وما بعدها.أضواء السلف، الرياض، ط١/١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

محمد بن أبي بكر بن محمد بن حسن المعلّمي العُتُمي اليماني، ولد سنة ١٣١٢هـ بقرية المَحاقرة باليمن، ونشأ في بيئة علمية، حيث قرأ على والده القرآن الكريم، وتعلم التجويد والحساب، ودرس النحو أيضاً على أخيه، وتعلم الفقه والفرائض والأدب والشعر، وخرجَ رحمه الله سنة ١٣٣٦هـ فارّاً من اليمن إلى عسير ببلد الحجاز خوفا من الرّافضة، وذلك لما استحكمت قبضتهم على اليمن، وأقام هناك مدرسا ومحاسباً، ثم تولى بعد ذلك القضاء، ولُقّب بـ«**شيخ الإسلام**»، ثمَّ رجع بعد ذلك إلى عدن، فمكث فيها سنة، ومنها انتقل إلى «زنجبار» ومكث فيها فترة، وقرر بعد ذلك الارتحال إلى الهند، وعمل هناك بدائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد مصححاً لكتب الحديث وعلومه وغير ذلك، ومكث هناك نحوا من ثلاثين سنة، صحح فيها جملة من أمهات الكتب كما سيأتي في آثار المصنف، ثم انتقل إلى مكة سنة ١٣٧١هـ بعد أن استولى الهندوس على الهند وساءت الأوضاع هناك، وعُيّن أمينا لمكتبة الحرم المكي، ومكث هناك أربعة عشر عاماً إلى أن وافته المنيّة بها سنة ١٣٨٦هـ عن أربعة وسبعين عاماً.

آثاره: ألّف المعلّمي رحمه الله عددا من المصنفات في شتى أنواع العلوم الإسلامية؛ ففي التفسير: «بحث حول تفسير الرّازي»، و«الكلام حول البسملة»، وفي العقيدة: «عقيدة العرب في وثنيتهم»، و«رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله، وتحقيق معنى التوحيد والشرك بالله»، و«دين العجائز» أو «يُسر العقيدة الإسلامية»، و«حقيقة التأويل»، وفي البدع: «صدعُ الدُّجنة في فصل البدعة عن السُّنّة»، و«تحقيق البدعة»، وفي الفقه: «عمارة القبور، أو البناء على القبور»، و«مقام إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام: هل يجوز تأخيره عن موضعه عند الحاجة لتوسيع المطاف»، و«التعقيب والمناقشة لبعض الشارحين من المعاصرين من الحنفية لجامع الترمذي»، و«بحث في قيام رمضان»، و«بحث في مسائل الطلاق»، و«رسالة حول اشتراط الصوم في الاعتكاف»، «والرّقّ في الإسلام»، و«إرشاد العامة إلى معرفة الكذب وأحكامه»، وفي أصول الفقه: «رسالة في أصول الفقه»، وفي النحو: «اللطيفة البكرية والنتيجة الفكرية في المهمات النّحوية»، و«تلخيص الثمرات

الجنيّة في الأسئلة النّحوية»، و«تعليقات على متن الأجرومية»، وفي الشعر والأدب: «ديوان شعر»، وفي اللغة: «انتقادات على طبعة لسان العرب».

كما شارك رحمه الله في تصحيح وتحقيق عدد من أمهات كتب الحديث والرجال والأنساب ككتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم الرازي، و«التاريخ الكبير» للبخاري، و«الإكمال» لابن ماكولا، و«الأنساب» للسمعاني، و«وموضِّح أوهام الجمع والتَّفريق» للخطيب البغدادي، و«تاريخ جرجان» للسّهمي.

وقد ألّف رحمه الله عددا من الكتب في الردّ على خصومه منها كتاب **«التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل»**، و**«طليعة التنكيل»**، وموضوع الدّرس كتاب **«الأنوار الكاشفة لما في كتاب (أضواء على السنّة) من الزَّلل والتَّضليل والمُجازفة»**.

ثانياً ـ جهود الشيخ المعلمي في خدمة الحديث الشريف عموما ورد المطاعن والشبهات خصوصا:

انصبَّت جهودُ المعلمي رحمه الله في خدمة الحديث الشريف على تحقيق مسائل المصطلح، وعلوم الرواية، وأحكام الجرح والتعديل؛ وركَّز اهتمامه على جمع ما تفرَّق عندَ المتقدِّمين من قواعد، وتحقيق المسائل التي اختلف فيها المتأخرون دون حجَّة أو برهان؛ غير أنَّ نشاطه العلمي في مجال علم الحديث قد تنوَّع بين التأليف، والمشاركة في تصحيح المطبوعات، وتحقيق النصوص والتَّعليق عليها، وتحقيق المقال في تراجم الرجال. وقد سلف التنبيه على آثاره. والذي يهمنا هو بيان جهوده في خدمة الحديث الشريف عموما، وفي رد المطاعن والشبهات عنه خصوصا.

١ ـ فمن أبرز آثار الشيخ المعلمي التي تبرز بوضوح جهوده في خدمة علوم الحديث كتاب **«التنكيل لما في تأنيب الخطيب من الأباطيل»** ردّ فيه على كتاب «تأنيب الخطيب» للأستاذ الكوثري، الذي أبان فيه عن منهجية حديثة راقية جمعت بين النقد الموضوعي والتأدب مع المردود عليه، فهو لا

يخاطبه إلا بكلمة أستاذ، مما يدل على احترامه له مع اعترافه بتضلُّعه في علم الرجال والحديث، شأن الراسخين في العلم.

فقارئ هذا الكتاب لا يظهر له منه المخاصمة التي تجري عادة بين المختلفين، وإنما تبدو في منهجيته القدرة على إبراز الحجة وتوهين الرأي الذي يراه غير صائب.

وهو كتاب يعتبر مرجعاً في فهم منهجية العلماء في الجرح والتعديل، ومما يدل على ذلك على سبيل التمثيل تقسيمه لثقات ابن حبان إلى مراتب؛ أدناها الثقات الذين هم في عداد المجهولين، وبذلك كشف ما كان يتوهم أن كتاب الثقات هذا لا يصلح مرجعا في الجرح والتعديل، ودافع فيه عن أئمة السنة وثقات رواتها، وختمه بذم التفرق، وأنه لا تزال طائفة قائمة على الحق، وما يجب على أهل العلم في هذا العصر.

وفيه من الفوائد الحديثية وغيرها شيء كثير؛ على أنني لا أدعي العصمة لأي عالم، وإنما أرى أن الصواب يغلب عليه في كتابه هذا، والله أعلم، كما أنني لا أغمط العلامة المحدث الشيخ زاهد الكوثري قدره العلمي فهو من كبار النقاد في عصره، تغمده الله برحمته ونفع بعلمه.

٢ ـ أما بخصوص رد شبهات المبطلين والمطاعن التي وجهت للسنة فمن أهم كتبه: «**الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة**»، وهو رد على كتاب جمعه أبو رية وسماه «أضواء على السنة المحمدية»، وهو موضوع هذه الورقة.

ثالثاً – التعريف بكتاب الأنوار الكاشفة وأهميته:

سبق أن ألمعنا إلى أن أبا ريَّة حمل لواء الطعن في السنة، في العَقد السَّابع من القرن الرَّابع عشر الهجري، بتلفيقه لكتاب أسماه: «أضواء على السنة المحمدية»، ووصفه بأنه: دراسة محررة تناولت حياة الحديث المحمدي وتاريخه، وكل ما يتعلق به من أمور الدين والدنيا، وأنه دراسة

جامعة قامت على قواعد التحقيق العلمي، وأن هذه الدراسة هي الأولى في موضوعها، وأنه لم ينسج على منوالها من قبل[1].

والحق أنه دراسة محرِّفة، ضمنها طعونا وتحريفات وتشويهات تناولت الحديث المحمدي وتاريخه، جمع فيها كل المطاعن والشبه التي أثارها من سبقه، وأضاف إليها أخرى، وأصدر دراسته هذه عام **١٣٧٧هـ/١٩٥٨م**. فقام العلماء بواجب الرد. وكان ممَّن رد عليه الشَّيخ محمَّد عبدالرزَّاق حمزة، بكتابه «ظلمات أبي رية..»، غير أن ردّه وإن كان مبسوطا إلا أنه لم يأت على الوجه الذي كان يرجو صاحبه نظرا لحالته الصحية المتردية. فلم يجد المعلمي رحمه الله للعذر متسعا، فتصدى للرد على هذه (الدراسة) بكتابه «الأنوار الكاشفة..» بعد أشهر من صدور كتاب أبي رية، وأكمله في أواخر شهر جمادى الآخرة سنة **١٣٧٨هـ**.

وقراءة تحليلية للعنوان تلخص لنا مواقع الخلل في الكتاب المردود عليه، فقد كان المعلِّمي رحمه الله دقيقا غاية الدقة، موفقا كل التوفيق في اختيار عنوان كتابه؛ فسماه بـ: «الأنوار الكاشفة، لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة».

فترى أنه استعمل كلمة **(الأنوار)** لمقابلة كلمة **(أضواء)**، وهي أنوار **(كاشفة)** كفيلة بأن تخبو معها تلك الأضواء الزائفة. ثم تراه كذلك قد قسم المواضيع المنتقدة في الكتاب المردود عليه إلى ثلاث فئات، مَرَدُّها إلى ثلاثة أسباب: زلل، و تضليل، ومجازفة. وحري بنا أن نقف وقفة نستجلي فيها معاني هذه المصطلحات الثلاثة، ونحللها تحليلا لغويا موجزا لتحصيل دلالاتها وبيان مدى توفق المؤلف في اختيارها:

فأولها مصطلح (الزَّلل)، والزلل والزَّلَّة - لغة -: «الخطأ؛ لأن المخطئ زلَّ عن نَهج الصَّواب[2]. وهو أيضاً: استرسال الرِّجل بغير قصد،

---

(١) كتب هذا على اللوحة الأولى.

(٢) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة.

ومنه قيل للذنب بغير قصد: زلة، تشبيها بزلة الرِّجل. وقال بعضهم: زلة القدم خروجُها عن الموضع الذي ينبغي ثباتُها فيه. فأصل الكلمة مادي محسوس، ثم نقلت منه للدلالة على أمر معنوي، كما قال أبو البقاء: الزلل: الخطأ والعدول عن سَنن الصواب، من قولك: زلت قدمه، أي: زَلِقَتْ[1].

والمصطلح الثاني (التضليل): قال ابن فارس: الضاد واللام أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على معنىً واحد، وهو ضَياع الشيء وذهابُهُ في غيرِ حَقِّه... وكلُّ جائرٍ عن القصد ضالٌّ. والضَّلَال والضَّلالَة بمعنًى. ورجلٌ ضِلِّيل ومُضلَّل، إذا كان صاحبَ ضَلَالٍ وباطل[2]. وأصل الضلال -كما قال العسكري[3]- الهلاك، ويكون الضلال بمعنى: الإبطال، ومنه قوله تعالى:

﴿أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾[4] أي أبطلها، ومنه: ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ﴾[5]. ويقال الضلال كذلك: لكل عدول عن المنهج: عمدا أو سهوا، قليلاً أو كثيرا[6]. أما الإضلال - وقريب منه التضليل - فهو كما قال الحَرَالِّي: التَّطريق للخروج عن الطريق الجادَّة المنجية[7].

والمصطلح الأخير (المجازفة): والمجازفة من الجزاف كلمة فارسية، وهي تعريب كزاف، ومنه الجزف، وهو في الأصل: الأخذ بكثرة، ويقال لمن يرسل كلامه إرسالاً - من غير قانون -: جازف في كلامه[8].

---

(١) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف ٣٨٨.
(٢) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة.
(٣) العسكري، الفروق اللغوية، ص: ١٦٧.
(٤) محمد، الآية ١.
(٥) الفيل، الآية ٢.
(٦) المناوي، التوقيف ٤٧٤.
(٧) المناوي، التوقيف ٧٢.
(٨) المناوي، التوقيف ٢٤٢-٢٤٣.

استنتاج:

يعلم مما سلف أن مكامن الخلل في عمل أبي رية مَرَدُّها إلى ثلاثة أمور:

١ ـ **زلل**، أي ما وقع في كتابه من زلات وأخطاء، ربما لا يكون قاصدا إليها، وهي إما أخطاء في المنقول أو المعقول، مردّها إلى قصور في الاطّلاع أو قصور في الفهم.

٢ ـ **تضليل**، أي القصد إلى إيقاع الغير في الضلال والباطل، والعدول به عن الطريق المستقيم، ويكون ذلك في المنقول والمعقول، مما يندرج فيما اصطلح عليه بالخيانة العلمية. ويتحقق بوسائل متنوعة: منها الكذب، أو تعمد التحريف في النصوص المنقولة لتدل على ما يريد، أو الاستدلال بنصوص مكذوبة، أو تعمد اختيار نصوص قد تؤيد ما يذهب إليه مع الإخلال بنصوص أخرى تنقض رأيه ومذهبه، أو إهمال ذكر المصادر لقطع الطريق على من يرغب في الاستيثاق، أو تأويل النصوص تأويلا بعيدا وتحميلها ما لا تحتمله، وتنزيلها على معان مقررة سلفا، أو استنتاج نتائج من مقدمات عقيمة لا نتاج لها، إلى غير ذلك مما يمكن استخلاصه بالتتبع والاستقراء.

٣ ـ **مجازفة**، ومعناها ـ كما سلف ـ: إرسال الكلام من غير قانون، وذلك بإطلاق ما حقه التقييد، أو تعميم ما الصواب فيه التخصيص، والاعتماد على التهور والمبالغة والتهويل، وعدم التنبه لما يلزم عن الكلام من لوازم فاسدة.

رابعا – أهم القضايا التي تناولها المعلّمي في الأنوار:

جرى الشَّيخ المعلّمي في ردّه على أبي رية على تتبع فقرات الكتاب فقرة فقرة، مما أدّى إلى تشتت عناصر الموضوع الواحد في تضاعيف الكتاب، بَيْدَ أنَّ التَّتبّع يرشد إلى إجمال أهم المباحث والقضايا التي عالجها في العناصر الآتية:

١ ـ طُرُقُ الرِّوايَة وأنواعُها، فقد طعن فيها أبو رية زاعما أنَّ الصحابة لما لم «يستطيعوا أن يأتوا بالحديث على أصل لفظه استباحوا لأنفسهم أن يرووا بالمعنى»[١].

وهذا كلام في طيه اتهام للصحابة رضي الله عنهم. فردَّ عليه المعلّمي بما لا يدع مجالا لمتكلم، مبينا أن الألفاظ النبوية غير مقصودة لذاتها، وأن الأصل في الرواية إنما هو بالمعنى، وإنما رُغّب في المحافظة على اللفظ، فمن لم يروه بلفظه وحافظ على المعنى ولو متعمدا فلا شيء عليه، وإنما يتحقق معنى الكذب عند تغيير المعنى لا اللفظ، مستدلا على كلامه من الشواهد الشرعية والعقلية والواقعية[٢].

٢ ـ كتابة الحديث وتدوينه وتحقيق القول في ذلك: تداول كل الطاعنين في السنة من مستشرقين ومستغربين على إثارة موضوع تدوين السنة، وجعله من أهم الشبه المفيدة بأن السنة إنما هي نتاج تطور اجتماعي وسياسي، وأنه لو دون الحديث كما دون القرآن لسد باب الكذب، وأن تأخير التدوين دليل على أن السنة ليست بيانا للقرآن، إذ لو كانت كذلك لدونت كما دون القرآن. فرد المعلمي على هذه الشبه واحدة واحدة، مبينا الفرق بين القرآن والسنة، والظروف التي دعت إلى جمع القرآن في صدر الإسلام دون السنة، مع بيان أن السنة حفظت عن طريق الحفظ في الصدور، وأن هذا لا يعني أنها لم تكن مدونة عند بعض الصحابة، مستدلا على أقواله بالنصوص الشرعية والتاريخية[٣].

٣ ـ إبراز موقف بعض الصحابة من التحديث والإكثار في الرواية وكشف الغطاء عن حقيقة ما روي عنهم في ذلك، والرد على افتراءات المستشرقين والمستغربين، والتي لا يفتأ أبو رية يرددها والقاضية برغبة

---

(١) أبو ريّة؛ أضواء على السنة النبوية: ٨.
(٢) المعلمي؛ الأنوار الكاشفة: ٩، ١٠، ٦٤، ٧٥، ٧٨، ٨٧.
(٣) المعلمي؛ الأنوار الكاشفة: ٣١، ١٤، ٤٥، ٢٤٠، ٢٤١.

الصحابة عن التحديث، بل ونهيهم عنه، وأن سبب ذلك خوفهم أن يجعلوا السنة دينا عاما مثل القرآن[1].

٤ ـ إثبات عدالة الصحابة في الرواية، والاستدلال عليها من الكتاب والسنة، ورد المطاعن الموجهة لها من المستشرقين والمستغربين والشيعة[2].

٥ ـ الدفاع المجيد عن أبي هريرة رضي الله عنه الذي أجمع الطاعنون في السنة على استهدافه، لكثرة مروياته، وبيان تهافت متمسكات الخصوم الطاعنين فيه[3].

٦ ـ شرح أحاديث مشكلة: زعم الخصوم بأنها من قبيل المتناقض تمهيدا لردها، مقدما لها بتقعيد جليل في أسباب وجود ما يشكل في نصوص الشرع، وسبل رفعه[4].

٧ ـ تحقيق الكلام في بعض الرواة جرحاً وتعديلاً، مع بيان ما وقع للخصوم من الخلط والخبط في الرواة؛ لجهلهم بهذا الفن أوّلا، ولتعمية الحقائق وتحقيق أهدافهم في الطعن[5].

٨ ـ تخريج بعض الأحاديث التي استدل بها الخصوم، مع الإفاضة في بيان عللها ونقدها[6]. وفي الكتاب مباحث أخرى بالغة الأهمية وإن كانت لا تمس موضوع السنة مباشرة، ولكن جر إليها الحديث لارتباط بعض القضايا بها، كمناقشته لكتابة المصحف، ومسألة الأحرف السبعة، وغيرها.

---

(١) المعلمي؛ الأنوار الكاشفة: ٣٨، ٤٠، ٤٥، ٤٦، ٥٣، ٥٧، ٦٢، ٦٤، ٨٢.

(٢) المعلمي؛ الأنوار الكاشفة: ٥٣، ٦٢، ٨٩، ٩٢، ٩٣، ١٥٥، ١٦٠، ١٦١، ٢٦٦، ٢٧٧، ٢٨٢.

(٣) المعلمي؛ الأنوار الكاشفة: ١٥، ٣٦، ١٢٤، ٩٥، ١٢٧، ١٤٠، ١٤٨، ١٥٥، ١٦٣، ١٦٦، ١٧٠، ١٧٣، ١٧٥، ١٨٠، ١٩٦، ٢٠٩، ٢١٤، ٢١٨، ٢٢٣، ٢٨٨، ٢٩٠.

(٤) المعلمي؛ الأنوار الكاشفة: ٢٨٨ وما بعدها.

(٥) المعلمي؛ الأنوار الكاشفة: انظر على سبيل المثال: ٣٨، ٥٣، ٥٥، ٥٦، ٦٨، ٨٢، ٩٤، ٩٧، ١٠٠.

(٦) المعلمي؛ الأنوار الكاشفة: انظر على سبيل المثال: ٢٨، ٣٤، ٤٠، ٥٣، ٥٧، ٦٥، ٦٩، ١٠٠، ١١٦.

خامساً – منهج المعلمي في ردّ المطاعن ومناقشة الشبهات:

نحسب أن الشيخ المعلمي لم يُقْدم على تأليف هذا الرد إلا بعد أن رسم في ذهنه المنهج العلمي الذي ينبغي أن يلتزمه في عمله، وهو وإن لم يصرح بذلك فإنه من اليسير على المتأمل أن يلحظه في كل ما تناوله الرجل من مباحث وعالجه من قضايا. وفيما يلي تجريد لبعض ملامح ذلك المنهج:

- توخي الوصول إلى الحق في القضايا التي عرض لها، وأن يكون الخطر والوزن للحق وحده دون غيره من المقاصد والغايات، يقول: «أقدم كتابي هذا إلى أهل العلم وطالبيه الراغبين في الحق، المؤثرين له على كل ما سواه، سائلاً الله تعالى أن ينفعني وإياهم بما فيه من الحق، ويقيني وإياهم شر ما فيه من باطل حكيته عن غيري أو زلل مني»[1].

ويقول أيضاً: «وأعقب كل قضية ببيان الحق فيها متحرياً إن شاء الله تعالى الحق»[2].

- العناية بفقه المصطلح واستخلاص مدلولاته، وملاحظة التطور الدلالي الذي مس بعض المصطلحات، والاستعانة بذلك كله على فهم كلام أهل العلم؛ وهو ملحظ دقيق طالما استغل الخصوم الجهل به في تمرير مجموعة من المفاهيم، فعند استدلال أبي رية بكلام لعلي فيه: «إنما هلك الناس حين تتبعوا أحاديث علمائهم، وتركوا كتاب ربهم» على نهي الصحابة عن الاشتغال بالحديث. أجابه المعلمي رحمه الله بعد تضعيف الأثر قائلا: «فإن صحت هذه الحكاية فإنما قال: «أحاديث علمائهم، ولم يقل: أحاديث أنبيائهم، وكلمة «حديث» بمعنى: «كلام»، واشتهارها فيما كان عن النبي ﷺ **اصطلاح متأخر**»[3].

- تقرير القواعد بناء على الاستقراء التام لكلام أهل العلم، وإمعان النظر في تصرفهم في مؤلفاتهم لاستخلاص مناهجهم وتنزيل كلامهم منازله الصحيحة، مثل قوله: «عادة مسلم أن يرتب الأحاديث بحسب قوّتها، فيقدّم

---

(١) الأنوار الكاشفة: ٣.

(٢) الأنوار الكاشفة: ٤.

(٣) الأنوار الكاشفة: ص: ٢٠-٢٤-٣٩-٥٧-٧٤.

الأصح فالأصح»، وقوله: «وتوثيق العجلي وجدته بالاستقراء، كتوثيق ابن حبان أو أوسع»، وقوله: «فإذا رأيت المحققين قد وثقوا رجلاً مطلقاً فمعنى ذلك أنه يروي الحديث بلفظه الذي سمعه، أو على الأقل إذا روى المعنى لم يغير المعنى، وإذا رأيتهم قد صححوا حديثاً فمعنى ذلك أنه صحيح بلفظه أو على الأقل بنحو لفظه، مع تمام معناه، فإن بان لهم خلاف ذلك نبهوا عليه[1].

- الإنصاف في الرد بإعطاء كلام المردود عليه حقه من التأمل والتدبر، وتقليبه على وجوه كثيرة من الاحتمالات، ثم توجيه النقد إلى ما يستحق ذلك منها. ومن أروع تعقيباته بعد وضع الاحتمالات الممكنة لكلام أبي رية قوله: «من الجور أن نزعم أن مراد أبي رية هو ما تضمنه التفسير الأول، لأن ذلك باطل مكشوف»، وكثيرا ما يكرر عبارة: «فإن كان هذا مراده...[2].

- اعتماد منهج التقسيم الحاصر لضبط الكلام على المسائل والقضايا والدعاوى المثارة، وهو منهج يسعف في حسن الاستيعاب والتركيز في النقد، من ذلك قوله: أقول: إن ما جمعه في كتابه من كلام غيره منه ما هو مقبول، ومنه ما يعلم حاله من رسالتي هذه، فأما المقبول فمن مؤلفات المحدثين نقل، وفيها أكثر منه وأنفع وأرفع، وأما المرذول فليس له حساب، وقد نبهوا عليه في مؤلفاتهم، وكثرة الباطل نقصان، غير أن للباطل هواة: منهم طائفة يثني عليها أبو رية من قلبه، وطائفة لا يرضاها، ولكنه رأى أن في كلامه ما يعجبها فراح يتملقها في مواضع؛ رجاء أن يروج لديها كتابه كما راج لديها كتاب فلان»[3].

- المزاوجة بين المنهجين النقلي والعقلي: ويتمثل الأول في العناية بالنصوص، ونقدها على ضوء ما قعَّدَه علماءُ الحديث من أصول نقد الرواية، مستخدما نقد السند والمتن[4]، كما استند إلى دليل الإجماع[5]،

---

(١) الأنوار الكاشفة: ٢٩ - ٦٨-٧٩-٨٠-٨١.

(٢) الأنوار الكاشفة: ١١-١٢-٤٧-٨١.

(٣) الأنوار الكاشفة: ٤١.

(٤) الأنوار الكاشفة: ٣٦ إلى ٤٢ - ٥٤- ٥٥.

(٥) الأنوار الكاشفة: ٦٦.

ويتمثل الثاني - أي: المنهج العقلي- في التزام أصول النظر العقلي من دراسة للدعاوى وفحص للأدلة[1].

ـ التعامل مع المصادر بيقظة ووعي، ومقابلة النُّقول على مصادرها للاستيثاق من صحة النقل وسلامته من التحريف وسوء الفهم. وقد قاده ذلك إلى الوقوف على خلل في بعض النقول، ومن أمثلة ذلك قوله: «أخذ أبو رية هذا من كنز العمال (٢٣٩: ١) وأسقط منه ما أضفته بين حاجزين»، وقوله: «وأسقط أبو رية هنا كلمة «عن الأول» لغرض خبيث، وصنع مثل ذلك في ص١١٥وص١٢٦ وفعل في ص١٦٣ فعلة أخرى[2].

كما أبرز سوء فهم أبي رية لبعض النصوص. بل يقف أحيانا على مناقضة تامّة بين ما نقله أبو رية، والمنصوص عليه في المنقول منه[3]. من ذلك زعم أبي رية أن الغزالي يقول في «القسطاس المستقيم» بالاكتفاء بالعمل المجمع عليه، فعلّق عليه الشيخ رحمه الله قائلا: «كذا قال؛ والذي في القسطاس المستقيم خلاف هذا[4].

وقد اعتذر في مطلع كتابه على عدم الاطلاع على بعض المؤلفات فقال: «وكان جمعي للكتاب على استعجال مع اشتغالي بغيره، فلم أكثر من مراجعة ما في متناولي من مؤلفات أهل العلم، ولا ظفرت ببعضها، ومنها ما هو من مصادر الكتاب المردود عليه «أضواء على السنة»[5] ومع هذا الاعتذار فإنه إذا لم يتيسر له الاطلاع على مصدر النقل يصرح بذلك[6]، وهذا من الإنصاف.

ـ ومن مقومات منهجه عدم الخوض فيما لم يتح له الإحاطة به من موضوعات[7].

---

(١) الأنوار الكاشفة: ٠٧.
(٢) الأنوار الكاشفة: ٥٥، ١٥٣.
(٣) الأنوار الكاشفة: ٢٥،٢٦،٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٩،٦٠، ٩٥، ٩٧، ١٠٦-١٠٧.
(٤) الأنوار الكاشفة: ٢٥.
(٥) الأنوار الكاشفة: المقدمة.
(٦) الأنوار الكاشفة: ٥٦-٥٩.
(٧) الأنوار الكاشفة: ٣١-٢٨٨.



خاتمة

تقويم واستنتاج:

لقد ازددنا بعد هذا العرض يقينا بأن الله تكفل بحفظ هذا الدين وحفظ أصوله، وأن هذا الدين يزداد قوة كلما حاول خصومه إضعافه، وأن كل المحاولات التي رام أصحابها من ورائها النيل منه باءت بالفشل، وأن لكل عصر رجالا يقيضهم الله لحفظ هذا الدين والذود عن حياضه، وأن الشيخ المعلمي رحمه الله أحد هؤلاء الرجال الذين قيضهم الله للقيام بهذا الدّور، وأنه أبدع في رد شبهاتهم ما أراد الله له أن يبدع، وبيَّن أن أصحاب هذه الحملات لا ينشدون حقا، ولا يلتزمون منهجا علميا رصينا، بل يسلكون كل سبيل يبلغهم إلى مبتغاهم، وهو الطعن في السنة، وأن الرد المباشر عليهم لم يعد مجديا، لأنهم لا يلتفتون إليه، بل يمضون في اجترار شبههم، وتعميق البحث اللاعلمي فيها أكثر، وأن الواجب الآن تكثيف الجهود لا للرد عليهم - فإنه ثبت أن ذلك لا يزيدهم إلا شهرة وظهورا - بل بالحضور في كل المنابر العلمية والثقافية والإعلامية، لتوعية الناس على أوسع نطاق بقيمة السّنَّة في التشريع، وتعريفهم بتاريخها تلقيا وتدوينا وتصنيفا، ورد أصول الشبه المثارة.

اقتراح:

التعريف بالكتاب على أوسع نطاق بعد إعادة نشره بمنهج ييسر

الاستفادة من مضامينه العلمية الثرية، واستخلاص أهم ما ورد فيه من حقائق وتعميمها وإدراجها في الكتب الدراسية.إنشاء موقع إلكتروني باسم المعلمي، يعنى بتتبع المطاعن الموجهة للسنة والرد عليها، وتلقي الاستفسارات بشأنها، وتمكين زواره من الاطلاع على جهود أهل العلم في نقد تلك المطاعن وتزييفها.والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.





المصادر والمراجع

١ - **القرآن الكريم.**

٢ - ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس؛ **معجم مقاييس اللغة**؛ تحقيق محمد هارون، دار الفكر، القاهرة ١٩٧٩ م.

٣ - أبو أنس، إبراهيم بن سعيد الصبحي؛ **النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد**؛ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، أضواء السلف، الرياض، ط١/١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٤ - أبو رية، محمود؛ **أضواء على السنة المحمدية أو دفاع عن الحديث** - القاهرة: دار المعارف، إيداع ١٩٨٠ م.

٥ - أبو شهبة، محمد بن محمد؛ **دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين وبيان الشبه الواردة على السنة قديماً وحديثاً وردها رداً علمياً صحيحاً**. القاهرة: مكتبة السنة المحمدية، ١٩٨٩م.

٦ - أحمد أمين، **فجر الإسلام، بحث عن الحياة العقلية في صدر الإسلام إلى آخر الدولة الأموية**، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٦٩م.

٧ - أحمد أمين، **ضحى الإسلام**، دار الكتاب العربي، بيروت.

٨ - أحمد عمر هاشم؛ **السنة النبوية وعلومها**، مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٧٧م.

٩ - أنور الجندي؛ **الإسلام والثقافة العربية في مواجهة تحديات الاستعمار وشبهات التغريب**، مطبعة الرسالة.

١٠ - البخاري؛ **الجامع الصحيح**، دار سحنون، تونس، ١٩٩٢م.

١١ - جمال الدين القاسمي؛ **قواعد التحديث من فنون مصطلح أهل الحديث**، تعليق محمد بهجة البيطار، مطبعة ابن زيدون، دمشق ١٢٥٢هـ/١٩٢٥.

١٢ - جولد زيهر؛ **العقيدة والشريعة في الإسلام**، ترجمة د محمد يوسف موسى، وعلي حسن عبدالقادر، وعبدالعزيز عبدالحق، مطابع دار الكتاب العربي، ١٣٧٨ هـ/ ١٩٥٩م.

١٣ - حمدي زقزوق؛ **الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري**، دار المعارف، ١٩٩٧م.

١٤ - الخطيب محمد عجاج؛ **السنة قبل التدوين**، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٦٣م.

١٥ - د. عجيل جاسم النشمي؛ **المستشرقون ومصادر التشريع**، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٦ - السباعي مصطفى؛ **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٩٧٨م.

١٧ - السمعوني؛ طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري؛ **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، ط١ : ١٣٢٨هـ/١٩١٠م. مصر.

١٨ - سياسي سالم الحاج؛ **الظاهرة الاستشراقية وأثرها على الدراسات الإسلامية**، مركز دراسات العالم الإسلامي.

١٩ - الشافعي أبو عبدالله محمد بن إدريس؛ **كتاب الأم**، أشرف على طبعه وباشر تصحيحه محمد زهري النجار، [فهرسة] يوسف عبدالرحمن المرعشلي، دار المعرفة بيروت.

٢٠ - الشافعي، **جماع العلم**، تحقيق د.محمد أحمد عبدالعزيز. دار الكتب العلمية بيروت. لبنان ط١/١٤٠٥هـ-١٩٧٥م. (وهو مطبوع ضمن الأم).

٢١ - صبحي الصالح؛ **علوم الحديث ومصطلحه**، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٨م.

٢٢ - طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري؛ **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، دار المعرفة بيروت.

٢٣ - عبدالعزيز محمد بن إبراهيم آل الشيخ؛ **المختار من المنار**، إعداد وتعليق. د.ط.

٢٤ - عبدالغني عبدالخالق؛ **حجية السنة**، نشر الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض، طبعة ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥م.

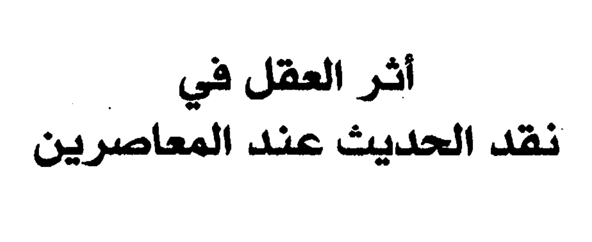
٢٥ - العسكري، أبو هلال الحسن بن عبدالله؛ **الفروق اللغوية**؛ القاهرة ١٣٥٣هـ، مكتبة القدسي.

٢٦ - محمد مصطفى الأعظمي؛ **منهج النقد عند المحدثين**، مكتبة الكوثر، السعودية، ١٩٩٠م.

٢٧ - المعلمي؛ **الأنوار الكاشفة لما في كتاب «أضواء على السنة» من الزلل والتضليل والمجازفة.** عالم الكتب، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٢٨ - المعلمي؛ **التنكيل بما في تأنيب الخطيب من الأباطيل**، تحقيق وتعليق محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١/١٣٨٦هـ.
٢٩ - المناوي، زين الدين محمد عبدالرؤوف؛ **التوقيف على مهمات التعاريف**؛ تحقيق محمد رضوان الداية، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٠م.
٣٠ - نجيب العقيقي؛ **المستشرقون**؛ دار المعارف بمصر ١٩٦٥م.
٣١ - Introduction to Islamic law, London, 1964.
٣٢ - Origines of Muhammadan Jurisprudence, impression Oxford, 1959.







أثر العقل في
نقد الحديث عند المعاصرين

الدكتور:
مختار نصيرة
جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية قسنطينة ـ الجزائر





تمهيد:

لما كانت السنة النبوية الشريفة جزءا من وحي الله تعالى إلى نبيه ﷺ، تكفل الله سبحانه وتعالى بأسباب حفظها من كل دخيل، فقيض لها رجالا نقادا يتميزون بالحفظ، والفهم الدقيق، والمعرفة التامة، والاطلاع الواسع، سخروا حياتهم لحفظ سنة النبي ﷺ، والذود عنها، فضبطوا القواعد والأسس والمصطلحات العلمية التي بنوا عليها نقدهم للأسانيد والمتون معاً.

وألفوا في ذلك المصنفات المختلفة في بيان أحوال الرواة والمرويات، فألفوا في تاريخ الرواة، وطبقاتهم، ومراتبهم جرحا وتعديلا، كما صنفوا في بيان علل الأحاديث المختلفة، فبينوا ما وقع فيها من شذوذ ونكارة، وخصصوا جانبا مهما من دراستهم لبيان رواية المتهمين، والوضاعين والكشف عنها.

وقد واجه المحدثون النقاد منذ الوهلة الأولى، مجموعة من التحديات من بعض من لم يفهم منهجهم، ولم يستوعب خطتهم النقدية، فكان من بين من وقف في طريقهم، أصحاب المدرسة العقلية القديمة «المعتزلة»، إذ رفضوا كثيرا من أصول منهجهم في دراسة الأحاديث والتحقيق فيها؛ لأنها تثبت عددا من الأحاديث التي تخالف فكرهم وقناعتهم العقلية.

كما أن المراحل التاريخية المتأخرة والمعاصرة لم تكن أيضاً بعيدة عن هذا، فكلما واجهت أصول الشريعة الإسلامية تحديات، إلا كان منهج

المحدثين في تحقيق الأحاديث يحتل الصدارة في ذلك، فبالإضافة إلى ما يقوم به المستشرقون حديثا من مقاومة جهود المحدثين بأساليبهم المختلفة، نجد من الباحثين والمفكرين المسلمين الذين يعنون بقضايا الأمة الإسلامية وهمومها من تبنى بعض تلك الآراء، كرد الأحاديث النبوية التي أثبت النقاد صحتها لمجرد معارضتها للعقل، أو معارضتها للقرآن الكريم، واتهم منهج المحدثين في دراسة السنة بالقصور. في ظل هذا التحدي تكون هذه المداخلة، التي عنونتها بـ «أثر العقل في نقد الحديث عند المعاصرين»، وقسمتها: إلى فصلين اثنين:

الفصل الأول ـ مفهوم العقل وعلاقته بالنقل: وقسمته إلى ثلاثة مباحث:

أولاً ـ مدلول العقل.

ثانياً ـ دفع دعوى التعارض بين العقل والنقل.

ثالثاً ـ ضرورة تمييز أحاديث الغيب عن غيرها في الإدراك والفهم.

رابعاً ـ مجال استعمال العقل في نقد الحديث عند النقاد.

الفصل الثاني ـ أثر العقل في نقد الحديث عند المعاصرين: وقسمته إلى مبحثين رئيسين:

أولاً ـ أثر آراء المدرسة العقلية القديمة في نقد الحديث عند المعاصرين.

ثانياً ـ تأثر المعاصرين بآراء المدرسة الإستشراقية في الجوانب النقدية.





مفهوم العقل وعلاقته بالنقل

أولاً ـ مدلول العقل:

قال ابن منظور: «العَقْلُ: الحِجْر والنُّهى ضِدُّ الحُمْق، والجمع عُقولٌ... والعَقْلُ: التَّثَبُّت في الأُمور.

والعَقْلُ: القَلْبُ، والقَلْبُ العَقْلُ، وسُمِّي العَقْلُ عَقْلاً لأَنه يَعْقِل صاحبَه عن التَّوَرُّط في المَهالِك، أَي يَحْبِسه... وقيل العقل هو التمييز الذي يميز به الإنسان من سائر الحيوان»[1].

والعقل شرط في معرفة العلوم، وفي الأعمال وصلاحها، وبه يكمل الدين والعمل، ولكنه لا يستقل بذلك، إذ هو غريزة في النفس وقوة فيها كقوة البصر، إن اتصل به نور الإيمان والقرآن كان كنور العين إذا اتصل به نور الشمس والنار، وإن انفرد لم يبصر الأمور التي يعجز وحده عن إدراكها، وإن أبعد بالكلية كانت الأقوال والأفعال أمورا حيوانية[2].

ولهذا الدور الذي يؤديه العقل جعله الإسلام مناط التكليف... وإحدى الضروريات الخمسة ـ الدين والنفس والنسل والمال والعقل ـ التي علمها كالضروري»[3].

---

(١) ينظر: لسان العرب، ٨٤٥/٤.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٣٣٨/٣ ـ ٣٣٩..

(٣) ينظر: الموافقات في أصول الأحكام، ٣٨/١، ٢٦٦/٣.

ثانياً ـ دفع دعوى التعارض بين العقل والنقل:

إن تعارض العقل والنقل، وتقديم الأول منهما على الثاني، دعوى قديمة، قدم نشأة الفرق المختلفة التي استعملت التأويلات الفاسدة لبيان مدلول آيات كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والتي في مقدمتها: الخوارج، والقدرية والجهمية، والمعتزلة وغيرهم.

ولم تسلم الأجيال اللاحقة من بعض من يستجيب لهذه الدعوى الباطلة، ويقرر قاعدة مطلقة، وقانونا كليا، فيقول: إذا تعارضت الأدلة السمعية والعقلية، أو النقل والعقل، فإما أن يجمع بينهما، وهو محال؛ لأنه جمع بين نقيضين، وإما أن يردا جميعا، وإما أن يقدم السمع وهو محال؛ لأن العقل أصل النقل، والقدح في أصل الشيء قدح فيه، فكان تقديم النقل قدحا في النقل والعقل جميعا، فوجب تقديم العقل، ثم النقل إما أن يقال بعدم صحته، وإما أن يتأول أو يفوض[1].

فجعلوا للعقل السيادة المطلقة، وقدموه على النقل، وما هذا الاطّراد لديهم إلا تأثرا بمزالق تلك الفرق القديمة، وما يمليه الفكر الاستشراقي حديثا.

وقد رد ابن تيمية هذه القاعدة المحدثة بقوله: «ما علم بصريح العقل لا يتصور أن يعارضه الشرع البتة، بل المنقول الصحيح لا يعارضه معقول صريح.

وقد تأملت ذلك في عامة ما تنازع الناس فيه، فوجدت ما خالف النصوص الصحيحة الصريحة شبهات فاسدة يعلم بالعقل بطلانها، بل يعلم بالعقل ثبوت نقيضها الموافق للشرع...

ووجدت ما يعلم بصريح العقل لم يخالفه سمع قط، بل السمع الذي يقال إنه يخالفه: إما حديث موضوع أو دلالة ضعيفة، بل لا يصلح أن

---

(١) ينظر: أساس التقديس في علم الكلام، ص١٧٢ ـ ١٧٣.

يكون دليلا لو تجرد عن معارضة العقل الصريح، فكيف إذا خالفه صريح المعقول؟

ونحن نعلم أن الرسل لا يخبرون بمحالات العقول بل بمحارات العقول، فلا يخبرون بما يعلم العقل انتفاءه، بل يخبرون بما يعجز العقل عن معرفته. . .»[1].

ويقول في موضع آخر: «. . . وعلى المعتزلة الذين حكّموا عقولهم في نصوص الوحي، ومن سار على نهجهم وتتبع خطاهم، أن يعلموا أنه لا يوجد حديث واحد على وجه الأرض يخالف العقل إلا أن يكون ضعيفا أو موضوعا، بل لا يعلم حديث صحيح في الأمر والنهي أجمع المسلمون على تركه إلا إذا كان منسوخا، بل لا يعلم حديث أجمعوا على نقيضه، فضلا أن يكون نقيضه معلوما بالعقل الصريح البين لعامة العقلاء، فإن ما يعلم بالعقل الصريح أظهر وأوضح مما يعلم بالإجماع»[2].

ويقول ابن القيم: «إذا تعارض النقل وهذه العقول أخذ بالنقل الصحيح، ورمي بهذه العقول تحت الأقدام، وحطت حيث حطها الله وأصحابها»[3].

والعقل الذي يوافق النصوص الشرعية الثابتة، هو العقل الذي لم يغلب عليه الوهم والخيال، وإنما هو الذي يهتدي بنور الوحي، وأما العقل الذي يعارض صريح الوحي الثابت فهو الذي غلبت عليه الأهواء، والظنون، والأفكار المنحرفة، والضلالات الفاسدة[4].

وبتأمل الآيات القرآنية نجد التكامل بين العقل والوحي واضحا، وقد عبر عن ذلك ابن القيّم بعبارات قيمة، فقال: «إن الحجج السمعية مطابقة

---

(١) درء تعارض العقل والنقل، ١٤٧/١.

(٢) ينظر: المصدر السابق، بتصرف، ١٥٥/١.

(٣) ينظر: مختصر الصواعق المرسلة، ص٨٢ ـ ٨٣.

(٤) ينظر: الدلالة العقلية في القرآن، الدكتور عبد الكريم نوفان عبيدات، بتصرف، ص٢٠٠.

للمعقول، والسمع الصحيح لا ينفك عن العقل الصريح، بل هما أخوان نصيران، وصل الله بينهما، وقرن أحدها بصاحبه، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَا إِن مَّكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُم مِّن شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٢٦﴾﴾[1].

فذكر ما ينال به العلوم، وهي: السمع والبصر والفؤاد الذي هو محل العقل، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾[2]، فأخبروا أنهم خرجوا عن موجب السمع والعقل. وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾[3]، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾[4]، فدعاهم إلى استماعه بأسماعهم وتدبره بعقولهم... فجمع سبحانه بين السمع والعقل، وأقام بهما حجته على عباده، فلا ينفك أحدهما عن صاحبه أصلا، فالكتاب المنزل والعقل المدرك حجة الله على خلقه، وكتابه هو الحجة العظمى، فهو الذي عرفنا ما لم يكن لعقولنا سبيل إلى استقلالها بإدراكه أبدا، فليس لأحد عنه مذهب، ولا إلى غيره مفزع في مجهول يعلمه، ومشكل يستبينه...

ولا يفهم من هذا أن العقل والوحي ندان، بل لكل منهما ميدانه، فالعقل له حدوده لا يتجاوزها، ويكمل الوحي نقصه وقصره، فالوحي أكبر من العقل وأشمل، وحقائقه فوق مستوى العقل، وغير داخلة في نطاق عمله، ومادة تخصصه، فهو الأصل الذي يرجع إليه العقل، والميزان الذي نختبر به مقررات العقل ومفهوماته وتصوراته، وبه تصحح اختلالات العقل وانحرافاته، لكن يبقى بينهما التوافق والانسجام، لا على أساس أنهما ندان متعادلان[5].

---

(١) الأحقاف، الآية ٢٦.

(٢) الملك، الآية ١٠.

(٣) يونس، الآية ٦٧.

(٤) الرعد، الآية ٤.

(٥) ينظر: الدلالة العقلية في القرآن، الدكتور عبد الكريم نوفان عبيدات، بتصرف، ص٢١٥، ٢١٨.

وهذا ما قرره الإمام الشاطبي في قوله: «أن الله جعل للعقول في إدراكها حدا تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيلاً إلى الإدراك المطلوب. فلو كانت كذلك لاستوت مع الباري تعالى في إدراك جميع ما كان وما يكون، إذ لو كان كيف كان يكون؟ فمعلومات الله لا تتناهى. ومعلومات العبد متناهية والمتناهي لا يساوي ما لا يتناهى»[1].

وما انحرف المسلمون إلا حين استخدموا العقل في غير موضعه، وخرجوا به عن أطره المحددة، وأخذوا بالظن والتخمين الباطل في أمور الإلهيات، وقضايا القضاء والقدر متأثرين بإطار فكري فلسفي يوناني وإغريقي ليس له مرشد ولا موجه من معرفة الوحي الصحيح.

ثالثاً ـ ضرورة تمييز أحاديث الغيب عن غيرها في الإدراك والفهم:

وانطلاقاً مما سبق ذكره؛ فإنا نجد كثيرا ممن يتوقفون في قبول كثير من الأحاديث التي صحت عند النقاد، وذلك بسبب عدم فصلهم بين عالمي الغيب والشهادة، فإن كانت الأمم التي لا تدين بدين الإسلام يعتريها مثل هذا التوقف في الأخبار التي تنبئ عن الغيب؛ فإن المسلم يجب عليه أن يسلم بما صح من الأحاديث المثبتة لذلك، وأن لا يجعل العقل حكما في أمور لا يدركها.

فكثير من الأحاديث تتحدث عن عالم الملائكة، وعالم الجن، والحياة البرزخية بعد الموت، والمحشر، والحساب، والجنة والنار وغيرها من المواضيع التي لا تدركها العقول بالمقايسة، فهذه وأمثالها، إذا أثبتت الدراسة الحديثية أنها صحيحة ثابتة، ولم يستوعبها العقل فلا مجال للبحث عن علل لردها.

وهذا المسلك مما يميز أهل البدع والانحراف، كما ذكر ذلك الإمام الشاطبي في قوله: «أن من خصال أهل الابتداع والانحراف: ردهم للأحاديث التي جرت غير موافقة لأغراضهم ومذاهبهم، ويدّعون أنها مخالفة

---

(١) الاعتصام، ٤٨٦/٢.

للمعقول، وغير جارية على مقتضى الدليل، فيجب ردها، كالمنكرين لعذاب القبر، والصراط والميزان، ورؤية الله عزَّ وجلَّ في الآخرة. وكذلك حديث الذباب، وأن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء، وأنه يقدم الذي فيه الداء. وحديث الذي أخذ أخاه بطنه فأمر النبي ﷺ بسقيه العسل، وما أشبه ذلك من الأحاديث الصحيحة المنقولة نقل العدول.

ربما قدحوا في الرواة من الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم - وحاشاهم - وفيمن اتفق الأئمة من المحدثين على عدالتهم وإمامتهم، كل ذلك ليردوا به على من خالفهم في المذهب، وربما ردوا فتاويهم وقبحوها في أسماع العامة، لينفروا الأمة عن اتباع السنة وأهلها...

وقد جعلوا القول بإثبات الصراط والميزان والحوض قولاً بما لا يُعقل. وقد سُئل بعضهم: هل يكفر مَن قال برؤية البارئ في الآخرة ؟ فقال: لا يكفر؛ لأنه قال ما لا يعقل، ومن قال ما لا يعقل فليس بكافر.

وذهبت طائفة إلى نفي أخبار الآحاد جملة، والاقتصار على ما استحسنته عقولهم في فهم القرآن، حتى أباحوا الخمر بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾[1].

ففي هؤلاء وأمثالهم قال رسول الله ﷺ: «**لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»[2]، وهذا وعيد شديد تضمنه النهي، لاحق بمن ارتكب رد السنة»[3].

والواجب على العالم المسلم هنا أن يُسَلِّم بما صح ثبوته حسب قواعد أهل العلم، وسلف الأمة المقتدى بهم، ولا يجوز رده لمجرد مخالفته لما

(١) المائدة، الآية ٩٣.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، ص٦٩٠ - ٦٩١، ح٤٦٠٥، والترمذي في سننه، كتاب العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند النبي ﷺ، ح ٢٦٦٣، من حديث أبي رافع.

(٣) الاعتصام، ١/١٦٨ - ١٦٩.

عهدناه، أو استبعاد وقوعه تبعًا لما ألفناه، ما دام في دائرة الممكن عقلاً، وإن كنا نعتبره مستحيلاً في العادة، فقد استطاع الإنسان، بما أوتي من علم، أن يصنع أشياء كانت في حكم المستحيل عادة، ولو حكيت لأحد الأقدمين، لرمى من يحكيها بالجنون، فكيف بقدرة الله تعالى، الذي لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء... فالموقف السليم الذي يفرضه منطق الإيمان، ولا يرفضه منطق العقل: أن نقول في كل ما أثبته الدين من الغيبيات: آمنا وصدقنا، كما نقول في كل ما جاءنا به من التعبديات: سمعنا وأطعنا. أجل، نؤمن بما جاء به النص، ولا نسأل عن كنهه وكيفه، ولا نبحث عن تفصيله، فإن عقولنا كثيرًا ما تعجز عن الإحاطة بهذه الأمور الغيبية، فإن الله الذي خلق الإنسان لم يؤهله لمثل هذا الإدراك، لأنه لا يحتاج إليه للقيام بمهمته في الخلافة في الأرض[1]

رابعاً ـ مجال استعمال العقل في نقد الحديث عند النقاد:

وللمكانة التي تبوأها العقل في القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ، ولاعتباره مدار التكليف الشرعي، استعمله المحدثون النقاد في أهم محطات نقل أحاديث النبي ﷺ ونقدها، وذلك في أربعة مواطن: «عند السماع، وعند التحديث، وعند الحكم على الرواة، وعند الحكم على الأحاديث. فالمحدثون إذا سمعوا خبرا، تمتنع صحته، أو تبعد لم يكتبوه، فإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه وفي الراوي الذي عليه تبعته»[2].

ـ أما مراعاتهم العقل عند السماع، فلا بد لقبول الخبر أن يكون الراوي وقت تحمل الحديث وسماعه، مميزا ضابطا عالما بما يسمعه، فالمتثبتون إذا سمعوا خبراً تمتنع صحته أو تبعد لم يكتبوه ولم يحفظوه، فإن

---

(١) ينظر: كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط، الدكتور يوسف القرضاوي، ص ١٧٥ ـ ١٧٨.

(٢) الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ص٦.

حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه.

- أما مراعاتهم للعقل عند التحديث، فإنه لا يجيز المحدثون رواية ضعيف فضلا عن الموضوع إلا ببيان ضعفه.

- أما مراعاتهم للعقل عند الحكم على الرواة، فإننا نجدهم كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلا عن خبرين أو أكثر.

- أما مراعاتهم للعقل عند الحكم على الأحاديث فقد أعطوا العقل حقه كما يحب، وقد عبر عن هذا الإمام الشافعي بقوله: «ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث مالا يجوز أن يكون مثله أويخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه»[1]. وليس هذا إلا تحكيما للعقل في محله[2].

فمجال استعمال العقل كمقياس لقبول الأحاديث وردها عند النقاد محدود ومقيد ببعض الحالات فقط - كما سنرى في الفصل الثاني إن شاء الله تعالى - ؛ فأما أن يكون ميزانا عاما، ويقدم على غيره من القواعد النقدية المتفق عليها بين نقاد الحديث وصيارفته، فهذا من باب إقحام العقل في غير وظيفته المنوط بها، ومنفذ لرفض عدد كبير من الأحاديث الصحيحة الثابتة.



---

(١) الرسالة، ص٣٩٩.

(٢) ولمزيد من التفاصيل في هذا الموضوع ينظر: منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، ص٨٣ - ٩٠.



أثر استعمال العقل في نقد الحديث عند المعاصرين

توطئة:

إن التأثير المباشر للأفكار التي نادت بها المعتزلة ودعت إليها قديما، والأفكار التي ينادي بها المستشرقون حديثا، وجدت طريقها إلى كثير من المُحْدثين الذين يؤمنون بحرية الفكر واستعمال العقل في جميع المجالات العلمية دون ما ضابط لذلك، الأمر الذي جعل كثيرا منهم يتجاسرون في استعمال العقل في أبواب لا يفهم مسلكها، ولا يدرك منهجها إلا من مارسها من المحدثين النقاد الذين أفنوا أعمارهم في تحقيق المرويات ودراستها، لبيان صحيحها من سقيمها.

فنجد هؤلاء المعاصرين قد فتحوا على أنفسهم باب النظر في الأحاديث سندا ومتنا بمجرد استعمال العقل، دون امتلاك وسائل النقد الكافية لذلك، فقدحوا في أحاديث لا تدركها عقولهم القاصرة كأحاديث الغيبيات، وأحاديث الفتن، والأحاديث التي أوهم ظاهرها التعارض مع بعض آيات القرآن الكريم، أو التعارض مع وقائع تاريخية، أو مجرد معارضتها للعقل.

ولما كان الغرض من دراستنا هو بيان أثر استعمال العقل في نقد الحديث؛ فإننا سنركز في المطالب الآتية على ألوان تأثر المعاصرين بتلك المدرستين، وأثر ذلك في رد الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ.

أولاً - أثر آراء المدرسة العقلية القديمة في نقد الحديث عند المعاصرين:

وقف كثير من المعاصرين أنفسهم للدفاع على المدرسة الاعتزالية ومواقفها تجاه السنة ومناهج دراستها، متبنين بذلك تلك الآراء ومستدلين لها من خلال استعمال نظرهم العقلي في عدد من الروايات الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ.

يقول أحمد أمين: «ولئن كان للمحدثين محامد من ناحية الجد في الجمع والنقد، وعدم الاكتراث بالمتاعب، والصبر على الفقر، ونحو ذلك، فقد كان لهم والحق يقال بعض الأثر السيئ في المبالغة في الاعتماد على المنقول دون المعقول، خصوصا بعدما مات المعتزلة، فقد كان المعتزلة هؤلاء حاملي لواء العقل والمحدثون حاملي لواء النقل. وكان عقل المعتزلة يلطف من نقل المحدثين. فلما نكّل بالمعتزلة على يد المتوكل، علا منهج المحدثين، وكاد العلم كله يصبح رواية. وكانت النتيجة هكذا، ما نرى من قلة الابتكار، وتقديس عبارات المؤلفين، وإصابة المسلمين غالبا بالعقم، حتى لا تجد كتابا جديدا، أو رأيا جديدا بمعنى الكلمة، بل تكاد العقول كلها تصب في قالب واحد جامد.

واتخذت التراجم شكل تراجم المحدثين من ذكر الوقائع وأحداث من غير جديد، كالذي نراه في الأغاني. ومن الأسف أن منهجهم ساد على منهج المعتزلة وغلبهم. وكان منهج المعتزلة منهجا متينا دقيقا حتى لم يستطع أن يفر منه إلا القليل»(١).

وقال الشيخ محمد عبده: «وأما ما ورد في حديث مريم وعيسى من أن الشيطان لم يمسهما، وحديث إسلام شيطان للنبي ﷺ، وحديث إزالة حظ الشيطان من قلبه فهو من الأخبار الظنية؛ لأنه من رواية الآحاد، ولما كان موضوعها عالم الغيب والإيمان بالغيب من قسم العقائد، وهي لا يؤخذ

---

(١) ظهر الإسلام، ٢/٤٨ - ٤٩.

فيها بالظن لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾[1]. كنا غير مكلفين بالإيمان بمضمون تلك الأحاديث في عقائدنا»[2] .

وهذا ما يؤكده تلميذه الشيخ محمد رشيد رضا في قوله: «الشريعة عندنا تشمل العقائد، والعبرة فيها بالدلالة القطعية، وجميع العقائد التي تتوقف عليها صحة الإسلام ثابتة بنصوص القرآن وإجماع المسلمين، وإثبات الألوهية والنبوة منها مؤيد بالبراهين العقلية، ولا يوجد شيء منها متوقف على أحاديث الآحاد التي يمكن الارتياب في بعضها. وكذلك أصول العبادات كلها قطعية ثابتة بالقرآن والسنة العملية المتواترة التي لا تتوقف على أحاديث الآحاد...»[3].

وقال محمود أبو رية: «أحاديث الآحاد التي لم يعمل بها جمهور السلف، هي محل اجتهاد في أسانيدها ومتونها ودلالتها؛ لأن ما صح منها يكون خاصا بصاحبه، ولا يجعل تشريعا عاما تلزمه الأمة إلزاما، تقليدا لمن أخذ به»[4].

وقال الدكتور محمد عمارة: «إذا وجدت حديثا منسوبا إلى رواة عدول لا ألجم عقلي، وأمنعه من النظر بحجة أن السند هو كل شيء؛ لأنه لابد أن يكون لعقلي مجال في المتن، ولابد أن أحاكم هذا الذي هو ظني الثبوت إلى ما هو قطعي الثبوت، وهو كتاب الله وحقائق العلم»[5].

فهؤلاء ومن سار على سنتهم يرون أنه لا مانع من استعمال عقولهم لتمييز الصواب من الخطأ في الأحاديث التي رواها العدول عن النبي ﷺ بحجة أنها آحاد، ولم ترق إلى الخبر المتواتر، ولا يمكن لها أن تعارض

---

(١) النجم، ٢٨.

(٢) تفسير المنار، ٣/٢٩٢.

(٣) مجلة المنار، ١٩/٢٧ ـ ٢٨، وأضواء على السنة المحمدية، بتصرف، ص٣٥٠.

(٤) أضواء على السنة المحمدية، ص٣٥١.

(٥) جريدة المسلمون، السنة ٠٦، ع٢٧٦، ٢٣ ـ ٢٩ شوال ١٤١٠هـ/٢٤ ماي ١٩٩٠م، ص١١.

صريح العقل، أو نصوص الكتاب المحكمة، وما هذه الآراء إلا تهجم صارخ على القواعد والضوابط التي رسمها النقاد لتمييز المعروف من المنكر، والمحفوظ من الشاذ، والسليم من المعلول.

وحتى يتضح أثر تلك الآراء التي تبنوها في رد كثير من الأحاديث الثابتة الصحيحة، نذكر بعض النماذج الصحيحة بالنظر النقدي، والتي اعتبروها خلاف ذلك بالنظر العقلي، دون أن نفصل في الرد عن مزاعمهم؛ لأن ذلك يحتاج منا دراسة علمية مفصلة ودقيقة لبيان منهج المحدثين النقاد في التصحيح والتعليل:

● **روى البخاري**[1] **ومسلم**[2] من حديث أبي هريرة رضى الله عنه، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم ﷺ حكما قسطا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد». فهذا الحديث اتفق عليه الشيخان وغيرهما على تخريجه، وهو من جملة الأحاديث التي قال فيها أهل العقل برأيهم مما تمليه عليهم عقولهم وأفهامهم.

قال الشيخ المراغي: «هذه الأحاديث - أي أحاديث نزول عيسى - لم تبلغ درجة الأحاديث المتواترة التي توجب على المسلم عقيدة، والعقيدة لا تجب إلا بنص من القرآن أو بحديث متواتر. . . وعلى ذلك فلا يجب على المسلم أن يعتقد أن عيسى عليه السلام حي بجسمه وروحه، والذي يخالف في ذلك لا يعد كافرا في نظر الشريعة الإسلامية»[3].

وقال الشيخ رشيد رضا: «ليس في القرآن نص صريح في أن ع رفع بروحه وجسده إلى السماء حيا حياة دنيوية بهما بحيث يحتاج بحسب سنن الله تعالى إلى غذاء.. وليس فيه نص صريح بأنه ينزل من السماء؛

---

(١) الصحيح، كتاب الأنبياء، باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام، ١٣٤/٤ ح٤٩.
(٢) الصحيح، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم، ١٣٤/١ ح١٥٥.
(٣) مجلة الرسالة، السنة ١١، ع٥١٩، ١١جمادى الآخرة ١٣٦٢هـ/١٤يونيو١٩٤٣م، ص٤٦٦.

وإنما هي عقيدة أكثر النصارى، وقد حاولوا في كل زمان منذ ظهر الإسلام إلى الآن بثها في المسلمين، وممن حاول ذلك بإدخالها في التفسير وهب بن منبه، الركن الثاني بعد كعب الأحبار لتشويه تفسير القرآن بما بثه فيه من الخرافات. . . و الأحاديث الواردة في نزول عيسى عليه السلام كثيرة في الصحيحين والسنن وغيرها، وأكثرها واردة في أشراط الساعة وممزوجة بأحاديث الدجال، وفي تلك الأشراط ولا سيما أحاديث الدجال والمهدي اضطراب واختلاف وتعارض كثير...»[1].

● **روى البخاري**[2] من حديث أبي هريرة رضى الله عنه: أن رسول الله ﷺ: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله، ثم ليطرحه، فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء**».

فهذا الحديث الصحيح أيضاً أثار حفيظة جماعة من أهل العقل، وطرحوا حوله عدة استفهامات، فاعتبروه مخالفا للتشريع، ومنفرا من الإسلام، فضلا عن الخلل الموجود في إسناده، من هؤلاء، محمد توفيق صديقي، ومحمد رشيد رضا، ومحمود أبو رية، وغيرهم، وفيما يلي آراء لبعضهم:

قال الشيخ محمد رشيد رضا: «وحديث الذباب غريب عن الرأي، وعن التشريع جميعاً: أما عن التشريع في مثل هذا؛ فإن تعلق بالنفع والضرر فمن قواعد التشريع العامة أن كل ضار قطعاً فهو محرم قطعاً، وكل ضار ظناً فهو مكروه كراهة تحريمية أو تنزيهية على الأقل إن كان الظن ضعيفاً. . .

وأما الرأي فلا يمكن أن يصل إلى التفرقة بين جناحي الذبابة في أن أحدهما سم ضار والآخر ترياق واق من ذلك السم. . .

وإننا لم نر أحداً من المسلمين، ولم نقرأ عن أحد منهم العمل بهذا

---

(١) مجلة المنار، ٢٨/٧٥٥ ـ ٧٥٧.

(٢) الصحيح، كتاب الطب، باب إذا وقع الذباب في الإناء، ٥/٢١٨٠، وكتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم، ٣/١٢٠٦.

الحديث، فالظاهر أنهم عدوه مما لا دخل له في التشريع كغيره من الأحاديث المتعلقة بالمعالجات الطبية والأدوية.

وإن إخراج البخاري لهذا الحديث في جامعه لا يعصمه من التماس علة في رجاله تمس مناعة صحته، فإن مداره عنده على عبيد بن حنين مولى بني زريق انفرد به وليس له غيره، فهو ليس من أئمة الرواة المشهورين الذين تخضع الرقاب لعدالتهم وعلمهم وضبطهم كمالك عن نافع عن ابن عمر مثلا.

ومن الغريب أنه لم يذكر في تهذيب التهذيب أن له رواية عن أبي هريرة، فإن كان بينهما واسطة يكون منقطعا، ولكن لم يذكر الحافظ ذلك مع تحريه لمثل هذه العلل. وفيه أن أبا حاتم قال فيه: «كان صالح الحديث»، وهي من أدنى مراتب التوثيق، حتى قدّم الحافظ الذهبي وغيره عليها كلمة «لا بأس به».

فإذا غلب على قلب مسلم أن رواية حنين غير صحيحة، وارتاب بغرابة موضوع حديث الذباب لا يكون قد ضيع من دينه شيئاً، ولا يقتضي ارتيابه هذا أو جزمه بعدم صدق ابن حنين فيه الطعن في البخاري؛ لأنه قبل روايته ولم يعلم جارحاً يجرحه فيه إلا هذا الشذوذ، الذي يجبره حديث أبي سعيد عند النسائي وابن ماجه بمعناه.. وكل من ظهر له علة في رواية حديث فلم يصدق رفعه لأجلها فهو معذور شرعا، ولا يصح أن يقال في حقه أنه مكذب لحديث كذا حوله»[1].

كما أطال فيه الكلام أبو رية، ومن بين ما قاله: «وإذا نحن أخذنا حديث الذباب على إطلاقه، ولم نسلط عليه أشعة النقد فإنا نجده من أحاديث الآحاد، وهي التي تفيد الظن، وإذا لم يسعنا ذلك في رده بعد أن أثبت العلم بطلانه فليسعنا ما وضعه العلماء من قواعد عامة. من هذه القواعد: أنه ليس كل ما صح سنده يكون متنه صحيحا، ولا كل ما لم

(١) مجلة المنار، ٤٨/٢٩ ـ ٥١.

يصح سنده يكون متنه غير صحيح، بل قالوا: إن الموضوع من حيث الرواية قد يكون صحيحا في الواقع. ومن القواعد المشهورة: إن من علامة الحديث الموضوع مخالفته لظاهر القرآن، أو القواعد المقررة في الشريعة، أو للبرهان العقلي أو للحس والعيان وسائر اليقينيات...»[1].

واستعمال النظر العقلي في نقد هذا الحديث ليس جديداً، بل هناك من تعرض له بالنقد قديما بالعلة ذاتها، وقد رد عليهم الإمام الخطابي ردا علميا بقوله: «تكلم في هذا الحديث من لا خلاق له فقال: كيف يجتمع الشفاء والداء في جناحي الذباب؟ وهذا سؤال جاهل أو متجاهل، فإن كثيرا من الحيوان قد جمع الصفات المتضادة، وقد ألف الله بينها وقهرها على الاجتماع، وإن الذي ألهم النحلة اتخاذ البيت العجيب الصنعة للتعسيل فيه، وألهم النملة أن تدخر قوتها إلى أوان حاجتها، وأن تكسر الحبة نصفين لئلا تستنبت؛ لقادر على إلهام الذبابة أن تقدم جناحا وتؤخر أخرى..»[2].

● أيضاً نجد بعض المعاصرين - من منطلق قناعتهم بالتجديد والتغيير - يضعفون كثيرا من الأحاديث، حتى وإن صححها الشيخان، وتلقتها الأمة بالقبول، وذلك بسبب مخالفتها لعقولهم، أو لما فهموه من القرآن، دون الاستناد إلى منهج علمي متين قوامه المعرفة الحديثية والفهم الدقيق لكتاب الله تعالى، فراحوا ينادون بضرورة محاكمة الأحاديث إلى القرآن أو العقل، وربما يستدلون على ذلك بما ورد عن بعض الصحابة بما يوهم ظاهره ما ذهبوا إليه. ولتوضيح هذه المسألة وتحديد موقف المحدثين منها نتناولها من جانبين اثنين:

١ - مجال عرض الأحاديث على القرآن الكريم:

ينبغي أن لا يفهم من كلامنا أن المحاكمة إلى القرآن ليس لها دور في التصحيح والتعليل إطلاقا، بل لها دورها البارز في بعض المجالات التي

---

(١) أضواء على السنة المحمدية، ص١٩٩ - ٢٠١.

(٢) فتح الباري، ٢٥٢/١٠.

تقتضيها، سيما عندما ينفرد راو، أياً كان هو، بشيء غريب لا يعرفه أحد، لا رواية ولا عملاً، يتعين عرضه على القرآن ثم السنة ثم الإجماع، على أن التفرد بهذا الشكل كاف لرد ما تفرد به الراوي، فبمخالفته أصلاً من هذه الأصول الثلاثة يجزم الناقد بأنه مردود، وأنه خطأ في نسبته إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو كذب فيه. وأما إن كان ما انفرد به معمولاً به في عهد الصحابة وكبار التابعين أو مروياً من جهات أخرى بما يوافقه أو بما يشهد له، فالواجب علينا قبوله دون تردد، لقناعتنا بأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قد قاله. وإن كان ذلك يسمى خبر الآحاد فإنه يصبح بمثابة المشهور، لخروجه من الغرابة والشذوذ، ولا ينبغي إذن الخلط بين الغريب الشاذ وخبر الآحاد، كما لاحظنا ذلك عند المتكلمين والمعتزلة.

وهذا المجال إنما هو في القليل من الأحاديث كما أفادنا الشافعي بقوله: «ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث مالا يجوز أن يكون مثله أو يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه»[1].

وهذا ما يفيده قول عائشة رضي الله عنها: «ما لفاطمة ؟ ألا تتقي الله»؟ يعني في قولها: «لا سكنى ولا نفقة»[2].

فلم يكن صنيعها سوى تأكيد منها على جانب الغرابة والشذوذ في فهمها من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، من أن الذي صدر في حقها منه صلى الله عليه وعلى آله وسلم إنما هو حكم عام للمطلقة تطليقاً بائناً[3].

---

(١) الرسالة، ص٣٩٩.

(٢) البخاري، كتاب الطلاق، باب قصة فاطمة بنت قيس، ٢٠٣٨/٥.

(٣) نظرات جديدة في علوم الحديث، الدكتور حمزة عبد الله المليباري، بتصرف، ص٩١.

٢ ـ استناد أصحاب المدرسة العقلية إلى استدراكات عائشة على الصحابة:

لقد جمع بدر الدين الزركشي المرويات الواردة عن عائشة رضي الله عنها التي استدركت فيها على الصحابة في رسالة سماها: «الإجابة لإيراد استدراكات عائشة على الصحابة»، و«البعض منها غير ثابت سنداً، والبعض الآخر كان في الواقع فتاوى لبعض الصحابة خالفوا فيها الأحاديث النبوية لعدم معرفتهم بها، فصححت فتواهم، وبعد هذا وذاك أيضاً، تصفو عدة أحاديث، رواها الصحابة عن النبي ﷺ، فأنكرت عليهم»[١].

ومع ذلك نجد كثيراً ما يستند البعض في تبني المحاكمة كمنهج للتصحيح والتضعيف إلى ما جمعه بدر الدين الزركشي في هذه الرسالة، مع أن الملموس من واقع النصوص لا يسعفهم.

فمثلاً حديث ابن عباس الذي سبق ذكره، أنه لما أصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول: «وا أخاه، وا صاحباه»، فقال عمر رضي الله عنه: «يا صهيب أتبكي علي، وقد قال رسول الله ﷺ: «**إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه**».

قال ابن عباس رضي الله عنهما فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها، فقالت: «رحم الله عمر. والله ما حدَّث رسول الله ﷺ: «**أن الله يعذب المؤمنين ببكاء أحد**»، ولكن قال: «**إن الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه**»، وقالت حسبكم القرآن: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[٢].

فهذا الاعتراض ليس فيه دليل على أنها رضي الله عنها أنكرت على عمر ما رواه عن النبي ﷺ لمخالفته للقرآن.

---

(١) منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، ص٧٧.

(٢) فاطر، الآية ١٨. والحديث أخرجه البخاري كاملا في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يرخص من البكاء في غير نوح، ٤٣٢/١ ـ ٤٣٣ ح١٢٢٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، ٦٤١/٢ ـ ٦٤٢ ح٩٢٧ ـ ٩٢٩.

وإنما أنكرت عليه فهمه لقول النبي ﷺ لمخالفته لما حفظته من النبي ﷺ؛ ولهذا قالت: ولكن قال: «**إن الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه**»، ولمزيد من التأكيد على أن ذلك فهم خاطئ من عمر استأنست عائشة بصريح آية قرآنية، فقالت: وحسبكم القرآن...

وهذا «ينطبق تماماً على سائر ما أورده العلامة بد الدين الزركشي في رسالته المذكورة من الأحاديث المرفوعة، ولم يكن شيء منها نموذجاً صالحاً لمحاكمة الأحاديث إلى القرآن بغرض معرفة صحتها وخطئها كما ادعى البعض، بل الذي نلمسه من وراء ذلك هو ما يدعو أساساً إلى توخي مسلك النقاد في تنقية السنة وحفظها...

فمن أمعن النظر في استدراكات عائشة رضي الله عنها يطمئن قلبه إلى أنها «لم تسلك في كشف الأخطاء والأوهام مسلك المحاكمة إلى القرآن، وإنما تبنت منهج العرض على ما تعلمه وتحفظه من الأحاديث فكانت ترد ما خالفه، وتقبل ما عداه، وهو تأصيل لمنهج المحدثين حقاً، وتأسيس له صدقاً...

وفي الخلاصة ليس من أحد من الصحابة من سلك في محاكمة الأحاديث إلى القرآن هذا المسلك مباشرة قصد معرفة الصدق فيها أو الكذب»[(١)].

● وفي مقابل الغلو الكبير في استعمال النقد العقلي وتأثر أصحابه بالمدرسة الاعتزالية القديمة، وما يروجه المستشرقون وغيرهم من أفكارها حديثا، نجد من المعاصرين من توسط في استعمال النقد العقلي، ولم يخرج به عن الحد المشروع، كما هو الحال عند بعض الدعاة والمصلحين الذين يعيشون واقع الأمة وآلامها، ويبحثون في السبل الكفيلة للنهوض بها من غفوتها. من هؤلاء الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي، إذ ذكر في كتابه

---

(١) نظرات جديدة في علوم الحديث، الدكتور حمزة عبد الله المليباري، بتصرف، ص٨٧ ـ ٩٦.

«كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط» الأسس العامة للتعامل مع السنة النبوية الشريفة إثباتا وفقها وتنزيلا، فكان من بين ما ذكره: «ومما ينبغي لمن يتعامل مع السنة النبوية، لكي ينفي عنها انتحال المبطلين، وتحريف الغالين، وتأويل الجاهلين أن يستثبت بعدة أمور تعتبر مبادئ أساسية في هذا المجال:

١ ـ أن يستوثق من ثبوت السنة وصحتها، حسب الموازين العلمية الدقيقة التي وضعها الأئمة الأثبات، والتي تشمل السند والمتن جميعا سواء كانت السنة قولا أو فعلا أو تقريرا.

ولا يستغني الباحث هنا عن الرجوع إلى أهل الذكر والخبرة في هذا الشأن، وهم صيارفة الحديث الذين أفنوا أعمارهم في طلبه ودراسته وتمييز صحيحه من سقيمه، ومقبوله من مردوده.

٢ ـ أن يحسن فهم النص النبوي، وفق دلالات اللغة، وفي ضوء سياق الحديث، وسنن وروده، وفي ظلال النصوص القرآنية والنبوية الأخرى، وفي إطار المبادئ العامة، والمقاصد الكلية للإسلام، مع ضرورة التمييز بين... ما كان من السنة تشريعا وما ليس بتشريع، وما كان من التشريع له صفة العموم والدوام، وما له صفة الخصوص أو التأقيت، فإن من أسوء الآفات في فهم السنة خلط أحد القسمين بالآخر.

٣ ـ أن يتأكد من سلامة النص من معارضة أقوى منه، من قرآن، أو أحاديث أخرى أوفر عددا، أوأصح ثبوتا، أو أوفق بالأصول وأليق بحكمة التشريع، أو من المقاصد العامة للشريعة، التي اكتسبت صفة القطعية؛ لأنها لم تؤخذ من نص واحد أو نصين بل أخذت من مجموعة من النصوص والأحكام، أفادت بانضمام بعضها إلى بعض ـ يقينا وجزما وثبوتا»[1]. ومن

---

(١) كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط، الدكتور يوسف القرضاوي، ص٣٣ ـ ٣٤.

المحاذير التي نبه عليها رد الأحاديث الصحيحة، فقال: «وإذا كان من الخطأ والخطل والخطر قبول الأحاديث الموضوعة، وعزوها إلى رسول الله ﷺ، فمثله في البطلان رد الأحاديث الصحاح الثابتة بالهوى والعجب والتعالم على الله ورسوله، وسوء الظن بالأمة وعلمائها وأئمتها في أفضل أجيالها، وخير قرونها. . . وللمنحرفين والمبتدعين من قديم شبهات ودعاوى، كر عليها العلماء والمحققون بالنقض والإبطال»[1]. وقال: «إن من الآفات التي تتعرض لها السنة أن يقرأ بعض الناس حديثا فيتوهم له معنى في نفسه هو، يفسره به، وهو معنى غير مقبول عنده، فيتسرع برد الحديث، لاشتماله على هذا المعنى المرفوض. ولو أنصف وتأمل وبحث، لعلم أن معنى الحديث ليس كما فهم، وأنه فرض عليه معنى من عنده لم يجيء به قرآن ولا سنة، ولا ألزمت به لغة العرب، ولا قال به عالم معتبر من قبله»[2]. وقال: «إن المسارعة برد كل حديث يشكل علينا فهمه ـ وإن كان صحيحا ثابتا ـ مجازفة لا يجترئ عليها الراسخون في العلم. . . و الواجب على العالم المنصف أن يبقي على الحديث، ويبحث عن معنى معقول أو تأويل مناسب له»[3].

ثانياً ـ تأثر المعاصرين بآراء المدرسة الإستشراقية في الجوانب النقدية:

ومن جهة ثانية نلاحظ تأثر جماعة من الأعلام المعاصرين بما قررته المدرسة الإستشراقية واضحا، وهذا لا يعني أنهم يرمون لذات غاية المستشرقين، وإنما عدم الإلمام بمنهج المحدثين في دراسة الأحاديث ونقدها جعلهم يرددون ما قرره المستشرقون، فوقعوا في أخطاء جسيمة في تقرير حالة النقد عند المحدثين رواية ودراية.

والمستشرقون الذين شرّعوا لتلك المسائل العقلية، سلموا بما وصل إليه كبيرهم «جولد تسيهر»، إذ «يعتبر الدارسون ـ أي من المستشرقين واتباعهم ـ ما

---

(١) كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط، ص٣٧.

(٢) المصدر السابق، ٤٠.

(٣) المصدر السابق، ٤٥.

توصل إليه في هذا الصدد نتائج حاسمة على وجه العموم، وكان حسبهم عند التعرض للقضايا الأساسية والتفصيلات الجزئية أن يحيلوا على نتائج جولد تسيهر»[1]. وشبه هؤلاء ومن تبعهم تتناول قضايا متعددة في دراسة المحدثين، وفيما يلي عرض لمجموعة من نصوصهم التي تبين نظرتهم العقلية التي يرونها بديلا لعمل المحدثين النقدي، ومناقشتهم بإبراز شمول المنهج النقدي عند المحدثين، وعنايتهم بدراسة الأسانيد ونقد المتون وفقهها:

١ ـ شمولية المنهج النقدي عند المحدثين النقاد:

إن أعظم بلية أصيب بها المنهج النقدي عند المحدثين أن يوصف بالجزئية، وعدم إلمامه بكل القضايا التي ينبغي أن يتناولها النقد؛ وكأن المحدثين النقاد عند هؤلاء لا يفهمون شيئا إلا قليلاً مما لمسوه بأنفسهم.

يقول كبير المستشرقين جولد زيهر: «ولم يستطع المسلمون أنفسهم أن يخفوا هذا الخطر ـ أي خطر الوضع في الحديث ـ، ومن أجل هذا وضع العلماء علما خاصا له قيمته، وهو علم نقد الحديث، لكي يفرقوا بين الصحيح وغير الصحيح من الأحاديث إذا أعوزهم التوفيق بين الأقوال المتناقضة. . . ، ولقد كان من نتائج هذه الأعمال النقدية الاعتراف بالكتب الستة أصولا، وكان ذلك في القرن السابع الهجري، فقد جمع فيها علماء من رجال القرن الثالث الهجري أنواعا من الأحاديث كانت مبعثرة رأوها أحاديث صحيحة. وقد أصبحت هذه الكتب مراجعا مجزوما بها لسنة النبي، ويعتبر في المقام الأول منها الصحيحان»[2].

ووصف غيره جهود المحدثين في خدمة السنة بالعبث، وذلك لقلة حذرهم وتدقيقهم[3].

---

(١) تاريخ التراث العربي، فؤاد سيزكين، ٢٢٥/١.

(٢) العقيدة والشريعة، ص٥٠.

(٣) موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية، الأستاذ الأمين الصادق الأمين، ١٤٩/٢، «نقلا عن جب في كتابه دراسات في حضارة الإسلام، ص١٤٨».

وهذا الوصف السخيف لنقاد الحديث وصيارفته، ليس له منطلق سوى الطعن في سنة النبي ﷺ، وتشويه الشريعة الإسلامية في مصادرها الأساسية.

وغاب عن هؤلاء وأمثالهم أن منهج النقد عند المحدثين قد شمل كل أوجه الاحتمالات في نقد المرويات، سنداً ومتناً، فالأساس الأول هو أداء الراوي للحديث كما سمعه، وهذا يقتضي أولاً دراسة حال الراوي، وألفوا في ذلك مصنفات كثيرة تعنى بأسمائهم، وتواريخهم، وأماكنهم، وشيوخهم وتلامذتهم، وأماكن تلقيهم وأدائهم، وحالهم عدالة وضبطا، وغيرها من المباحث المتعلقة بحال الراوي، كما وضعوا قواعدا لتحديد مستويات قبولهم أو ردهم، ومراتبهم في ذلك.

وبالإضافة إلى ما سبق فإن للحديث جوانب أخرى غير شخص الراوي، قد تدل على الضعف أوالسلامة في النقل، وهي إما أن تكون من أخذ الراوي أو أدائه للحديث، أو في سلسلة السند، أو في عين المتن، أو تكون أمراً مشتركاً بين السند والمتن، وقد استوفى المحدثون بحث ذلك كله، وتتبعوا جميع احتمالات القوة والضعف، فدرسوا صيغ الاتصال بين الرواة في حال الأخذ والأداء، وما دل منها على الاتصال، وما لم يدل، وجعلوا لكل حالة تسمية وحكماً خاصاً، وتناولوا متون الأحاديث بالفحص والتدقيق، وتتبعوا ما بها من علل وشذوذ وغير ذلك بقواعد رصينة محكمة.

هذا بالإضافة إلى ما قاموا به من موازنة ضخمة بين الأحاديث سنداً ومتناً، وعرضها على كل الدلائل العقلية والشرعية، واستخرجوا بها أنواعاً كثيرة من علوم الحديث، كالمعلل، والموضوع، والمدرج، والمقلوب، والمنكر، والمضطرب، والمصحف، وغيرها من الأنواع الناشئة نتيجة مقارنة المرويات وسبرها.

ولذا جاءت أحكامهم في القبول والرد شاملة لجميع الحالات والاحتمالات، بدءاً من قمة الصحة فيما سموه بأصح الأسانيد وما يحفه من

قرائن أخرى، ثم باقي مراتب الصحيح، فالحسن لذاته، فالحسن لغيره، إلى الضعف اليسير الذي قد يُعمل به بشروط تقوي احتمال سلامته، ثم الضعف الشديد، وهو الناشئ عن فحش الغلط أو الغفلة، أو كون الراوي متهماً بمفسق، ثم ما هو شر من ذلك كله وهو الكذب المختلق، الذي لا تجوز روايته إلا على سبيل التحذير منه والتنبيه على كذبه، فكانت هذه الأحكام سُلَّماً دقيقاً للقبول والرد، أخذت كل درجة منه شروطها وحكمها الملائم تماماً بكل وضوح ودقة[1].

كل ذلك يثبت أن منهجهم في النقد كان شاملاً لجميع جوانب الحديث، ولكل الاحتمالات والدلائل التي تشير إلى معرفة قوته من ضعفه، مما يجعل كل مطلع منصف يقطع بسلامة أحكامهم على الأحاديث، وأن منهجهم في النقد كان هو السبيل الوحيد المتكامل للوصول إلى تمييز المقبول من المردود.

وبهذا وصف الدكتور مصطفى السباعي منهج المحدثين، فقال: «لا يستطيع من يدرس موقف العلماء ـ منذ عصر الصحابة إلى أن تم تدوين السنة ـ من الوضع والوضاعين وجهودهم في سبيل السنة، وتمييز صحيحها من فاسدها، إلا أن يحكم بأن الجهد الذي بذلوه في ذلك لا مزيد عليه، وأن الطرق التي سلكوها هي أقوم الطرق العلمية للنقد والتمحيص، حتى لنستطيع أن نجزم بأن علماءنا رحمهم الله، هم أول من وضعوا قواعد النقد العلمي الدقيق للأخبار والمرويات بين أمم الأرض كلها، وأن جهدهم في ذلك جهد تفاخر به الأجيال وتتيه به الأمم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم»[2].

وفي كل ذلك والمحدثون يستعملون العقل في وظيفته الطبيعية في نقد

---

(١) ينظر: منهج النقد في علوم الحديث، ص٤٣٣ ـ ٤٣٤، وموقف المدرسة العقلية من السنة النبوية، الأستاذ الأمين الصادق الأمين، ١٥١/٢.

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص٩٠.

المرويات سندا ومتنا، حيث لا يتأتى لهم تمييز الصدق من الكذب، والخطأ من الصواب، بواسطة الدلائل البينة، والقرائن الواضحة، والمناسبات المتعددة إلا عن طريق استعمال العقل، أما أن يوظف العقل في غير وظيفته الأصلية، فهذا بعيد عن منهج النقاد وعملهم، وقدوتهم في ذلك سيد البشرية النبي ﷺ.

ونختم هذا البيان بنص للدكتور محمد عجاج الخطيب ـ في رده على جولد زيهر، حين أخذ يقارن بين منهج المحدثين ومنهج المستشرقين ـ، قال فيه: «. . . فمن الطبيعي أن تختلف عن وجهة نظر النقاد الأجانب، الذين لا يؤمنون برسالة محمد ﷺ، ولا يعتقدون الإيحاء إليه، فنحن مختلفون معهم من نقطة البداية؛ لأن كثيرا من الأحاديث التي تتناول العقائد والغيبيات سلمنا بصحتها بعد التحقيق العلمي، وسلمنا بكل ما جاء فيها لأنها عن الصادق المصدوق، فاختلاف وجهة نظرهم لا يضيرنا ما دمنا قد سلكنا في نقدنا وبحثنا أسلم طرق البحث العلمي وأدقها، وقد شهد لنا بذلك المنصفون منهم»[1].

٢ ـ عناية المحدثين بنقد الإسناد والمتن معا: كما عاب كثير من أصحاب المدرسة العقلية الحديثة على المنهج النقدي عند المحدثين، أنه لا ينظر إلى نقد المتون بقدر ما ينظر إلى نقد الأسانيد، وأن صنيعهم في ذلك أخذ الطابع الشكلي الظاهري، وهذا في رأيهم من شأنه أنه يورث الخلاف والفرقة وتشتيت الأذهان لا غير.

وهذا التوجه ليس من بنات أفكارهم، أو خلاصة دراستهم التاريخية واستنتاجاتهم، بل نابع من إخلاص قناعتهم بما يروجه المستشرقون من شبه حول السنة النبوية الشريفة ورجالها، وحتى نبين مصدر هذا التقول، ومخالفته لما عرف من منهج التحقيق عند المحدثين، لابد أولا من ذكر بعض نصوص من ابتكر هذه الشبه واصطنعها، ومن روج لها، ثم نثني ببيان

---

(١) السنة قبل التدوين، ص٢٥٣.

الواقع النقدي، كما هو عند المحدثين سواء على مستوى صنيع الصحابة رضي الله عنهم، أو على مستوى المراحل النقدية التي أعقبت تلك الفترة.

نصوص بعض المستشرقين ومن وافقهم:

يقول «كاتياني»: «كل قصد المحدثين ينحصر ويتركز في وادٍ جدب ممحل من سرد الأشخاص الذين نقلوا المروي، ولا يشغل أحد نفسه بنقد العبارة والمتن نفسه».

يقول «شاخت» في هذا: «ومن المهم أن نلاحظ أنهم أخفوا نقدهم لمادة الحديث وراء نقدهم للإسناد نفسه».

ويقول «غاستون ويت»: «لقد نقل لنا الرواة حديث الرسول مشافهة، ثم جَمَعَهُ الحُفَّاظ ودوَّنُوه، إلا أن هؤلاء لم ينقدوا المتن، لذلك لسنا متأكدين من أن الحديث قد وصلنا كما هو عن رسول الله، من غير أن يضيف إليه الرواة شيئا عن حسن نية في أثناء روايتهم الحديث»[(١)].

فاتفق هؤلاء وغيرهم على أن المحدثين لم تكن لهم عناية مطلقا بدراسة المتن والنظر فيه ونقده، وهو ما أطلقوا عليه «بالنقد الداخلي»، وهذه الصورة المشوهة، والمبنية على إخفاء الحقائق التاريخية للنقد والنقاد، وعدم التصريح بها، لم تكن حبيسة عقول هؤلاء الذين يتربصون بالأمة الدوائر، بل رفع تلك الراية بعض من اعجبوا من أبناء هذه الأمة بما يأتيهم من هنا وهناك، دونما ضبط أو تمييز للغث من السمين في ذلك.

يقول أحمد أمين في كتابه «ضحى الإسلام»: «وفي الحق أن المحدثين عنوا عناية تامة بالنقد الخارجي، ولم يعنوا هذه العناية بالنقد الداخلي، فقد بلغوا الغاية في نقد الحديث من ناحية رواته جرحا وتعديلا، فنقدوا رواة الحديث في أنهم ثقات أو غير ثقات، وبينوا مقدار درجاتهم من الثقة،

---

(١) السنة حجيتها ومكانتها في الإسلام،ص٢٤٠، نقلا عن التاريخ العام للديانات، ص ٣٦٥.

وبحثوا هل تلاقى الراوي والمروي عنه أم لم يتلاقيا؟... ولكنهم لم يتوسعوا كثيرا في النقد الداخلي، فلم يتعرضوا لمتن الحديث هل ينطبق على الواقع أم لا؟...»[1].

ويقول محمود أبو ريّة: «وقد تعرض كثير من أئمة الحديث للنقد من جهة المتن إلا أن ذلك قليل جداً بالنسبة لما تعرضوا له من النقد من جهة الإسناد»[2].

هكذا ردد هؤلاء ما قاله المستشرقون، ودندنوا به في كل محفل، ودونوه بكل قلم، فهذه التبعية المطلقة لهم «كانت من أقوى الأسباب التي جعلت أحاديث النبي ﷺ، وجعلت جميع نظام السنة معها لا تجد قبولا في يومنا هذا. إن السنة تعارض الآراء الأساسية التي تقوم عليها المدنية الغربية معارضة صريحة، حتى إن أولئك الذين خلبتهم، لا يجدون مخرجا من مأزقهم هذا إلا رفض السنة على أنها غير واجبة الاتباع على المسلمين، ذلك لأنها قائمة على أحاديث لا يوثق بها»[3].

بل وجدنا من يقول بهذا الرأي من رواد الإصلاح في العصر الحديث، السيد رشيد رضا، وذلك في قوله: «إن علماء الحديث قلما يعنون بغلط المتون فيما يخص معانيها وأحكامها»[4].

والمتتبع بإخلاص يجد أن هذا الجانب يشكل إحدى التحديات الكبرى التي تواجهها سنة المصطفى ﷺ، وأن تلك الشبهات يردها واقع النقد بداية من عصر الصحابة رضي الله عنه إلى غاية مرحلة ما بعد الرواية، ففي تلك المراحل التاريخية وموضوع نقد الحديث عند النقاد يشكل منهجا نقديا يعالج كل المرويات علاجاً علمياً متكاملاً.

---

(١) ضحى الإسلام، ٢/١٣٠.
(٢) أضواء على السنة المحمدية، ص٣٠٣.
(٣) الإسلام على مفترق الطرق، محمد أسد ليبولد فايس، ص٧٤ ـ ٧٥.
(٤) نقلا عن أضواء على السنة المحمدية، ص٣٠١.

ولدحض شبه المستشرقين السابقة ومن قال برأيهم، نتناول في المطالب الآتية: تكامل عملية النقد بين السند والمتن، وعناية المحدثين بنقد المتون، وعناية المحدثين بفقه المتون:

أ ـ تكامل عملية النقد بين السند والمتن:

إن عمل المحدثين لن يستقيم إذا توقفت دراستهم على النظر المجرد للإسناد ورجاله؛ لأن عملية النقد لا تقتضي معرفة كون الراوي عدلاً في دينه فحسب، بل لا بد من معرفة مستوى ضبطه في أداء المرويات، وهذا لا يستقيم للنقاد إلا بعد اختبار ضبطه عن طريق مقارنة ما يرويه برواية غيره من الثقات، ولو من حيث المعنى، فإذا وجدوا روايته تخالف ما عرف عنهم اعتبروها منكرة، وفي هذا يقول الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: «وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أولم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله»[(١)].

ويقول ابن الصلاح: «يعرف كون الراوي ضابطاً بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة لهم ولو من حيث المعنى، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نَحْتَجَّ بحديثه»[(٢)].

وغالباً ما يكون حكمهم على الحديث بالنكارة، والبطلان، من جهة المتن لا السند، ولما كان سبب تلك النكارة رواة ضعفاء في الإسناد كان توجيه الطعن بالنكارة إليهم مباشرة، ولهذا ينبغي فهم مصطلحاتهم، وصناعتهم في ذلك؛ وللإمام المعلمي كلام نفيس في هذا أردنا نقله بتمامه:

---

(١) مقدمة صحيح مسلم «مع شرح النووي»، ١/٥٦ ـ ٥٧.

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص٦٣.

قال في رده على الشبهة أبي ريّة السابقة: «أقول: ومن وتتبع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجمهم، وكتب العلل وجد كثيرا من الأحاديث يطلق الأئمة عليها «حديث منكر، باطل، شبه موضوع، موضوع...» ومن أنعم النظر وجد أكثر ذلك من جهة المعنى، ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم والطعن فيمن جاء بمنكر صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح أو خلل، فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث نظروا في سنده، فوجدوا ما يبين وهنه فيذكرونه، وكثيرا ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن، انظر «موضوعات» ابن الجوزي، وتدبر تجده إنما يعمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكره ولكنه قلما يصرح بذلك بل يكتفي غالبا بالطعن في السند، وكذلك كتب العلل، وما يعل من الأحاديث في التراجم تجد غالب ذلك مما ينكر متنه، ولكن الأئمة يستغنون عن بيان ذلك بقولهم: «منكر، أو نحوه، أو الكلام في الراوي، أو التنبيه على خلل في السند، كقولهم: فلان لم يلق فلانا، لم يسمع منه، لم يذكر سماعا، اضطرب فيه، لم يتابع عليه، خالفه غيره، يروى هذا موقوفا وهو أصح، ونحو ذلك»[1]. وهذا الفهم لصنيع النقاد إنما ينبثق عن دراسة واعية، وفهم ثاقب، وممارسة دائمة لمصنفاتهم واصطلاحاتهم وقواعدهم في هذا العلم.

كذلك نجد أنه من شرط الحديث الصحيح والحسن أن لا يكون شاذاً ولا معللا، ويقسمون الشذوذ إلى شذوذ في المتن وشذوذ في السند، كذلك يقولون: إن العلة قد تكون في المتن كما تكون في السند، وعلل المتون كثيرة، والمتتبع لكتب العلل، ونقد الرجال يجدها طافحة بما ذكرنا.

وحتى يحتاط المحدثون من الجانب الشكلي في نقد الأحاديث، نجدهم قرروا قاعدة اتفقوا عليها، وهي أنه لا تلازم بين صحة السند وصحة المتن، ولا تلازم بين ضعف السند وضعف المتن. وهذا واضح في قواعد هذا العلم، مُسَلَّم به لا يحتاج إلى الاستكثار من النقول والتطويل بها، وهو

---

(١) الأنوار الكاشفة، عبدالرحمن المعلمي، ص٢٦٣ ـ ٢٦٤.

يدل بما لا يدع مجالاً للشك على أن المحدثين النقاد قد احتاطوا لكل احتمال، وأعدوا له العدة، في منهج موضوعي متعمق بعيد عن الشكلية والانخداع بالمظاهر.

● هذا كله إذا سلمنا بهذا التقسيم الثنائي للنقد «نقد داخلي ونقد خارجي»، وإلا فهناك من رأى أن هذا التقسيم لا يسقط على دراسة أحاديث النبي ﷺ في مرحلة الرواية، والمستشرقون إنما استفادوه من صنيع المحدثين، حيث استخدموا هذا المنهج «في توثيق الكتب والصحائف ـ أصولا كانت أم فروعا ـ وحفظها عن كافة الاحتمالات في التحريف والتصحيف والانتحال»، فكانت الدراسة في ذلك منصبة على جانبين:

الجانب الأول ـ النظر في ثبوت الكتاب أو الصحيفة لأصحابها، من خلال دراسة السماعات المسجلة في غلافها، أو في سجل عام موثق.

والجانب الثاني ـ النظر في مدى صحة المحتوى من خلال مقارنتها بنسخها المتنوعة، وعرضها عليها بشكل دقيق أو قراءتها على الشيوخ والمؤهلين لإجازتها وتدريسها، مع تحليل الكلمات والمصطلحات، ليعرف المقصود منها عند مؤلفيها...[١].

فاعتمده المستشرقون في دراستهم للمواد التاريخية وكتب الديانات السابقة، التي تنقل من غير سند ولا نسب، والكتب والنصوص الصادرة عن البشر الذين يحتمل قولهم الصدق والكذب. وأما أحاديث النبي ﷺ الذي لا يقول إلا الصدق فلا يصلح تطبيق هذا النوع من الدراسة عليها؛ لأن الذي نقصده من خلال الدراسة الخارجية هو إثبات النص عن مصدره، أو نفيه عنه، وهو في أحاديث رسول الله ﷺ الذي لا يحتمل قوله إلا الصدق، فإذا توصل الباحث إلى معرفة ثبوته عن النبي ﷺ من خلال دراسة السند، فلا يبقى بعد ذلك مجال للنظر فيما قاله النبي ﷺ للتحقق من صدقه ﷺ؛ لأنه

(١) ينظر: نظرات جديدة في علوم الحديث، الدكتور حمزة عبد الله المليباري، ص٨٥.

صادق أمين. . . ولذلك يتبين أن مجال الدراسة الخارجية والداخلية هو نصوص من يحتمل قوله الصدق والكذب[1].

ب ـ عناية المحدثين بنقد المتون:

إن «منهج المحدثين في نقدهم للحديث المروي ومدى صحته، منهج متشعب ومتطور، فتارة يقارنون بين الروايات، وأخرى يعارضونها بالقرآن الكريم، ومرة يفحصون المواد الكتابية من حبر وورق، وأحيانا يحكمون عقولهم، وفي ضوء ذلك كله كانوا يحكمون وينقدون. وإذا وضعنا النقد الداخلي جانبا يمكننا وضع كل هذه الطرق ـ على الأغلب ـ تحت عنوان «المعارضة». إذ بجمع الروايات ومعارضة بعضها ببعضها الآخر يمكن لنا أن نعرف الشواهد والمتابعات التي قد تتسبب أحيانا في نقل الأحاديث من درجة دنيا إلى درجة عليا، وكذلك عن طريق المعارضة نعرف الصحيح والحسن والضعيف، والشاذ والمنكر، والمعلل والمدرج وغير ذلك، وعن طريق معارضة الروايات نحكم على الرواة وضبطهم وإتقانهم»[2].

ونقد المرويات بدأ منذ عصر الصحابة، وكان يرتكز أساسا على النظر في المتون، ومدى موافقتها للأصول الثابتة عن النبي ﷺ؛ لأن سلسة الإسناد متوقفة على الصحابة وهم عدول بلا شك.

وأول من سلك منهج النقد أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وذلك في ميراث الجدة.

قال أبو عبدالله الحاكم مبرزا هذه البداية: «وأول من وقى الكذب عن رسول الله ﷺ أبو بكر»[3].

---

(١) المصدر السابق، بتصرف، ص٨٥ ـ ٨٦.

(٢) منهج النقد عند المحدثين، الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، بتصرف، ص٤٩.

(٣) المدخل إلى معرفة الصحيح، ص٤٦.

وقال الإمام الذهبي: «كان أبو بكر أول من احتاط في قبول الأخبار»[1].

وسلك عمر رضي الله عنه هذا المنهج، وانتقد عددا من الروايات، منها: ما أخرجه مسلم أن عمر رضي الله عنه أنه سمع حديث فاطمة بنت قيس، وأن زوجها طلقها ثلاثاً، فلم يجعل لها رسول الله - ﷺ - سكنى ولا نفقة فقال عمر: «لا نترك كتاب الله وسنة نبيه ﷺ لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾[2]، وهكذا سلك جماعة من الصحابة منهج نقد المرويات.

واتسعت دائرة النقد أكثر في عهد التابعين، حيث استعمل أهل البدع الكذب للترويج إلى بدعهم، فكانت الضرورة أوكد للنظر في المتون ومعارضتها على غيرها من المرويات الثابتة، من هؤلاء:

الإمام الزهري في معارضته بين روايات عروة وابن المسيب والقاسم وغيرهم: «... وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، وابن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله، عن حديث عائشة رضي الله عنها، وبعض حديثهم يصدق بعضا...»[3]. وفي عهد أتباع التابعين كثرت الجهود واتسعت دائرة النقد، وعرض المرويات ومقارنتها، ومثالها: قول أبي داود الطيالسي: «سمعت خالد بن طليق يسأل شعبة، فقال: يا أبا بسطام حدثني حديث سماك بن حرب في اقتضاء الورق من الذهب حديث ابن عمر. فقال: أصلحك الله، هذا حديث ليس يرفعه أحد إلا سماك. قال: فترهب أن أروي عنك؟ قال: لا، ولكن حدثنيه

---

(١) تذكرة الحفاظ (١/).

(٢) الطلاق، الآية ١، والحديث أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الطلاق، باب إذا عدل رجل أحدا فقال لا نعلم إلا خيرا أو قال ما علمت إلا خيرا، ٩٣٢/٢ ح٢٤٩٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الشهادات، باب المطلقة ثلاث لا نفقة لها، ١١١٨/٢ ح١٤٨٠.

قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر ولم يرفعه. وأخبرنيه أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ولم يرفعه. وحدثني داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير ولم يرفعه.ورفعه سماك فأنا أفرقه»[1].

إذا فهذا المنهج قد بدأ في وقت مبكر، وكلما تأخر الزمن زاد انتشاره وتوسع حتى بلغ أوجه في القرن الثالث، ويدل على ذلك صنيع ابن معين، وابن حنبل، والبخاري، ومسلم... وغيرهم[2].

ولإبراز منهج المحدثين النقاد في نقد المتن حتى في حال صحة الإسناد، نورد النموذج الآتي الذي ذكره الإمام مسلم في كتابه التمييز:

قال أبو حاتم مكي بن معدان: «سمعت مسلماً يقول: ومن الأخبار المنقولة على الوهم في المتن دون الإسناد:

حدثنا الحسن الحلواني، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره، أنه بلغه: أن النبي ﷺ صلى ركعتين، ثم سلم، فقال ذو الشمالين ابن عبد عمرو: يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال رسول الله: لم تقصر الصلاة، ولم أنس. قال ذو الشمالين: قد كان ذلك يا رسول الله. فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال: أصدق ذو اليدين؟ قالوا: نعم. فقام رسول الله ﷺ فأتم ما بقي من الصلاة. ولم يسجد السجدتين اللتين تسجدان إذا شك الرجل في صلاته حتى لقاه الناس.

قال ابن شهاب: وأخبرني ابن المسيب، عن أبي هريرة، وأبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، وأبو بكر ابن عبدالرحمن، وعبيدالله بن عبدالله.

سمعت مسلما يقول: وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليدين وهم

---

(١) الجرح التعديل، المقدمة، ابن أبي حاتم الرازي، ١٥٨/١.

(٢) ينظر: منهج النقد عند المحدثين، الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، بتصرف، ص٩٤.

غير محفوظ، لتظاهر الأخبار الصحاح عن رسول الله ﷺ في هذا.

حدثنا عمرو الناقد، ثنا سفيان، ثنا أيوب، سمعت ابن سيرين، يقول: سمعت أبا هريرة، وساقه في هذا.

حدثنا أبو كريب، ثنا أبو أسامة، ثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران، كل هؤلاء ذكروا في حديثهم: أن رسول الله وسلم حين سها في صلاته يوم ذي اليدين سجد سجدتين بعد أن أتم الصلاة.

سمعت مسلما يقول: فقد صح بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول الله ﷺ يوم ذي اليدين أن الزهري واهم في روايته إذ نفى ذلك في خبره من فعل رسول الله ﷺ»(١).

وقد سئل ابن القيم رحمه الله: «هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده؟ فقال: هذا سؤال عظيم القدر، وإنما يعرف ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديه فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه الكرام، فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ، وهديه، وكلامه، وأقواله، وأفعاله، وما يجوز أن يخبر عنه وما لا يجوز ما لا يعرف غيره»(٢).

وذكر أموراً كلية يعرف بها كون الحديث موضوعا، أهمها: اشتماله على المجازفات التي لا يقول مثلها رسول الله ﷺ. وتكذيب الحس له.

---

(١) التمييز، للإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج، ص ١٨٢ ـ ١٣٨ ح٤٤ ـ ٤٨.

(٢) نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول، ص٣٢.

وسماجه الحديث وكونه مما يسخر منه. ومناقضته لما جاءت به السنة الصريحة مناقضة بينة. وأن يدعي على النبي ﷺ أنه فعل أمرا بمحضر الصحابة كلهم، وأنهم اتفقوا على كتمانه. وأن يكون الحديث باطلا في نفسه. وأن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء، فضلا عن كلام رسول الله ﷺ. وأن يكون الحديث بوصف الأطباء والطرقية أشبه. ومخالفة الحديث صريح القرآن. وركاكة ألفاظ الحديث وسماجتها...[1].

في ضوء ما سبق من النصوص يتبين أن تمكن المحدثين لم يكن مقتصرا على دراسة الأسانيد ونقدها فحسب، بل برزوا أيضاً في نقد المتون.

ج ـ عناية المحدثين بفقه المتون:

واتهام منهج المحدثين بالشكلية، وعدم إحاطته بجميع الجوانب التي ينبغي أن يمسها النقد جعل بعض المعاصرين يعتقدون أن مهمة فهم الأحاديث وفقهها بعيدة عن المحدثين ومنهجهم النقدي، حتى أنهم وصفوهم بعدم تمكنهم من اكتشاف علل متون كثير من الأحاديث، وأن هذا من مهمة الفقهاء والأصوليين وأهل الكلام، قال بعضهم: «وقد يصح الحديث سندا ويضعف متنا بعد اكتشاف الفقهاء علة كامنة فيه. واكتشاف الشذوذ والعلة في متن الحديث ليس حكرا على علماء السنة، فإن علماء التفسير والأصول والكلام والفقه مسؤولون عن ذلك، بل ربت مسئوليتهم على غيرهم». وهذا يعني أن بضاعة المحدثين الفقهية مزجاة، لا تصل إلى مستوى النظر في المتون ومعانيها ونقدها، كما يصنع ذلك أهل العقل من الفقهاء وغيرهم.

والمتتبع لتاريخ النقد منذ بدايته يجد أن المحدثين يعنون عناية تامة بالنظر في المتون وفقهها، وأن كثيرا من الشذوذ والعلل اكتشفوها عن طريق فهمهم للمتون وإدراكهم لمعانيها، فكيف تأتّى لهم ذلك إذا كان هذا ليس من صنعتهم؟!

---

(١) المصدر السابق، ابتداء من الصفحة ٤٠ فما بعدها.

وكلنا يعرف أن أول كتاب ألف في أصول الفقه وأصول الحديث، كتاب «الرسالة»، للإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، حين «كتب إليه عبدالرحمن بن مهدي، أن يضع له كتاباً، فيه معاني القرآن، ويجمع فنون الأخبار فيه، وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة فوضع له كتاب الرسالة»(١).

ويصفه العلامة أحمد شاكر بقوله: «هو أول كتاب ألف في أصول الفقه، بل هو أول كتاب ألف في أصول الحديث أيضاً»(٢).

وحين بدأ أئمة الحديث في تدوين مصنفات السنة بأشكال عدة، كان من بينها التأليف على طريقة الأبواب الفقهية، كما صنع ذلك الإمام البخاري في صحيحه، والأئمة الأربعة في سننهم، وغيرهم من أصحاب السنن، والمصنفات.

وما هذا إلا إدراك منهم وفهم لمتون الأحاديث وما تحويه من موضوعات، فيضعون كل حديث في الباب الذي يناسبه. ثم يترجمون لتلك الأبواب بما يفهمونه من أحاديث الباب من أحكام وحكم، وهذا هو عين فقه متون الأحاديث وفهم معانيها. ولذلك نرى الباحثين حين يريد الواحد منهم معرفة رأي الإمام البخاري مثلاً في المسألة الفقهية المعينة يعود مباشرة إلى موضعها في كتابه الصحيح، ثم ينظر إلى ما ترجم به في باب تلك المسألة.

كما نلاحظ عنايتهم في تلك المرحلة أيضاً واضحة بفقه الحديث، وذلك من خلال تعقيباتهم الفقيهة المتكررة عقب كثير من الأحاديث التي يخرجونها في مصنفاتهم، كما صنع ذلك الإمام الترمذي في كتابه السنن، حيث بين جملة من الاختيارات الفقهية للعلماء، مبديا فهمه ورأيه في كثير من الأحيان(٣).

---

(١) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ٦٤/٢ ـ ٦٥.

(٢) ينظر: مقدمة رسالة الإمام الشافعي، الشيخ أحمد محمد شاكر، ص١٣.

(٣) ينظر: بداية كتاب العلل في آخر السنن، للإمام الترمذي، عناية مشهور بن حسن آل سلمان، ص٨٨٦.

كما اعتنى المحدثون منذ البداية بالنظر في مشكل الحديث ومختلفه، فألف الإمام الشافعي كتابه «اختلاف الحديث»، وابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) كتابه «تأويل مختلف الحديث»، وألف فيه أيضاً يحيى زكريا بن يحيى الساجي (٣٠٧هـ)، وألف أبو جعفر الطبري (٣١٠هـ) كتابه «تهذيب الآثار». و أكدت مصنفات النقاد في علوم الحديث، أن فقه الحديث يعد جانبا مهما من علوم الحديث، كما صنع ذلك الحاكم النيسابوري في كتابه معرفة علوم الحديث، حيث قال في النوع العشرين منه: «من علم الحديث معرفة فقه الحديث، إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوام الشريعة، فأما فقهاء الإسلام، أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر، فمعروفون في كل عصر وأهل كل بلد، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله، ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث إذ هو نوع من أنواع هذا العلم»[١].

وذكر الحاكم في هذا النوع عدد من فقهاء المحدثين، منهم: محمد بن مسلم الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن يحيى التيمي، وأحمد بن محمد بن حنبل، وعلي بن عبد الله بن جعفر ابن المديني، ويحيى بن معين.

كما أفادتنا مصنفات العلل، والجرح والتعديل، وتاريخ الرواة كثيرا من النصوص التي تثبت رسوخ قدمهم، وعلو شأنهم في تتبع معاني المتون، وما تحويه من تراكيب ودلالات، بل كانوا يحذرون من خطر تجاهل هذا الأمر وعدم العناية بفقه الحديث، من ذلك:

قول الناقد الجهبذ الإمام علي بن المديني: «التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم»[٢].

---

(١) معرفة علوم الحديث، ص٦٣.

(٢) سير أعلام النبلاء، ١١/٤٨.

وقول الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: «إن العالم إذا لم يعرف الصحيح والسقيم، والناسخ والمنسوخ من الحديث لا يسمى عالماً»[1].

وقول قتادة: «من لم يعرف الاختلاف لم يشم أنفه الفقه»[2].

وقول سعيد بن أبي عروبة: «من لم يسمع الاختلاف فلا تعدوه عالماً»[3].

وقول سفيان بن عيينة: «أجسر الناس على الفتوى أقلهم علماً باختلاف العلماء»[4].

وقول سفيان الثوري، وابن عيينة، وعبد الله بن سنان: «لو كان أحدنا قاضياً لضربنا بالجريد فقهياً لا يتعلم الحديث، ومحدثاً لا يتعلم الفقه»[5].

وقول عبدالرحمن بن مهدي: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت، لكتبت بجنب كل حديث تفسيرا»[6].

كان هذا دأب المحدثين النقاد في عهد الرواية، فلا يفرغون كل جهدهم في دراسة الأسانيد إثباتا وردا فحسب، بل إلى جانب ذلك أثبتوا درايتهم واهتمامهم البالغ بفقه المتن ونقده، الأمر الذي جعلهم يتفطنون لكل دخيل، ويقفون لكل محاولات الدس والتزوير، فيطبقون عليه قواعدهم النقدية، أما من جاء بعدهم، فحالهم كما قال الخطيب البغدادي: «وقد استفرغت طائفة من أهل زماننا وسعها في كتب الأحاديث، والمثابرة على جمعها، من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين، وينظروا نظر السلف الماضين

---

(١) معرفة علوم الحديث، ص٦٠.
(٢) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، ٤٦/٢.
(٣) المصدر السابق.
(٤) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، ٤٦/٢.
(٥) نظم المتناثر من الحديث المتواتر، ص٣.
(٦) أدب الإملاء والاستملاء، للإمام السمعاني، ص١٣٥.

في حال الراوي والمروي، وتمييز سبيل المرذول والمرضي، واستنباط ما في السنن من الأحكام، وإثارة المستودع فيها من الفقه بالحلال والحرام، . . . وأما المحققون فيه، المتخصصون به، فهم الأئمة العلماء، والسادة الفهماء، أهل الفضل والفضيلة، والمرتبة الرفيعة، حفظوا على الأمة أحكام الرسول، وأخبروا عن أنباء التنزيل، وأثبتوا ناسخه ومنسوخه، وميزوا محكمه ومتشابهه، ودونوا أقوال النبي ﷺ وأفعاله، وضبطوا على اختلاف الأمور أحواله، في يقظته ومنامه، وقعوده وقيامه، وملبسه ومركبه، ومأكله ومشربه. . . و لولا عناية أصحاب الحديث بضبط السنن وجمعها واستنباطها من معادنها، والنظر في طرقها لبطلت الشريعة، وتعطلت أحكامها، إذ كانت مستخرجة من الآثار المحفوظة، ومستفادة من السنن المنقولة»[1].

وفي عهد ما بعد الرواية توجهت جهود المحدثين أكثر إلى فقه المتون وشرحها، بعد أن استقرت السنن في بطون الكتب في عهد الرواية، فتناولوا بالشرح كتب الصحاح كصحيحي البخاري وسلم، والسنن كالسنن الأربعة وغيرها، والمصنفات كموطأ الإمام مالك وغيره.



(١) الكفاية في علوم الرواية، بتصرف، ص١٨ ـ ٢٠.



الخاتمة

إن من التحديات التي تواجهها السنة النبوية الشريف تلك الشبهات القديمة الحديثة التي نادى بها المعتزلة قديما، والمستشرقون حديثا، والتي تطعن أساسا في منهج المحدثين النقاد في دراسة الأسانيد، ونقد المتون وفقهها، والتي تناولنا بالنقاش والرد لأهمها في هذا البحث، وأبرزنا ما كان عليه واقع النقاد في تعاملهم مع الأحاديث النبوية الشريفة بداية من عصر الصحابة رضي الله عنهم.

ونستطيع أن نلخص نتائج ذلك فيما يلي:

١ ـ إن الله عزَّ وجلَّ كرم الإنسان بالعقل، وجعل لإدراكه حدا ينتهي عنده، أما الوحي فهو أكبر وأشمل، وحقائقه فوق مستوى العقل، فهو الأصل الذي يهتدي بنوره العقل الصريح.

٢ ـ إن استعمال العقل في غير وظيفته المنوطة به، كمعارضة صحيح المنقول، وتقديمه في ذلك، ورد ما ثبت بالقواعد والضوابط المعتمدة عند المحدثين النقاد، فهذا العقل هو الذي غلبت عليه الأهواء، والظنون، والأفكار المنحرفة والضلالات الفاسدة.

٣ ـ إن اتهام المحدثين النقاد بالجمود وعدم استعمال النقد العقيلي، شبهة يردها واقع النقد لدى المحدثين، إذ نجدهم يستعملون النقد العقلي في جميع مراحل النقد: عند السماع، والأداء، ونقد الرواة، ونقد الأحاديث.

٤ ـ وعرض الأحاديث على القرآن الكريم عند المحدثين له مجال

محدد، في القليل من الأحاديث، وذلك إذا وقع التفرد برواية حديث غريب، لا يعرف له أصل عند المحدثين رواية وعملا، فيتعين عرضه على القرآن الكريم ثم السنة ثم الإجماع.

٥ ـ كما أن اتهام المحدثين بأن تناولهم للقضايا النقدية يتسم بالجزئية، شبهة تخالف واقع النقد لديهم أيضاً، إذ بتتبع وسبر قواعدهم وضوابطهم في ذلك نجد أن منهجهم يتصف بالشمولية في تناول القضايا الحديثية، حيث نجدهم يتناولون الحديث بالنقد من جميع زواياه سندا ومتنا، سماعا وأداء.

٦ ـ وأما ما عاب به هؤلاء على المحدثين من اقتصارهم على نقدهم للأسانيد دون المتون، فقد أبرزنا أن جهود المحدثين منذ عصر الصحابة إلى غاية القرون المتأخرة بارزة وواضحة في نقد المتون، عن طريق المقارنات والمعارضات المختلفة، والقواعد العامة التي يميزون بها المتون الموضوعة والمكذوبة، حتى وإن صحت أسانيدها.

٧ ـ وكذلك الأمر بالنسبة لفقه المتون، والدراية بمعانيها، فغاية المحدثين النقاد بعد إثبات صحة المتون، هو فقهها وفهمها، وذلك ما برز في مصنفاتهم الحديثية، تبويبا وتعقيبا، والمصنفات المستقلة، فكًا للتعارض، وحلا للإشكال، ومصنفات شروح كتب السنة عند المتأخرين من المحدثين.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.





قائمة المصادر والمراجع

١ ـ **المصحف الشريف**، رواية ورش عن نافع، طبع برعاية وزير الشؤون الدينية الجزائري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، (١٣٩٩هـ).

٢ ـ **أدب الإملاء والاستملاء**: أبو بكر أبو سعد السمعاني، تحقيق: ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ (١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م).

٣ ـ **أساس التقديس في علم الكلام**: فخر الدين الرازي، مطبعة مصطفى الحلبي، مصر، (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م).

٤ ـ **الإسلام على مفترق الطرق**: محمد أسد ليبولد فايس، تحقيق: عمر فروخ، دار العلم للملايين، بيروت.

٥ ـ **أضواء على السنة المحمدية**: محمود أبو رية، مطبعة التأليف، مصر، ط١ (١٣٧٧هـ ـ ١٩٥٨م).

٦ ـ **الاعتصام**: إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، تحقيق أحمد عبدالشافي، دار شريفة، الجزائر.

٧ ـ **الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة**: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار عالم الكتب، (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م).

٨ ـ **تاريخ بغداد**: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي(٣٩٣هـ ـ ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٩ ـ **تاريخ التراث العربي**: فؤاد سزكين، ترجمة محمود فهمي حجازي، جامعة الإمام ابن سعود، السعودية، (١٩٨٣م).

١٠ ـ **تذكرة الحفاظ**: شمس الدين الذهبي، حيدر أباد، ط٣.

١١ ـ **تفسير المنار**: محمد رشيد بن علي رضا، دار المنار، ط٣ (١٩٦٧م).

١٢ ـ **التمييز**: للإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج، مكتبة الكوثر.

١٣ ـ **الجرح التعديل، المقدمة**: ابن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (١٢٧١هـ ـ ١٩٥٢).

١٤ ـ **جريدة المسلمون**: السنة ٠٦، ع٢٧٦، ٢٣ ـ ٢٩ شوال ١٤١٠هـ/٢٤ ماي ١٩٩٠م.

١٥ ـ **درء تعارض العقل والنقل**: ابن تيمية، تحقيق رشاد سالم، مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

١٦ ـ **الدلالة العقلية في القرآن**: الدكتور عبدالكريم نوفان عبيدات، عبدالكريم نوفان عبيدات، دار النفائس، الأردن، ط١ (١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م).

١٧ ـ **الرسالة**: محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (١٣٠٩ هـ).
السنن: الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، عناية مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط١.

١٨ ـ **السنن**: أبو داود سليمان بن الأشعث، عناية مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط١.

١٩ ـ **السنة حجيتها ومكانتها في الإسلام**: محمد لقمان السلفي، دار البشائر، ط١ (١٤٠٩هـ ١٩٨٩م).

٢٠ ـ **السنة قبل التدوين**: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط٣ (١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م).

٢١ ـ **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**: مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢ (١٣٩٨هـ ١٩٧٨م).

٢٢ ـ **سير أعلام النبلاء**: الذهبي، أبو عبد الله (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩(١٤١٣هـ).

٢٣ ـ **الصحيح**: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، ودار اليمامة، دمشق، ط٥ (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م).

٢٤ ـ **الصحيح**: مسلم بن الحجاج، أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق وعناية: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللبناني.

٢٥ ـ **الصحيح «بشرح النووي»**: مسلم بن الحجاج، دار الكتاب العربي، (١٤٠٧هـ ١٩٨٧م).

٢٦ ـ **ضحى الإسلام**، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٧ ـ **ظهر الإسلام**: أحمد أمين، مكتبة النهضة المصرية، (١٩٦٦م).

٢٨ ـ **العقيدة والشريعة في الإسلام**: إجناس جولد زيهر، دار الكتب الحديثة، مصر، ومكتبة المثنى، بغداد، ودار الكتاب العربي، مصر، ط١ (١٩٤٦م).
٢٩ ـ **فتح الباري شرح صحيح البخاري**: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تصحيح محب الدين الخطيب، دار الفكر.
٣٠ ـ **الكفاية في علم الرواية**: الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، تحقيق: أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢ (١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م).
٣١ ـ **كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط**: الدكتور يوسف القرضاوي، دار المعرفة، الجزائر.
٣٢ ـ **لسان العرب المحيط**: ابن منظور الإفريقي، دار الجيل، بيروت، ودار لسان العرب، دمشق، (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).
٣٣ ـ **مجلة الرسالة**: السنة ١١، ع٥١٩، ١١جمادى الآخرة ١٣٦٢هـ/١٤يونيو١٩٤٣م.
٣٤ ـ **مجموع الفتاوى**: ابن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، طبع بإشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين، ،(١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م).
٣٥ ـ **مختصر الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة**: ابن القيم الجوزية، اختصار محمد بن موسى الموصلي، دار الندوة الجديدة، بيروت، ط١ (١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥م).
٣٦ ـ **المدخل إلى كتاب الإكليل، الحاكم النيسابوري**: تحقيق: الدكتور فؤاد عبدالمنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية.
٣٧ ـ **المسند**: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد (١٦٤هـ ـ ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، مصر.
٣٨ ـ **معرفة علوم الحديث**: الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، تصحيح وتعليق: معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢ (١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م).
٣٩ ـ **مقدمة أبو عمرو ابن الصلاح في علوم الحديث**: تخريج وتعليق: مصطفى ديب البغا، دار الهدى عين مليلة، الجزائر.
٤٠ ـ **منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه**: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر.
٤١ ـ **منهج النقد في علوم الحديث**: نور الدين عتر، دار الفكر.
٤٢ ـ **الموافقات في أصول الأحكام**: الشاطبي، دار الفكر.

٤٣ ـ **موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية**: الأستاذ الأمين الصادق الأمين، مكتبة الرشد، شركة الرياض، ط١ (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).
٤٤ ـ **نظرات جديدة في علوم الحديث**: الدكتور حمزة عبد الله المليباري، دار الأندلس للإنتاج الفني والنشر الجزائر.
٤٥ ـ **نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول**: ابن القيم الجوزية، تصحيح حسن السماحي سويدان، دار القادري، بيروت، ط١ (١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م).





المداخلات والتعقيبات





المداخلات والتعقيبات



مداخلة الدكتور عبدالجبار سعيـد:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شكراً جزيلاً للإخوة الأساتذة الكرام من الباحثين والمعقبين. وأرجو من الأستاذ رئيس الجلسة أن يتيح لي فرصتين، تعقيباً على الجلسة الأولى، وتعقيباً على هذه الجلسة..

الملاحظة الأولى بشأن قول الأستاذ الدكتور توفيق بن أحمد: إن عرض الحديث على القرآن من فعل الزنادقة. وقد قال في بحثه ص: ١٩، وص: ٢٠ نقلاً لمقولة الأوزاعي: الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب. وأن السنة قاضية على الكتاب. والمقولة مشهورة بينكم، كما تعلمون.

أقول بإيجاز شديد في هذه المسألة: أكد الأخ الدكتور خالد الدريس أمس مشكوراً، والآن الأخ الدكتور مختار يؤكد على القضية المنهجية التي أرجو ألا تغيب عن بالنا، وهي: أن عرض السنة على القرآن منهج علمي، وليس هو من فعل الزنادقة في الحقيقة. وفعل الزنادقة يتمثل في رفض السنة لمجرد توهم التعارض. وكما قال الأخ الدكتور خالد بالأمس :لا نختلف في أن تعارض السنة مع صريح القرآن الكريم بصورة لا تحتمل تأويلاً ولا توفيقاً، ينبغي علينا معه رفض الحديث. وهذا قول أهل العلم.

وبحث أخي الدكتور توفيق قائم على الربط بين أهل الفقه وأهل

الحديث. ومقتضى عمل أهل الفقه ـ كما قالت الدكتورة رقية أمس في بحثها: عن القراءة العضين ـ الجمع في المسألة الواحدة بين الروايات جميعاً، ومن قبل ذلك الآيات، والنظر فيها بمجموعها، واستخلاص الحكم من خلالها، فكيف يمكن أن تتم هذه العملية دون أن تعرض السنة على القرآن؟! نحن نرفض المجازفة في رد الحديث لمجرد أنه لا يتوافق مع عقولنا، وهذا لا يقبله حريص على الإسلام، ولا خلاف على هذا، لكن إذا ثبت التعارض بصورة لا تحتمل جمعاً معتبراً وفق أصول علمية، ولم نتمكن من توفيق يقبله أهل العلم، فبالضرورة ينبغي أن يرد الحديث إذا انتفت إمكانية التوفيق تماماً، ولم نتمكن من تأويل أي من النصين.

تدخل رئيس الجلسة:

لكن هل يوجد هذا الذي تفضلت به في الصحيح؟

رد الدكتور عبدالجبـار:

أنا هنا أذكر بالقاعدة، أما الكلام في الصحيح فيتعرض لكل حديث انتقده علماء الحديث على حده، وكما لا يخفى عليكم، فإن علماء الحديث عندما قرروا علم مختلف الحديث، ووضعوا قواعد التوفيق بين النصوص والترجيح فيما بينها، وضعوها مقررة، دون النظر في إمكانية انطباق القاعدة على هذا النص أو غيره وإنما يجري النظر في النص بناء على القاعدة، وليس العكس.

فإذا قررنا هذه القاعدة وثبتناها، بعد ذلك ننظر في كل نص، فكل حديث لا تكتمل صحته، ولا يحكم بصحته جزماً إلا بعد انتفاء التعارض بينه وبين الكتاب تعارضاً لا يمكن معه تأويل أو توفيق، أي لا يحكم بصحة حديث إلا إذا انتفى عنه هذا التعارض، إما بتأويل أو ما شابه ذلك.

أما إذا لم نتمكن من التأويل، أو لم نجد تأويلاً مقبولاً مستساغاً عند العلماء، أو توفيقاً مقبولاً، وبقى التعارض الصريح قائماً، ففي الحقيقة لا يمكن أن يكون الحديث صحيحاً.

تدخل رئيس الجلسة:

لكن ليس لذلك مثال!

رد الدكتور عبدالجبار:

أنا انطلقت من قاعدة قالها أخي الدكتور توفيق، وهي أن عرض السنة على القرآن من حيث المبدأ هو من فعل الزنادقة. وأظنكم تتفقون معي أن هذا بحاجة إلى وقفة، وأحسب أنه لم يقصد ما يفهم من ظاهر كلامه.

الملاحظة الثانية: ثارت قضية إشكالية اختلاف الألفاظ وتعدد المخارج، التي أثارها الإخوة حول كلام الدكتور صلاح الدين الإدلبي. أرجو أن أشير إلى أن ابن حجر في تعليقه في الفتح على حديث نزول جبريل في الغار: غار حراء، ناقش قضية الروايتين، عن ورقة أنه كان يروى: ويكتب الكتاب العبراني، وفي رواية: كان يكتب الكتاب العربي، وفي ذات الرواية: قالت خديجة - رضي الله عنها - لورقة: يا ابن عم، وفي رواية أخرى: يا عم.

قال ابن حجر: في الموطن الأول يقبل أن يقال: أن الرواية وردت بكلي اللفظين: الكتاب العبراني والكتاب العربي؛ لأن ورقة كان يتقن الأمرين، والكلام للراوي، فيحتمل تعدد المخرج، ولذلك يقبل القول بالتوفيق بين الروايتين: أن الراوي قال هذا في ورقة من جهة، وقاله في ورقة من جهة أخرى؛ لأن المخرج متعدد هنا.

أما قول خديجة - رضي الله عنها -: يا ابن عم أو يا عم، كما يقول ابن حجر، لا يحتمل تعدد المخرج؛ لأن خديجة لم تقله إلا مرة واحدة؛ فإما قالت: يا عم، أو يا ابن عم، ولذلك رجح ابن حجر رواية البخاري: يا ابن عم؛ لأن المخرج متحد.

الخلاصة في القاعدة المنهجية، إذا اتحد المخرج من الراوي فلا يصح التوفيق بين الروايات استنادا إلى تعدد المواضع والألفاظ والروايات.

القضية الثالثة: قضية نقد المتن، فقد شاركت، في تنظيم مؤتمر في

شهر تشرين أول الماضي بعمان، حول نقد المتن، بالتعاون بين المعهد العالمي للفكر الإسلامي، وجمعية الحديث الشريف وإحياء التراث، وشارك فيه أخونا الدكتور خالد الدريس وعدد من الإخوة الأفاضل.

وقررنا فيه أننا نرفض مقولة المستشرقين في أن المحدثين لم يهتموا بنقد المتن، لكن لا يجوز في تقديري المتواضع أن نبقى مصرين على أن نقد المتن أخذ حقه كاملاً من الدراسة والعناية والاهتمام والانتباه. ويحجبنا هذا عن أن نعطي هذه المسألة حقها من البحث، ونترك المجال لغير المتخصصين الذين نشكو في هذه الجلسة من اهتماماتهم. ولذلك فانني أدعو إخواني طلبة العلم ومشايخي وأساتذتي إلى أن نولي مسألة نقد المتن اهتماماً متميزا بدراسة علمية موضوعية تستند إلى قواعد أهل الحديث، ولا تخرج عن ذلك، ولا يحول بيننا وبين ذلك قول المستشرقين. وكتاب الدكتور صلاح الدين الإدلبي حول «منهج العلماء في نقد المتن» بين أيدينا، فله سابقة طيبة تذكر في هذا المجال.

فيا أيها الإخوة! هذا الموضوع بحاجة ماسة إلى جهودكم، ونحن ندعو إلى فتح الآفاق في هذا الأمر وفق الأصول. لأن عدم فتح الآفاق سيؤدي إلى فتح المجال للذين نتهمهم ونشكك في أقوالهم من المسيئين، وإذا لم نتصد ـ نحن أهل الحديث ـ لهذه المعضلة، فمن سيتصدى لها ؟!!

مداخلة الدكتور أحمد معبد:

بسم الله الرحمن الرحيم

المداخلة صغيرة جداً. وهي أن مسألة التساهل والتشدد إذا لم تكن باصطلاح خاص يقرره الشخص، خلافاً لما عليه الأكثرون، فإنها تكون موضعية لا موضوعية، فهناك فرق بين التشدد الموضعي أو التساهل الموضعي، وبين الموضوعي. ولدي أمثلة على ذلك، ليست بين يدي الآن، ممن وصفوا بالاعتدال نجدهم في بعض المواضع متشددين، وممن وصفوا بالتشدد نجدهم في بعض المواضع متساهلين، فلعل الأحكم أن يكون

موضوع التساهل والتشدد في الدرجة الأولى موضعياً، ثم بعد ذلك إن كان لأحدهم اصطلاح خاص يخالف ما عليه الأكثر يكون التقويم على ضوء اصطلاحه؛ لأن هذا قوله، فنحن نحاكمه إلى ما أراد، والله ولي التوفيق.

مداخلة الدكتور/ خالـد الدريـس:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ففي الحقيقة هي مجرد تعليقات على بعض البحوث التي عرضت قبل قليل، من أهمها، بل هو في نظري أخطر بحث قُدِّم حتى الآن ما تقدم به الأستاذ الدكتور أبو لبابة، فهو في الحقيقة صيحة نذير: كتاب يلخص آراء المستشرقين ومطاعنهم. والمفاجأة أن الكتاب يدرس بجامعة الزيتونة. أمر خطير جداً، أي أن معاقل العلم الإسلامي اخترقت، وورقة الدكتور خطيرة جداً، تشير إلى مسألة خطيرة جداً، الكتاب الذي تعرض له الدكتور بمنهج تحليل المحتوى، وهو تحليل طيب جداً يشير إلى مسألة في غاية الخطورة. هذا الكتاب قد حشى حشواً بالشبهات، وبهذه المسائل المنكرة، ويدرس للطلاب في جامعة الزيتونة في مادة الحديث!! مسألة في غاية الخطورة. أنا أرجو التنبه لهذه المسألة. نحن عندما نتحدث عن التحديات المعاصرة، يجب أن ننظر في بداية الأمر لخطورة ما حدث جامعة إسلامية، تدرس فيها مثل هذه الشبهات. والسؤال الآن: الدور على من؟.

لا بد للإنسان أن يستفسر هذا الأمر، ولا بد أن نحدد ما هو منهجنا في مواجهة هذا الوضع.

أيها الحضور الكريم: سنة أبي القاسم، عليه أفضل صلاة وسلام، تحتاج إلى دفاع، بأبي وأمي عليه الصلاة والسلام.

الأمر الثاني وبشكل سريع: قضية الهجوم على الشافعي، التي أصبحت سمة متكررة عند الحداثيين كنصر حامد أبو زيد وأمثاله ممن ذكرهم الدكتور قبل قليل، وأصبح الإمام الشافعي في هذا العصر جنة لأهل السنة. وعندنا

بيهقي العصر الشيخ خليل ملا خاطر، نحن نلقي عليه التبعة في مجابهة مثل هذه الأمور، والسؤال: لماذا الشافعي أصبح هدفاً للهجوم؟.

وفي اعتقادي أن السبب في ذلك لكون الشافعي كان حالة استثنائية في تاريخ أهل الحديث، بل يمكن التأريخ لحركة المحدثين بما قبل الشافعي وبما بعده. هذا بلا ريب. فلا بد من الدفاع عن هذا الإمام الجليل.

الدكتور عبدالهادي كان بحثه موفقاً جداً، ولا شك أنه قدم اقتراحا رائعاً، وهو قضية إعادة ترتيب كتاب الأنوار الكاشفة؛ لأن الأنوار الكاشفة، ويعرف قراء هذا الكتاب بأن فيه صعوبة. ذلك لأنه إذا لم يكن معك كتاب أبي رية، لا يمكن أن تفهم كتاب «الأنوار الكاشفة» جيداً؛ لأنه بالفعل كتب بطريقة صعبة. وكان شيخنا المحقق العلامة محمد مصطفى الأعظمي، منذ أكثر من عشرين سنة يوصينا في حلقات العلم، عندما كان يدرسنا، بجامعة الملك سعود بالرياض، أقول يوصينا ويشجعنا على قراءة كتب المعلمي، ويحثنا عليها حثاً كبيراً. ونحن نحمد له هذا الحث ونشكره له. إن كتاب «الأنوار الكاشفة» كتاب في غاية الأهمية، ويحتاج إلى دراسات متعددة.

ويبقى أخي وزميلي الدكتور مختار الذي طرح قضية المواطن الأربعة التي يراعي فيها أهل الحديث العقل. وهو مأخوذ من كلام الشيخ المعلمي، أنا أقول: هذه تتكرر في كثير من البحوث. لكن الذي نحتاجه في الحقيقة أن تتم عملية استقراء تفصيلي لمثل هذه المواطن. لا يجوز أن نكتفي بترديد كلام المعلمي، أقول ذلك إذا كان أحد طلاب الدراسات العليا من الحضور في هذه الكلية الراقية. فأشير إلى هذا الموضوع ليسجلوه رسالة علمية في مرحلة الماجستير أو الدكتوراه، تحت عنوان: "مواطن مراعاة العقل عند المحدثين"، خاصة في منهجهم النقدي. ولتكن الانطلاقة من كلام المعلمي؛ وفي تقديري الشخصي أنه سيكون بحثاً جيداً إن شاء الله.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

مداخلة الدكتور محمد بشّـار الفيضي:

بسم الله الرحمن الرحيم

ابتداءً أستميحكم العذر، وأرجو أن تتسع صدوركم لهذه الملاحظات، أنا أعلم حرصكم على السنة النبوية وأقدر هذا، لكن في تقديري هناك ملاحظات يجب ألا نغفل عنها.

إخواني الفضلاء: الحديث الشريف وتحديات العصر، لست ضد هذا التوجه من الدراسات على الجملة، لكن تعلمون أن التحديات بدأت منذ عهد الرسالة ولم تنقطع، وما من شك في أن من يقوم بأعباء الدفاع عن السنة النبوية هم أهل العلم، وليس في ذلك غضاضة، لكن أن تنصرف الجهود كلها أو جلها للدفاع، فلدي سؤال متى سنعنى بالنص النبوي؟!

كذلك هناك توجهات كبيرة لدراسة الأسانيد حتى أصبح ذلك سياقاً أثر على الدراسات العليا فانصرف الطلبة إلى التخصص في هذا الميدان، والنص النبوي هنا مظلوم أيضا، وأنا أسأل إذا كنا حتى هذه اللحظة ندافع عن السنة وننشغل بدراسة أسانيدها، فمتى سننتفع من نصوصها؟ وقد قاربت الدنيا على الزوال حتى بدأت أنشد مع نفسي:

يا نص العلم متى غده أقيام الساعة موعده

إخواني الفضلاء: من المهم أن تنصرف معظم الجهود، عبر بعض الندوات الرائعة وأمثالها، إلى إبراز جوانب العظمة في نصوص السنة، السنة مليئة بالكنوز التي تنير الطريق للإنسان في كل مجالات الحياة: الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وسيكون هذا العرض أفضل وسيلة للدفاع.

انظروا الغرب مليء بالعاهات، لكنه لا ينشغل بالدفاع عنها، كما ننشغل نحن بالدفاع عن السنة، بل إن الغرب يعرض محاسنه دائماً كالديمقراطية مثلاً.

أما التحديات فثقوا أنه أسلوب يسلكه أعداؤنا، لا يقصد به صرف

الناس عن السنة فحسب بل انشغالهم بالدفاع عنها، ليقفوا دون السعي في عرض محاسنها، نحن من نشر أفكار جولدتسيهر، وأبي رية، نشرنا أفكارهم بالمجان، هؤلاء شبعوا موتاً، وأفكارهم ما زالت حية، نحن نروجها، من غير قصد طبعاً، لكن تحت خيمة الدفاع عن السنة، أعود فأقول: لسنا ضد هذه الدراسات، لكن يجب أن تكون كالملح للطعام، علينا أن نعتني بالقرآن نفسه وبالسنة النبوية نفسها، القرآن تضمن دفاعاً عن نفسه ضد المهاجمين: **﴿أم يقولون افتراه، إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير الأولين﴾**، لكن كم أعطى القرآن من مساحة للدفاع عن نفسه ضد المهاجمين؟ لن يزيد هذا - ثقوا - عن واحد في المائة. وما تبقى من القرآن كله عرض للكنوز، وعرض للعلوم. كذلك - عفوا - السنة نفسها دافعت عن نفسها ضد المهاجمين. الرسول - عليه الصلاة والسلام - قال: **«لا ألفين أحدكم جالساً على أريكته يقول: ما وجدنا في كتاب الله أخذناه، وما لم نجده لم نأخذه»**... وهكذا. لكن كم خصص رسول الله ﷺ من مساحة للدفاع عن السنة ضد المهاجمين؟! كانت كل سنة لغرض العرض: عرض للكنوز.

وأنا أعود وأقول: عرض الكنوز هو أفضل وسيلة للدفاع. أتمنى لهذا الصرح المبارك أن تكون بداية الانطلاقة منه، وأن تنصرف جهود الباحثين إلى عرض الكنوز والإفادة منها في مجالات الحياة.

وشكـراً،،،

مداخلة الدكتور/ الشريف حاتـــم:

السلام عليكم: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاه. وبعد:

فمداخلتي الأولى حقيقة هي تأييد لما كان قد سبق إليه الأخ خالد الدريس، لقضية التأكيد على أن يخرج المؤتمر بتوصية تنص على هذا الكتاب، الذي ذكره فضيلة الدكتور أبو لبابة، الذي تهاجم فيه السنة في صرح علمي، كان - ونرجو أن يبقى - صرحاً علمياً بمعنى الكلمة، ينشر ما

لا يعادى ولا يصادم الشريعة الإسلامية، فأنا أقترح على الإخوة المشاركين في هذه الندوة، أن يكون من بين التوصيات التنصيص على خطورة هذا الكتاب، وعلى ما فيه من المخالفات والأخطاء والمجازفات التي ينبغي ألا تحدث. هذا بالنسبة إلى الأمر الأول.

أما الأمر الثاني: فهو لم يكن في الحسبان إلا بعد التعليق الأخير، حقيقة أنا أؤيد ما ذكره فضيلة الدكتور محمد بشار في قضية أن من الوسائل بل هي أحسن وسيلة في الحقيقة للدفاع عن السنة، هي عرض محاسن السنة النبوية وعرض السيرة النبوية، التي هي بداية دليل من دلائل نبوة النبي - عليه الصلاة والسلام - لكن في الحقيقة أيضاً: تخصيص ندوة للتحديات والهجوم على السنة النبوية. هذا أمر حسن أيضاً، كان اللقاء الماضي، فيما قبل سنتين، عن علوم الحديث النبوي: واقع وآفاق، والندوة الآن تحديات العصر، وقد يأتي يوم في المستقبل يكون أيضاً لعرض محاسن السنة النبوية المتعلقة بالعصر الحديث، والدكتور أشار إلى أنه ليس لديه مانع من هذه القضية، لكن ينبغي ألا تعطى أكبر من حجمها، وأن يعطى الحجم الأكبر لعرض السنة النبوية، وهذا لا شك أنه قول حق وصواب والجميع يؤيده عليه، ولا يوجد أحد في هذه الكلية يخالف في ذلك.
وشكراً،،،

مداخلة الدكتور/ توفيـــق:

بسم الله الرحمن الرحيم

جزى الله الإخوة المُداخلين خيراً، وأقول: إنه يبدو أن هذه الطعون في السنة النبوية من الحداثيين عمل منظم ومنسق وممنهج ومبيت النية بليل، عبر العالم الإسلامي بأسره - ويدل على ذلك عروض الجلسة الثانية - في المغرب، وفي تونس الزيتونة، وفي سوريا، وفي غيرها من البلاد، وقد صدر عندنا في المغرب كتابان:

الكتاب الأول عنوانه : «البخاري كان بينه وبين الحق حجاب»،

لمؤلفته خديجة البطار، لعنت هذه المذكورة البخاري وقبحته، زاعمة وجود التناقض بين أحاديثه، وأنه يروي أحاديث تخالف العقل.

الكتاب الثاني عنوانه: «أكثر أبو هريرة»، لصاحبه مصطفى بوهندي، وللأسف فإن صاحبه معدود من أساتذة الدراسات الإسلامية، فقد راح يشكك في صحبة أبي هريرة. والعمل هنا مقصود. لماذا أبو هريرة بالضبط؟؛ لأنه أكثر الصحابة رواية عن رسول الله - ﷺ - بل أعلن أنه ليس صحابياً، وأنه تابعي، وأنه أدخل الإسرائيليات في الإسلام بروايته عن مُسلِمة أهل الكتاب ثم نسبها للنبي - صلى الله عليه وسلم - إذن المراد أن هذا الجهد في الطعن في السنة النبوية ليس عفوياً، وإنما هو طعن مخطط ومنظم.

لو سمحت - الرئيس! - سؤال الدكتور أخي عبدالجبار، حول قضية العرض على القرآن، فالذي قصدته هو العرض لحديث: إذا أتاكم عني فاعرضوه على القرآن، فإن وافق القرآن فاقبلوه، وإن خالف فردوه، أو فلا تقبلوه، وهذا بشهادة عبدالرحمن بن مهدي ويحيى بن معين، أنه من وضع الزنادقة، ثم عرض الأحاديث على القرآن للفهم، هذا جيد، لكن عرض الأحاديث على القرآن لرد الأحاديث، هذا من فعل الزنادقة كذلك.





الفهرس

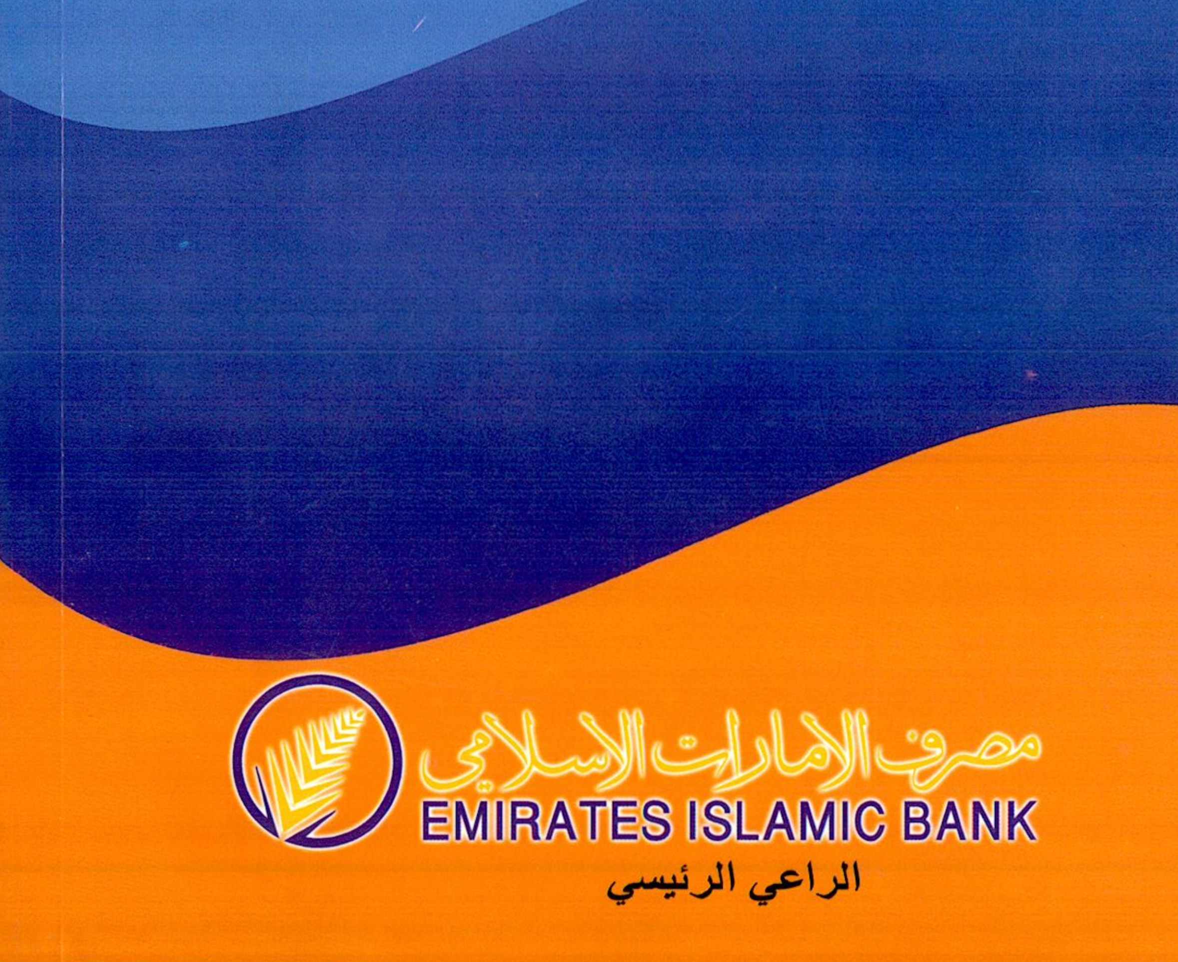
الموضوع	الصفحة





P.O.Box 598, Sharjah - U.A.E.
Tel. (9716) 5 321 321 Fax (9716) 5 323 323
E-mail: almarifpress@yahoo.com




مصرف الإمارات الإسلامي
EMIRATES ISLAMIC BANK
الراعي الرئيسي